Copyright © King Saud University

١٦٠
ن٠ى

نفايس الدرر في حواشي المختصر، تأليف الحسن بن
مسعود بن محمد، ابو علي نور الدين اليوسي (١٠٤٠-
١١٠٢هـ). كتبت سنة ١١٤٣هـ.

٥١١ ٩٦ق ٣٣س ٢٧٫٥×١٧٫٥سم

نسخة جيدة، خطها نسخ جيد.

الاعلام ٢: ٢٣٧، الازهرية ٣: ٤٤٧

١- المنطق أ- اليوسي، الحسن بن مسعود
-٢ ١١٠٢هـ ب- تاريخ النسخ.

Copyright © King Saud University

٦٢٨ فرز مبرمن

يا مولاى يا واحد يا مولاى يا دائم يا على يا حكيم

كتاب نفائس الدرر فى حواشى المختصر

تأليف الشيخ الامام العدة الهمام المحقق المدقق سيدى حسن اليوسى رحمه الله تعالى ونفعنا به وامدنا علينا وعلى المسلمين من بركاته آمين

وقف هذا الكتاب الاستاذ ابو الانوار محمد بن وفا حفظه الله بالطائف الحفيه وبلغه فى الدارين كل امنيه على طلبة العلم وجعل مقره بزاوية السلافه السادات الوفائيه نفعنا الله بهم وشرط ان لا يخرج منها حتى الاثاث او برس راجيا بذلك من الوهاب جزيل الاجر والثواب سلام الناظر فيه ان الله مولاه ولوالديه ولجميع محبيه وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وتابعيه

مكتبة جامعة الرياض - قسم المخطوطات
رقم الكتاب [illegible] رقم المخطوطة [illegible]
اسم الوقف حسن اليوسي
تاريخه [illegible]
جـ [illegible] الجلد [illegible]
ملاحظات [illegible]

Copyright © King Saud University

المخطوطات
٦٦٠
ن ي

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم قال الشيخ الامام العلامة المحقق النظار العدة شيخ الاسلام ابو المعالي سيدي الحسن بن مسعود اليوسي تغمده الله عليه وافاد علينا من بركاته بمنه وكرمه الحمد لله الناطقة بالربوبية اثره الظاهر السابق بكل كائن من البرية قدره الباهر والصلاة والسلام الاكملان على صفيه وحبيبه ورسوله الرحمة المهداة وعلى العالمين وصحبه السادات اما بعد فهذه نفايس الدرر في حواشي شرح المختصر جمعته بعون الله للشرح ترتيلا ولدقايق نكته تبيانا وتكميلا وربما ذكرت اشياء بينة السالك لاقتدار السديد على الى ذلك وما اجترات عليه مع نزارة البضاعة وغاية جهلي بعده البضاعة الا ليكون لي ذخرا عند ما يعسر الاطلاع وتبصرة لمن هو مثلي قصير الباع والمرغوب من طالب معتقده وكور شماله وانبسطت للتنول يمينه وانقبضت شماله ان يتأمله بعين الرضا فيتم ويصلح ما هو مستنقصه او غايته ترتيلا كفى المرتبلا ان تعد معايبه ومن الله تعالى ارغب في اعانة التوفيق واذاقة حلاوة التحقيق ولنقدم لذلك شيئا من التعريف بالمام رحمه الله تعالى فنقول هو الامام ابو عبد الله محمد بن ابي الصالح ابي يعقوب يوسف بن عمر ابن شعيب التوسي نسبة الى بني سنوس القبيلة المعروفة بالمغرب كان رحمه الله اماما عالما عاملا حافظا للسنة ومتظاهرا الله بها لدين واسع اصوله وتبحر في العلوم كلها وبلغ من الورع والزهد الغاية القصوى وتخرج بمشايخ جلة منهم ابو عبد الله محمد بن العباس وابو الحسن علي ابن محمد القلصادي وابو الحاج يوسف بن احمد الحسني وابو عبد الله بن الحباك ومنهم الامام ابو زيد عبد الرحمن بن محمد الثعالبي وغيرهم واخذ عن الحفيدة عن شيخ الاسلام الولي الرشاني ابي اسحاق ابراهيم بن محمد التازي لف تلميذه ابو عبد الله محمد بن عمر المالكي المجلدي في مناقبه وذكر اشياخه وما ظهر من كرامات رضي الله عنه في حياته وبعد مماته وقال توفي رضي الله تعالى عنه يوم الاحد بعد العصر الثامن عشر من جمادي الاخرة عام خمسة وتسعين وتمانمائة وقبره اليوم مشهور يزار رحمه الله تعالى ونفعنا به وبأمثاله قوله فهذا تنبيه اشارة به الى موجود في هذه ان كان قد الحظية على التاليف والى موجود غائر جان كان اخرها واراد بالتقييد المقيد قوله دون زيادة المعنى بها اتمام الجزء غير التام والاقتطاعات كما يشير اليه الى المتن بقد هذا قوله الضرورية اي العلوم المضطر الى معرفتها تكليفا من الشارع من اصول الدين وفروعه لا يعني بها ما يقابل النظري وتبه بذلك على ان هذا العلم هو الة ووصلة الى غيره من العلوم لانه هو المقصود بالذات ولذلك يقال انه خديم العلوم وفي كتبة النسخ الاخرية وهو ظاهر قوله والزهو الى الكبر والتيه والفخر يقال زهي كمني وزهو الاشهر ويقال زهي كرضي تزليا قوله واتمامه اي من تقديم وحادث ومطلق ومقيد وتابع ومتبوع وموضح قوله وسبب الابتداء به يعني انه من التاسي بالقران في الابتداء به ومعناه في الصحف وبالنبي صلى الله عليه وسلم في قوله خطبه وبالصحابة رضوان الله عليهم في اوايل خطبهم ورسايلهم والاستدلال للمنتهي قوله صلى الله عليه وسلم فيما اخرجه الائمة كل امر ذي بال لا يبتدا فيه بالحمد لله فهو اجذم او اقطع او ابتر او ابرص الروايات من الترغيب في الابتداء بالحمد فنعوك هذا هو الكتاب

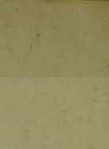

مزالامور التي لها بال وكما كان كذلك يطلب فيه الابتدا بالحمد لله فهذا الكتاب يطلب فيه الابتدا بالحمد لله وبيانا للصغرى في المشاهدة وبيان الكبرى الحديث وهذا كله امر واضح غير انه يتال آخر التصدير بالجملة الاسمية تاسيسا بالقراية ولدلالتها على الثبوت دون الفعلية ويمايرد مزانه لا تدل على تولي المتكلم الحمد بنفسه يجاب عنه بانها انشائية وهو الصحيح فتدل عليه ويمكن على بعد اوراج هذا كله فيما اشار المصالي وضوحه وفي تصدير الكتاب بالعقل المشعر بان مقصوده المعقول مراعاة لاستهلال وهو ان يذكر المتكلم اول كلامه ما يشعر بمقصوده قوله ومراده بالبيان الى اخره العلوم مبي المتسبب في البيان فالطلاق البيان على العلوم حينيذ من اطلاق المسبب على السبب مجازا مرسلا ولذا قالوا ان العلوم لها بيانا للعلوم وانكشفت للعقل فان قلت هذا الكلام يقتضي ان العقل متوقف في ادراك العلوم وانكشافها له على العلوم الضرورية والنظرية وربما يشكل مع ما سياتي في تعريف العقل من انه نور روحاني به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية فينئذ يؤدي الى توقف كل واحد منهما على الآخر قلت لا دور لاختلاف جهة التوقف اذ لا مانع من توقف النفس على العقل في استحصال العلوم ثم توقفه هو ايضا على اكتساف العلومات له عليها بعد حصولها وغايتها ان تكون له بعد تحصيلها بالها شبه الآلات للصانع يصنع ثم يستحصل لها اشياء اركن ليستطيعها ولو اهي قوله ولا يخفى الخ اي فظاهر ان العقل موسبب عادي بالعلوم ولا يلزم من وجود المتسبب وجود المسبب اذ التوقف على امور اخري ومنها كلها اذا قلنا ان العقل ليس هو نفس بعض العلوم الضرورية خلافا لمذهب امام الحرمين لاني والسوفسطائية نسبة الى سوفسطا ومعناه الحكمة الموهة بلغتهم ماخوذ من سوف وهو الحكمة واسطا وهو التلبيس كذا نقله سعد الدين التفتازاني رحمه الله في شرح الشمسية وسياتي اخر الكتاب ان شاء الله تعالى تبيينها وذكر ايضا فرقهم اربع طوايف الاولى فلاتهم وهم القايلون بعدم الاعلم بمجموع النقيضين الثانية العندية وهم القايلون بان العلوم تابقة للاعتقادات الثالثة الادرية وهم القايلون بانا لا ندري شيا الرابعة العنادية وهم المسلمون للحسيات والاوليات المنكرون للنظريات وهي مذاهب واضحة البطلان وتال سعد الدين في شرح المقاصد تقلا عن تلخيص المحصل ما معناه ان قوما يكنون بالسوفسطائية لهم نحلة ومذهب ويتشعبون الى ثلاث طوايف اللادرية وهم القايلون بانا لا ندري شيا ولا نعلم شيا والعنادية وهم القايلون بانا شاكون في انا شاكون وهلم جرا والعندية وهم القايلون بان ما من قضية بديهية او نظرية الا ولها معارضة او مقاومة مثلها في القبول والعندية وهم القايلون بان مذهب كل قوم عندهم حق وعند خصومهم باطل قال والمحققون على ان السفسطة مستندة من سوف اسطا ومعناه علم الغلط والحكمة الموهة لان سوف اسم للعلم واسطاح للغلط ولا يمكن ان يكون في العالم قوم يجعلون هذا المذهب جملة كل غالط سوفسطائي في موضع غلطه انتهى وقد بان لك الخلاف في تفسير مذهبي العنادية في كلام الامامين المذكورين ولذا جليتهما والثمنية قالوا في التاتوكمرتية قوم في الهند ذهبوا ان قولون بالتناسخ وهذا مجموعة في علم الكلام فلا حاجة

بالسفسطائية

الذي ذكرها قوله ولا يحتقرا لا يستصغرن ذلك اتخذا عا بتسهيل المولى تبارك وتعالى اياه عليه فضلا وامتنانا حتى لا يراه نعمة منه تبارك وتعالى عظيمة بل يستعظمه من حيث انها نعمة جليلة من الله تعالى انعم بها عليه مع غاية تحرم وهو لو لا تفضل الله تعالى لم يدركها قال من ذلك وليس المراد بنفي الاحتقار هو ان يستعظم ذلك من حيث ادراك عقله اياه حتى يجب بذلك ويزدهي به ولذلك قال ولا ينسب ما كان تفضلا الخ قوله كما ذهب اليه امام الحرمين الخ حكى ان هذا القول هو الاولى للقاضي ابي بكر الباقلاني ونقوه امام الحرمين واحتج له بطريقة جامعة مانعة عنده فقال العقل موجود اذ لو كان نفيا محضا لما اختقت به ذات عن ذات واذا كان موجودا فاما قديم او حادث باطل ان يكون قديما اذ لا قديم غير الله تعالى وصفات ذاته الكلية ولا وجود له تعالى ولا لشيء من صفاته في المحدثات فلا يوجب كون شيء منها قلا اذ حكم الذات لا يثبت الا للذات بها واذا كان جوهرا او عرضا باطل ان يكون جوهرا والا فليكن كالجوهر عقلا لتا تلا واذا كان عرضا فلا يكون جميع الاعراض والا فليكن كل متصف بالرئاسة قلا واذا كان بعضها فاما متجنس للعلوم او غيرها باطل ان يكون من غيرها والا فالا يتصف بالعقل منها بعلم شيئا كالحجر واذا كان منها فاما باطل ان يكون كلها والا لا يتصف بالعقل من قاته شيء منها واذا كان بعضها فاما من الضروريات او النظرية باطل ان يكون من النظريات لتوقفها عليه وايضا قد اتصف بالعقل كثير من لم يتظر ولم يستدل اصلا فتعين انه بعض العلوم الضرورية وهو المطلوب وفي العقل وراء هذا المذهب اقاويل اخر منها انه هو ما يعرف به قبح القبيح وحسن الحسن وهو للمعتزلة بناء على اصلهم الفاسد في التحسين والتقبيح العقليين ومنها انه هو ما عقل به عن الله امره ونهيه وحكى ان الاسدي رده بانه تعريف للعقل بنفسه وبانه فاسد العكس لخروج من لم تبلغه الدعوة عنه ومنها انه هو العلم اذ يقال لمن علم شيئا عقله وعلم عقله قيل وهو اختيار الاستاذ واعترض بانه ان اراد جميع العلوم لم يسم عاقلا من فاته شيء منها وان اراد بعضها لم يلزم كونها اياه لجواز تغايرهما مع تلازمهما وفي القاموس الحق انه نور روحاني به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية قال واستدا وجوده عند استتمال الولد ثم لا يزال ينموا الى ان يكمل عند البلوغ قوله سائر العلوم اي باقيها قوله لانه شرط اي فيكون من اطلاق اسم الشرط على المشروط لمجاز العلاقة الملابسة قوله ويحتمل ان يكون اشارة الى الضروري لا الفرق بين هذا وبين ما هو للحرمين السابق انه هنا اراد جميع العلوم الضرورية وهناك اراد بعضها واذا العقل هناك غير تلك الضروريات وهنا هو نفسها والطلق عليها مجازا فان قلت ما المخصص للعقل بالضروريات وللبيان بالنظريات في هذا الاحتمال قلت لما كانت النظريات محتاجة الى النكتات لتقدم الجهل بها ناسبها البيان لانه يحصل بها كما مر في الوجه الاول فاطلق عليها فبقيت الضرورية واطلق عليها العقل للازمته اياها ابدا قوله التي عرفه بعرفة بانه تجارة للعادة مطردة لارتباط بسبب خاص به قوله للصائم والناطق هو متعلق باتفق قبله قوله اي يوم الدين باحسان الخ فان قلت هذا المجرور ان

تعليق

وكما قاله تعالى في العالم

نقلا عن الشيخ ابي اسحاق الشيرازي

Sharif University

تعلق بتبع استلزم ان يكون هناك من تبع الى يوم الدين وهو باطل لانقطاع الاتباع بالموت وان تعلق بالاستمرار كما انه كان استلزم ايضا ان يكون احسانا ممتدا الى يوم الدين مع استتباع المحال منه عند الجمهور وان تعلق برضي كان فصلا بين الموصول وصلته في التسعة واستشكره هو ايضا بمحمد بعد الرضا بيوم الدين وحينئذ يتعلق

قلت هو متعلق بتبع ومن للعموم كانه قيل وكل فرد فرد من افراد المتبعين الى يوم الدين وتعلق بالاستمرار كما لا يخفى من الاتباع بهذا المعنى متحد لا تحاد اولوا والمتبعين

قوله كلمات عبر بها لحكاية ايانا بقلنها وتبشيرا بسهولة مرامها واشارا اليها استحضارا لها في ذهنه **قوله** الحقايق المفردة اشار بالحقايق المفردة الى ما يعرف بالذاتيات كالجنس والفصل وتمييزها عن غيرها الى ما يعرف بالعرضيات كالضاحك والكاتب **واورد** خروج المفهومات العدميات عما لتعريف اذ لا حقايق لها الا عند المعتزلة القائلين بشيئية المعدوم **واجيب** بانه اراد الحقايق المفهومات ليدخل العدمي **قلت** وهذا الجواب ايضا فيه اطلاق الحاص على العام من غير قرينة وذلك لان الموجودات لها حقايق ومعلومات فلها حدود حقيقية وتمييزية والمفهومات ليس لها الا المفهومات فتطلق على الاحدود بحسب الاسم فالحقيقة اذا اخذت من المفهوم فلا تطلق عليها الا بتوبيخ لوجوب تجنب المجاز في التعريف دون الترتيبة اللهم الا ان يجد لهم عرفا يسوغ اطلاقها عليها او يكون قد اقتصر على المحققات كما اقتصر عليها في المعرفات كما سياتي لا يخفى بالجد ود الحقيقية الا هو وهذا يحدش في وجه الانحصار المذكور هناك وسياتي في المعرف مزيد كلام ان شاء الله تعالى **قوله** العلم بثبوت امر الخ هذا التعريف لما ذكره للتصديق بسيط اولم يتعرض فيه للطرفين

قوله **والعلم** ان العلم وهو حصول صورة الشيء في الذهن يعم الى تصورا وتصديقا تاما التصور وهو حصول صورة الشيء بالعقل من غير حكم عليه بشيء اخر وتاما الحكم نهو اتباع النسبة الحملية والانتفائية او الانفصالية بين امرين او انتزاعها كقولك زيد كاتب او ليس بكاتب فالمراد هنا من تصور المحكوم عليه وهو زيد وتصور المحكوم به وهو كاتب وتصور نسبته الكاتب الى زيد ما هي وايقاع تلك النسبة في الذهن او انتزاعها الذي هو الحكم سواء تلفظت بذلك ام لا هنا وما يقارب التصورات الثلاثة وهي تصور المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية التي هي مورد الايجاب والسلب والرابع هو الايجاب والسلب الذي هو الحكم وبقي المجموع هذه الاربعة التصديق وهذا مذهب الامام فهو عنده مركب من اربعة ادراكات كما قررنا ان جعل الحكم ادراكا او ثلاثة وحكم ان لم يكن ادراكا كما في ما سياتي وقيل ان التصديق هو الحكم فقط وما بقي من الادراك شرط فيه والى هذا ذهب الحكما فالتصديق عندهم بسيط والفرق بين المذهبين ظاهر لانه على مذهبهم مركب وعلى مذهبهم بسيط كما رايت ولا يرد الحكم هو نفس التصديق على زعمهم وغيرهم التصديق عند الامام وان تصور الطرفين شرط عندهم وشطر عنده واعترض على هذا التقسيم من وجهين احدهما ان التصديق ان كان عبارة عن التصور مع الحكم كان قسما من التصور فلا يصح جعله قسيما له وان كان عبارة عن الحكم لم يصح

جملة من اقسام العلم لان الحكم جعل قسيما للتصور المراد بالعلم فلا امر الا ليكون قسم الشئ قسما له
او لكون قسيم الشئ قسما منه وكلاهما ممنوع الوجه الثاني انه ان اريد بالتصور مطلق
الحصول الذهني وهو بعينه العلم فيؤدي الى انقسام الشئ الى نفسه والى غيره وان اريد المقيد
بعدم الحكم انتفع اعتبار في التصديق اذ لو اعتبر فيه لم يعتبر مع الحكم وقد كان لا يعتبر
معه الحكم هذا خلف واجاب القطب شارح الشمسية عنه الاعتراضين بان التصور
قسمان تصور مطلق وهو الذي لم يعتبر معه حكم ولا عدمه وتصور ساذج وهو المقيد
بعدم الحكم والتصور المطلق مرادف للعلم وحينئذ لا يرد الاعتراض الاول لانا لم نقسم التصديق
قسيم للتصور الساذج وقسم من التصور المطلق ولا يرد الاعتراض الثاني لجواز كون التصور المعتبر
في التصديق هو التصور المطلق والتصور الذي يقسم العلم اليه والى التصديق هو التصور الساذج
وهذا كلام الكاتبي وكلا هذا التقسيم ليسلم من الاعتراض ثم قال الحاصل ان الحصول الذهني هو العلم
والتصور اما ان يعتبر بشرط الحكم وهو التصديق او يعتبر بشرط لا شئ وهو التصور الساذج
او يعتبر بلا شرط شئ وهو التصور المطلق المرادف للعلم وهو المعتبر في التصديق على انه شرط
او شطر على ما مر من المذهبين فلا اشكال واعترضه السعد التفتازاني بوجوه كثيرة تركنا ما
خشية الاطالة واعترض ايضا بما تقدم من وجه اخر وهو انا لا نسلم ان الحكم ليس بادراك لانه فعل
من افعال النفس والفعل ليس بادراك فانا لو سلمنا ان التصديق الذي هو الحكم ادراك لكان من
العلم لان العلم ادراك ولا شئ من التصديق ادراك وحينئذ لا يصح تقسيم العلم الى التصور والتصديق
لاستلزام انقسام الشئ الى نفسه والى غيره وهو ترديد مما تقدم من الاعتراض واجاب السعد
عنه بوجهين احدهما انا لا نسلم ان الحكم ليس بادراك اذ هو اذعان وقبول لوقوع النسبة
اولا وتوعيها وادراك لذلك بدليل اتصافه بالبداهة والاكتساب وهو المسمى بالتصديق
عند الحكماء قال ومعناه بالفارسية بگرويدن وقال الشيخ ابو علي انا في علي تسليم
ان الحكم ليس بادراك هو ان ثاني قسمي العلم هو التصور المجرد الحكم لا التصديق الذي هو
المجموع المركب من التصور والحكم فالعلم على هذا ينقسم الى تصور فقط اي ادراك مجرد لا يعتبر
معه حكم ولا عدمه كتصور الانسان مثلا والى تصور معه حكم كادراك الانسان مع الحكم
عليه بانه كاتب او لا وبينا الجزء التصور والحكم تصديق وهو اصطلاح الامام على ما مر
فلا يتقسم العلم حينئذ الى التصور والتصديق وانما انقسم الى تصورين مطلق ومقيد انتهى
وهذا التقسيم هو الذي ورد عليه الاعتراض ولا يحتمد لعنه اصحابنا تلك الطريقة
الى تقسيم العلم الى التصور الساذج والتصديق وقد تقدم ما فيه واعلم
انه قد اضطربت اقوال المحشين في تفسير التصديق على مذهب الحكماء بعضهم يقول هو الحكم
كما ذكرنا اولا وبعضهم يقول هو ادراك النسبة الحكمية وقد علمت الفرق بينهما مما مر
وكلام المصنف على التقسيم الثاني لا ينافيه لان الظاهر ان التصديق عندهم هو ادراك
النسبة الحكمية كما ذكره المحشي وليس قولهم قال التصديق عندهم هو الحكم خارجا عن هذا
لان الحكم يقولون به الا فتراك عندهم على المعنيين فلعلهم يعبرون بالحكم تارة وبالادراك المذكور
والتحقيق ان التصديق عندهم هو الحكم اي ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة

بالضم بمعنى الكاتطة
وبالفتح مبني وراء

كما عرفته العلم والحكم متحدا بالاشتراك على معنيين احدهما هذا والاخر النسبة الحكمية التي هي
ثبوت شيء لشيء او انتفاؤه عنه فكن منك في قدم القضايا ملاحظا نه يتصور نسبة القديم الى
ثبوتا او انتفاء فقط حتى اذا قام البرهان على قدمه حصل له علم اخر هو ان تلك النسبة
المتصورة اولا واقعة وهي معنى التصديق على ما مر من ان الحكم هو ادراك الوقوع او اللاوقوع
قوله ويعرف صحتها مرة بالخ اما في التصور فلان من شرط التعريف ان يكون معروفا
اولا والا دار او تسلسل كما سياتي واما في التصديق فلان من شرط البرهان ان تكون مقدماته
كلها ضرورية او منتهية الى الضرورة قوله فهو قانون الخ في القاموس المقاييس
مقياس كل شيء انتهى قيل وهو اسم سرياني وذكر انه اسم للمسطر بلغتهم وفي الاصطلاح هو
حكم كلي ينطبق على جزئياته عند تعرف احكامها منه كقولنا ان القضية الكلية تنعكس كنفسها
فانه قانون يندرج فيه قولنا كل انسان بنوس بان تنتقل من القضية الكلية الى عكسها الاول جاعلا
هذه الجزئية صغرى والقانون كبرى فتقول هذه قضية كلية وكل قضية كلية تنعكس
كنفسها ينتج هذه تنعكس كنفسها الى لا شيء من الرس انسان وانما العلم الحقيقة المنطق
وهي آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن من الخطا في الفكر وحقيقة الآلة هي الواسطة بين الفاعل
والمنفعل التي وصول الاثر اليه كالقدوم للنجار وغيره فانها واسطة بينه وبين الخشب في وصول اثره
اليه والآلة كالجنس وحد بها العلم تصريحا بالمقصود واختصارا والقانون فصل يخرج
الآلات الجزيية كالرباط للصانع لانها حسيات وكل محسوس خارج خارجي والقانون امر
كلي كامر وخرج بقوله تعصم مراعاتها الذهن من الخطا الى يخرج ما يعصم غير الفكر كالنحو
ويخرج منه معلوم العربية العاصمة من الخطا اللساني وعبر بالمراعاة اشارة الى ان المنطق
ليس هو نفسه عاصما بالفعل وكثيرا ما يقع الخطا لصاحبه عندها للمراعاة وانما هو صالح
للعصمة مع المراعاة بتوفيق الله تعالى وحقيقة الفكر هو ترتيب امور معلومة للتادي
الى مجهول والترتيب في اللغة هو جعل كل شيء في محله واما في الاصطلاح فهو جعل الاشياء
المتعددة بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة الى بعض بالتقديم
والتاخير والمراد بالامور امران فاكثر وانما اشترط التعدد في الامور لان الترتيب لا يمكن
الا عند التعدد كما رايت في تعريفه والمراد بالمعلومات الاشياء الحاصلة في العقل سواء كانت
يقينية او مظنونة سواء كانت تصورية او تصديقية فالترتيب في التصورية كما اذا اردنا
ان نتوصل الى معرفة الانسان فانا نتصور الحيوان الذي يطلق بترتيب الخاص عني تقييم الجنس
على الفصل في التصديقية كما اذا اردنا ان نتوصل الى ان الانسان يتحرك بالارادة فنتوسط
بينهما الحيوان ونرتبا لنظر هكذا كل انسان حيوان وكل حيوان متحرك لتتادي به الى كل
انسان متحرك والمراد بالتادي الى المجهول وصولا للعقل الى يعني تصورا او تصديقا بقي
وانما اشترط في الامور المرتبة ان تكون معلومة لاستحالة تحصيل شيء بما ليس حاصلا
بعد واشترط في الامور المطلوبة ان تكون مجهولة لاستحالة تحصيل الحاصل واعلم
ان هذه المعنية هي رسم المنطق لاحد اجزائه وتعريف بالعرضيات لان كونه الة التي
او قانونية له خارج عنه واعلم ان التعريف المذكور للفكر يشتمل العمل الاربع اعني الحلة

ح والقانونية
ح فهو قانون على كل محسوس جزئي
ح يكون

الصورية والعلة المادية والعلة الفاعلية والعلة الغائية وانما جعلوا العلل اربعا لان
ما يتوقف عليه الشئ اما ان يكون داخلا في ذلك الشئ او خارجا عنه فان كان داخلا فيه فاما ان
يجب معه ذلك الشئ بالفعل وهي العلة الصورية كهيئة السرير وتاليفه خشبه على الترتيب
المخصوص فانها ذوات احصل ذلك التاليف كان سريرا بالفعل واما ان يجب معه ذلك الشئ بالقوة
وهي العلة المادية كالخشب للسرير فانها قبل التاليف صالحة لان تكون سريرا وهو معنى
القوة وان كان خارجا عنه فاما ان يكون ما منه ذلك الشئ وهو العلة الفاعلية كالنجار للسرير
واما ان يكون لاجله الشئ وهو العلة الغائية كالجلوس للسرير وبيان استلزام التعريف
لهذه الاربع ان الترتيب يستلزم ان يكون الفكر على هيئة مخصوصة اذ هو المقصود بالترتيب
وهذا هو العلة الصورية والامور المعلومة مادة للمفكر اذ فيها يقع الترتيب المخصوص والترتيب
يستلزم مرتبا وهو الفاعل والتادي الى المجهول هو غاية ذلك وهو ظاهر فاذا عرفت هذا
فلا شك ان المنطق هو الة للقوة القائلة في وصولها الى المطالب النظرية وهو الاكتساب
وبهي تانونية لان قواعده احكام كلية ولذلك عرفوه بما تقدم **قوله** فقد اضطراح
يعني انه لما كان الفكر عند طلب المجهول من التصور والتصديق ليس بصحيح دائما بل لا بد
من افتقاره بعض الاحيان في تنقيح افكاره حتى انا لانسان لو اجدنا وقف نفسه في وقتين
ويستحيل صدق التقيضين بل تارة يصيب وتارة يخطا وكان المنطق يعصم الذهن من الخطا
كما مر من وجوه تبين اضطرارنا الى طلب هذا العلم الميزيه بين الصواب والخطا فشرع الاول وبحث
الثاني **قوله** مترجم يترجمه الى كانه يشير به الى ما حكي عن بعض المحدثين كالحجة الاسلام النووي
والامام ابن الصلاح من تحريم الاشتغال بهذا العلم وبقاله ان ابن الصلاح اشتغل به عشرين سنة
فلم يحصل منه على طائل لحرمه **قلت** وتحريم هؤلاء ان كان لجهلهم به كالاستاذ
اليه المص فلا يستبعد ان يبادي الشئ من جهله والا فلعلهم يريدون ما زاد على القدر المحتاج
من ذلك ضرورا للتنفس من الاشتغال تاما بغيره وانما الاعمار فيها لاطايل تحته وتركها للفضول
التي يشتغل بها البعض من المتشدقين بعبارات يوهمون ان تحتها مادة تافهة الاعتبارات وفي علم
قال بعض السلف ان علما الكلام زادته فيحسنان يحرم لما ذكرنا وكذا اللزيمة ايضا مخافة
ان يخوض الليبيب في تلك الامور فلا يستطيع ادراك حقايقها ولا يزداد الا تحيرا فربما يؤديه
الى التشكك وبمحو تلك القواعد من راسا وربما ادى الى التشكك فيما ابني عليه ذلك من قواعد اصول
الدين فيخشى على هذا ان يزلق في مهاوي ضيعة كما زلقت الفلاسفة وكوهم وهذا كان
اصل كفر كثير منهم والعياذ بالله تعالى ولا شك ان من كان هذا حاله امسك عن الخوض
في هذه العلوم ويتاوه في ساحل التقليد ارجح للسلامة ولهذا تقال البلاهة في المالي
الخلاص من فطانة سوء وقد ترق قوم بيانا لذكي والغبي اباحة الاشتغال بهذا العلم
بان كثيرا من المحدثين يكتفون بالتقليد في اصول الدين فلا يحتاجون الى كثير من قواعد
المنطقية لان معظم فايدتها في اصول الدين على طريقة اهل الكلام وان كان ينفع في كل علم
هذا واما القدر الضروري من هذا العلم فلا ينبغي ان يصد عنه الا من لا عقل له وقد اشتغل به
الجاهير من الفضلاء تدريسا وتاليفا وحشوا كثيرا على تعليمه لكونه لا ينفك عنه علم

من العلوم

مَرَ المعلوم ولا يستغني عنه وبذلك تكون العلوم وطوع اليد لمن حقق الهمم من هذا العلم
كما قالا لهما وذلك لأن كل علم تصورا وتصديق وذلك هو نظر المنطقي لهذا قالا بأن الدين
الاهوري في قوله رسالته اورد نافيها ما يجيا استحضاره لمن يبتدي في شيء من العلوم وقال
أبو علي الكرخي هذا الفن يعني المنطق يعطيه الله بكماله الا لمزاحم منا وليا يه لانه موقوف
تعالى تدرك به وقال الغزالي من لا معرفة له بالمنطق لا يوثق بعلمه تقله عنه الشيخ ذكر ذلك
في شرح ايساغوجي وقال انه سماه معيارا لعلوم ومما حكي عن الغزالي في مدحه قوله

- حبه المنطق شيء عجب ... واختلف الناس فيه أعجب
- كل يهوى قانون له ... وبه يدرك ما يستصعب
- وله في نفس من لم يره ... نظرة توجب ما لا يجب
- وكذا ينظر من ليس له ... أدب عمن له به الأدب وقوله
- إن كنت جوادا النحو لم يكن ... منك على المنطق إكتاب
- تريد أن تسلف وتصوف فما ... للعلم إلا أيتها باب وقوله رحمه الله

وله في نفس من لم يره نظرة الى هو عين قولا لهما وربما صرح بتحريمه من لا معرفة له به واما قول
بعضهم في حق الخونجي يا حجر المنطق يا ... خلوا المنافي ذا الكلام
شققت بالحسي وبالـ ... ـاحسان قلبي المستهام واما كالمنطق لستفتوا علم الكلام
أي لهم تمامه وفيه جزء غير تام فإنما هو جزء اقتباس وتتميم لغرض التمام
وقد مع ما يقتضيه اول الكلام من المدح المنافي اخره واما قول الآخر

- دع الموضوع والمحمو ... ل والإيجاب والسلبا
- واشتغل بالزاد للشقوى وأصلح يا أخي القلبا

فهو مع فساده باختلاف البحرين كلام حق لا يتمشى فيه غيرانه لا يختص بعلم المنطق بل يأتي
فنون العلم الظاهر هي عند المتجردين مما ينبذ بالعراء وقد تخلع منها كثير من الفضلا
وزهد فيها كما زهد وافيها لغرض لغاني وعدوها من البطالات ويتمثلها للنحوي

- دع الجر والمجرور والإبدال والتنبيه واعمد لذا تقوى وأصلح ربك القلبا

والي هذا المعنى اشار المصنف بعد هذا بقوله وليشتغل بعد ان حكم آلة العقل بالعلوم الشرعية
الى آخر كلامه قلت ولو قيل بوجوبه كفاية ما بعد لكونه يتادى بعمل القوة
على رد الشبه وحل الشكوك في علم الكلام الذي هو فرض كفاية وما لا يتوصل الواجب لا به
واجب لا يقال القوة المذكورة لا تتوقف على القوانين المنطقية لوجود هذا فيها وفي كثير
منا لمفترض لانا نقول المراد التوقف العادي اذ العلوم المستدلين بالصنوعات على
الصانع وامثاله تتقصى فلا تتكرر غير ان المطلوب من المكلفان يشتغل به هو النظر الآلة
لا ان يتعلم يمهد وينظر ذلك التقصي على ان ايجاب النظر المؤدي الى المعرفة بشرطه
الطائفة بنصوص كتب علم الكلام هو تعيينه ايجاب لهذا العلم لان تعدد وسائله
في الحد ما مر قول بوجوبه فيتضح ما قلناه وما يتعلل به بعض من حرم هذا العلم ويعتد وان يتول
انه من علم اليهود فان كان يعني ان اليهود يشتغلون به فنحن اشتغلوا اكثر من علمائنا

كالنحو وغيره وان كان يعني ان واضعيه ليتوا مسلمين فليس شرفه العلم بحسب الواضع بل
بحسب الموضوع والغاية وناهيك بغاية هي الصيانة من الخطا والافكثير من العلوم قد دنسها
النصاري والمجوس والجاهلية كالطب والتنجيم وغيرهما ولم يجتنب وما احد رهوا ان يقال
لم عليكم ان تجتنبوا الآلة مع انكم تعلم الحكمة ان اكثر واضعيها اليهود والنصاري وهم
المستقلون بها كثيرا فان لم تجتنبوها فانا علما انما يتمونون اهوائهم وربما يصرح بعض الجهلة
انا فلا نعلم مثله بانه يجوز الاستجمار بكتبنا لمنطق استخفافا به ولقد نطق به بعض الطلبة
يوما بحضرتي نطلبته الدليل على وجوده تعالى فلم يستطع فرجع لحينه عما قاله والمراد بالقوة
المذكورة حصول الة في الذهن يقتدر بها في العلوم يحول الله تعالى كيف شاء ولا خلل الا النظر
في المعلومات للتوصل الى المجهول على الوجه الواجب وهو انما توصل بترتيبها على الكيفية المخصوصة
ومعرفة هذه الكيفية المخصوصة انما تستقي من ممارسة قواعد هذا الفن وان كان الجاهل به
بكل العلوم النظري وما يستعمل شيئا من ذلك لكن احكامه وضبط اركانه والمحافظة على ما يجب
المحافظة عليه من ذلك لا يستطيعه الجاهل به الا مزاولي علما لدنيا وقليل ما هم وانما العلم
بالتعلم واما القوة التي هي الملكة العلمية في اصول الدين فانما تحصل من ممارسة الكلام وان كان
لهذا العلم ايضا شركة في ذلك وبالجملة مما لا يخفى على ذي مسكة ان الفارق بين النوع الانساني
والبهيمي هو العقل وبه كان طالب الشارع الانسان دون غيره من الحيوان اذ لولا العقول لكان الوضع
ادنى الى شر من ما لا نسلك وبكمال العقل بكمال الايمان يتفاضل بقواعد منا الفن
وبه يتطلع على غيره من العلوم النقلية ثم على غيرها ولهذا يسمى هذا افتتاح العلوم العقلية
وسمي ميزان المعاني كالنحو للالفاظ والعروض للشعر ومن كلام الحسن بن سهل رحمه الله تعالى
يا بني تعلموا المنطق فانه تفضل الانسان على سائر البهائم وكلاكتة بالمنطق احد تكتتم
بالانسانية احق وان كان هذا الكلام موجها كما لا يخفى **قوله** وترك سفسوب الخ يجعل
مقطوعا على ما تقدم رسمناه ليس اذ ليس لترك هو شيء موجود يتضمنه الكتاب حتى
يسلط فعل التضمن عليه اللهم الا ان يقال المراد بالتضمن مطلق الاشتمال والشيء يشتمل على لازمه
والترك من لوازمه ولو لم يعرفه المصنف لجعل مفعولا معه وللان تبحث في المقطوع عليه الذي
هو المعرفة ايضا لان الكتاب انما تضمن ما به المعرفة المعرفة نفسها فيجعل كالاول وهذا اسهل
قوله فيرزقك يتالى رزق يرزق كفرح يفرح ونصر ينصر ومنه رزق **قوله** وبحصر
المقصود الخ يشفي ان تعلم ان لكل علم اسما وموضوعا وغاية وهذه الثلاثة الاخيرة
لابد من معرفتها قبل الشروع في المقصود لارتباط المقاصد بها قال السعد التفتازاني روحه
الارتباط ان كل علم هو مسايل كثيرة تضبطها جهة واحدة باعتبار هذه الجهة تعد علما واحدا
وبحيثية الوحدة التي له بالنظر الى ذاته يكون جميع كثرته مشتركة في كونها باحثة عن العوارض
الذاتية للموضوع وقد يتعدها جهات اخر مما لوحدة كالغاية او كونه الة الخ وبحيثية تعريفه
باعتبار الجهة الاولى يكون حدا او باعتبار ما بقي يكون رسما ومن حق كل طالب كثرة تضبطها جهة
ان يعرفها من تلك الجهة حتى يأمن الاعراض عما يعنيه ويصرف الجهة اليما لا يعنيه وان يعرف
غايتها وينتفعها ليزداد جدا ونشاطا ولا يكون نظره عبثا ولا ضلالا انتهى والفرق بين

مطلب الفرق بين الغرض والغاية

الغرض

الغرض والغاية ان الفائدة الحاصلة منه تبي من حيث انها كاملة من ذلك الشي تسمى غاية
ومن حيث انها مطلوبة تسمى غرضا قال في شرح المقاصد ثم ان كان ما يتشوقه الكل طبعا يسمى
منفعة فهذا فرق حينئذ بين الثلاثة فاما اسم هذا العلم فالمنطق قيل وهي بذلك لانه يلفظ
يطلق على الادراكات الكلية وعلى مقدرتها وهو القوة العالمة وعلى ميزة ذلك وهو التلفظ
وهذا العلم به تفصيل لادراكات الكلية وبه تتقوى القوة العالمة وتكمل وبه تكون القدرة
على ابراز تلك العلوم **قلت** وهذا بحسب المعنى واما بحسب اللفظ فالظاهر
انها اسم محل النطق بالمعنى المذكور لوكسر واوله وتفتح ثالثه ليكون الة كما ان اضاحا والله اعلم
واما تعريفه فاعلم ان هذا العلم هو علم في نفسه الة لغيره وبذا تعلم ان الخلاف في انه علم
او الة كمنطقي فان عرفته باعتبار نفسه قلت هو علم يتوصل به من امور كاملة فيها هذا الى امور
مستحصلة فيه والمراد بالامور الحاصلة هي الضروريات التصورية والتصديقية والمراد
بالمستحصلة هي النظريات منها وان شئت قلت هو قانون مفيد لمعرفة طرق اكتساب النظريات
من التصورات والاصابة بالصحيح والفاسد من الفكر الواقع فيها كما عرف به الكاتبي في
الشمسية وان عرفته باعتبار انه الة لغيره قلت ما تقدم من انه الة قانونية الى **واما**
موضوعه فالمعلومات التصورية والتصديقية وذلك لان موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه
الذاتية اي التي تلحقه لذاته كما وراكلية العلوم الغريبة للانسان او امر يساويه به كالتعجب للانسان
بواسطة ادراكه العلوم الغريبة او لامر داخل فيه كالمركة للانسان بواسطة انه حيوان وانما
سميت هذه الثلاثة ذاتية لان منشأها الذات بنفسها او بجزئها او بمساويها واحترزوا
بالذاتية عن الامور الغريبة وبهي ايضا ثلاثة ما يلحق الشي لامر اجنبي خارج عنه كالحركة للناطق
بواسطة انه حيوان او لامر اخص كالتنفس للحيوان بواسطة انه انسان والامر يساوي كالحرارة
للنار بواسطة انها نار فاذا علمت ان موضوع المنطقي المعلومات التصورية والتصديقية لان
المنطقي يبحث فيها من حيث انها توصل الى مطلوب تصوري او مطلوب تصديقي فالاول
كبحثنا عن الجنس كالحيوان والفصل كالناطق وانها كيف يركبان ليوصلا الى المجهول
تصوري وهو الانسان والثاني كبحثنا عن قولنا الانسان حيوان وقولنا الحيوان متحرك
بالارادة وانها كيف يركبان ليوصلا الى مجهول تصديقي وهو الانسان متحرك او من حيث
انها يتوقف عليها الموصل الى التصور اما توقفا قريبا كالمعلومات التصورية جنسا او
نوعا او فصلا او خاصة او بعيدا كونها كلية وجزئية وذاتية وعرضية او بعيد كونها دالة
بالوضع او غير دالة او من حيث انها يتوقف عليها الموصل الى التصديق اما توقفا قريبا
ايضا كونها نقيضة او نقيض قضية وعكس اخرى او بعيدا كونها موضوعا او محمولا
وهذا الاحوال كلها عارضة للمعلومات اذ ما انها اذا بحث عنها فيها اشتركت ان تكون موضوع
العلم وما عدا ما من المعلومات هو الذي حصر في العلم الثالث كما نبه عليه وجرت العادة
بان يسمى الاول اي ما يوصل الى التصور متصورا والثاني شارحا لانه شرح الماهية وتفسيره اياها
ويسمى الثاني محمدا لان من تمسك بها حمي على الخصم ما يلزمه ويجب تقدم الاول على الثاني وضعا
لتقدمه عليه طبعا والتقدم الطبعي عندهم هو كون الشي بحيث يحتاج اليه الشيء اخر

مطلب هذا العلم انهم

مطلب تعريف علم المنطق وانه علم او الة

مطلب موضوع علم

سميت غريبة لانها بعدت عن الذات والخصوصية كانت غريبة عن هذا المعنى

مطلب التقدم الطبعي

Copy

ولا يكون هو علة للاحوال الواحد بالنسبة الى الاثنين ولا تكون العلة للتصور ليس بعلة للتصديق وهو ظاهر اما كونه يحتاج اليه التصديق فلان كل ما كم يتشكل بالبديهي تتصور المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة الحكمية تصورا بوجه ما ولا يمكن الحكم بدون ذلك **واعلم** انهم عدوا ابواب المنطق تسعة الاول الكليات الثاني التعريفات الثالث القضايا الرابع القياس والواجب الخامس البرهان ويشتمل على اجزاء العلوم الثلاثة الموضوعات والمبادي والمسايل السادس الجدل السابع المغالطة الثامن الخطابة التاسع الشعر قالوا التسعة وجعل بعضهم بدل الالفاظ بابا واحدا فكانت عشرة قالوا والمتاخرون اخلوا بالصناعات الخمس مع عظم قدرها وطولوا في المحسوسات والتلازم والاتفاقيات مع قلة جدواها انتهى ولم يذكر المصنف في هذه الابواب البرهان والخطابة والشعر والجدل والمغالطة وذكر الاربعة الاخرى غير انه ترك الواحد التاسع وسنذكره ان شاء الله تعالى تكميلا **واما** فايدته فالاحتراز عن الخطا في الفكر ان ثبت قلت فايدته تحصيل الامور النظرية من الامور الضرورية وموردتكوينه التاليفات الصحيحة والفاسدة منها **قوله** المقصود من هذا التاليف الخ اي ما قصد وضع التاليف له لان هناك شيأ مقصودا وهو الحصور وهو الملكة شيء اخر غير مقصود بالذات لزيد خلو الحصر لتاليف كله هو المقصود والحصور ويحتمل المعنى الاخر على معنى ان هناك اشيا اخر يمكن استفادتها منها ذكر تقسيم العلم والدلالات غير الوضعية وبعض الاستلزامات لانا لانا اولى بدليل قوله بعد وبانقضائه ينقضي التاليف ولان جميع ذلك من موضوع علم المنطق وتحتاج اليه في الجملة **تنبيهات** الاول كل علم فهو اما ضروري او اما نظري اما الضروري فهو الذي لا يفتقر اي فكر ونظر سواء افتقر اليه حسا او تجربة ام لم يفتقر فدخل في الضروريات القضايا الاولية والحدسيات والجربات لانها وان توقفت على الحس والتجربة فليست بمتوقفة على فكر واما النظري فهو الذي يتوقف على فكر ونظر والبديهي يراد به الضروري قيل وقد يطلق على ما لا يتوقف على شيء اصلا فيكون اخص من الضروري وهذا كله في التصورات ظاهر واما التصديق فالمراد بالضروري منه هو ما لا يتوقف فيه الحكم بعد تصور اطرافه على فكر ونظر كالحكم بان الكل اعظم من الجزء والنظري بخلاف ذلك هذا ما ذكره سعد الدين رحمه الله من التحقيق وتم منهاج اخر **فان قلت** كثير ما يحتاج الحدسية والتجربة في الضروريات لانهم ان كانوا يعنون انها تلك الامور بينة بنفسها فكذلك جميع النظريات تكون بعد انكشافها بالبراهين بينة ضرورية وان كانوا يعنون انها تكون بينة ابتداء فليس كذلك وحينئذ ما الفرق بين المتوقف على الحس والمتوقف على النظر والفكر حتى يكون الاول ضروريا والثاني نظريا **قلت** كانهم يعنون ان الفرق بينهما في الاصطلاح وان النظري يسمى بالنظر الاصطلاحي ولا بعد في كون التجربة والحدس وغيرهما كما عرفت من تفسيره وحينئذ يجب ان يتوافقا هو اعم من القياس ولواحقه ليلائم ولا تجا المكتسبة الاستقرا والتمثيل **الثاني** لا يخفى ان يكون كل من التصورات والتصديقات ضروريا ولا ان يكون كل منهما نظريا وبيانه انه لو كان الجميع ضروريا لما احتجنا

مطلب
ابواب المنطق تسعة

مطلب
الضروري والنظري

مطلب
لا يصح ان تكون التصورات والتصديقات كلها ضرورية او نظرية

في ادراكه شيء من الاشياء الى فكر بل كل امر توجهت اليه النفس واركته وحينئذ تكون اقامة البرهان تحصيل حاصل وهو باطل ولو كان الجميع نظريا لما ادركنا شيئا لان كل امر تتوجه اليه النفس محتاج الى برهان وما يبرهن به عليه ايضا محتاج الى برهان اخر لعرضه كسبيا فاما ان يستمر الاحتياج كذلك لا الى نهاية فيكون تسلسلا وامتاع وجود الا اول فيكون دورا وكلاهما باطل وان شئت قلت لا يكون الجميع ضروريا ضرورة الاحتياج الى الفكر في بعضها للشاهدة كالتصديق بحدوث العالم وكتصور النفس والعقل ولا يكون الجميع نظريا ضرورة الاستغناء في بعضها عن الفكر كتصور معنى الحلاوة والمرورة وكالتصديق بان الاثنين اكثر من واحد فتعين ان يكون بعض التصورات والتصديقات نظريا وبعضها ضروريا **الثالث** اذا عرفت ان من التصورات والتصديقات نظريا وضروريا فالعلم الذي يحتاج الى موصل هو النظري من التصورات كتصور حقيقة الانسان والنظري من التصديقات كالحكم بحدوث العالم واما الضروري من التصورات كتصور معنى الحلاوة والحرارة والضروري من التصديقات كالحكم بان الاثنين زوج فلا يحتاجان الى موصل وكل موصل الى تصور فهو تصور وكل موصل الى تصديق فهو تصديق وقد علمت فيما مر ان الاول يسمى قولا شارحا والثاني يسمى حجة **الرابع** قد علمت فيما مر انه لا يعلم شيء تصورا ولا تصديقا الا بعد تصوره ولا يشترط في ذلك التصور كونه كاسبا مطلق التصور اعم من كونه بالكنه او بامر اخر يتقدم التصديق والدليل على ذلك انا نحكم على اشياء لا ندري كنهها كالحكم على شيء نراه من بعد انه شاغل للفراغ وان لم ندرك اي الاجسام هو وكالحكم على الواجب الوجود بانه قادر مختار وهذا الحكم يجب الجملة والا فالتحقيق ان الاحتياج يختلف بحسب اختلاف التصديقات فكل تصديق لا بد له من تصور ما به ويتفق حقيقة تارة وامرا شخصيا من بعد صح ان نحكم عليه بانه شاغل فراغا ان هذه الصفة تثبت له بحد وكونه جسما من غير امتناع ان يتمثل اخر لو اردنا ان نحكم عليه بالتحرك مثلا لم نستطع حتى نتصور انه حيوان او بالضحك لم نستطع حتى نتصور انه انسان او بغير ذلك فافهم **الخامس** ذكر سعد الدين في شرح المقاصد عن الامام انا اول مراتب وصول النفس الى المعنى شعور تارة احصل وتوقف النفس على تمام ذلك المعنى تتصوره واذا بقي بحيث لو اراد استرجاعه بعد ذهابه امكنه يقال له حفظ ويقال لذلك الطلب تذكر ولذلك الوجدان ذكر **قوله** اما مبادي التعريفات الخ انظر اين جوابا تا وكلامه وكان الاحسن ذكرها اما مبادي التعريفات تا الكليات الخمس واما مبادي التصديقات كذا واعلم اولا الخ ونحوهذا وكانه حذف الجواب للعلم به والله اعلم **قوله** نشأ من تفصيل المركب الخ تفصيل المركب بذكر نوعه الاخص وهو ان يجعل الجزء مادتا فيما لا يصدق فيه الا الكل نحو حلو حامض يصدق المجموع والا يصدق الواحد وكقولك كلمة زوج والاخص من الزوج بسيطة وثلاثة يبيح الاخص من العشرة بستة وثلاثة وهو غلط نشأ من تفصيل العشرة واعتبار الستة وحدها والثلاثة وحدها ولو اعتبرت مجموعها الذي هو المقصود لم تختلف النتيجة لكذب الكبرى حينئذ فافهم **قوله** فانهم يقيد بالمجرد ومن لم يعلم يزيدك توضيح هذا الكلام ما قالا الشيخ زكريا في شرح ايساغوجي

مطلب الحكم على الشيء فرع تصوره

مطلب أول وصول النفس الى المعنى شعور

بعد ان ذكر ان الدلالة قد تكون لشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر قال ولما كانت الدلالة نسبة بين اللفظ والمعنى يكون بها سبق السامع عند تارة الى اللفظ فتشتهر بذلك وتارة الى المعنى فتشتهر بفهم المعنى منه اي تفهامه وتارة الى السامع فتشتهر بفهم المعنى اي استقلال ذهنه اليه انتهى **قوله** معنى ان الدلالة قد يكون امر يفهم منه امر آخر الخ في هذه العبارة نظر لانه ان اراد بقوله يفهم انه صالح لان يفهم منه كما هو الظاهر من التعبير بالمضارع فهذه هي الحيثية المذكورة وحينئذ لا يحتاج الى قوله بالفعل فليس هذا هو الدلالة ايضا على المتفسير المذكور اذ هي الفهم نفسه لا الحالة الزائدة عليه غير ان هذا تخفيف وبعد كتبي هذا رأيت الفهم بالشرح ايضا عرفي انه رد الفهم الذي يشترك به الدلالة عند المتقدمين الى الحيثية لئلا يلزم السعد الدور ونقله بعد ان ذكر الاعتراض قال وجوابه ان الاعتراض انما هو ان الفهم الذي فسر به دلالة اللفظ فهم مخصوص وهو فهم السامع من ذلك اللفظ لا مطلق فهم السامع ولا شك ان الفهم من اللفظ يصح وصف اللفظ به كالدلالة ولهذا يقال هذا لفظ مفهوم منه المعنى ومفهم منه وهذا بقيته معنى كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى غاية ما في الباب ان الدلالة معنى مفرد يصح اشتقاق لفظه بوصف يجري على اللفظ بغير رابط والفهم مركب لا يتأتى وصف اللفظ بمعناه من غير رابط ذكر معناه التفتازاني في المطول ثم قال لا يقال ليس معنى الحيثية لان الحيثية يتصف بها اللفظ بالدلالة قبل الفهم بخلاف تفسير الدلالة بالفهم لانا نقول المصدر يتحلل الى ان والفعل نعني فهم ان يفهم وهو معنى الحيثية والله اعلم تأمله انتهى **قلت** ونحو هذا الكلام بعينه في المطول كما ذكرنا لكن هو هذا الذي ذكره من رجوع الفهم الى الحيثية ان كان يريد بانه هو متصورا اذ قدمنا انه لا خلاف فيه فسلم لهم ذا النزاع والاتم مردا بما عرفت ولم يحتج الى الاجوبة ولذا لم يتبع الشيخ ابن عرفة الخلاف في دلالة الالتزام على القولين كما سيأتي كيف وتذكر الفهم ذا للالتباس تحسينه وقد ذكر الان ان اللفظ لا يوصف بالدلالة قبل الفهم عند المقترن به لا يجاز فانا خر كلامه يعارض اوله ان اراد الحيثية او كما ذكرنا وان كانا يتحدان بان الدلالة هي الحيثية فكيفما ان يقيد انها كما يأتي للمتأخرين والله تعالى اعلم **قوله** انا هو بطريق المجاز الخ في هذا الرد نظر لان المعتبر في الظاهر انهم يجعلون اللفظ دالا قبل الفهم وبعده حقيقة بدليل قولهم سواء فهم او لم يفهم ولا يطلقون الساواة فحينئذ اما ان يسلم الاول ان الدلالة قبل الفهم حقيقة فيبطل المجاز او يسلم الاخر وهو عدمها فيبطل الاعتراض بالتعريف بالحيثية ويخلصان فيها فلا اعتراض ولا جواب فتأمله **قوله** تعيين مراد الخ اي وضمه كالرجل الموضوع للذكر البالغ الادمي متلا ومعنى كونها اختيارية ان للواضع ان يضع اللفظ متلا لهذا المعنى ولغيره **فان قلت** هذا ظاهر ان قلنا الاوضاع توقيفية او اصطلاحية ولم تشترط المناسبة بينها للفظ والمعنى كما هو المشهور واما ان قلنا انها اصطلاحية واشترطت فيها المناسبة كما هو رأي عبد القهر فيمكن ان يقال انها ليست باختيارية لان الواضع حينئذ انما وجد المناسبة ووضع واما لو لم يكن له ان يضع **قلت** يعني ان يوجد لفظ يناسبه معنيان فاكثر لانحصار الالفاظ بدون المعاني على ما يزعم الامام وحينئذ له ان يضع لكل من المعنيين او المعاني

فهو مختار في الجملة او تقول معنى الاختيارية ان له ان يضع في الجملة وله ان لا يضع شيا اصلا
قوله بنفسه اي من غير قرينة عبر بهذا ليدخل المشترك في الوضع الاول وان كان يحتاج
الي قرينة لان القرينة فيه لتعيين الدلالة الحقيقية لانهما فيهما حيث تزاحمت الاوضاع
عليه لا للتحصيل بعد ان لم تكن كما هو شان المجاز **قوله** ان اللفظ عرض لانه انما كان عرضا
لانهم يقولون ان الالفاظ حاصلة عن تقطع الاصوات التي هي الحروف والاصوات اعراض
وتقطعاتها اعراض اخر فاللفظ اذا عرض لانه عبارة عن تقطعات كل منها عرض فالالفاظ
كيفيات تعرض للنفس وهي داخلة في الكيفية المحسوسة وهي من مقولة الكيف التي هي
احد اجناس الاعراض علي ما تقرر في محله وانما لم يقل اللفظ اعراض لانه راعي الجنس لا يقال
هذا يستلزم التركيب في الاعراض ضرورة تضمن اللفظ الواحد اياها لانا نقول هو يتضمنها
علي سبيل التتابع في الوجود بحيث لا ياتي واحد حتي يذهب الذي قبله لا علي الاجتماع وهو ظاهر
قوله جميع الالفاظ الخ اي مستعملها ومهملها فتخرج الوضعية وعلي العموم في القسمين
ايضا فتخرج الطبيعية لان الوضعية مختصة بالمستعمل ولان الطبيعية لا تعم الالفاظ بالمشابهة
قوله فهذه ستة الخ انما اتي بالفذلكة مع علمها ليفصل بان المعتبر هي اللفظية الوضعية
وانما اعتبرت هي فقط لانضباطها اي بخلاف العقلية لتفاوت العقول في الذكاء والبلادة
واختلاف مداركها في افكارها ولذا يناقض بعض العقلاء بعضا في مقتضي افكارهم وبخلاف
الطبيعية لاختلاف الطبايع ضرورة ولعموم فايدتها اي الوضعية في العقليات لدلالتها علي
الموجود والمعدوم بخلاف الاشارات ونحوها وفي التعلم والتعليم ايضا لكونها افيد كما تقدم
واسهل لموافقتها للامر الطبيعي اذ هي كيفيات تعرض للنفس الضروري وهذا شرح لكلام المص
قال السعد لما احتاجوا في افادة المعاني الي علامة تفي بالمعدومات والمعقولات وتخف مؤنتها
وضعوا الالفاظ الحاصلة من تقطع الاصوات وللقصد الي ابقايها واعلام الغايبين بها لتعم
الفايدة وتتم العايدة وضعوا اشكال الكتابة دالة علي الالفاظ فصار للشي وجود في الاعيان
ووجود في الاذهان ووجود في العبارة ووجود في الكتابة والاولان حقيقيان والاخيران
مجازيان والكتابة دلالة علي العبارة يختلف فيها الدال والمدلول بحسب الاوضاع وللعبارة
دلالة وضعية علي الصورة الذهنية يختلف فيها الدال دون المدلول وللصورة الذهنية
دلالة ذاتية علي ما في الاعيان لا يختلف فيها الدال ولا المدلول ولكثرة الاحتياج الي التفهيم
بالعبارة واستمر ذلك حتي كان المتفكر يناجي نفسه بالفاظ متخيلة جعلوا ابحاثا لالفاظ
من حيث انها تدل علي المعاني لا من حيث انها جواهر او اعراض موجودة او معدومة الي غير ذلك
من المعاني بابا من المنطق ولذا قدمه علي ابواب المعاني انتهي **قلت** ولهذا قدم المص
ايضا وقدم الدلالة عليه لانها اصل له من حيث انه دال اذ هو مشتق منها وهو ظاهر
تنبيهات الاول علم ان اللفظ هو آلة لاحضار المعني
في ذهن السامع فاذا تكلم باللفظ متكلم يريد افهام معناه فقد دل المتكلم بذلك اللفظ
لانه هو الدال حقيقة واللفظ انما هو آلة واسطة كما ان الضارب بالسيف هو الضارب
والسيف واسطة واذا سمع لفظ وفهم معناه ونظرنا الي اللفظ من حيث هو دال سواء

قف في دلالة غير

قف في ستة اقسام

غ لفظية

قصد المتكلم به ان يدل لو كانا تقولا قد دلا للفظ كما هذا المعنى كما تقول ان السيف قد قطع هذا الجرم فالقسم الاول هو الدلالة باللفظ والقسم الثاني هو الدلالة باللفظ وقد انتفى الفرق بينهما من ثلاثة اوجه الاول انا لا نسلم انه يشترط فيها القصد والثانية انا لا نسلم ان اللفظ لا يوصف بالدلالة في القسم الاول الا مجازا لان الدال حقيقة هو المتكلم وفي الثاني يوصف بها حقيقة الثالث ان المتكلم في القسم الاول يوصف بالدلالة حقيقة كما مر وفي الثاني لا يوصف بها لعدم الالتفات اليه اصلا **الثاني** اعترض ايضا على تعريفه المتقدم الدلالة بانه لم يعلم بان الدلالة علة في الفهم والعلة خلاف المعلول فلا يفسر احدهما بالاخر **واجيب** بجوابين احدهما ان العلة في الفهم هو الوضع لا الدلالة وردّ بان الوضع علة في الدلالة والدلالة علة في الفهم لانك تقول دل لكذا لكونه موضوعا له وفهمت منه كذا لكونه دالا عليه فالوضع حينئذ علة العلة فعاد السؤال الثاني حلنا انها علة فيه ولا نسلم امتناع التعريف لصحة ان تقول هذا انسان لانه حيوان ناطق **قلت** وفيه نظر لان هذه العبارة لا تدل على ان العلة والمعلول يكونان شيئا واحدا حتى يصح تعريف احدهما بالاخر انما الظاهر من معنى العبارة ان هذا يصدق عليه الانسان لانه حيوان ناطق وهو صحيح من حيث ان اجزاء الماهية من حيث هي اجزاء تغاير المجموع المركب منها من حيث انه مجموع كما تقرر في التعريف ويكتفي في التعليل بادنى مغايرة ولو قصد بالانسان المذكور ماهيته من حيث تفصيلها لكانت بمنزلة قولك هذا حيوان ناطق لانه حيوان ناطق ولا خلاف في بطلانه تعليلا لشيء بنفسه باطل فحينئذ تعليل الدلالة بالفهم بناء على انها عينه تلا تعرف به **وحينئذ** انا نجيب بانا لا نسلم ان العلة والمعلول شيء واحد حتى يعرف احدهما بالاخر بل يكفي انه لا يلزم من تعريف شيء امتناع تعليله به لما تقرر من ان المعرف والمعرف غيران واذا كانه لا يلزم من التعريف امتناع التعليل فلا يلزم ايضا من التعليل امتناع التعريف بتلك الحجة عليهما وهذا هو المدعى وقال الشيخ ان عمدة الحنفية كالماتريدية والفهم كالعلامية **قلت** وكانه يجوز هذا الكلام على ان يجعلا هنا مقصدا ووسيلة حتى يجعل الخلاف المتقدم لفظيا ويقول لا شك ان عبارتها من حيث المقاصد يتولد هي للفهم ومن عبارتهما من حيث الوسايل يتولد هي للحيثية وهو مما يدقق فيه رحمه الله **الثالث** قد علمت فيما مر ان الدلالة اما وضعية واما عقلية واما طبيعية ووجه انحصارها في هذه الاقسام الثلاثة ان الدلالة اما ان تكون اختيارية ام لا وان كانت اختيارية فهي الوضعية والا فاما ان يمكن تغير هام لا وان امكن تغيرها فهي الطبيعية والا فهي العقلية والى هذا الحصر اشار المصنف بقوله فالدلالة فيها اختيارية تتغير بتغير الوضع الى آخر كلامه وان ثبت قلنا الدلالة اما ان تتوقف على وضع واضع او لا والثانية اما ان تحتمل النقيض لامر لاول وضعية وهي التي يتوقف فهم فيها على وضع واضع والثانية طبيعية وهي التي لا يتوقف الفهم فيها على وضع واضع وتحتمل النقيض والثالثة عقلية وهي التي لا يتوقف الفهم فيها على وضع واضع ولا تحتمل النقيض وقد علمت ان المعتبر هي الوضعية اللفظية وانما ذكر غيرها ليستوفي الاقسام وليتميز المقصود من غيره

الرابع اعلم ان غرض المنطقي انما هو في المعاني لا الالفاظ من حيث هي لان موضوع الفن

المعلوم ان

University

المدلولات من حيث تؤدي الى المطلوب منها كما مر ولا شك ان المؤدي هو المعنى كما ان المطلوب هو المعنى وانما يذكر الالفاظ باضطراره اليها من حيث انها آلات لاستعمال المعاني ولما كانت غرضه المعاني كما ذكرنا لم يخص نظره بلفظة دون اخرى بل يتتبع المعاني باي عبارة عبر عنها

قوله المتتبع والمجازي الخ اشار به الى ما تناوله السعد في شرح التلخيص عن كثير من المحققين من ان الدلالات الثلاث لا تختص بما وضع له اللفظ وضعا حقيقيا بل تكون في غيره من المجازات فاذا استعمل المتكلم اللفظ على طريق المجاز في جزء المسمى او لازمه كانت دلالته اللفظ عليه مطابقة وكجزيه تضمنا ولازمه التزاما فالمطابقة عندهم فهم السامع ما اطلق عليه اللفظ حقيقة تاما كان او المتضمن فهم الجزء وضمن الكل والالتزام فهم اللازم وضمن الملزوم فالمراد في شرح ايساغوجي وهذا هو الصواب

قوله سببا تاما لهما الخ يعني ان التضمن والالتزام لا يستقل الوضع سببا لفهم احدهما لاحتياجه الى فهم المعنى المطابقي كما سيقرره فالسبب التام اذا فهما هو الوضع وفهم المعنى المطابقي فيلزم ان يكون الوضع جزء السبب كما قال وهذا بحث وهو ان المطابقة ايضا لا يكفي الوضع فيها بل احتياجها الى حضور اللفظ بالبال والى معرفة الوضع فهاهنا ثلاثة اشياء هي السبب لتناول الوضع احدها فتكون جزء سببا يضاف لذلك ان تحيب بان هذه اي الحضور والمعرفة لما اشتركت الدلالات الثلاث في الاحتياج اليهما اخرجناهما عن الاعتداد فصار التفصيل الذي ذكر بعد حضور اللفظ بالبال ومعرفة وضعه وان يجعلا شرطين لا جزئين فيكون الوضع سببا تاما لاستقلاله وان توقفته لدلالة على شرط غير ان لهم ان يجعلوا الحضور في آخر كلامه سببا

قوله موقوف على فهم جزيه الخ اللفظ هاهنا معنى لتوقف هذا المركب لا يفهم اي يعلم انه مركب حتى يفهم له جزء ويثبت انه جزء منه ضرورة انا لمعنى اذا لم نجد له جزء الا بحكم العقل عليه بالتركيب كما انه اذا لم يكن له جزء في نفس الامر ايضا فليس بمركب وليس المراد ان المركب من حيث دلالته موقوف في فهمه من اللفظ على فهم الجزء والا لتناقض مع ما بعده وذا وقتا تأمله

قوله واذا نظرت الى الحقيقة وجدت السبب لتمام الخ حاصله انه لما علم بالعقل من وجود الكل وجود الجزء ومن وجود الملزوم وجود اللازم لان الاول من كليهما اخص من ثانيه ومما وجدا لا اخص وجدا لا عم ضرورة انا اخص انما يتصور بالاعم علم انه كلما حضر المعنى الكلي حضر جزءه وكلما حضر المعنى فيه حضر لازمه كما ذكرنا فيكون اذا فهم الكل سببا تاما في فهم جزئيه ولازمه سواء وضع للكل لفظ او لم يوضع وسواء ذكر اللفظ او لم يفهم ذلك بالعقل كما قررنا غير انه اذا وضع المعنى لفظ توقف جزءه ولازمه على ذلك اللفظ ايضا ضرورة توقف تعقل المعنى لكونه اي اللفظ دالا عليه ويستحيل عند انتفاء الدال العلم بالدلول من حيث انه مدلوله فيكون اللفظ اذا دالا على الجزء واللازم لانه كلما وجد اللفظ وجد مدلوله وكلما وجد مدلوله وجد الجزء واللازم وكلما وجد اللفظ وجد الجزء واللازم ركن لا يستغني عن اعتبار الجزء واللازم لا حقيقة لا يلزم من وجوده وجودهما ضرورة احتياجهما الى تلك الواسطة والدال هو الذي يلزم من وجوده وجود المدلول فلا يكون اللفظ سببا تاما في فهم الجزء واللازم لما تبين ان المعنى المدلول له تتعلق به تمام ما تقدم انه سبب تام في فهم جزئيه ولازمه غير انه اذا وضع له اللفظ توقف عليه واذا توقف عليه توقف عليه جزؤه ولازمه ضرورة ان المتوقف على المتوقف على الشيء متوقف عليه ذلك الشيء ولا يخفى هذا

قف هنا الى ثلاثة سطور وتمم التفسير

يكون المعنى سببا تاما في فهم جزئيه ولازمه لان تضمنه اضافي اي بالنظر الى اللفظ فاذا قطعنا النظر عنه اولم يوجد بالكلية وجدنا المعنى تاما والدلالة على الجزء والملازم عقلا كما قدمنا وبهذا تعرف ضعف الخلاف في ان التضمن والالتزام وضعيتان نظرا الى ان اللفظ فيهما تاثيرا مع تلك الواسطة قال الشيخ زكريا وعليه اكثر المحاققة او عقليتان نظرا الى توقفهما على استقلال الذهن بالمعنى الجزئي واللازم وابالتفصيل وهو ظاهر من كلام المص واما الذي بعده الكلام ليبين ان المعنى له الدلالة وان لم يكن الوضع محققا فان يتوهم انه لما جعله مع الوضع جزء سبب تام تبطل دلالته عند تشكك الواضع كما تبطل العلة المركبة بعدم جزء منها والله اعلم واما قال سواء وضع للكل لفظ او لم يوضع اشارة الى انه لا يجاب ان يكون لكل معنى لفظ وانما توضع الالفاظ حتما للمعاني المحتاجة اليها فاعرفه وبقي كثير من المعاني كانواع الروائح والطعوم والالوان الفاظ لما كما تقرر في الاصول **قوله** التبيلي التام هو فهم الكل الخ لا يريد به قصرا لان ما ذكره من الوضع والمعنى المطابق منها سببا تاما يصلح وليس التقصير في تعريف الجزئي كليا بل كثيرا كما علم في محله فهو على حد قولنا الخمسة اذا قسمت انصافا كان كل قسم منها كذلك وايت بحاله الا الحسن الجميلاه ويحتمل ان يكون تصدر قلب لان يتوهم ان المعنى لا يكون سببا تاما تاما ومريدا ان اجتماع الوضع والمعنى وان كان سببا تاما ايضا لا يستحق ان يسمى سببا تاما بالحقيقة لا المعنى كونه ملائما غير المنطبع وهو ظاهر **قوله** لتعليق الدلالة فيها اي في دلالة المطابقة على هذا الوضع الذي هو الوضع المناسب لان يكون علة في الفهم وذلك التعليق يشعر بعليته اي الوضع وبهذا كما نقول اكرم زيدا العالم فتعليق الاكرام على هذا الوصف الذي هو العلم المناسب لان يكون علة فيه مشعر بعليته اي كون العلم علة وسببا في الاكرام بخلاف ما اذا قلنا اكرم زيدا الجاهل فالجهل لا يناسب ان يكون علة لتعليق الاكرام عليه لا يشعر بعليته فيه وهو ظاهر **قوله** في جميعها اي بينها قبل ان تظهر اي ترتفع **تنبيهات**

الأول دلالة اللفظ المتضمنة في الاقسام الثلاثة المذكورات وهي دليل الحصر انا اللفظ الدال على معنى ان كان لوضعه له فهو المطابقة وان لم يكن لوضعه فلا بد من علاقة بين المعنى الذي دلت عليه من غير وضع وبين ما وضع له اذ لولاها لما اختص به الدلالة عليه دون سائر المعاني لاستواء الجميع بالنسبة اليها وضع له هذا اللفظ ثم تلك العلاقة لا تكون عقلية لان الكلام في الدلالة التي هي محل الوضع فتعين ان تكون وضعية بمعنى انه وضع اللفظ لمعنى يلزمه هذا المعنى او الاخر فان كان هذا الاخر اولا فيما وضع له اللفظ فالدلالة تضمنية وان كان غيرها فعامة فالتزامية

واورد التراوي بحثه المتعلق بوثيق الغلام وهو انه لا يدل مطابقة على فرد منا فرأده ظاهر انه لا يدل مطابقة على فرد منا فرأده ظاهر انه لم يوضع له على فرد منا فرأده ظاهر انه لا يدل تضمنا عليه فلان التضمن هو فهم الجزء في ضمن الكل والغلام ليس بكل بل كلية واما انه لا يدل التضمن عليه فلان التضمن هو فهم الجزء في ضمن الكل والغلام ليس بكل بل كلية واما انه لا يدل التزاما فلان ما زال كان كلا لما استدل به كما كل فرد منا فرأده والتالي باطل واما انه لا يدل التزاما فلان الالتزام هو دلالة على خارج عنا المعنى وشيء منا فرأده ليس بخارج اذ لو خرج بعضه لخرج سائرها للمساواة فلا يبقى للغلام مدلول وهو باطل فاذا لم يدل مطابقة ولا تضمنا ولا التزاما لم تكن له دلالة لانحصار الدلالة فيها ولا يريد بهذا البحث ان يزيد قسما في الدلالة واما يستشكل دلالة الغلام **واجاب** الشيخ زكريا في شرح ايساغوجي

Shamela.org

بأنه دال بالمطابقة فاذا قلت جاءني زيد في قوة قضايا بعد ذا فرادهم أيجاء قلت لان وجاء فلان وهكذا وهذه اجابة المشهورة في خارج المحصول قلت وفيه نظر لان قولهم هو في قوة قضايا يقتضي ان تلك القضايا هي الدالة وحينئذ اما ان يقولوا بمعنى كونه في قوتها انه يدل عليها مطابقة وانما مفهومه منه واما ان يقولوا انها شاملة له في التصديق واما ان يقولوا انه يستلزمها فان قالوا بدل عليها مطابقة فمليه ثلاثة اسئلة احدها انه لم يوضح لذلك فلا يدل عليها مطابقة لانك اذا قلت الركاب تماما لا تكون الا قوله من ينادي مولاه يوضح لازيد من هذا انه يدل عليه ثانيها انا اذا اعتبرنا القضايا خرجت عن دلالة اللفظ المفرد الى المركب والصحيح ان دلالة المركب عقلية كما سيرد عليك الا ان ان شاء الله تعالى ثالثها انا اذا سلمنا انه يدل على قضايا يلزم ان تكون تلك القضايا الما جزئيات او لا يصدق بواحدة منها من حيث انه عام مضرورة ان كل فرد ليس بعام وحينئذ هو يتضمن كل واحدة فيدل على كل فرد بالتضمن لا بالمطابقة و اما قالوا انه يستلزمها فلا دلالة له عليها انه لا يدل احد التساوين على الاخر البتة واما ان يدل عليها فلا يدل على تلك الافراد بواسطة انه متضمنها بل ينظر في لفظه من حيث هو وهو مدلول الشمول وان قالوا انه يستلزمها فهو يستلزم الافراد الدالة عليها تلك القضايا لان المستلزم الشيء مستلزم لذلك الشيء فاين المطابقة وانما اشكل جواب هذا السؤال من حيث انا نريد ان نجعل اللفظ من حيث هو عاما كليا حتى يستدل به على كل فرد اذ على ذلك عمل الامة قديما وحديثا من غير نكير ولو لا ذلك لاجبنا بانه دال بالتضمن على كل فرد قوله ليس اجزاءه وليس كل تلك ما غالطة اذ الذي ليس كله هو اللفظ من حيث انه اسم جنس غير معتبر فيه العموم لصدقه حينئذ على كل فرد اما حيث اعتبر عاما فقد صار مدلولا على تلك الافراد كلها عند اجتماعها تكون اجزاءه لا بصدق على واحد منها بخصوصه وهو على تلك الحيثية فالانسان مثلا ان اعتبرت فيه مطلقا لمعنى هو مادة زيد بخصوصه لانه حيوان ناطق وان اعتبرت فيه جميع الافراد فلا يصدق عليه بخصوصه او ليس جميعها بل بعضها وهذا الاعتبار في نحو الرجال والمشركين والعبيد احري فتأمله وفي الكلام مزيد بحث تركناه خشية السآمة **الثاني** مما تقدم من دلالات بالنسبة الى المفرد والصحيح واما المركب فاختلف الناس فيه هو موضوع فيختبر فيما تقدم وقيل هذا يرى ان الوضع هو جعل اللفظ بحيث وليلاحظ المعنى بمجرده واجعل كل جزء من اجزائه دليلا على ما يقابله من اجزاء المعنى فاذا قلنا مثلا زيد كاتب فزيد دال على الذات وكاتب دال على النسبة والرابطة دلت على نسبة احدهما الى الاخر او تعقلي بمعنى ان الواضع انما وضع المفردات واما التركيب فهو تعقل بمعنى انا قلنا زيد كاتب من ضمه عارفا بمفرداته وبالعرابه المخصوص يفهم منه عقلا نسبة الكتابة الى زيد قاله العلامة ابن مرزوق في نهاية الامل وهو التحقيق عند بعضهم **قلت** وكذلك نسبة ابن مالك في مصدر شرح التسهيل الى المحققين وبه تخرج عن مساق هذه الكلمة بد هو الكلام فيه **الثالث** اما جعل العلم اجمع وتعقبه لان الوضع فيها مد خلاف كما قال وقال الزركشي انه لا خلاف ان جميع ليحتى لفظيا سمعيان للفظ الذي ما مد خلاف وهو منتفي لها ونقل عن بعضهم انه لا محل لهذا الخلاف يعني الخلاف في انها لفظيات او عقليات

قف على الخلاف في الدلالة هل هي عقلية

قف على الدلالات وضعية وعقلية

اولا بالتفصيل على ما ترى لانه ان اريد ان اللفظ يفيد مع الاقتصار فلا ظاهر انه ليس كذلك
وان اريد انه يفيد مع الانضمام فلا خلاف انه كذلك فلم يبق الا ان يقال هل هو موضوع للمعنى
الاجمالي او للمعنى الاول يكون التجزي شرطا في المعنى لا يلائمه الوضع وعلى الثاني بخلافه انتهى وكذلك
صرح ابن مرزوق بانا لخلاف لفظي وقسم ابن الحاجب الدلالة الى التطابقية وغيرها للتطابقية وعني
بالتطابقية المطابقة والتضمنية وعني بغيرها الالتزامية ووجه تعقل التضمنية لفظية دون
الالتزامية ان التضمن هو فهم الجزئي من الكل ولا شك انه اذا فهم المعنى نهتا جزاء معه فليس فيها
انتقال من اللفظ الى المعنى ومن المعنى الى الجزئي بل هو فهم واحد يسمى بالنسبة الى تمام المعنى مطابقة
وبالنسبة الى جزئيه تضمنا بخلاف الالتزام فانه لابد فيها من الانتقال من اللفظ الى المعنى ومن المعنى
الى اللازم فقرر ذلك بان اللازم لابد له في الوضع اصلا وهذا التقسيم يعكر على نقل الاجماع على
ان الجميع يسمى لفظيا **الرابع** لم يقيد المفهم المطابقة بكمال المعنى وتمامه كما قيد غيره بذلك
اذ لا حاجة اليه لان خروج المعنى لا يمكن انه سواء المعنى لا سيما اذا قيل المفهم الذي وضع له فانه قد
لا يحتاج الى شيء اصلا اذ المراد ليس هو الذي وضع له وقد قيد ابن الحاجب فيحتمل بالكمال فاعترض
عليه بان اللفظ الموضوع لمعنى بسيط يدل عليه مطابقة ولا يمكن ان يوصف بالكمال اذ هو شيء واحد
وقال المعصر في شرح المختصر لا يبعد ان يجتزر بقوله كل معنا عن اللفظ اذا اريد لفظه
لا معناه كزيد مبتدأ وزيد زيد **قلت** ونقله الزركشي عنه ايضا ذلك
مقصوده وهو ضعيف انه اذا اريد لفظه تعذر خروج تقييد المفهوم لا لحاجة الى قيد الكمال ثم
اذا اخرجه من دلالة المطابقة فاين يدرجه فيكون دالا على الحكم المتقدم والاقرب ان يكون دالا
بالمطابقة على ذلك اللفظ المعنى به كما ان يكون هو معناه لا يقال دلالته المطابقة
هي الدلالة على المعنى الموضوع له زيد مثلا لم يوضع للفظه بل للذات لانا نقول معنى كونهم
دلالة اللفظ على معناه ما عني بها اعتبر من ان يكون وضع له حقيقة ولا وقد تقدم نقل الستار الى
ان هذه الدلالات لا تختص بالحقائق بل تجري في المجازات فانه لا معنى للمطابقة الا ان يفهم
السامع من اللفظ ما قصده وقد حصل ذلك هنا وهذا بعد تسليم ان هنا وضعا حقيقيا او غرض
والا فجرد القصد لا يكفي والا لزم ان ينطق باحد قاصدا بذلك دلالة الناس على رجعه يكون لفظه
والا مهمل الوضع مطابقة وبعد كتبي هذا رايت لبعض المحققين ممن تكلم على كلام المعصد السابق
بعد ان ذكر ان اللفظ يراد به لفظه قال ثم اعلم ان هذا ليس بوضع تصدي وهل يلزم منه وضع
حيث وقع الاتفاق على الاصطلاح على انه يطلق للفظ ويراد به نفسه الظاهر اللزوم انا اذا قلنا
ضرب فعل ماض ومخبر عنه بمجرد فالمدلول فعل وحرف ودلالته عليه ليست الا بحسب
ذلك لم اتفاق والاصطلاح قال وفي كلام التنقيح ما يعني المعصد اشارة الى هذا على ما تبين والتعبير
انه وضع على ان يكون اسما لهذا الوضع لا يوجب الاعتراك ولا الامكان يجيء الا فاظ مشتركة وارتجالية به
وكأنه اشار بالاشتراك الى وضع قصدي والمدلول يغاير اللفظ بقوله فقال بعده وفي هذا الكلام
بيني كلام المعصد اشعارا بان هذه الدلالة وضعية والا لم يحتمل الاحتراز ووجه الاحتراز انهم
لم يعدوا وانهما الوضع والدلالة لانها بمرتبة الدلالة المعتبرة فلم يجعلوها من اقسام
الدلالات كالم يجعلوا هذا اللفظ بسبب هذا الوضع مشتركا وعلى هذا لا تكون الدلالة

الوضعية

قف قيد المطابقة بكمال المعنى وتمامه

University

قف وجه استلزام التضمن والالتزام المطابقة

الوضعية الذهنية هي استقال لفظ المعنى وفهمه منه بلا مهم من ذلك انتهى الخامس التضمن لا التزام يستلزمان المطابقة كما قال للمص وبرهانه ان تقول التضمن والالتزام بالمعان المطابقة والتابع من حيث هو تابع لا يوجد بدون متبوعه فالتضمن لا التزام لا يوجدان بدون متبوعهما وهو المطابقة وانما قيد التابع بالحيثية لانا التابع قد يوجد بدون المتبوع لكن لا يكون في تلك الحالة تابعا كالحرارة تنبع النار وقد توجد بدونها في الشمس لكن لا تكون حينئذ تابعة للنار واعترض بان الموضوع في الكبرى اذا قيد بالحيثية لم يتكرر الوسط واجاب سعد الدين بان القيد هو تقييد للمحمول باحد جهة للقضية واعترض ايضا بان النسبة والالتزام ظاهرة للتاخر اللازم عن فهم الملزوم واما في دلالة التضمن فمعنى لان فهم الجزء سابق على فهم الكل فكيف يكون التضمن تابعا للمطابقة واجاب ايضا بوجهه الاول ان اللفظ اذا اطلق على الكل يفهم منه الكل من غير ملاحظة للاجزاء على الانفراد واحضارها بالبال ثم ينتقل الذهن الى الاجزاء فعلية فيزة واما ان يتحقق التضمن هنا الانتقالات الثاني ان التضمن والالتزام عبارة عن فهم الجزء واللازم في ضمن الكل او الملزوم وبتوسطه حتى لو قصد بالمعنى جزؤه فقط او لازمه كان مطابقة وعلى هذا فالنسبة ظاهرة الثالث ان المراد بالنسبة انها دالة على الجزء والالتزام بوسطة الوضع للكل او الملزوم المستلزم للمطابقة انتهى واما المطابقة فلا تستلزم التضمن لجواز ان يكون معنى بسيطا فانا وضع له لفظ دل عليه مطابقة ولا تضمن وهو ظاهر واما استلزام المطابقة الالتزام فغير متحقق ايضا لجواز ان يكون المعاني لا لازمه بينا اصلا فانا كانا للفظ دلالة مطابقة ولا التزام وذهب الامام الى استلزام المطابقة للالتزام قال لانه لا تعلم ماهية متكررين وانا قلنا انها ليست غيرها نقبل بانا نستحضر كثيرا من الماهيات وندهل عن غيرها فضلا عن انها ليست غيرها فليس اذا بلازم بين يلزم من تصورها تصوره قال اللهم وايضا لو تم تصوره عند تصور لزم تصورها لزم تصورها لانها له لانه لذلك اللازم وايضا لازما اخر وهو سلب غيره عنه ولكذا فيلزم التسلسل وهو باطل قلت ان تعلم ان الامام يوافق على ان المعتبر هو اللازم البين بالتفسير الاخص بما يلزم من تصور الملزوم تصور اللازم توجه عليه الاعتراض بما سبق والا فالعلم بركان المعتبر هو الامر الذي يلزم من تصور الملزوم واللازم الجزم بالربط بينهما وان كان ذلك الغيرية المذكورة منهما وحينئذ لا يحسن الاعتراض عليه كما هو البين والعلوم قال التسعد لا يقال المطابقة متبوع والمتبوع من حيث انه متبوع لا يوجد بدون التابع ليتم المطابقة لا توجد بدون التضمن والالتزام فتستلزمهما لانا نقول انما تستلزم ان لو صدق ان المطابقة متبوعة دائما وهو ممنوع انتهى واما التضمن والالتزام فالمتبوعان بينهما العموم من وجه لاجتماعهما في المركب ذي اللازم البين وانفرادها اللازم في الماهية البسيطة ذات اللازم البين وانفرادها التضمن في المركبة التي لا لازم لها بينا واختلف الناس في انفراد التضمن على الالتزام فحكى التسعد عن الكاتبي في الجامع انه منع انفراد التضمن عن الالتزام لان تصور الماهية المركبة يستلزم تصور اجزائها مركبة جزءا فجزءا فيتحقق الالتزام لفهم قال التسعد وهو ممنوع بل تصور الماهية لا يستلزم لها ماهية فضلا عن الماهية والتركيب والا لكانت المطابقة ايضا تستلزم الالتزام انتهى وحكى بن رزق عن شيخه ابي عبد الله العقباني وحكى الاعتراض عليه بمثل ما اعترض التسعد وصححه وهو ظاهر وقد جرت بينهما مباحثات

قف عدم استلزام المطابقة وجه عدم استلزام الالتزام التضمن والالتزام

قف وجه العموم والخصوص بين التضمن والالتزام

كثيرة تركناها لطلبها مخافة التطويل مع رجوع الامر اليما ذكرناه **السادس** قوله والمتلازمان ماهيتاهما اثنتان بالتعين بحد الذهن بحيث الاصطلاح المشهور من البينين اعم حتى اذا لم يخصص الشيء بما هو اعم منه وانما يحسن الفكس وهو ظاهر غير ان المصنف رحمه الله اورد عليه لانه متى علم انهما متراد فان كما ذكره في الشرح فيصح على هذا ان يتبع كل منهما بالآخر **قوله** كالزوج والبصر للعمى الخ قال التلبطان قلت البصر جزء مفهوم العمى فلا يكون دالة عليه بالتضمن بل بالتضمن فتقول العمى عدم البصر عما من شأنه البصر والعدم المضاف قابل للوجود فيكون البصر خارجا عنه انتهى **قوله** مثل بعض المشايخ الخ هذا البعض هو الشيخ ابو عثمان المغربي في شرح حمل الخونجي كما نقل عنه تلميذه ابن مرزوق رحمهما الله تعالى وابو عثمان هذا هو سعيد بن محمد المغربي التلمساني امام عالم فاضل فقيه وفي مذهب مالك متفنن في فنون شتى قال في المنتصار المذهب تولى قضاء الجماعة بحماية عند ابي عنان ثم ولي قضاء تلمسان وله في المقام مايزيد على اربعين وله تواليف مفيدة منها شرح الحوفي لم يؤلف عليه مثله وشرح جمل الخونجي في شرح تلخيص ابن البناء وغير ذلك انتهى **قوله** وانما في فن الاصول وقنا البيان الخ اما اهل البيان فكما قال واما اهل الاصول فجمهورهم كذلك وبعضهم ينازع في عدم الاشتراط ويريد ان يجعل الاصوليين موافقين في اللزوم الذهني للمنطقيين وسنتي اثارهم فلا يحالف على هذا الا اهل البيان ومرجع الخلاف الى تفسير الدلالة فمن فسرها بفهم المعنى من اللفظ متى اطلق اشترط اللزوم الذهني اذ لا يتأتى الفهم واما بما به ومن فسرها بفهم المعنى من اللفظ اذا اطلق لم يشترط ذلك اذ يكفي الفهم في الجملة لانها وهذا مراد الاصوليين والبيانيين **قوله** وقد يكون اللزوم الذهني الخ هي عبارة ابن قدامة بلفظه لانه قال اللازم الكثير وصححها ابن الحاجب له فاتى به المصنف رحمه الله بلفظه ولو بغيرها لاسقاطه فكان ينبغي له ان ينسبها والباقي وهذا البناء بعبارة لا توهم انه هو بناء ولكنه تعقد للاختصار وقد بينه في الشرح وهذا البناء على الشيء اي مرة اذا تحققت اقتضى ذلك مراده بالفهم الذي فسرت به الدلالة هو الفهم بالفعل لا كون اللفظ بحيث ينهم منه المعنى حتى يرجع الفهم الى الملكية كما يقوله المصنف تبعا للسعد على ما يؤدي العبارتين مختلف كما ذكرناه من قبل ويحتمل ان لم يكن رحمه الله يجعلهما واحدا هنالك ثم يعتبر في هذا البناء ويتحسنه **تنبيهان**

الاول الحكم في تقسيم اللازم طردا وانا اللازم ينقسم الى لازم في الذهن والخارج معا كتحيز الاسد والى لازم في الذهن فقط كالبصر المفهوم من العمى والى لازم خارجا فقط كسواد الغراب الطريق الثاني ان اللازم ينقسم الى بين وغير بين كما يلزم من تصور الملازمين تصورا للمزوم بينهما وغير البين ما لا يلزم من البين ينقسم الى ذهني وهو ما يلزم من تصور المزوم وتصور اللازم كجماعة الاسد وغير ذهني وهو ما لا يلزم فيه ذلك كما يزع الانسان للفرس وهذا التقسيم اضبط من الاول والمؤلف ذكرا لطريقين معا والشرح وكانه في المتن مرتب على الاول وهو غير خاص بما بعد قسام غير البين فان غير البين ينقسم الى ما لا يلزم ذهنا اصلا كسواد الغراب فقط سواد الغراب لا يلزم منه السواد عقلا لمجرد تصور تيه والى ما يلزم ذهنا لا انه ليس كلما تصور المزوم تصور اللزوم بينهما حتى يحتاج الى وسط كالحدوث للعالم فانه لازم له ولكنه ليس كل من تصور العالم وتصور الحدوث ادرك اللزوم بينهما لان تصوري

يحتاج الي وسط وهو التغير مثلا بان نقول العالم متغير وكل متغير حادث ينتج العالم حادث
وقد تقدم ان التصديق اما ضروري واما نظري فالضروري بين والنظري هو غير البين وقد فهمت
من هذا ان لفظة ذهنا في قوله لم ان يكون المسمي كلما فهم من اللفظ فهم ذهنا لازمه كالحشو اذ كل
لازم يلزم من تصور الملزوم تصوره نهو ذهني ومفهوم في الذهن واما الخارجي كسواد الغراب
فليس كلما تصور الملزوم فيه تصور اللازم كما لا يخفي **التنبيه** ذكروا ان دلالة الالتزام
مهجورة في العلوم وعنوا بكونها مهجورة انها لا تعتبر في الجواب عند السوال بما مثلا بخلاف
المطابقة والتضمن فاذا قيل في جواب ما الانسان هو الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة
الناطق كان هذا حدا تاما لاشتماله علي جميع اجزاء الذات مطابقة واذا قيل في الجواب هو
الحيوان الناطق كان ايضا تاما لاشتمال الحيوان علي الجسمية والنمو بالتضمن واذا قيل في الجواب
هو الجسم الناطق لم يكن تاما لعدم اشتماله علي الجميع لا مطابقة ولا تضمنا مع ان الناطق يشتمل
علي باقي الاجزا بالالتزام وكذا في جواب ما زيد وعمرو يكفي الانسان لتضمنه الاجزا ولا يكفي الناطق
وان استلزمها واستدلوا علي مهجوريتها بانها غير وضعية وبانها غير منضبطة وبان اعتبارها
يودي الي تصور ما لا نهاية له من اللوازم لان لكل لازم لازما بينا واقله سلب غيره عنه ورد
الاول بان عدم وضعيتها ان كان لاحتياجها الي مقدمة وضعية ومقدمة عقلية كما مر فالتضمنية
كذلك فوجب لا تعتبر هي ايضا والا فالجميع وضعي ولا فارق ورد الثاني بان عدم الانضباط
انما ينهض في غير الذهني واما الذهني فمنضبط فلم لا يعتبر ورد الثالث بما مر في كلام الفخر **قلت**
اما الرد الاول فيجاب عنه بالتفريق بين التضمن والالتزام وقد تقدم تحقيقه واما الثاني فيجاب عنه
بالتزام ما ذكر من التفصيل بمعني انه لو وجد لازم ذهني لاعتبر لكن ما تقدم من الاجوبة المذكورة
لا ذهني فيه ولذلك لم يعتبر فتامل والجواب الحق انا لا نسلم انضباط شي من اللوازم حتي
يعتبر وان كان ذهنيا مترددة لاختلاف الاشخاص والاذهان ذكا وبلادة وادراكا فربما لازم ذهني
عند شخص ليس بذهني او ليس بلازم اصلا عند اخر فلا يكاد يتحقق بسبب ذلك معلوم واما
الثالث فعلي ما مر فيه **قوله** حصل له القيام او يحصل الخ لانه يعني بذكر الماضي والمضارع
ان الخبر الذي هو قايم في مثاله صالح لهما وهو كذلك وقوله في الماضي او الحال او المستقبل ناظر
الي الحصول المعنوي وان القيام الحاصل لا يخلو عن الازمنة الثلاثة واسم الفاعل صالح لها وهو
ظاهر ويمكن ان يكون اراد بذكر الفعلين الحصول بالفعل والحصول بالقوة وكل منهما يعتبر في كل من الازمنة
المذكورة **قوله** ويمكن ان يتحرز به مع ذلك الخ وهذا الكلام ابحاث احدها انهم اذا جعلت الاداة في اللفظ
المقسم الي المفرد والمركب عهدية كما ياتي لم يحتج الي التحرز من المهمل لعدم دخوله في اللفظ الدال اصلا ثانيها
انه اذا كان قوله دل توطية فكيف يعد فصلا حتي يقول يتحرز به مع فكان الواجب ان يقال اما انه توطية
اذا قيدنا اللفظ بالدال واما انه احتراز عن المهمل اذا لم يعتبر العهد وجواب الاول انه بنا علي غير اعتبار
العهد وجواب الثاني انا لا نسلم المنافاة بين كونه توطية وكونه فصلا اذ مقصود التوطية ان يوتي به
ليتعلق به المعمولات بعده ولا ينافي هذا ان يخرج به شي الا لو حصر في التوطية **قوله** ابكم الخ
مثل ابكم في ذلك بعلبك ومعدي كرب علمين والانسان ونحوها اما التمثيل ببعلبك ونحوه مما له جزء
وضع لمعني لم تقصد به الدلالة الان علي جزء المعني فظاهر واما التمثيل بابكم والانسان ونحوهما

فق دلالة الالتزام مهجورة

خ وعللوا

فق تقسيم اللفظ

خ الجواب

فغير ظاهر لأن الظاهر من قولهم له جزء كيد له انه يدل عليه لو وضع منفصلا كيد لزيد وبك فان كلا منهما موضوع لمعنى يدل عليه قبل التركيب ولا تعتبر هذه الدلالة حين التركيب بخلاف عبد وكر مزيكرم وان وسان من انسان فانها لو وضعت لم يضعها قط لتعني قلت فان قلت ان تجعل وبك لم توضع لشيء من حيث انها اجزاء ذلك المركب وانما وضعت وهي مفردة ثم ركبت فتقول لعل بكر ايضا وضعت كل لفظة منه لمعنى مفردة ثم ركبته وكذا الانسان فاعتبار حالة الافراد في القسم الاول دون الثاني تحكم قلت نستغيث بالانكار المحسوس فانا نقطع بان بكر وانسان من البكم والانس والنسيان ولا وجود لهذه القبح في الاصل ولا تركيب وكيف لك ان تعتبر المشتق دون المشتق منه لان بعض الاول موجود في الثاني لا محالة فيستلزم ان يباين في الاصل بعض الماهية بما في الماهية ضرورة تباين الصفتين في الفرع كما زعمت وهو باطل اذ لا مباينة بين عام وخاص فان قلت لعل معنى قولهم له جزء يدل انه بحيث يدل لو وضع وحينئذ فاد وكر ما لحان لذلك قلت لا نضرورته لعلك للفظات لهذا فان كل لفظ صالح لان يدل لو وضع وانما لو كنا نشتغل بما لا هذه الاعتبارات لكان لفظة رجل الذي جعلها لمعنى من القسم الثاني يجب ان يكون من هذا القسم ايضا لانه له كل جزء من الي وهما فعلا امرء من الرديء والحيوان الان مفهوم الصورة الظاهرة ولا مشاحة في هذا على ان شان هذه المباحث ما لا ينبغي ان يعتني به المحققون مع انه ايضا اعتراض على مثال قوله الجزء المادي الخ وذكر بعضهم ان المادي هو ما يسمع والصوري هو ما لا يسمع قلت وهو ظاهر المقصود لا تقتضيه ان نحو قوم ليس بمركب عند اشتراط كون الاجزاء كلها مادية تكون الصيغ لا يسمع وهو باطل والاقرب ان المادة هي عبارة عما للفظ المترتب والصورة عبارة عن الهيئة وكما ان اللفظ يكون حقيقيا وهو المسموع الملفوظ ويكون في قوته وهو الموجي مع اللفظ كذلك المادي فالمواد هي جواهر الالفاظ والصور هي الهيئات العارضة لها اذا تقرر هذا فاعلم ان لفظة عبد الله لك فيها اعتباران وذلك اما ان تعتبرها من حيث انها مع قطع النظر عن التركيب وهذه مادتها او تعتبرها من حيث كونها مركبة ومضافة وهذه صورتها فالاعتبار الاول مادي والثاني صوري فليس هنا جزءان وانما هو جزء لاعتباران وبحسبهما صار جزئين قوله واما ان شرطناه الخ يعني اذا كنا لا نكتفي بالمادة والصورة في عبد الله المذكور ونشترط وجود جزئين ماديين فالكلمة يكون كل منهما والآلة كالة متصورة كزيد قائم قوله انما يحتاج الى التحرز من الجزء الاول للدليل الخ الظاهر انه اشار الى هذا المذهب فحينئذ عبد الله خارج لا يدخل في هذا القسم بالكلية حتى يتحرز عنه او لا يصدق عليه انه دال جزؤه على جزء معناه لانه ليس له لا جزء واحد يدل وفيه نظر لجواز ان تكون الاجزاء مادية وهذا يقتضي ان يكون كل جزء دالا على جزء المعنى والا لم يكن من هذا او التقسيم هو الذي يدل عليه قوله ما دل جزؤه لا على جزء المعنى جنس مضاف فيعم قلت فان قلت اذا كان المراد كل جزء لها هو الذي من زيد لا يدل على شيء من معناه وهو جزء من زيد قائم تقتضي ان لا يكون مركبا ضرورة عدم دلالة جزئه على جزء معناه قلت المراد بالجزء ما صار اللفظ به مركبا كزيد قائم مثلا والذي ونحوه لم يتركب منه اللفظ المركب وانما تركب منه المفرد

وانما يصدق

وانما يصدق عليه انه جزء المركب من حيث انه جزء جزئيه وجزء الجزء جزء قوله طرد المركب الخ
استلزم الطرد عنها في المنع والعكس في الجمع وهو لا مصطلح المشهور وخلافا لمذهب التراقي
وسيأتي تحريرها ان شاء الله تعالى ومعنى ما ذكرنا من جعلا الاسلام علما مفردا مع انه قصده
بالجزئية دلالة فيخرج من حد المفرد ويفسد عكسه اي جمعه ويدخل في حد المركب ويفسد
طرده اي منعه وهذه الزيادة من لم ظاهرة على انه ربما يقال يستغني عنها لان الظاهر
ان معنى قولهم دلالة مقصودة ان تكون مقصودة بالذات ولا نسلم ان ما تدل عليه هذه الاعلام
من غير العلمية مقصود كذلك لان المقصود بالذات من العلم هو وضعه ليعين مسماه وما زاد
على ذلك راجع الى التناقي الاسامي والتناول بها وذلك خارج عن المقصود الا عظم
وايضا هم يصنعونها كما قيل وجدان تلك المعاني المرجوة فيسمونها بها فحينئذ دلالتها لتحقيق
الاعلام الذات الموجودة وانما التسمية بما يوجد فيجاز وهو هنا غير صحيح لان المجاز لا يكون الا
في المستعمل المتناول والملفوظ وهذا محض احتمال فنقول ان لا وضع معتبر فيجاز ان يراد على العلمية
ولو سلمناه كما يقول المصنف لا نسلم التركيب اذ ليس التركيب والاقتران لا يحسب قصد الدلالة
وعدمه وما كان نوع كونا العلم مركبا الا كونه لا يقصد بشيء منه الدلالة على جزء المعنى فاذا كتا
بنتيها فلنجعله مركبا الا اضافة بين العلمية في نفسها والتركيب تأمل قوله فلا اقسام ثم
لم يعتبر المصنف اقسام السادس الى ما يحسن السكوت عليه وما لا يحسن ولو اعتبرهم كانت سبعة
اقسام على الزيادة قال ما لا خر له لكثرة الاستهام تأنيها ماله جزء كابد لكز يدتا انتهاما له جزء
بدل لا على جزء معناه كبعلبك دا بعها ماله جزء يدل على جزء معناه دلالة غير مقصودة كميمون ناطق
علما على انسان خامسها ماله جزء يدل على جزء معناه دلالة مقصودة غير خالصة لحجة الاسلام
علما شاد سها ماله جزء يدل على جزء معناه دلالة مقصودة خالصة ويحسن السكوت عليه
كزيد قام سابعها ماله جزء يدل على جزء معناه دلالة مقصودة خالصة ولا يحسن السكوت عليه
كزيد في الدار فالخمسة الاول مفردة والاخيران مركبان وبدون الزيادة ستة وبعضهم يقسم
اولا الى ما ليس له جزء كالحرف وماله جزء الا ان معناه مبسيط كلفظ نقطة وماله جزء ولمعناه
جزء ولا يدل جزء اللفظ على شيء كزيد ثم يمضي على التقسيم السابق فتكون الاقسام عند هذا
مع هذه الزيادة ثمانية وهو ظاهر قوله لا يعقل سلب مر الا بعد تعقل ذلك الامر الخ
يعني لان السلب حكم عليه والحكم على الشيء فرع تصوره بوجه ما ولا بد في هذا كون القضية
السلبية تتعدد وان لم يوجد موضوعها اذ لا يلزم من عدم وجوده عدم تعقله فان قلت
سلب الشيء انما يتوقف على تصور الشيء من وجه ما ولو بامر خارج لا على ادراك حقيقته لصحة قولنا
لا شيء من العنقاء بحجر فحينئذ يتعريفا المفرد بالسلب لا يتوقف على تقديم حقيقة المركب بل يكفي
تصوره بوجه ما بتصور الشيء وبه ولو خاصة ما انتهى تعليل المصنف حينئذ اخص من مدعاه
قلت انما يكون ذلك لو كان المسلوب في تعريف المفرد هو المركب من حيث هو
في الجملة واما حيث كان المسلوب هو جزء ما هيته كما هو المتحصل فلا بد من تقدم الحكم بالعقل
شيء من وجه من تلك الجملة ليصح السلب وحينئذ فالمفرد الذي يتقدم جزء ما هيته
مغفلة اذ ليس عندنا شيء يعقلها سوى الحد فافهم قوله المفرد جزء المركب الخ هذا

سؤال المشهور وجوابه واضح ومحصله أن المفرد له اعتباران أحدهما ذاته وهو ما صدق عليه من
الافراد والآخر مفهومه اي كونه مفردا وهو باعتبار الاول جزء من المركب وباعتبار الثاني
يقابله فلا يقال زيد جزء من قولنا قام زيد اذا نظرنا الى ذات زيد وان نظرنا الى كون زيد مفردا فليس
جزءا من المركب بل هو ما تحلله اذ المركب يحد لجزوه كما جزء منه والمفرد لا يحد لجزوه فتبين ان
المركب من حيث ذاته غير موصوف بالتركب متوقف على المفرد ان المفرد من حيث ذاته جزء منه
ولا يوجد المجموع حتى توجد اجزاؤه واما باعتبار ان المركب متركبا والى كون المفرد مفردا انهما
متباينان وليس احدهما جزءا من الآخر والمركب هو زوجة والملكة فوجب تقديمه لان الاعدام
لا تعرف الا بمعرفة ملكاتها فقوله السابق المفرد جزء المركب اي من حيث ذاته فصل وليس
هذا هو الذي يعني وان عني انه جزء من حيث انه مفرد فممنوع لانه تعليله كما مر فان قلت
تعليله تقديم المركب بانه وجودي ممنوع ان يكون المناسب وانما المناسب لفكر قال العدم
مقدم على الوجود كما لا يخفى تقدم العدمي على الوجودي اولى قلت
العدم والمقدم على الوجود هي العدم المطلق وليس الكلام فيه وانما مراده بالعدم هنا العدم
المضاف اي عدم الملكة كما قررناه وهذا هو الذي ينبغي اذ يتأخر عن وجود الملكة والا فالعدم
الآخر سابق على الوجود مطلقا وقد لك من نظرنا الى العدم من حيث هو يحسن له ان يقدم تم وبالمؤلف
كما تملى صاحبنا سلفوجي وغيره قال الشيخ زكريا في شرحه قدم المفرد على المولف لانه مقدم عليه طبعا
تقدم وضعا لتوقف الوضع المطبع لان قيوده عدمية والعدم مقدم على الوجود انتهى قوله
مقدم طبعا يعني من حيث ذاته لا من حيث كونه مفردا كما مر قوله واعلم ان هذا المنطق الخ
وجه تخصيص المولف بالقسم الخامس والسادس على هذا المذهب ظاهر من حيث وجود الالفة
بين الالفاظ فيهما ووجودها في السادس اكثر وعليه يوافق النحويون ايضا والمراد بالخامس السادس
ما لا يحسن السكوت عليه كضارب زيد وما يحسن السكوت عليه كزيد قائم ومثل اللهم في الثاني
وتركه الاول ومثله في ذلك وقد تلخص من هذا ان مراد به بالمولف المركب فالتسمية عندهم
ثنائية كما مر ومراده بما يحقق منه التسمية ثلاثية مفرد وهو الاجزاء المولف جزء
لا يدل على شيء كالجزء من زيد ومركب وهو ما له جزء يدل لا على جزء مسماه كعبد بك ومولف وهو
ما له جزء يدل على جزء مسماه سواء حسن السكوت عليه ام لا قال المولف في شرح السمرقندي
وهو خلاف في اصطلاح لا يبنى عليه شيء وهو ظاهر وقد تبين لك من قولنا المعرف المركب والمولف
والمتزلزل القول لا يطلق الا على المركب وهو اصطلاح المناطقة كما سيأتي وربما يقابل القياس قوله
نقل عن الشريف بابن سينا
تصريح بما
كذا ذكره ذاته بابن القفتد
القسطنطيني بابن خلكان
فقه
وجه زيادة المقصد في الحدين
للدلالة
تنبيهان الاول تقييد الدلالة بالتصد وعدمه في الحدين زيادة من المتأخرين وذلك انا لا نسلم ان المفرد بما لا يدل جزؤه على شيء اورد عليه فكسه

يجزيك فانه مفرد وقد دل جزؤه على شئ فهم من كلام الاعتراض وقال الكلي جزء معناه ومنهم من تلك القسمة لاجل الاعتراض فقال المفرد ما لا يدل جزؤه على شئ والمركب ما يدل جزؤه لا على جزء معناه والمولف ما دل جزؤه على جزء معناه وعند ابن سينا المركب والمولف والقول متراد فات كما ستعلم وقال بعض شروح الجمل ولما تجزؤا هذا الاعتراض فقيروا الحد وقالوا القسمة ورد عليهم ماله جزء يدل على جزء معناه الان دلالته غير مقصودة كحيوان ناطق مسمى بانسان تقالوا في المركب ما قصد بجزئه الدلالة على بعض ما يقصد به وفي المفرد ما لا يقصد بجزئيه الدلالة على بعض ما يقصد به وانتقست الالفاظ عندهم الى خمسة على ما سلف وقال ابو عثمان العقباني فيما نقل عنه ابن سرزق لما حد المفرد بما لا يدل جزؤه على شئ اورد على عكسه نحو بعلبك فقيل لما لا يدل جزؤه على جزء معناه فورد على عكسه نحو عبد الله وابرئ القيس على قيل لما لا يقصد بالجزء الدلالة على بعض ما يقصد به ثم قال ولو توفر هذه الزيادة فرقا بين الحدين يعني زيادة القصد لان الاول محال على فهم السامع وهذا على ارادة المتكلم قلت ومعنى الاحالة التي ذكرها انا اولا بما قلنا لا يدل جزؤه على جزء معناه اعتمادا على فهم السامع نانه لا يفهم من جزئيه شيأ اذ لم يكن مركبا ويحتمل ان المتكلم قصد به شيأ اولم يقصد فاحتيج الى الزيادة وفي الثاني قيدنا بقصد المتكلم ويحتمل ان يفهم السامع ما قصده المتكلم فتكون الدلالة لقوة تشابها وارادة والتركيب اولا يفهم ذلك فلا دلالة فلم تغن هذه الزيادة شيأ في الاعتراض ولم توفر فرقا ثم قال ولو اريد نحو عبد الله قبل الزيادة لاحتمل ان يراد بجزئيه جزء معناه كما لو اريد بعدها ولان عند الله اراد به المتكلم معناه الكلي فهم السامع حينئذ معناه الجزئي كان مفردا على الاول ومركبا على الثاني ولو انعكست الارادة والفهم تعكس الامر في الحدين قلت وهذا الذي ذكره وارد على التعاريف كلها وهو على من يفسر الدلالة بالفهم لقصد وروده اللهم الا ان يجاب بان اللفظ يوضع بازاء المراد والتركيب في نفس الامر ولا يتوقف على فهم السامع بل على قصد الواضع فقط فان قصد ما سبق من الدلالة تركب والا فمفرد وهذا على تفسير الدلالة بالحيثية وان المركبات وضعية اظهر وبعضهم يجعل ما سبق من الاعتراض وارد تقييد المصنف بقوله الحيوان الناطق على الانسان لا فرق بينه وبين بعلبك من حيث ان كلا منهما لا يدل جزؤه على جزء معناه وما يتوهم من دلالة اجزاء الحيوان الناطق على اجزاء مسماه الذي هو الانسان فانما ذلك بعمل التسمية به وأما بعد تصييره علما فقد صارت دلالته نسيا منسيا وصار كل جزء منه كالتراقي من زيد فلا حاجة الى التقييد بالقصد اذ لا دلالة حتى تقصد وهذا هو التحقيق وللمتعمد بحثا خر هنا نا لا نريد بالقصد القصد بالفعل فالمركبات قبل استعمالها وارادة القصد اليها فيها تدخل بالقوة وتخرج عن تعريف المركب وان اريد بها ان كان يجيء تقصد به الدلالة على جزء المعنى تركب والا فمفرد يدخل الحيوان الناطق الذهني ويخرج عن حد المفرد قيد طرد حد المركب لانه يجيء يقصد بجزئيه الدلالة على مفهوم الحيوان الناطق الذهني مما جزآه الجسم المسمى به وقد لا عند اطلاقه على الانسان وانما كان ينتقض التعريف بهما جميعا وسمّا فلا بد من ان يقيد قصد الدلالة على جزء المعنى بعين القصد الى الذهني حتى يكون المركب ما يقصد بجزئه الدلالة على جزء معناه حين ما يقصد به ذلك المعنى الذهني المفرد بخلافه والحيوان الناطق حين

ما يقصد به الشخص المستعمل به لا يقصد بلفظ الحيوان والناطق مفهومهما مثلا بهيئة واحد
في حد المفرد دون المركب انتهى قلت وفيه نظر لانا نقول المراد القصد بالفعل
بمعنى ان يكون المركب هو اللفظ الذي يجعله مخترعه من واضع او غيره بازاء معنى
مقصود له والمفرد بخلافه فقوله المركبات قبل استعمالها والقصد لبيانها تدخل في تعريف
المفرد ممنوع لانها ان وضعها مخترعها بازاء معانيها وقصد باجزائها الدلالة فقد حصل لها وضع
التركيب من غير حاجة الى قصد اخر ولا الى استعمال وان لم يقصد بها شيأ فهي مهملة على تجويز
وجود مركب مهمل ولا نوضع بافراده ولا تركيب اذ الكلام في تقسيم الدال وكذا
الحيوان الناطق حتى نسمي به احد فهو لا يقصد بجزئيه الدلالة فحصل له وصف الافراد
الثاني الهلوتي المصنف في اللفظ المقسم الى المفرد والمركب نظر هم تبعوا التقسيم المطابقي
والتضمني والالتزامي وقالوا والشرح الالف واللام في اللفظ للعهد والمعهود الدال بالوضع
فانه معنى تارة بالوضع والمتبادر المتفاهم فقصد التقسيم بالدال بالمطابقة وان عنى اعم من ذلك
تم التقسيم وفي لسيكه خلافا مشهورة ذهب الفخر الرازي الى ان التقسيم الى المفرد والمركب
بالدال بالمطابقة فقط كما هو وضع الشمسية واعترضه ابن التلمساني وقال لا معنى لهذا
التخصيص فان التضمني والالتزامي ايضا دلالان في التقسيم وهذا موظاهر الجلي ووجه قوم
رأي الفخر بان الدال بالتضمن والالتزام لا يشمل جميع الالفاظ فبقي ما ليس لمفهومه جزء او لازم
بيّن فخارج عن القسمة وردّ بان هذا التعليل انما يقتضي انه لا يصح تخصيص التقسيم بالتضمن
والالتزام والمطلوب الجامع سببا لعدول عنا الاطلاق الى التقييد بالمطابقة ووجه ايضا
رأي المحققين ان المركب من لفظين موضوعين بسيطين او اكثر بالذي يلزمه البين امر بسيط
لا يدل جزؤه على جزء مسماه التضمني والالتزامي اذ لا جزء له فحينئذ يدخل في حد المفرد
ويخرج من حد المركب وهو باطل نوجبنا لا يعتبر التضمن والالتزام واجيب
بانه لا مانع من كونه مركبا بالنسبة الى المعنى المطابقي ومفردا بالنسبة الى التضمني والالتزامي
فان الشيء يتصف بوصفين متنافيين بالنسبة من جهتين مختلفتين ووجه ايضا بان الافراد والتركيب
قد تحققا بالنسبة الى المعنى المطابقي دون التضمني والالتزامي كما في المركب ذي جزء له بسيط
اولازمه الذهني بسيط واما بالنسبة الى التضمني والالتزامي فلا يتحقق الا اذا تحقق بالنسبة
الى المطابقي لانه متى دل اللفظ على جزء المعنى التضمني او الالتزامي دل على جزء المعنى المطابقي اما الاول
فلان جزء المعنى التضمني جزء للمطابقي من حيث ان جزء الجزء جزء واما الثاني فلان الالتزام
لا يوجد دون المطابقة ويجاب عنه بجواب الاول قال السعد على تدبر تمام
هذه الوجوه يعلم منها تدل على انه لا يصح تقييد الدال بالتضمن والالتزام والمطلوب سبب
العدول عن الاطلاق الى التقييد بالمطابقة ولا يدل شيء منها الوجوه قال فان قلت
الوجه الثاني يدل عليه لانا اذا اطلقنا الدلالة انصرفت على الركب لموضوع لمعنيين بسيطين انه
لا يدل جزؤه على جزء معناه اعم المعنى التضمني ولزم الالتزام البسيط قلت
اذا اعتبر في المركب دلالة الجزء على المعنى بوجه من الوجوه كان المعتبر نفي الافراد عدم الدلالة
من كل الوجوه ليصح التقابل اعني يكون المفرد ما لا يقصد بجزئه الدلالة على جزء المعنى لا مطابقة

ولا تضمنا ولا التزاما وهذا لا يصدق على المركب لذكورلانه مما يقصد بجزئيه الدلالة على جزء المعنى
في الجملة اعني المطابقة التي قلت ومعنى التقابل الذي ذكروان مفهوم المركب
والمفرد متباينان كما مر فاذا قلنا ان دلالة المركب باحدى الوجوه جزئية والمفرد كلية
الاحالة كلية نوجب ان تغيرية المفرد عدم الدلالة بشئ من الوجوه لتصح المقابلة وهو جواب ظاهر
نعم ان في اعتباره الدلالة بوجه من الوجوه في المركب حتى تقابله بنفيها كلما في المفرد بعض مسامحة
لانها مع ان هنالك وجوها متمايزة يعتبر واحد منها في المركب وان لم يوجد الباقي وهو انما يصح
ان لو اخذوا التضمن والالتزام من المطابقة يوما ما اما اذا كانا تابعين ابدا فاعتبارهما في تعريف المركب
ضايع اما وحدهما فلعدم الانفراد واما مع المطابقة فللاستغناء عنهما بالمطابقة اذ كان
المنظور اليه هو الدلالة بالمطابقة تقابل بسلب الجميع في تعريف الافراد وانما تقابل بسلب هو اوضح
شئ واحد وفيه بحث الثالث قسم بعض شروح الجمل اللفظ الى خمسة اقسام كما نقل المص
اربعة منوطة وواحد مركب نامة مضافا بن مرزوق وقال تقسيمها الى خمسة اقسام مع تعيينه الاخير
للمركب فيه تدافع وانما يصح ان تكون خمسة ان كان كل من الاربعة اسم يخصه كما كان في تثليثها
والا فالاربعة انواع للمفرد انتهى وبيني ما لتثليث التقسيم المفرد والمركب والمؤلف على الخلاف
المذكور قلت الشرح وتمثلها التحرير تحمل لم يحمل ولم يحمل وغيره من المصنفين
وجوابه انهم قسموا اللفظ من حيث هو ولا شك ان اللفظ اذا انقسم الى المفرد والمركب
والمفرد ينقسم الى اقسام فاللفظ ينقسم الى تلك الاقسام لان المنقسم الى المنقسم الى شئ منقسم
الى ذلك الشئ ولا بحث في انقسامه الى خمسة اقسام تبع بعضها منها وبين الاخر التضاد في
المفهوم وبرهانه من التكلم الاولان نقول كل لفظ اما مفرد واما مركب وكل مفرد
اما الاجزاء له ولا جزء له اصلا وله جزء لا يدل على جزء مسماه او له جزء يدل على جزء مسماه دلالة غير
مقصودة فيسمى لفظا تاما مركبا واما الاجزاء له او له جزء لا يدل اصلا او يدل على جزء مسماه دلالة غير
مقصودة فيسمى لفظا تاما مركبا واما الاجزاء له او له جزء لا يدل اصلا او يدل على جزء مسماه دلالة
مقصودة فيسمى لفظا تاما مفردا وكل زوج اما زوج الزوج او زوج المفرد او زوج المركب
او زوج المؤلف فيثبت لك
انهم قسموا اللفظ من حيث ذاته ولا ريب انه من حيث ذاته ينقسم الى تلك الاقسام
على حد سواء وانما تكون الاربعة الاولى اقساما اذا اعتبر في اللفظ الافراد والتركيب وهذا
ايضا ظاهر الرابع يرد على الص وغيره في عكس حد المركب وطرد حد المفرد التصانيف
كضارب ومضروب وعليل اذ يلزم على منتقضا لتعريفه ان تكون كلها مفردات لان تمامها مركبات
لدلالة جزئها على جزء مسماها دلالة مقصودة فضارب مثلا يدل بمادته على الحدث وبصورته
على متصفه به اللهم الا ان يلتزم تواتر كبيها غير ان تمثيلهم للمركب بزيد في الحجارة وضارب زيد
مشكل وتعليلهم للتركيب في الاول خلافا بانا لراعي مراده الدلالة على ذات لها لوعي والحجارة
مراده الدلالة على جسم معين دليل على عدم اتصافهم بالصفات وحد هما هذا كله اذا كانتا
تكتبان بالصور وامكان اعتبار طائفة تكون الاجزاء مادية فلا يرد ما تقدم من الصفات ولكن
حالة خلوها عن الهيئة يرد ما لحالة تقدمها اياها انتهى وارادة ايضا لا تخلصها على جزئين
مادي ين تغيرا فان قلت المقدر كالعدم اذ ليس بلفظ
والكلام انما هو في اجزاء اللفظ قلت لو طرحناه عن الاعتبار لا ستغنى التعريفان

ط المطابقي

فقد ورود التضمنات على حد المركب وطرد حد المفرد

جمعا ومنعا بخوا قوم وقم وتقوم وغيرها مما لم يذكر فيه الا لفظ واحد واذا اعتبر
هذا المشكل بدا فان يعتبر الاخر حرفي وكان ينبغي لهم وغيره ان يقولوا في الجزء لفظا او
تقدير لم ان اللفظ لتدخل هذه الالفاظ وغيرها في حد المركب غير ان ذلك مراد لهم والله اعلم
لا يا لمقدر كما لمذكور **فان قلت** لا يلزم من اعتبار المستتر في نحو قم
الاعتبار في نحو ضارب لان الاول لعمدة الفايدة وبمحصل نوجيها عتباره والا خلال اللفظ
عنها مخلا ما لثاني **قلت** الضمير في نحو ضارب ايضا تتوقف عليه الفايدة
من حيث انه رابطة او قايم مقامها وايضا لا اعتبار للفايدة في التركيب اذ لا تشترط كما مر
اللهم الا ان يمنع كون الضمير المذكور بدلا على شيء من معنى الوصف فلا يعتبر وحينيذ لا ترد
الا وهما فالاعلى من يكتفي بالصوري فاذا كما تشترط ان تكونا لاجزا كلها مادية في المركب
اشكل من وجهين احدهما ان الصورة التي جزء له والجزء في حد الركب مطلق تدخل في الصوري
ولا تخرج عنه الا بنهاية وهي في الحد من الحد ورتبا نيهما انا نجد عند التحقيق كثيرا من المركبات ليتما
المفيدة لا تتفك عن الصوري مثلا زيد قايم لمناه ثلاثة اجزاء ذات ومعنى ونسبة بينهما وهما
كان هذا هو هذا اقريد دال على الذات وقايم يدل على المعنى والنسبة تدل عليها الحركات الاعرابية
لانها في التحقيق هي الرابطة كما سيأتي وهذه الحركات ليست بشيء نوجود زايد على الحرف يكون مادة
وانما هي هيئات تعرض للحروف عند تقطع اللسان بها وهذه صورة للحروف ولات يكون هنا
مادي وصوري ايضا فكيف ينفك عن الصوري وهذا الاشكال انما يرد بناء على ان المركب هو
الذي يدل كل جزء منه وانا ان كما لم نكتفي بيعض لاجزاء لا تشترط التتميم فلا اشكال لان تحقق
التركيب فيما بقي من الاجزاء بدون الصورة والانتهاء الذي يظهر من كلامهم لهم غير انهم نصوا على
خلافه كما ذكرناه قبل اي الله اعلم **الخامس** قالم لم في خرج ايسا غوجي فان قلت
لقايل ان يقول حد المركب بما له جزء يراد به الدلالة بفسد طرده بخو زيد فان كل جزء منه يراد
به الدلالة في معنى زيد به لي لانه لو اختل حرف لا ندثر تلك الدلالة وهذا فيه يفسد به ليل انه
لا يفهم شيء من معنى زيد حد المفرد **قلت** لا نسلم ان الجزء من زيد ونحوه قصدت به الدلالة
في شيء من معنى زيد لانها لا تنفرد ولا عند الاجتماع وانما الذي قصدت به الدلالة مجموع اللفظ
واختلال الدلالة بعدم بعضه انما هو لانعدام المجموع والدليل لكون الجزء لا وبالجملة فلا زم
الكل كالدلالة ونحوها لا يلزم ان يكون لازما للجزء انتهى **قلت** وهو ظاهر
والسؤال انما ورد بحسب لفظ زيد شلا وانما لو نظر الى معناه فالسؤال ليس بوارد اصلا لان
المركب هو لفظ ذو اجزاء بازاء معنى ذي اجزاء ومعنى زيد ليس له اجزاء تحتاج الى الدلالة من حيث
الفلنية **السادس** ما تقدم من تقسيم اللفظ باعتبار اتم وضوح واما الفعل
وحده فلا زم من يكتفي بالصوري ان يجعله مركبا لدلالة جوهر على الحدث وهيئته على
زمان تاعدة الماضي واما المضارع ففيه جزآن مادة الفعل تدل على الحدث وحرف
المضارعة يدل على حضور المسند اليه او غيبته فيلزم ان يكون بمقتضى التعريف مركبا
عند كل احد واما الحرف فهو من قبيل القرآن قلنا ان له معنى في نفسه والا فلا يوصف بشيء
الا بالنظر الى ما اضيف اليه **السابع** مما ينبغي ان يحفظ في هذا المقام ان ليس مراد هم

بكونا للفظ

يكون اللفظ قد دل دلالة جزئية على جزئ معناه مطلق القصد من حيث هو وانما المراد القصد
الجاري على قانون اللغة حتى انه لو اراد احد بزاي زيد او القاسان وكحو ذلك معنى لا يلزم ان يكون
بذلك مركبا **قوله** وهو مشترك الخ الضمير عايد على اقرب مذكور وهو المفرد كما قرره المص
قوله في تعريف المشترك اللفظ الذي تعدد الخ اللفظ جنس والذي تعدد فصل خرج به
المفرد وكذلك قوله في تعريف المفرد اللفظ الذي لا يحلل الخ اللفظ جنس والذي الخ مسلم فصل
خرج به المشترك وا علم ان تقييد المص اللفظ المتم الما المشترك والمفرد بالافراد موذون بانا المركب
لا يدخله اشتراك وهو مذهب كثيرين وبعضهم يجريه فيه ايضا ومثل له ببعض شروح الجامي نحو
اراق دمي لانه يستعمل بمعنيان المتكلم اخبر بانه يراد قد مه او بانا حدا اهراق دمه فيكون مشتركا
باعتبار المعنيين قال الزمرزدي وهذا غير مطابق لان الاشتراك لفظ واحد تعددت معانيه والمذكور
لفظان مختلفان كما هو معلوم قال و لو مثل بنحو عسعس لصح لانه يستعمل بمعنى اقبل وادبر
كالمانا ولي وفيه بعد نظر انتهى ووجه النظر الذي ذكره انا لا نسلم ان الاشتراك في نحو عسعس انما وقع في الفعل
وحده وذلك لنسبة والفاعل فلم يقع اشتراك في المركب اذ لا يلزم في لفظة مثلا آخرا يمانتهى **قلت**
انا اراد وا بالاشتراك في المركبان يحتمل معنيين عند السامع فقط فالمثال الاول يحتملها ان كان
اللفظان محتلفين وان اراد وا ان تكون الفاظ المركب مشتركة حتى يكون محتملا لمعنيين او اكثر
فهو اكثر من ان يحصى وذلك نحو بطحت البكرة فانها يحتمل انها بكرة الابل وبطحتها اي صرتها بالعصا
ويحتمل انها التي يشتغي عليها وبطحتها اي حملتها عاريضة واما مثال ابن مرزوق الثاني ومثله
بالاخير كضرب زيد وقال وقد نهوا بعضا من الاشتراك ان جعلنا الفعل مركبا لدلالة جزئيه على
جزء معناه على ما مر وان لا دلالة اما وقوع الفعل مشتركا فلا مرية فيه ولكنه هل هو مركب ام لا فاي قلت
يظهر من تقييد المص اللفظ المتسم هنا بالافراد انه لا يقول بالاشتراك في المركب وعليه فما حد الاشتراك
المشترك والمفرد فاسطروهما المدخول المركب فيهما حتى تتقيد الحدود فكان ينبغي له ان يقول
في حد اللفظ المفرد ليخرج المركب **قلت** يظهر من تقييد اللفظ بذلك ولا انه
اراده ثانيا فلا دخل للمركب لا يقال هذه عناية في الحد لانا نقول بل اللام للعهد والمعهود اللفظ
الموصوف بالافراد المذكور قبله وكما لا يخرج في حد المشترك بالعهد عنه دخولها لهما لكذلك هنا عاملا ما ذكر
مثل الاشتراك في المركبات ثم شيخ التحقيق على ان المركبات موضوعة تكون لها اسميات فيتحقق
فيها الاشتراك وقد مر ان التحقيق خلافه **قوله** احد قيد تعدد وضعه في السؤال فهذه العبارة
لا يرد عليها مثل ما لا يعلى المجاز موضوع ولا فلا ومع ذلك فالسؤال انما يرد على ما تكلم به المتكلم
وهو هنا لم يذكر الموضوع اصلا وانما ذكر المسمى وكذا لما كان زعم ابن يوسف ان الموضوع والمسمى واحدا
ورد السؤال رعاية لذلك الوهم واصل السؤال ابن واصل اورده على الجامي لكن عبر هو بانا لمعنى
عوض الموضوع كما نقل عنه ابن مرزوق فقال لكنه يفسد طرد الحد قوله مدلول حقيقي ومجازي
فانه تعددت معانيه وليس بمشترك قال ولا يرد من زيادة ويعني به مسمى ولا الماشيه على حد
السؤال فيخرج ما له مدلول حقيقي ومجازي فان تناوله للحقيقة فالح انتهى قال ابن مرزوق
وهو هو منشأ وهو عدم التفته للفرق بين مسمى اللفظ ومسماه اما مسماه فهو ما جعل
اللفظ اسماله ومعناه ما يعينه اللفظ بها انتهى **قلت** وهذا هو سؤال المص

وغوما لا يخصه

وجوابه فان قيل كيف سألنا المصنف عن شيء واجاب عن شيء آخر والسؤال وقع عن لفظ
الموضوع والجواب عن المعنى قلت لما كان موضوعا للفظ ومعناه واحد لم يبال باختلاف
العبارة وكان ينبغي ان يقول في جواب السؤال لان يحترز عنها في الجواب يعني يقول
الموضوع والمعنى بمعنى فان قيل اذا زعمت عبارة المصنف بان المجاز موضوع يبقى
الاعتراض بحاله لانا لا نعني بالمشترك الا ما وضع لمعنيين فاكثر وقد سلم المصنف بان كلا منهما موضوع
لمعنيين فيكون مشتركا قلت ليس وضع الحقيقة مثل وضع المجاز وانما اشتركا
اللفظ فقط لان ذلك هو الاول الحقيقي وهو الذي تقدم تعريفه وهذا ثان ولان ذلك بالوضع الشخصي
وهذا نوع فقط على التحقيق بان المجاز لم يوضع الا بالنوع كما عرف في محله وحينئذ فالسؤال غير وارد
في المعنى اصلا كما لا يخفى بقي الكلام بالنظر الى اللفظ حسب لان المجاز باعتبار ذلك لوضع الحقيقي غير موضوع
اصلا فلم يتحقد اللفظ حقيقة هذا والمحققون على هذا اشتركا الا انه لما كان عارضا لم يعتبروه لان
مقصودهم الاشتراك الاصلي قوله لا يحتاج الى قرينة الخ يعني لا يحتاج الى قرينة توجد بها الدلالة
كالمجاز والا لما كان مشتركا بينه وبين الحقيقة لان قرينته لتصحيح الدلالة الموجودة كالتصحيح
كما تقدم قوله والا لاحالة الخ يبقى بذلك اللفظ فان اللفظ مستعمل في غير ما وضع له ولكن
لا علاقة تصحح استعماله فيه وهي ملابسة وهو ان اللفظ بما نصبت عليه قرينته غلطا ايضا كقولك
مشيرا الى الكتاب خذ هذا الفرس فانه لا اشارة اليه قرينة على انك لم ترد الفرس الحقيقي ولكن ليست
على وجه صحيح فالقارئ يعلم المجاز بورود اللفظ بعد كرة القرينة على وجه صحيح والا لاحتمل ذكر القرينة فافهم
الا ان لم لا يرد عليه شيء حيث عبر بالعلاقة اذ كلما تحققت العلامة العقلية لم يكن غلطا وانما يرد
على التعبير بالقرينة ولذا لم يعبر بها لم رحمه الله تعالى

تنبيهات الاول

ظهر لك من ذكر الانفراد والاشتراك والحقيقة والمجاز في كلام المصنف ان اللفظ المفرد ينقسم باعتبار
وشتركا وحقيقة ومجازا ومستعملا وغير هما اقساما ثنائية ووجه التقسيم الى هذه الاقسام ان اما ان يكون
معناه متعددا او متحدا انا الاول هو المنفرد كالانسان والثاني اما ان يوضع لكل من معانيه على البدل
بان يوضع لهذا كما وضع لهذا ثم يستعمل في بعضها الى بعضها لا لاول والاشتراك كالقرء
والثاني وهو الموضوع للمعاني لاعلى التوزيع بان وضع لبعضها ثم نقل الى الاخر فانه ان يهجر الموضوع
له ولا يجيء لا يستعمل فيه مقيدة بالسنة الى ذلك ولا فان هجر سمي منقولا وبنيه الى الناقل
ان شرعا فشرعي كالصلاة والصوم وعرفا خاصا كالدابة او عرفا عاما فعرفي عام كالغائط
كالفعل عند النحوي والعرض عند المتكلم والعرف العام هو الذي يتبين ناقله والخاص هو
الذي تعين ناقله كالتكلم والنحوي والهندسي وان لم يهجر الموضوع له او امسى عند استعماله
في الموضوع له اولا حقيقة كالاسد للحيوان المفترس سمي عند استعماله في الشجاع مجازا كالاسد للرجل
الشجاع هذا كله ان كان معناه متعددا واما ان كان معناه متحدا وهو اتسامه والذي يحتمله
منفورا انما ان يتشخص وحده لوله في الخارج اولا فان تشخص تسمى جزئيا وعلما شخصيا
وان لم يتشخص فانما ان يتناول بحصوله في افراده الذهنية والخارجية او لا فان تناول سمي
متواطئا وان تفاوت سمي مشككا وسيذكر المصنف هذه الاقسام الاخيرة منفصلة الثاني
تقدم المصنف المركب على المفرد اولا في التعريف ولما تصدى الى التقسيم هنا عكس فقدم المفرد

ووجه ذلك

قف على الفرق بين العرف العام والعرف الخاص

ووجه ذلك انا المتبر بالتعريفات هي المفهومات والمعتبر في التقسيمات هي الذوات ولما كان
مفهوم المركب وجودا وعدميا مفهوم المفرد عدميا والاعدام انما تعرف بملكاتها كما سبق قدم تعريف
المركب على تعريف المفرد ولما كانت ذات المفرد متقدمة على ذات المركب لاحتياج المركب اليه قطعا كما مر
قدم تقسيم المفرد وذلك ظاهر **الثالث** مما تقدم من تقسيم المفرد الى المفرد
والمشترك انما يجري على وجود المشترك وهو المشهور وفي جواز وقوعه نزاع مشهور وعلى تحريره
على الاصول **والرابع** المشترك باعتبار ستياته ثلاثة اقسام لانها قد تكون لها
نسبة كالعين فانها للاة على كل باصرة وجارية وقد تكون مشخصة كالعلم الواقع
فيه اشتراك قبل وانما لهذا لا يسمى مشتركا لان الاعلام ليست موضوعة للوضع والاشتراك
من صفات الالفاظ الموضوع **قلت** ولان الاشتراك وغيره انما يعتبر بالقياس
الى واضع واحد وبذلك تنضبط التقاسيم والعلم قد تتعدد واضعه غالبا وقد تكون متعلقة
كالحارث العلم والصفة والفضل العلم والمصدر وهذا التقسيم ايضا فيما هو الذي فيه **الخامس**
ما سبق من تعريفي المشترك هو المعروف ونقل ابن مرزوق عن ابي عبد الله الشريف انه قال المشترك
عند المتقدمين كل لفظ تعددت معانيه مطلقا يعني سواء كان جميع معانيه حقيقيا او بعضها مجازا
قال تبين ذلك من كلامهم في الجدل والمتوسطة وهو مرادهم بالمتواطئين التي وضعوها للتغاير
بين المشترك والمتواطي كان مرادهم بالمتواطي فيهما ما له معنى كلي مستوى فيه كما مر انتهى **قلت**
كلامه يقتضي انا المشترك اللفظي المتغاير المنطوق بدا هو ما ذكره وهذا المعنى ان علم من متداول القوم فنعم وان كان
يحرر ما في كلامهم في المتوسطة فلا يتعين ما ذكره اذ يصح ان يقرر هنا الاشتراك الا اصلي
ويكون هو المتبر عندهم فيعبرون به تارة وبالمشترك مطلقا الاشتراك الاعم من الاصلي والعارضي لان
ما يحصل منه الالتباس والغلط المتحرز منه في المتوسطة بالاشتراك الاصلي فالاشتراك الاصلي
يحصل بالعارضي ولا يلزم من اعتبار الاعم هنا ان لا يعتبروه هنا اتفاق كل من رأيناه منهم على
تحديد المشترك بما ذكر والتصريح بان لا عبرة بالعارضي ولم نر من ذكر فيه نزاعا لا يبقى
لانسان ان يعارض اشتراكا يقع به التباس حتى يعتبروه في المتوسطة فقط لا ان قامت قرينة
على اللفظ صرف الى المجاز او الاصرف الى الحقيقة فان الالتباس كان تولد لما كان المشاهد كثيرا يطلق
اللفظ ويريد به مجازه من غير قرينة قصدا للابهام صح ان يحترز هناك فيقولوا ان لفظ اياتي
من جهة الاشتراك بان يحتمل اللفظ معنيين فاكثر اي حقيقتين كانا او حقيقته ومجازا بحسب قصد
المتكلم فكما او جنوا ذكر العلاقة في القسم الاول خشية الخطأ كذلك في الثاني **السادس**
كل من المشترك والمتواطي اشتركا في انه يطلق عليه متعدد والفرق بينهما كما ذكر المعنى المتواطي
موضوع للقدر المشترك بين الافراد والمشترك موضوع لكل واحد من الافراد فالمتواطي كالانسان
فانه موضوع للحي واحد وهو الحيوان الناطق لانه امر اشتركت فيه كثير من الافراد كزيد وعمرو وغيرهما
ولذلك يطلق الانسان على كل من هذه الافراد ولم يوضع الموضوع فيه الا لانه موضوع له والمشترك
كالعين فانه موضوع لكل واحد من معانيه منفردا وهذا هو الفرق بين المشترك والملفوظ
للقدر المشترك **قوله** بما يناسب تخصص مسماه الخ في التعبير بالمسمى نحو اذ يوهم ان هذا
مخصوص بالحقايق ولا يجري في المجازات لان المسمى انما هو في الحقيقة كما قرر الان ولعله اراد

بالمستعي المعنى اللغوي لا الاصطلاحي للسابق والآتي فالمعتبر بالمعنى والمسلم فان قلت
معلوم ان المجاز مقبول الكل اذ لا يجوز الا في ايما الاجناس وحينئذ لا حاجة الى التقسيم
المجاز بل يعتبر المستعمل الحقيقي والمجاز داخل في احد قسميه غير خارج قلت هذا ان
المجاز موضوع للمعنى الكلي وضعه الاول ولكن هو الان في الوضع الثاني بازاء معنى كلي او جزئي
والتقسيم المذكور لابد منه الا انه كلما باعتبار معناه الحقيقي بالاول فصار لا يجوز على احد الاجناس
منقوض بجواز التجوز في العلم اذا نقصد وضعا خاصا نحو ذات اليوم رجلا نريد رجلا معلوما كالعالم
قوله اللفظ المفرد الى اللفظ جنس والمفرد فصل يخرج المركب والذي لا يمنع تصوره الى
فصل يخرج الجزئي قوله لا يمنع تعقل مدلوله الى اعلم ان كلا من الكلي والجزئي معناه واحد
كما مر في التقسيم الا ان الاول لكون مرموزا لحقيقة تعقلية على الاطلاق والحقايق من حيث هي
تقبل ان توجد في افراد متعددة بل لا تتحقق لها في الخارج الا بذلك كان معناه قابلا للشركة ولما كان
معنى الانسانية مثلا يقبل الشركة من حيث هو كذلك وليس معنى قبول الشركة في الكلي ان يكون
معناه قابلا للتعدد في نفسه فانا الحقيقة واحدة لا تعدد فيها ولا انقسام ولكن توجد في افراده
متعددة كما ذكرنا قوله من سئل العلم والبياض الخ يعني الذي يحمل اشتقاقا فان الحمل
مشتركة بين حمل المواطاة وحمل الاشتقاق فحمل اشتقاقا حمل المواطاة كما ان للاسم
قلت هذا ان كان اصطلاحا خاصا منك وامابالنظر الى المعنى فلا وجه فرق
بين الحمل والصدق فان يختص احد مفاهيم وذا آخر وكثيرا من الناس يعبرون بلفظ الشركة ويقصد الكلي
فيقولون هو مما يقبل الشركة فاورد عليهم ان نحو زيد من الجزئيات يقبل ايضا الشركة في مدلوله
بالبوة ان كان انا وابا والبنوة ان كان ابنا والملك ان كان مملوكا الى غير ذلك فلذلك قرر بعضهم
الى التعبير بالحمل فاورد عليه حمل الاشتقاق المذكور وبعضهم قرر الى التعبير بالقصد فليس يرد هذا
كله قلت والاعتراض على لفظ الشركة بما سبق ناشئ عن عدم معرفتنا المقصود
لها فاعلم انا المقصود لها هنا والله اعلم ان يكون ذلك المدلول بحيث يحصل في افراد متعددة
كحصول مدلول الانسان في زيد وعمرو وخالد ونحوها والا تشكل ان مدلول زيد ليس بحاصل
في المكية ولا في الابوة والبنوة ونحوها بل هي عوارض واوصاف تعرض له فلا شركة فيه بحيث
والله اعلم قوله فلا يقال مالك ابنا نس علم الخ يعني بالنظر الى الحقيقة واما عند قصد
البالذة فلا مانع من ان يقال مالك علم والشاعر علم ونحوها ويكون لفظ كليا وانتبه لهذا
قوله بالنسبة الى الذوات التي وجد فيها البياض الخ يعني بالنسبة الى هذا من حيث انها
ذوات لا من حيث كونها متصفة بذلك الوصف فالجسم المتصف بالبياض مثلا ليس كليا من حيث
انه جسم وربما ظن ذلك حمله عليه حملا اشتقاقا لا مواطاة لان البياض ونفسه كلي وكذا الجسم
في نفسه واما الجسم من حيث انه ابيض فهو ايضا كلي لان الابيض يحمل على افراده حمل مواطاة
وحاصل ما شرح به عبد الحكيم صاحب المنتهى خالد في الابيض يحمل حمل مواطاة قلت
ومثله يظهر من كلام ابن التلمساني فانه قال في شرح المعالم الحمل على قسمين حمل اشتقاق
وهو الخارج كقولنا الانسان عالم وحمل مواطاة وهو حمل ما جزء الشيء عليه كقولنا الانسان
جوهر الانسان جسم الانسان حيوان الانسان ناطق وعلى هذا الحمل ليس زيد ايضا عالما هيئة

الانسان

الانسان انتهى **قوله** وجودا ولا امكانا ولا كثرة ولا قلة الخ يشير بهذا الكلام الى اقسام الكلي وتوضيحه ان يقول ولا شيأ هيأ ولا عدمه ليستوفي جميع الاقسام الستة وكان ينبغي ان يقول ولا كثرة ولا وحدة لان الكثرة ولا عدمها ليكونا صريح بالمقصود واذا لتعلة ربما تطلق على وجود فرد من شئ في الخارج بالقياس الى وجوه عشرة ونحوها والمراد من التقسيم هو ان الموجود اما ان لا يوجد منه الا فرد واحد او يوجد اكثر من واحد لان الموجود منه اكثر من واحد اما ان يكون قليلا او كثيرا بكلا اما ان يكون متناهيا او لا وكلا الاقسمين قسموا الكلي الى ثلاثة اقسام الاول ما لم يوجد منه شئ كبير من زنجي والشريك الثاني ما وجد منه فرد واحد كالشمس الثالث ما وجد منه افراد كالانسان والكوكب ثم قسم المتأخرون كل قسم منها الى قسمين فصارت ستة كما مثلها المصنف **قوله** كبير من زنجي الزنجي لفظ معرب يستعمل بالياء وزن درهم وعلى وزن زنجر وهو بهمزة وتخفيفه كفيه قال بعضهم والتقييل لهذا بالياء يعني بحرمكذا والجمع بين كذا لا يحسن لانه مركب والكلام في المفرد **قلت** وفيه نظر لان هذا من قبيل المفرد المقيد لان قبيل الركاب المقصود هو البحر فقط بقيد ان يكون من كذا الا البحرية والزبيقية مثلا فيكون شركبا **قوله** كالزمان والحركة الخ هذا الثاني انما يتصور عند اهل الحق على اعتبار ما سيوجد من الافراد الكثيرة التي تتسلسل في المستقبل كنعم الجنة ونارها واما عند التحقيق والنظر الى ما حصل في الوجود فقط فليس هذا القسم موجود لان كل ما حصل في الوجود متناه عندنا الاعلى مذهب ابي سهيل الصعلوكي في اثبات علوم لا نهاية لها تدنية **قوله** الكلي الذي يستوي الخ كان الكلي بنت لحد وقاي اللفظ الكلي الخ فاللفظ جنس والكلي فصل يخرج به العلم والذي يستوي في قراءة الخ فصل يخرج به المشكك وقوله ولم يتفاوت فيها بقوة ولا ضعف كانه عطف تفسير على يستوي وذكره ليعلق به قوله بقوة ولا ضعف **قوله** وما يقع بها قراءة مما من التفاوت الخ كان هذا جواب عما سوا الى ورد بان يقال كان المشكك هو ما تفاوت افراده فكذلك يجب ان يكون المتواطي الذي تفاوت افراده بالقوة والضعف والفلظ والرقة والحسن والقبح والعلم والجهل والذكاء والبلادة الى غير ذلك فلم لا يسمى مشككا ايضا ولا فرق اجاب المصنف بان التفاوت الذي في المشكك تفاوت في مفهومه وطبيعته وماذكر في الانسان ونحوه من التفاوت ليس هو في طبيعته وانما هو امر خارجي عن حقيقته الحيوانية الناطقة ولا تفاوت فيها وسيرد عليك تحقيق هذا ان شاء الله تعالى **قوله** المشكك هو الكلي الخ هو على نمط ما تقدم والذي اختلف فضل خرج المتواطي

تنبيهات

الاول قدم المصنف تعريف الكلي على الجزئي لان وجوده وجود الجزئي عند مثبتي الكلي هو الذي لا يمنع والمنع تضمنا لمنعي ونفي الشئ اثبات فصار منعي لا يمنع يمكن والجزئي هو الذي يمنع ومعناه لا يمكن على ما تقرر وهكذا نعلم من مرزوق في كلام الجمل **قلت** وفيه نظر لان قوله لا يمكن الخ لا يعرف الا بعد معرفة ما يمكن فيتوقف بيان المعرف على المعرف وهو دور ظاهر فالاولى ان يقال ما فرض وقوعه بحيث لو فرض لم يلزم منه محال لذاته دون بعض لغاية ان كان فرضه لا يستلزم محالا لذاته ولا لشئ ان الذي ثبت وتحقق فانما المنع نفسه من جملة المعقولات فينبغي ان لا يسلب حتى يتعقل بانه لا شئ اصلا ان الذي ثبت فيه ذلك هو المنع الجزئي فهو والكلية والذي سلب فيه هو الكلي فهو والعدم واما ما يدعيه لغيره نفي الامتناع مما لا امكان له اصلا خارجا حاجة الى اعتباره

وقد جعل ابو عبد الله الشريف في شرح الجمل للجزولي المكلمة كما تقدمه قال وانما قدم المناهقة الكلي لشدة عنايتهم به اذ هو المقصود بالذات في علم المنطق وكذا قال الشيخ زكريا تقدم الكلي يعني صاحب ايساغوجي على الجزئي لان وجود مدة تنظير بامر ولانه المقصود بالذات عند المنطقيين لانه مادة الحدود والبراهين والمطالب بخلاف الجزئي **قلت** وهذا هو التحقيق واراد بقوله كما ذكره في المفرد والمركب ان القدماء قسم واحد هو المفرد الى الاسم والفعل والحرف والى ما يقوم مقام الاقسام والمصم يستوفي هذه التقاسيم لان غرضه ذكر الضروري الذي تتشد الحاجة اليه فانا نرى تاسيسا لذلك فلسنا للفظ المفرد ان لم يصلح لان يخبر به وحده نحو الله قائم وقد وان صلح لان يخبر به وحده فان قد لم تهيئه على زمان ماض ومستقبل وكال نحو الكلمة تقام والا نحو الاسم كزيد وانما قال الوافي الاداة لا يخبر به وحده لانه قد يصح الاخبار به مع المركب ان لم يصلح الاخبار به مع صيغة شيء كزيد في زيد اقام وقال الوافي الكلمة ما دل بهيئته على الحالة الحاصلة باعتبار ترتيب الحروف الاصلية والمزايدة وحركاتها وسكناتها المخرج الدال على الزمان من الاسم ولكن يجوز هو كالوقت والحين **واورد** على هذا التقسيم ان بعض الاسماء لا يصح الاخبار بها وحدها كالموصول والضمير في نحو غلامي وغلامك وبعض الحالات كان واخواتها **واجيب** عنه الاول بمعنى ان الاخبار بالشيء الاخبار بمعناه اتامع ذلك اللفظ او لفظا اخر الا الاخبار بلفظه خصوصا واعلم ان الموصول يصح الاخبار به اي بمعناه مع بقاء لفظ اخر الذي قام شلا بمعنى القيام وصاحب القيام والضمير كقولنا الانسان انا شلا ولو كان الاخبار بمجرد اللفظ هو المقصود لكانت الحروف ايضا يصح الاخبار بها ومنها كقولنا الحرف لا في خلافا لك اه فعلى انا فقصة فالشكل فيها وارد هذا ذكر سعد الدين قيل ونسبتها انا فعلا لا كالتاء بنسبة الحرف مع الاسم قال السعد وهذا انما هو في لغة العرب واما في لغة العجم فالدلالة على الزمان ليست بالهيئة ان تد تتحد الهيئة مع اختلاف الزمان فانا نرى ان التعيين فيها الكلمة ما يدل بهيئته على الزمان او كان مراده قال لذلك انتهى وهذا انكار في لغته واما ما رايناه من اللغات فالكلمة تختلف فيها ايضا بهيئتها فالاسم انا ان تكون مفاه واحدا او كثيرا وقد تقدم التقسيم ثم احدهما وحتى الاول اداة انا لانه الة وتركيب الالفاظ بعضها مع بعض وحتى الثاني كلمة ما الكلم وهو الجرح لدلالته على الزمان الماضي المتغير فيكلم الجاطر بتغير معناه ولدلالته على ما يتكلم الى يتقطع وهو الزمان وسمي الثالث اسما لسموه اي علو مرتبته على غيره من الكلمة والاداة **الثالث** قد علمت ان الاسم اما كلي او جزئي واما الفعل فهو كله كلي قالوا لصعوبة حمله على كثير من الفاعلين وابعد منه في التعيين نحو قام لدلالته على معناه المحدث الواقع في زمان معين وهذا معنى كلي وكل من الفاعلين يصح اتصافه بذلك الحدث ولذا صح حمله على كثير من الفاعلين وهذا مراد العبارة الاولى والله اعلم واما الحرف فلذ يكون نداته كليا ولا جزئيا لان تعقله معنى يكون به كذلك قالوا فان وصف بالكلية والجزئية فبالنظر الى متعلقه **قلت** وهو مشترك بالنظر الى متعلقه يكون كليا وتكون جزئيا وقد تظر الناس اريد به معناه عند تفسير مكانيها وهو المعروف كقولنا من منها لابتداء الغاية والام منها للملك فلا شك ان هذه الامور كلها كليات ولا تتحقق منها جزئيات ابدا واذا زيد بالمتعلق ما دخلت عليه من الالفاظ الخزئية او الكلية فلا شك ان الجزئي كزيد مثلا في نحو سرت الى زيد لا تدل الى على ثبوت ذاته هي تستحق ان تسمى

كليًّا وجزئيًّا تسامحًا له وأما تعدد محل العرض له ومواتها الغائية وهذا هو الذي نعنيه أولا بالكلي فالمعاني بالنظر إلى تعلق بعض منها كليات نعم بقيد خصوصية ذلك المتعلق عند استعمال فتتعرض الجزئية هذا إن قلنا إنها أعمال في لفظها وإلا فهي كليات كالأعمال المطلقة المتداولة في التراكيب موضوع المحسوسيات حتى إن من تلك موضوعة للابتدائيات الحاضرة لا مطلقًا والابتداء في التراكيب ليس هذا محل تحريره **الرابع** ظاهر كلام المصنف أن لفظ المفرد منتظم للكلي والجزئي كصنيع الجل وهو صحيح لأن اللفظ يوصف بهما بمعنى أن معناه كذا وإلا فالمعنى المفهوم كما قال الكاتبي لأن الجزئية والكلية عارضان للمعنى أولا وبالذات وعارضان للفظ ثانيًا وبالعرض فاللفظ من حيث هو لا يتصف فيه جزئية ولا كلية لصحة وضعه بإزاء كل معنى وإنما يتصف بذلك في المعنى وعليه تبع المصنف في الشرح بقوله المفرد ينقسم باعتبار تشخص مسماه إلى **الخامس** الكلي هو المقصود بالذات في علم المنطق لأنه مادة الحدود والبراهين دون الجزئي لأنهم ذكروا أن الجزئيات لا تحد ولا يبرهن عليها ولأنها **السادس** الكلي ثلاثة أقسام لأنه مسمى ومتعلق وملحق أما الطبيعي فهو الماهية الكلية من حيث هي هي لا بقيد كليتها نهيا ولا جزئيتها وإن كانت في ضمن الأمر الكلية وأما المنطقي فهو ما لا يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه وأما العقلي فهو الماهية المأخوذ من حيث هي لا يمنع نفس تصورها من وقوع الشركة فيها فهو مركب من الأولين فإذا قلنا الحيوان كلي فمعناه أن صور ثلاثة الحيوان المأخوذ كليا من حيث هو هو من غير اعتبار معه أمر ما أو مفهوم ما لا يمنع تصوره من وقوع الشركة فيه والحيوان باعتبار أنه لا يمنع وقوع الشركة يسمى الأول من هذه الأمور كليا طبيعيًّا لأنه طبيعة من الطبائع وحقيقة من الحقائق وتسمى الثاني منطقيًّا لأنه المبحوث عنه في علم المنطق ويسمى الثالث عقليا لكونه مركبا بحسب العقل وذكروا أن الطبيعي موجود في الخارج لأنه جزء أفراده الموجودات في الخارج وجزء الموجودات موجود ضرورة أنا إذا طلقنا الحيوان لم يوجد إلا فرد ما لكنه مركب مما لا حيوانية وما لا طبيعة وشخصات إذ لا تتميز غير الأشخاص وكموجود ذلك موجود فالحيوان الذي هو جزء ذلك الموجود موجود نتقول كل هذا الحيوان من حيث هو كلي طبيعي والحيوان من حيث هو موجود فالكلي الطبيعي موجود وأما من قال بعدم الدين هذا بوجهين وقال المتزان الكلي الطبيعي هو وجود في الخارج بمعنيين في الخارج شيئا تصدق عليه الماهية إذا اعتبر معروض الكلية لها كانت كلية طبيعية أو زيد وعمرو وأما العقلي والمنطقي فهو وجود ما تراع وعادة المناطقة أن يتكلموا على وجود الأول ويسكتوا عما لا يتعين قال الكاتبي لأن النظر فيما خارج عما الصناعة قال القطب التحتاني وهذا مشترك بينهما وبين الأول ولا وجه لإيراده وأجاب عنه بعلم آخر وجوده ذلك التعدد في وجود الأول فائدة تحصل بادي نظر بخلاف الآخرين فإن البحث عن أنها موجودان أو معدومان غامض **الثامن** وجه التسمية بالكلي والجزئي كما قال بعضهم أما الكلي فجزئي للإنسان فإنه جزء من زيد وعمرو وبكر لتركبه من أنسانية وشخصات وكالحيوان فإنه جزء من الحيوانية والناطقية فنسمى الإنسان مثلا كليًّا لاتساعها إلى الكل الذي هو زيد ونحوه وكذلك الحيوان لاتساعها إلى الكل الذي هو الإنسان وسمي زيد مثلا جزئيا لاتساعه إلى جزئيه الذي هو الإنسان وسمي الإنسان بهذا جزئيا أضافيا لاتساعه إلى جزئيه الذي هو الحيوان وقلت وهذا باعتبار الماهية كما ترى وأما باعتبار الصدق فالأمر بالعكس وهو ظاهر **التاسع** تبين لك من كلام المصنف أن الكلي قد يكون بالشدة والضعف كالمشكك ويكون بالنقص والزيادة والتقدم وهو أن يكون حصول المعنى في بعض أفراده أولى أو أقدم منه في البعض الآخر كالوجود

فهم الكلي الطبيعي وغيره

فهم وجه التسمية بالكلي والجزئي

فانه في الواجب الوجود اتوي وانشت منه في الممكن وهو ايضا في الواجب تجله وفي الممكن هو من ثلاثة اوجه
قالوا وسمي مشككا لانه اتراءه مشتركا في اصل المعنى ومختلفا باصالا واصالة فالناظر فيه
انما اعتبر اصل المعنى ظنه متواطيا لتوالي افراده فيه وانما اعتبر الاختلاف ظنه مشتركا كالمقول معاني
مثل العين فيتشكك الناظر فيها هو متواطي او مشترك فسمي مشككا اي موقعا الناظر في الشك وكل
الوزير شي عن بعضهم جواز فتح الكاف كانه بمعنى انه مشكك فيه **قلت** وفي تحقيق التشكك
عند الرجوع الى التحقيق عندي نظر لان ما يحملونه مشككا كهذه الالوان مثلا مختلفا بها احد
الامور الثلاثة اذا اردوا الاختلاف بها في مركز العين فليس يريد الى الاختلاف في الحقيقة الذي
هو المقصود واذا اردوا الاختلاف بها محققا لانسلم ان البياض وغيره اذا اردته الى ذهنك وقطعت
النظر عن افراده الخارجية لم تدرك فيه تفاوتا بل هو معنى واحد كسائر المعاني ولانهم اذا سلموا ان
الافراد متفقة في اصل المعنى لذا يتشكك الناظر هو متواطي او مشترك كما تقدم لزم ان يكون ذلك
الاختلاف عارضا للحقيقة اذ لو كان ذاتيا لكان مشتركا ولا يريد ان الاختلاف العارض لا يعتبر ولا
يستحق ان يسمى الشيء لاجله مشككا والا لزم ان يسمى الانسان مشككا لاختلاف افراده كثيرا بالعرضيات
وانما التشكك بالاختلاف الذاتي ولا شيء من الاختلاف الذاتي بموجود فلا شيء من التشكيك بموجود
فان قلت هذا انكار للمحسوس فانا نشاهد ان الالوان والاروائح مثلا
اختلافا شديدا بحسب محالها لا يمتري فيه مرتاب **قلت** نراعنا انا هو في اختلاف
المعنى في نفسه فاذا جمعت عن ادراك اختلافه وتناعشنا الى الاخر بالمحسوس رجعنا اليه
فنقول ان اللون الذي نشاهده اعراض متفاوتة يحل كل محل منها ما قدر له فلا جرم ان كان كثير
افراد نوع واحد منها على بعض المحال متفاوتة كثيرا غير محتملة بشيء مما يحل فيها من الالوان فتحقيقها
الحاسة اكثر من غيرها وتجد فيه شاهدة كالبياض في العاج وجدران تتفاوت في بعض المحال والوان تتحلل
الوان اخر فيقل تحقق الحاسة لها وتجد فيها ضعيفا كالبياض في الثوب قد تبيان الشدة والضعف
انما سببها امور عرضيات الا ترى انا لثوب اذا وسخ كيف يضعف بياضه فيحل الطبقة الوان اخر الا ترى
الى بياض الخد للورد هل سبب ضعفه الا بدو احمرة من خلاله وهل ضعف هذا كله شيء سوى هذا الاختلاف
في الحقيقة ولو نزلت كل فرد فرد من اجزاء البياض منزلة كل فرد فرد من اجزاء الانسان لوتدبرت بينهما فرقا
ولو كانا نقدر اشياء لهذه الاختلافات للزم كون الانسان ونحوه مشككا ايضا اما ان اعتبرنا
الاختلاف العارض نظام واما ان اعتبرنا الذاتي فنقول ايضا في الانسان ان النطق الذي هو ادراك
الكليات والقوة المدركة لذلك وجدنا اختلاف افراده فيه تنتهي بمن بلغ غاية في ذلك وادراك
الذاتيه ومنهم من كان يلتحق بلادة وقد ائمة بالبهائم كما يقال هذا لا يدل على ان الاختلاف
ذاتي لانا نقول الاختلاف المتقدم في اللون لا بد ان يحمله ايضا فاعتبارا حاده وذلك اخر تحكم او
جهل وعن المعقولات تصور عن المحسوسات وحاصل هذا انهم جعلوا الاختلاف فيما
سموه مشككا عارضا فسلمنا ولا نسلم انه تشكك لتصريحهم بان العارض كما يعتبر والا لتشكل
المتواطيات مشككة لوجود ذلك فيها وان جعلوه ذاتيا لم نسلم لما تقدم واحالتهم ايها
وجه تسميته بالمشكك هي نظر الناظر وردها الى جهالة ان المتايزة تايزة في انفسها نظرها
الناظر لا واختلافا نظر الناظر كثيرا وقد علموا تسميته بالمشكك بانا نسلم مع
ذلك هل تقصد الواضع الخصوصيات التي اوجبت التفاوت في افراده فيكون مشككا

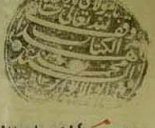

لفظيًا او لقدر المشترك فقط فيكون متواطيًا قال ابو عبد الله الشريف كما نقل ابن مرزوق وهذا ينفي طبيعة المشكك ويرد الى جعل السابع قصد الواضع انتهى قال ابن مرزوق وفيه نظر لانهم انما اصطلحوا على ان المشكك هو هذا فلا طبيعة لا يقال لانه الترجيح الاول لانا نقول الاول اصطلاح مترقب وهذا مع ملاحظة اشتقاق انتهى قلت وقد مر لك من كلام ابن مرزوق وضعفه ما تسوم في هذه المسئلة وان لا عاد لها قوى فيها وانما هو اصطلاح على ان شبهة ولا تحقيق به ذلك كما اخبرنا به اولًا فان قلت هذا انما يلزم على طريقة الجمهور ولم لا نمنع عليها قال ابو عبد الله الشريف فلا يلزم ثم وهو ان المشكك ليس بطبيعة واحدة ولذا لم يكن نوعًا ولا جنسًا بل طبقة مباينة بالحقيقة الا انه يتعذر التمييز بينها عند العقل للاشتباه بينها لما يعرض للحس والخيال في سلفها فيحصل للعقل فيها قدر مشترك لا حقيقة له كما ترى شأنه الخيال المنتشر الناشئ من اشتباه المحسوسات فيتخير الواضع فيها ويشكك ويضع لها اسمًا واحدًا بحسب لغة الذي تقدم تقاوت بالتقديم والتاخير وبالاولية والاشدية والاضعفية فحينئذ يكون التفاوت وهو صبغة الذي هو الاتحلاد من اصله قلت هذا زيادة في الراي هو امثل من غيره غير انك اذا تاملته تجده محتاجًا من جهتين الاولى انا للغات عند الجمهور توقيفية والتيمر المذكور يستحيل في حقه تعالى وهذا عند الجمهور كما مر بالبداهة انا ذكرنا الثاني وهو التفاوت الذي زعمه وطبقاته وانه ليس بطبيعة واحدة انا راد به انه حقايق متباينة وبثبت ذلك بوجه فليسلمه مشترك اذ لا يعني بالمشترك الا انا وضع لحقايق والافسد طرد هذا المشترك المدخول مثل هذا فانه ولزوم التحكم والتخليط يحمل معنى مناسبا من الحقايق مشتركًا وبعضها لا من غير فارق لا يقال تلتزمه وتقول الفارق هو الاشتباه بمعنى ان اللفظ الموضوع لحقايق مع اشتباه بينها مشكك ولحقايق دون اشتباه مشترك لانا نقول هذا التفرق مما لم اجد اذ هليه ولا استبعاده مع كثرة وروده بين اهل المعقول ولو سلم الاشتباه في كثير من المشتركات وانا راد انه حقيقة واحدة متفاوتة بعوارض وتمثله ذلك بوجه ايضا فلكن متواطيا هو الذي فرغناه قبل وان لم يثبت له شيء من ذلك فزله بانه طبايع ومن له بان الواقع تخيير فيها فقد بان لك بهذا كله صعف القول بالتشكيك غاية اللهم الا ان يرجعوا الى مجرد اصطلاح على ان شبهة كما مر فلا مشاحة اه ويكون ذلك اجماعًا منهم فيكون التسليم اولى غير انه تقدم من كلام ابي عبد الله الشريف ما يؤذن بان الاجماع حيث قال مراده المتاخرين المتواطئ لهم معنى كلي يستوي في محاله اه اخذا من كلامهم في الجملة والتسعطة وهكذا من بعض الشروح ثم تتلوا القول بعدم التشكيك ولم نطلع بعد على تاويله ولا حجة على حجته ولعمري لقد اصاب وايانا على ما بعد كتبي هذا رايت لبعضهم بحثا مناسبا وهو ان لا بياض خلال اذا طلق على الثلج فانا ان يكون اشتقاقه منه مع ضيعة تلك الزيادة او لا فان لم يكن فهو المتواطي وان كان فهو المشترك فاذا لا حقيقة هنا للتسم المسمى بالمشكك واجيب بان تركيبا اشبه شيء بحدث لمطبيعة اخرى كالمتحرك لا ذكرنا انتهى وبه لا يخفى ان التواطؤ ظاهر واما الجواب فهو ميل الى نحو ما مر لابي عبد الله الشريف وقد علمت ما فيه ثم بعد كتبي هذا كله رايت الشمس محمد الدين في شرح مقاصده ذكر نظير هذا من كلام النوع ان انواع اللون هي البياض والسواد والحمرة ونحوها فانواع الكيفيات من الحرارة والبرودة واليبوسة ونحوها قال التفتازاني

ان ما نشأ عليه التشكيك كالبياض مثلاً كل فرد مخصوص من افراده متفاوتة تبعاً النوع كبياض الثلج
نذكر ايضاً ان العقول لا تشكيك لا يكون عندهم الا مقارناً بما يمتنع التفاوت في الماهية وان يعتبر
ينفي التشكيك مطلقاً وبعضهم يجوزه ويجوز تفاوت الماهية وقد ذكر في المسئلة تراجماً وكاحت شريفة
انظر هل ثبت ولو لاحشية التامة ما مر لستغنها قوله واما جزي الجم لم يتصور مدلوله الحقه هنا
اكتفاءاً بما دل عليه التقسيم وحده من كلامه ان تقول هو اللفظ الفرد الذي يمنع تصوره مسماه من صدقه
على كثيرين لا للنفع جنس والفرد تفصل فخرج المركب والذي يمنع الخ يخرج الكلي فهذا عرف الخرجي في الجمل
غير انه غير بالعلم فاورد عليه ابو عثمان العقباني انه غير منعكس لخروج العلم القطعي لانه موضوع لكل
والعلم الجنسي وبما علان منذا النجاة قال ابن مرزوق والجواب عن الاول انا لا نسلم ان اطلاق العلم على
القطعي حقيقة بل هو مجاز والدليل لا يلزم تسميته بل جعله ابن مصور جاز يا يجري العلم علما ولكن
العلم بالغلبة لا يخرج علما حتى يشخص مسماه وقيل ذلك لا يتأتى فيه علم فقد دخلا فا ولا فرق بين ان يكون
تشخص المسمى بالوضع او الاستعمال اذ لا يشترط في الاعلام الوضع وعن الثاني في بعد تشبيه علما حقيقة
ان علم الجنس عند المحققين انما وضع للحقيقة الذهنية التي لا يوجد منها اثنان فاسماء تدلا انما وضع
للحقيقة الاشتراكية وهي واحدة فكما اذا شخص قلت وفي الجواب عن الاول بحي ان التشخص
مع الاستعمال موجود مع سائر المعارف فلم لا تدخل في التعريف وتسمى علما قوله لا يشترط في الاعلام
الوضع شبه مغالطة لان الوضع الذي لا يشترط في بعضها هو وضع واضع اللغة واما غيره فيشترك اذ
لا فرق بين زيد وانا الا بان ذلك تشخص بالوضع وذا في الاستعمال نقط وقد يجاب عن هذا
بانا لا نسلم ان العلم الغلبي خلا في الاستعمال في غير والمعلم كانه لذلك عدل عن التعبير به لا بالعلم
الى التعبير بالجزي غير انه يرد عليه ايضا انه ان اراد بقوله ما يمنع تصوره ان يمنع مطلقا من غير تصور
آخر خرج عنه العلم القطعي وان اراد المنع مع تصوره دخلت المعارف كلها ولعله لهذا لم يذكر احد الجزي
صريحا واكتفوا بالتقسيم وبما خرج المعارف غير العلم كما نبه عليه ومما غير بعضهم لان منع الشركة
المبحوث فيه مذكور بعينه في التقسيم مع انه صرح بحده بعد هذا كما حدد ناه قبل وله ان يلتزم
ان المراد المنع مطلقا فخرج سائر المعارف واما العلم القطعي فيحتمل ان يقال يخرجه نظرا الى انه في
الاصل كلي او يتول بدخوله ويمنع احتياجه الى شيء وذلك انما يحتاج الى الدوال اما تعويضا عنها
كلتا فيا اشتهاره واما بعد اشتهاره فيمنع الشركة فيما لا حتياجه الى الاشتهار والاشتهار لا يحتاج
العلم الاصلي الى الوضع وانما لم يجعلوا سائر المعارف جزئيات لان الكلي قد يتعين لمفهوماتها التي وضعت
لها ليست بشخصية فانا خذ موضوع المتكلم من حيث هو وهذا موضوع للمشار اليه مفرد مذكر
وهكذا ولا تأخذ من كلام المتكلم او المشار اليه هذا معنى كلي بين ان سائر المعارف كليات في اصل
وضعها وانما تصير جزئيات عند الاستعمال بواسطة امور معنوية كالتكلم والخطاب والاقبال
او لفظية كالعهدية او الصلة باعتبار اعتقاد المخاطب فان قلت
تحديدك لا فرق بين سائر المعارف غير العلم وبين المدركات اذ كل واحد منها كلي بصير اذا استعمل
في معين خارجا جزئيا له اذ كلما يشخص في الخارج فهو جزئي وكل لفظ اطلق على جزئي
فهو جزئي فلا فرق اذا بين هذا وبين رجل اذا اريد به معين قلنا سلمنا صحة استعمالها
معا في معين خارجا ولا نسلم اتحاد مدلولهما ومنعنا لك افترقا فاذا قلت تلك هند رجل
تشير الى مفهوم مدلول هذا الذات المتخصصة خارجا وهي جزئية فتسمي اللفظ الدال عليها

جزئيا

جزئيا ومدلول رجل الذكر الثالث هو كلا يتناول اذا كان مدلوله الذكر افادي غير معرفة
كالعلم الجنسي لتعيين الحقيقة المعروفة في افراد هان وانا تقول لزيد به الدلالة على الحقيقة مطلقا
بل بقيد وجودها في فرد من الافراد كانه يقول هذا فرد من افراد تلك الحقيقة وهذه ليست هي المعروفة
اذ هي اخص من تلك ولذا صحت الاشارة اليها بهكل باعتبار افرادها وتسميته باسم الاجناس لذا احضرت
الحقيقة في فرد تعين صارت ايضا جزئية لذلك الفرد لاستحالة تعدد افرادها لان المعنى الواحد
لا يحل محلين ولا ينفي بالجزي الا اذا فسر مجردا حلا مثلا جزئيا بالدلالة كما جزى انا تقول هو
ممنوع انها وان لم توجد هي في ذات اخرى توجد امثالها ولا ينفي بالكلي الا ما يصح ان يكون له
افراد وفي هذا المقام مزيد بحث سيجيء **الثاني** مما تقدم في المعارف
سوى العلم انها موضوعة كليات هو الصحيح وقيل موضوعة جزئيات وادعى بعضهم ان عليه
اكثر اهل العربية وقيل موضوعة وضع العلم الجنسي وتقل ابن مرزوق انه اختاره بنفسه الحقيقتين
الثاني فرقا لهم بين العلم الشخصي والعلم الجنسي بان الاول موضوع لمتشخص فاجرى
وهو ظاهر والثاني موضوع لمتشخص ذهنا وبهذا ايضا يفارق اسم الجنس وقد اكثر الناس
في الفرق بين هذه الثلاثة فقرق الخضري شاهي بين العلم بان الشخصي موضوع للحقيقة
بقيد التشخص الخارجي والجنسي موضوع لها بقيد التشخص الذهني وفرق بين علم الجنس
واسم الجنس بخصوص الصور الذهنية فاوضع لهان حيث خصوصها فهو علم الجنس ومن حيث
عمومها فاسم الجنس كذا نقله الزركشي وتقل عن ابن الحاجب ان اسم الجنس كاسد مثلا موضوع لفرد
من افراد النوع لا بقيد ما والقيد فيه من اصل الوضع وعلم الجنس كاسامة موضوع للحقيقة المتحدة
فاذا طلقت اسدا على واحد اطلقته على اصل وضعه واذا اطلقت اسامة على واحد فانما اردت
الحقيقة ويلزم من ذلك التعدد في الخارج والتعدد فيه ضمنا لا قصدا بالوضع انتهى قال الزركشي
وهذه الفروق ان اريد بها ان واضع اللغة قصد ذلك فيحتاج الى دليل ولا ينبغي تحكمات قلت
اما النحوي فدليله اختلاف احكام الالفاظ واما المنطقي فلا يكفيه هذا القدر فاختصاص
نظره بلغة العرب ولا توجد هذه الاحكام الا فيها اللهم الا ان يثبته وفيهما تيامانا عليها
ويحتمل بوجود لغة اخرى غير لا عراب وقد تقدم هذا هذه في لغة بعض العجم انهم اذا اراد والحقيقة
من حيث هي لا يراد بها كما تقدم اتوا بالاسم مجردا واذا اراد وا فرد امن افراد انوا بالاسم مقيدا بالوحدة
قالوا واحد مركذا بلغتهم ويقيدونه بتمر او غيره والحاصل ان علم الجنس هو كاسم الجنس
المعرف بلام الحقيقة فان كلا منهما يراد به الحقيقة من حيث هي بخلاف اسم الجنس المنكر فانه
يراد به فرد خارج من افراد الحقيقة لا بقيد ولذا كان الاول معرفة دون الثاني فان الحقائق
معرفة في الاذهان والافراد الخارجية غير معروفة الا عند حضورها او عند هافاذا سمع
السامع الاسد ولم يكن هناك معهود ولا قامت قرينة على ارادة كل فرد لم يفهم الا الحيوان
المفترس من حيث هو وهو امر معروف في ذهنه لا الشائع فيه ولا انهام وهذا بين ملحوظ
الشارع اسم اسد انما لمعنى به وقد تقدم انه لم يكن خاطرا انهم عليه لكثرة الافراد وعدم
حضورها في ذهنه اذ الموجود في الذهن على التعيين الحقيقة لا افرادها وهو ظاهر **الثالث**
لبعضهم هنا سؤالات الاول ان مرجع الكلي الى صحة وجود افراد يقدر بها وقد

Copyright

عليها ومطابقا لها والجزي لو تصوره جماعة كان مطابقا لتلك الصور الحاصلة وإذا هكذا فهم كلما فيجب ان يكون كليا الثاني ان مفهوم لفظ الجزء كلي وهو ظاهر واذا كان كليا لم يصح تعريفه بانه هو الذي يمنع الشركة لانه لا شيء من الكلي بمنع الشركة الثالث انا تصور ما حصول صورة الشيء في الذهن والمفهوم هو الصورة الحاصلة والذهن واضافة المتصور الى المفهوم في قولنا ما يمنع نفس تصوره مفهوم به يقتضيان تحصل تلك الصورة في الفضل صورة وهو باطل واجيب عن الاول بان الصور الحاصلة وإذا هكذا نزيد وعمرو وخالد مثلا انا اخذنا مع قطع النظر عن تلك المحال فهي واحدة بالذات ولا تتعدد بتعددها حتى تختلف المطابقة وان اخذت بالاضافة الى المحال فلا نسلم ان بينهما مطابقة وتصادقا واجيب عن الثاني بان مفهوم ما يمنع الشركة ايضا كلي فيصح تعريف الجزي به وما وقع عليه هنا المفهوم من نحو زيد وعمرو فهو قطعا مانع من وقوع الشركة وليس هو مفهوم لفظ الجزي المعرف بما يمنع الشركة هو تعريف لمفهوم لفظ الجزي كانه تعريف لزيد وعمرو ونحوهما لان مفهوم لفظ الجزي هو كلي كما توضح تعريفه واما زيد ونحوه فلا يصح تعريفه لما تقرر ان الجزيات لا تحد ولا يعرفن عليها وهذا واضح واجيب عن الثالث بان التصور قد يطلق على حصول الشيء في العقل كتصور معنى الوجوب والامكان فيكون معنى تصور المفهوم حصول المفهوم **قلت** وفيه نظر وانا نظهر انا لسنا نعني بجعل المفهوم هو الصورة الحاصلة في الذهن وهذا يفيد لازم جواز ان يراد بالمفهوم المعنى الموضوع له اللفظ من حيث هو معنى فقط وحينئذ لا يرد السؤال فتامل **الرابع** ما تقدم من تقسيم الكلي الى الطبيعي والمنطقي والعقلي يجري فيه الجزي ايضا فانا قلنا مثلا زيد جزئي وتريد الماخوذ معه تعين وتوع الشركة من حيث هو هو جزي طبيعي ومفهوم ما يمنع الشركة جزئي منطقي والمجموع المركب منهما عقلي **قوله** الجزي ايضا يطلق على ما لا يمنع نفس تصوره الشركة بل يقال بالاشتراك على معنيين احدهما ما تقدم تعريفه والمراد هو ما عرفه الكاتبي بانه كل ما اخذ بحيث لو علم اي سواء كان نوعه مطلقا او من دونه كالانسان بالنسبة الى الحيوان والحيوان بالنسبة الى الابيض فيكون في القسم الثاني كل منهما جزئيا من الاخر وكليا له قال السعد والمحققون على ان المراد العموم والخصوص المطلقان وهو الاول حقيقة لان جزئيته بالنظر الى حقيقته المانعة من الشركة وبناء له الكلي الحقيقي القابل للشركة بالنظر الى حقيقته ويسمى الثاني جزئيا اضافيا لان جزئيته بالاضافة الى ما قبله وبناء له الكلي الاضافي وهذا هو الاعم شيء فالمسمى كليا وجزئيا بالنظر الى حقيقته هو الحقيقي وبالنظر الى تعميم هو الاضافي وقد عرفت الكاتبي بما تقدم وورد عليه المطلب انا الجزي الاضافي والكلي الاضافي متقابلان لان معنى الجزي هو الخاص ومعنى الكلي هو العام والخاص انما يكون خاصا بالنسبة الى العام كالعكس وانما المتقابلين لا يجوز اتحاده فوجدا لا خرلان جزء الحد يجب ان يعتقل قبل الحد وهو والمتقابلان تعقلهما معا وايضا فقد قال في العام والخاص للافراد والتعريف بالافراد ليس بجائز قال والاولى ان يقال هو الاخص شيء واجاب سعد الدين بان ما ذكر ليس تعريفا للجزي بل تفسيرا لمعناه وانه على اي شيء يطلق بالنسبة الى من عرف معنى الخاص والعام فلا باس بايراد لفظ الاعم فيه ولا باس بايراد كل قال على انه اذا كان مراد فالمعنى اصح يصح تفسيره بالاخص من شيء اقول ولينبغي تعريفه ان يقال هو المفهوم الذي يشترك شيء بينه وبين غيره

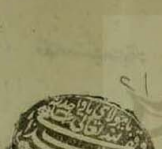

ولايكون هو مشتركا بينه وبين غيره من حيث هو كذلك وبهذا معنى قولهم هو المندرج تحت الشيء فكان لم ترجمه الله تعالى لاجل ذلك عدله الى التعبير بالاندراج التتالم لما ذكر المشعر بان المراد بالعموم المطلق الذي هو المرتضى لان معنى الاندراج في الشيء عندهم هو ان يكون الشيء شاملا له وللغير وبذا يكون الناطق ليس جزئيا اضافيا بالنسبة الى الانسان لانا الانسان لا يزيد على شيء من افراده وما يلزمه في الاتيان بلفظة كل فيما مر تقدم **قوله** ان كان موضوعا الخ لم يعلل الملهم بما علل به الكاتبي وغيره من ان كل شخص مندرج تحت حقيقته المغايرة عن المشخصات كما اشرت بذلك عن المشخصات التي هي بمعنى انها شخصا بتيسما هية الانسانية وسواء منه وكانه ترمز هذا الى اعتبار الوجود والعدم وان كانا يدينه على الحقيقة حذرا مما ورده القطب عليهم من النقض بواجب الوجود فانه شخص ويمتنع ان يكون له ماهية كلية والا لامكان كان يجوز تلك الماهية الكلية بلزوم ان يكون مرارا واحد الكليا وجزئيا وهو محال وان كان تلك الماهية مع شيء اخر يلزم ان يكون واجب الوجود معروضا للتشخص وهو محال لما تقرر من ان تشخص الواجب عينه وهذا لا يرد على الم لان واجب الوجود يمتد فانه موجود ولا يكون مع ذلك كليا على ان الاعتراض جاب عنه سعد الدين في شرح التهذيب فراجعه **قوله** وان كان مفردا الخ فيه نظر لان الجزئي الحقيقي كيف يكون مفردا وهو لحقيقي مندرج تحت المعدوم وانه ذكره على سبيل الفرض ليتبين الحصر وانه اعم ويحتمل ان يكون اراد بالمعدوم غير الخارجي مما يحتاج الذهنية ليصدق على مذهب المعتزلة في نظر **قوله** كلية متعلق بالخ اعلم ان الكل لفظا يطلق على لفظ اخر لابد بينهما من احدى نسب الست التباين والمساواة الكلية والتردد والمساواة والعموم مطلقا والعموم من وجه وطرفا الحصر انه اما ان يمتنع تصادقهما البتة او لا والاول ما يجوز اختلافهما نفيا واثباتا كالانسان وكاتب نقيض الانسان ليس بكاتب وهو التباين تصادقهما وبواسطة صدق الوضع كالانسان والحجر وهو المباينة والثاني وهو الا يمتنع تصادقهما اما ان يتلازما صدقا ام لا والاول اما ان يتحد مدلولا كالبر والحنطة وهو التراد فما ولا يتحد كالانسان والناطق وهو المساواة والثاني وهو ان لا يتلازما صدقا اما ان ينفرد كل منهما وهو العموم والخصوص من وجه كالانسان والابيض او احدهما فقط وهو العموم والخصوص مطلقا كالانسان والحيوان وجرت عادتهم بذكر النسب الاربع فقط في هذا المقام اعني المباينة الكلية والمساواة والعموم مطلقا والعموم من وجه ويسكتون عن ذكر التباين تصادقا ولا بأبه وعن التردد لقلته في تقسيم الالفاظ وللاستغناء عنه بالمساوات اما وجه التتبيه في التباين فكما في واما المباينة فلانتفاء المغايرة حقيقة مدلولا للفظين بحيث لا يجتمعان بدا واما في التردد فلان اللفظين للقصد قا على معنى واحد بصارا تدركاه وتراوفا عليه كالمتردفين على الراكب عليها واما في المساوات فلتلازمهما تصادقا بحيث كل ما يصدق عليه واحد يصدق عليه الاخر واما في العموم مطلقا فلان العام لما كان لا يزيد عليه الخاص بشيء كان عمومه مطلقا اي غير مقيد بجهة ومما رخصوص الاخر مطلقا لذلك يخلاف العام من وجه فان عمومه انما كان بالنظر الى محموله لغيره واما بالنظر الى محمولا اخر له ولغيره فهو خاص فضارا واعاما من وجه وخاصا من وجه وكذلك الاخر وهذا

Copyright

وهذا وجه تسمية هذه النسب بذلك

وجه تسميته هو ذلك وهو ظاهر **واعلم** انهم انما اعتبروا هذه النسب الاربع في الكليتين فقط وهذه طريقة الكاتبي في التحفة وعللوا ذلك بان المتساويين اما كليتان او جزئيتان او جزئي وكلي والاخيران لا تكون فيهما النسب الاربع لان الجزئيين متباينان ابدا او الجزئي مع الكلي ان كان جزئيته فانه كلي لم يصدق منه مطلقا او لا فمباينان قال السعد وفيه نظر لان زيدا اذا كان ضاحكا فهذا الانسان وهذا الضاحك جزئيتان مع ان الانسان والضاحك غير متباينين بل متساويان وايضا الانسان الكلي ليس مباينا للجزئي من الضاحك بل لم نعلم ان يجري العموم من وجه في غير الكليتين فلهذا اعتبر الكليتان **قلت** وفي تنظيره نظر لان هذا الانسان وهذا الضاحك انما كانا جزئيين باعتبار الهاذية وهذه الهاذية واحدة ولا تساوي مع الاتحاد وانما الانسان والضاحك قد كانا متساويين والحيوان والحساس كليان وان قيدا بهذا الشخص المعين لان الجزئي تقوم به امور كلية ومنها كونها متساويين والحيوان للنسبة الاربع اذا ريد جريان جميعها فلا يكون الا في الكليتين واذا ريد جريان احدى النسب الاربع فذلك صالح في الكليتين والجزئيتين لان الجزئيتين اذا كان بينهما التباين او العموم المطلق صدق ان بينهما احدى النسب الاربع فالاولى التعميم بان يقال كل مفهومين يتصور بينهما من احدى النسب الاربع ولذا عبر به الامم رحمهم الله تعالى بقالوا الكلي **قوله** نقيضتاهما تتصادقان ابدا الخ مثال الانسان والناطق نقيضتاهما لا انسان ولا ناطق وهما متساويان او كلما صدق لا انسان صدق لا ناطق والعكس وبرهانه ان نقول كلما صدق لا انسان كذب انسان فالمتناقض بينهما وكلما كذب انسان كذب ناطق للمساواة بينهما وكلما كذب ناطق صدق لا ناطق فالمتناقض فينتج كلما صدق لا انسان صدق لا ناطق وهو المطلوب ثم نقول في الحال نلخص كلما صدق لا ناطق كذب ناطق وكلما كذب لا ناطق صدق لا انسان وكلما كذب لا انسان صدق لا انسان وهو كما مر **قوله** المتباينان الخ يعني ان نقيضي المتباينين كالمتساويين كما مر آنفا والغرض انهما متباينان هذا خلف ولا بينهما العموم والخصوص من وجه او لا وكان بين نقيضي المتباينين عموم مطلق كان بين هذين المتباينين عموم مطلق بالعكس كما سيأتي كيف وهما متباينان هذا خلف فلم يبق من النسب الاربع الا التباين والعموم من وجه وهو الموجود فيهما وهذا يعني ما استدل الاخر فيما مثل المتباينين انسان ولا ناطق نقيضاهما لا انسان ولا ناطق وهما متباينان اي كلما صدق لا انسان كذب ناطق وبالعكس ومثال العموم من وجه الانسان والحيوان هما متباينان وتقيضاهما لا انسان وحيوان بينهما العموم من وجه يجتمعان في الفرس مثلا وينفرد حيوان بالانسان وينفرد لا انسان بالحجر **قوله** وكذلك الحجر يعني ان الذي بينهما العموم من وجه لا يكون نقيضاهما متساويين والا فليتساويا كما مر والغرض انه ينفرد كل منهما عن الاخر هذا خلف ولا بينهما العموم المطلق والا فليكونا متساويين كذلك على التعاكس كما سيأتي وهو باطل فلم يبق الا التباين او العموم من وجه مثال الاول حيوان ولا انسان بينهما العموم من وجه كما مر تقيضاهما ونقيضاهما لا حيوان وانسان وهما متباينان كما عرفت بعكسه ومثال الثاني الانسان والاسود بينهما العموم من وجه لاجتماعهما في الزنجي وانفراد الانسان بالرومي والاسود بالحبر نقيضاهما لا انسان لا اسود بينهما العموم من وجه لاجتماعهما في العاج وانفراد لا انسان بالحبر والاسود بالرومي **قوله** اللذان بينهما عموم مطلق الخ يعني ان

المفهومين اذا كان بينهما العموم المطلق لا يكون نقيضاهما متساويين والا فلا يكونا متساويين كما مر ولا متباينين ولا بينهما العموم من وجه والا فلا يكونا هما متباينين ايضا وبينهما العموم من وجه وهذا كله بالطل لعرض العموم المطلق بينهما فلم يبق الا ان يكون بين النقيضين ايضا عموم مطلق ولكن لما التاكس نقيض الاخص عم مطلقا ونقيض الاعم اخص مطلقا مثاله الانسان وحيوان نقيضاهما اللانسان ولاحيوان بينهما العموم والخصوص مطلقا فيجتمعان في الحجر وينفرد اللانسان الذي هو نقيض الاخص بالفرس ولا ينفرد نقيض الاعم بشيء وذلك لانه كلما ارتفع الاعم ارتفع الاخص من غير عكس كلي **قوله** ووجه انقسام الكلي الخ تقدم ان المعتبر في علم المنطق الكليات دون الجزئيات وذلك لان غرض المنطقي اكتساب المجهولات وهي لا تكتسب بالجزئيات لما تقدم انه لا يحكم على افراد الا على ما فصار نظره مقصورا على الكليات وضبط اقسامها وهي خمسة والعلم المتكفل لهذه هو المسمى بايسا غوجي بلغة اليونان ومعناه الكليات الخمس وبينوا حصرها بطرق منها ما ذكره المص ومنها ان تقول الكلي اما ذاتي او عرضي وذلك لان الكلي لا بد وان يصدق على افراده لعلاقة بينه وبينها سوي وضع لها فخصوصها وتلك العلاقة اما ان يكون هو جزء منها او خارجا عنها او تمامها الاول الذاتي باتفاق وهو جنس وفصل والثاني عرضي باتفاق وهو خاصة وعرضي عام والثالث وهو النوع فيه ثلاث مذاهب قيل ذاتي بناء على ان الذاتي ليس بخارج وقيل عرضي بناء على ان الذاتي ما كان جزءا هية افراده والعرضي غيره وقيل واسطة ليس بذاتي ولا عرضي بناء على ان الذاتي هو الجزء والعرضي هو الخارج والاربعي النوع ليس بجزء ولا خارج اذ هو التمام وعلى ان النوع ذاتي مع انه من الذات بمنزلة كيف يتسلسل الى نفسه وجواب بانه تسمية اصطلاحية فانقسمت بهذا الطريق الى خمسة اقسام وهي في الاصل ثلاثة كما رأيت ووجه انحصار الذاتي في الثلاثة كلي ان النوع ذاتي هو ان الذاتي حينئذ يكون ليس بحار ولا عن ماهية افراده فلا بد ان يكون تمام ماهية جزئياته او لا فان كان فهو النوع وان لم يكن تمامها بل جزء منها فاما ان يكون تمام المشترك بين ماهيتين مختلفتين فصاعدا فهو الجنس كالحيوان وان لم يكن تمام المشترك بين ذلك فاما ان يختص بحقيقة واحدة وهو فصل النوع كالناطق ويكون بعضا من تمام المشترك مساويا له وهو فصل الجنس كالحساس بطريق اخرى ان تقول الذاتي اما ان يقال في جواب ما هو او في جواب اي شيء هو والاول اما ان يقال كالمشتركة المحضة وهو الجنس كالحيوان او بحسب المشاركة والمخصوصية معا وهو النوع كالانسان او بحسب المخصوصية المحضة وهو الحقة وهذا اخر اليه التقسيم والا فليس لها تحزيه لانه مركب والكلام في المفردات والثاني هو الفصل واما وجه انحصار العرضي في قسميه فهو ما ذكره المص **قوله** انا لنسئل الخ اعلم ان الناظر السؤال كثيرة فتيسيلها بتعيين الزمان واي واين عن المكان وكيف عن الحال وكم عن المقدار والمعتبر ههنا لفظتان ما واي اما ما فقالوا المص انها موضوعة للسؤال عن تمام الحقيقة فاذا قيل ما انسان فجوابه الحيوان الناطق لان تمام حقيقته ولا يقال الناطق لانه ليس تمامها ولا يقال الكاتب ونحوه لانه خارج عنها اصلا ان قلت لم عدلت عن الخاصة في جواب ما في الحد الذي يذكر فيه تمام الحقيقة وهو باطل لانه كما يجاب بالحد التام يجاب بالناقص وبالرسوم كلها ولات هو المعدومات يسئل عنها بما ولا حقيقة لها واما الماهية وما حميتها فاذا حصرت ما في السؤال

قف من الكلي ينقسم الى جنس الخ

قف اختلفوا في النوع هل هو ذاتي او عرضي

قف في الجنس الخ

عن تمام الحقيقة فلو ترك بلفظة اخرى يسئل بها عن ما يقع الشئ وله نحو امسه واذا قد رأنا المعتبر هنا لهو ما
واي وجدنا الجواب عن ما هو عن تمام الحقيقة فلزم ان يكون السؤال بها ايضا عما وقد قالوا بان المتكلمين في
في شرح المقاصد معترضا على النحاة بان ما كالسبيل بها وبر اذا السؤال فهم الحقيقة قد تطلق لطلب تمييز الحقيقة
وذكر السكاكي ايضا ما هو الا بيان ان ما كالسبيل بها عن شرح الاسم اي تبيين مفهومه وانه لاي معنى وضع
على الجملة نحو ما الغنقاء اي ما مسمى وقد عن الوصف نحو ما زيد اي ما وصفه اكريم ام بخيل فلا والحقيقة
وبالجملة قلنا لا اعتراض على هو لانا اذا تكلمنا على اصل ما نقطع انه هو السؤال عن تمام الحقيقة فان
سئل بها عن شئ اخر فعلى خلاف الاصل لامر يقتضيه ولذلك انكر فرعون لعنه الله على موسى عليه السلام
جوابه بالممتزج حتى نسبه الى الجنون لما علم عدم مطابقة لما هو المطلوب بما تمام الحقيقة وان الجواب يطابق
السؤال ولم يفهم لعنه الله سبب عدول موسى عليه السلام عن الحقيقة الى غيرها او تجاهل وعبارة العلم
هنا هيجوة لا يرد عليه شئ وانما يرد على قوله لانا في وما انا يسئل بها عن تمام حقيقة المسئول عنه
وعلى الكلام ان مرزوقي وشرح الجامي وهذا كله مبني الحقايق ظاهرة وانما المعدوم اذا سئل عنه سمع معرفة
كونه معدوما فانا يطلب بقولك ستعلوم الاسم دون الماهية **قوله** ثم السايل بتمام الحقيقة اما ان
يتمام الحقيقة بما تابع تمام حقيقة المفرد وتمام حقيقة المشترك بين اثنين مختلفين فصاعدا
ليكون كلامه شاملا للسؤال عن كليين مختلفي الحقيقة نحو الانسان والفرس وشخصي وكلي كذلك
وشخصين كذلك ونحو متلازمين او متضايفين وقوله تمام الحقيقة بالمفرد بحيث يراد به جميع اجزايه
نحو الحيوان الناطق في جواب ما الانسان لخرج ما ذكر من الاقسام التي مثل لها وغيرها مما لا تتم
ملحق بها وقد اشار الى هذا المعنى بقوله الخ وكلامه على النوع حقيقة قال وهو الذي ذكرناه وفي معنى القيد في
قوله وعن حقيقة شخص اما حاصل اراد بالاشخاص ما فوق الواحد اعم من المثنى والمجموع وقوله عن
شخص متحد كما قالا ولا وثانيا في الكلي كما بينا وقع في بعض النسخ وعن حقيقة شخصين
وهو واضح حينيذ **قوله** صارت حقيقة زيدا عم الخ يتبادر ما هية زيد متكلما حقيقة مطلقا لما هية
لصدق الثانية بدون الاولى **قوله** تتشخص بعوارض الخ يفيد ان ذات زيد مثلا لا تتشخص بحقيقة
الانسانية وانما تتشخص لوجود لها في الاذهان وانما تتشخص بعارضا بامور زايدة عليها كالوجود
الخارجي والمقادير والصفات مثلا ومعنى كونها المشخصات عوارض انها زايدة على الحقيقة
الذهنية ليست داخلة فيها والا يخرج من التشخص الموجود فارجلهم يقولون التشخص هو
عبارة عن الماهية مع قيد التشخص ويقولون الحقيقة الانسانية مثلا خارج من هذا الانسان الموجود
خارجا لتنقضاء ان التشخص جزء اخر بحيث كون زيد مثلا مركبا من الانسانية ومشخصات **قوله**
مطابقة او تضمنا مثلا الماهية تتناول تقول في جواب ما الانسان هو الجسم النامي الحساس المتحرك
بالارادة الناطق وتقال للقسمان تقول هو الحيوان الناطق كما مثل فانا الحيوان يدل على الجسم
النامي الحساس المتحرك بالارادة بالتضمن وانما يقال او التزاما لان دلالة الالتزام موجودة في جواب ما هو فيجاب
عن زيد وعمرو بالانسان وانما لم يدل على اخر الماهية بالمطابقة لكونه يدل عليها تضمنا
ولا يجاب بالناطق وان كان يدل عليها التزاما وقد تقدم التنبيه على ذلك مرارا **قوله**
يقتضرون في الجواب على قدر الحاجة الخ هذا كانه جواب عن سؤال يرد على قوله يحتمل ان يقصد
السؤال عن تفصيل حقايقها او عن ما يتحقها الخ بان يقال اذا احتمل كلا من

هذين لزوم ان يكون احتمالا طلبا للتفصيل ارجحا ان الجواب بتفصيل اجزاء الحقيقة او في واشفى فلم يترك نوعه ويقتصر دون على الاضعف مع ان التفصيل ايضا لا يخرج عن مطابقة السؤال لاضافاته سؤاله فاجاب بانهم يشتركون في الحد الاخص ولا انفكاك اذا كانوا لا يختصون بالحيوان في جواب الانسان والفرس مثلا بانهم حقيقته بل في افراده ايضا كزيد وعمرو مثلا فانهما اشتركا في الحيوانية وليست تمام حقيقة كل منهما لانا نقول هي وان اشتركت فالاشتراك والاعمية المذكورين قد اختلفت بان الانسان والفرس مثلا الحيوان تمامهما عند الاجتماع بخلافه في الانسان وحده او افراده فانه ليس تمامها لا عند الاجتماع ولا عند الانفراد وذلك لان التمام عندهم هو الذي يراد اشتراكها في الماهية لا غير او لا تمام فالانسان والفرس اذا اشتركا في شيء اخر يريد السؤال عن كل منهما خصوصا وانما جمع بالعطف اختصارا او لتوهمهما تحت حقيقة واحدة تامة جهلا او لكون جملتهما في حقيقتهما لا فرد كلا بالسؤال فحينئذ الجواب بالحيوان لا يصح عنهما احدهما ذكر توهما انا نقول لو اريد ذلك لكان معناه ما الانسان وما الفرس فهما حيوان وكنى في جواب السؤال الواحد لانه كما احتمل التخصيص في السؤال احتمل التعميم بل هو الظاهر وكانا فيما سلف نقتصر على الاحتمال هكذا فما السؤال اياه والتفصيل فلنقتصر هنا ايضا على هذا التعميم لانه قد ارى الحاجة الى الظاهر ان في السؤال اولا بد تعدد فقوله عن متعدد مقابل لقوله عن واحد كلي وقوله عن كليين بدل من قوله متعدد كذلك اي كما قلنا حقيقتي التشخيص والتشخص الكلي ومثلهما كذلك اي المذكور والقسم الثالث يشير به الى اتحاد الحقيقة قوله مطلقا في الفصل اي قريبا او بعيدا مثلا وفي الجامع اي شاملة وغيرها والاضافة وغيرها وغير ذلك من تقسيمها تماما ولم يقيد العرض العام بالاطلاق مع انقسامه ايضا الى شامل ولازم للوجود او للماهية وغير ذلك وكانه حذفه لدلالة ما قبله عليه او ليكون الفصل والخاصة داخلين في المقولة في الجواب حتى باخراجهما بخلاف العرض العام لخروجه والا لامكن في الجواب اضلا قوله المقول في طريقها هو الذي اتى صاحب بذلك لانا الحق الذي هو الحيوان الناطق شيء مقول في جواب ما هو والمقول في جواب ما هو هو طريق اي طريق لي فهم السؤال بانه هو وكل من الجزئين مذكور فيه وانما يحمل كل منهما مقولا في جواب ما هو لانه ليس هما الجواب بتفاصيل ما صدقا وذكر الشيخ سعد الدين انه وقع في كلام الطاهريين ان المقول في جواب ما هو هو الذاتي في ما وجد والفصل ذاتيا وليس مقولا في جواب ما هو وهب بعضهم ان المقول في جواب ما هو هو الذاتي لا عرضي قال فاعترض عليهم الشيخ بان فصل الجنس كالحساس مثلا هو ذاتي ايهم وليس مقولا في جواب ما هو وقالوا هو سؤال عن الماهية فحينئذ يكون الجواب بالماهية وفرق بينها وبين المقول في جواب ما هو والداخل في جواب ما هو الواقع في طريقه انتهى والحاصل ان المقول في جواب ما هو ان كان نفس الجواب غير الداخل في الجواب والواقع في طريقه انتهى والحاصل ان المقول في جواب ما هو لا يكون الا ما ذكرنا الا بالمطابقة وجزؤه اما ان يكون مذكورا بالمطابقة او بالتضمن فان ذكر بالمطابقة نحو الحيوان والناطق في قولنا الحيوان الناطق جوابا لقولنا ما الانسان سمي ذاتيا طريقا في جواب ما هو او الماهية ظاهرة هنا ان كان مدلولا عليه مطابقة وتضمنا واما اذا دل عليه التزاما فلا عبرة به لما تقرر مرة مرارا ان الدلالة الالتزامية مهجورة قوله نحو الحيوان في المثال الذكور بالتضمن سمي داخلا في جواب ما هو او الماهية ظاهرة هنا ان كان مدلولا عليه مطابقة وتضمنا واما اذا دل عليه التزاما فلا عبرة به لما تقرر مرة مرارا ان الدلالة الالتزامية مهجورة قوله نحو الحيوان في المثال

فيض نور النوع ولا صدق ذاتي

ای موجودین ویُقدّرن تَیدخل فیه الانواع کلها ای ما تقدّرت افراده فارجاعا کالانسان او وجد منها فرد فقط کالشمس او لم یوجد کالعنقاء وما احسن من قول الکاتبی کلی مقول علی واحد وعلی کثیرین لسلامته واختصاره **قوله** متفقین ای فقط ودون ان یقال علی المتفقین والمختلفة او علی المختلفین فقط لئلا یرد علیه ما ورد علی السّعد علی الکاتبی مما تقدّم ما یخرج کما فیه لما یقال ولا یسأل المناقاة بین المقولیة علی المختلفة الحقیقیة والمقولیة علی المتفقة فانّ الجنس کما یقال علی الکثرة المختلفة یقال علی الکثرة المتفقة لکن ان کانا کان منها کثرة اخری متفقة نحو زید وعمرو وخالد وهذا الفرس وذاک الحمار بقید فقط لیخرج الجنس انتهی ولبعضهم ههنا کلام ظاهره وهو انا نقول زید وعمرو وخالد وهذا الفرس فالمراد الحیوان وهذا مقول علی الاربعة وکل مقول علی ثلاثة منها وهی متفقة الحقیقة فوجبان یکون نوعا وهو باطل واجیب بالمنع نقوله کل مقول علی الاربعة مقول علی ثلاثة منها ممنوع اذا کان انتفاء الرابع الیها شرطا ای الحمل وهذا غلط لتناقض تفصیل الکل وقد تقدّم لک تفسیره واورد اینّا ان حدود الانواع الحقیقیة تختلف بالحیوان الناطق فی حدّ الانسان یقال علی کثیرین متّفقین بالحقیقة ولیست من النوع لانه من المرکبات واجیب بان المراد المقولیة بحسب الشرکة والخصوصیة معا کما قرر المصنف ولا کذلک الحدود فانها مقولة بحسب الخصوصیة المحضة فاذا قال زید وعمرو وخالد حیوان ناطق مثلا فلیس یحد بها هو مرجلة المحدود والحاصل انه متی قیل علی کثیرین فلیس یحد ومتی کان حدا فلم یقل علی کثیرین بل علی الماهیة المتحدة فانهم **قوله** اذا قرؤا ای بعض الشخص او الاشخاص وقوله عن المهم متعلق بالسؤال فقوله **قوله** الزنجی بفتح الزای واحد الزنج بالفتح وقد یکسر وهم جیل من السودان والمتقلبی واحد الصقالبة قال فی القاموس وهم جیل تناخم بلاد مسلمة الخزر بین بلغر وقسطنطینیة وسمی تناخم بلادهم تحاذیها هکذا فی النحو وهو الفصل بین ارضین بما لا یدخل فی احداهما من الحدود وقیل بمعنی تداخل بعضها فی بعض **قوله** فتامله فی بعض طرق الشرح تامل فتبین الآخذ الی الوصف المذکور کان الغرض ان السؤال بما لا یجاب الا بتمام الحقیقة وهو النوع فقط واما الجواب بالوصف المتمیز فانما یقال فی السؤال بای علی القاعدة وذلک لوضوح الفرق بین السؤال عما یحتاج الیه مع الجزء کزید مثلا لانه اوصاف وتشخصات من سواد وبیاض وطول وقصر وغیر ذلک مما یمتنع ان یعلم عمرو وخالد فیلزم ان تتقول فی الجواب بخلاف السؤال عند هو الانسان الاسود او الابیض او غیر ذلک ولیس الامر کذلک بل انما یجاب عنه بتمام الحقیقة فقط عند السؤال بما تامله انتهی **قلت** وبهذا ذلک اما اذا کان السائل یعلم الزنجی مثلا جاهلا انه انسان اصلا فنظائره واما اذا علم انه انسان واراد تمییزه فلا یکفی الانسان جوابا عنه بل لا یفید شیئا وحقه حینئذ ان یسئل بای فیجاب بالوصف المتمیز لذلک المتصف ولا یسئل بما اللهم الا علی رای من یقول یسئل بما عن الوصف کما مر بالوصف المتمیز لذلک المتصف ولا یسئل بما اللهم الا علی رای من یقول یسئل بما عن الوصف کما مر وله لا یعتبر المتطبون **قوله** وتربتهذ لک الخ لا شک انها طلاق الکثیر علی المتعدد المذکور مما النوع فی الجنس حقیقة وهو لا یقتضی ای قرینة فالمراد بالترتب الدلیل الذی اشار الیه المصنف لذلک کما قیل **قوله** خلقه یصح ان یضبط بفتح الخاء والکذب والباطل وستر بده وضوحا ان شاء الله تعالی **قوله** الکلی الخ انما اخرج الشخص بما الکلی بناء علی جواز الاخراج بالاجناس وهو ضعیف ان الاجناس انما یؤتی بها

للادخال لا للاخراج وما لم تتناوله فهو غير داخل اصلا فيها ويقال هو خارج عنها لا خارج بها
او لم يكن قط داخلا حتى يخرج عنه ازمنا طلق الاخراج بالاحاس من المحصلين فانما يريد هذا المعنى
وتسامح في العبارة ولاسامحة اذا صح المقصود وذلك ان تقول الكلي جزء كلامه وضد لمحذوف
هو الجزئي فالمنطقة الكلي يكون الكلي فصلا كما ذكر وبيعده ان الحديث في الكليات فلا حاجة الى اعتبار
شيء خرجها وذكر ابن قاسم في شرح الالفية ان الجنس قد يخرج به اذا كان بينه وبين الفصل عموم
من وجه وعليه يحمل سلف قوله احتراز اعن الصنف كما ذكر يحتاج الى قد يقال لا حاجة اليذكر الصنف
هنا لخروجه بقوله المندرج تحت جنس وذلك لان القسم انما اندرج تحت النوع لا تحت الجنس
ولكن لما كان يقال ان الصنف مندرج تحت الجنس بواسطة اندراجه تحت المندرج فيه وهو
النوع صح ان يحترز عنه هنا قوله كالنقطة الخ قال ابن مرزوق النقطة شيء تا لا جزء له ولذلك لم
يندرج تحت شيء من الاجناس العالية العشرة وكذلك الوحدة لانها مجاورة من كون الشيء بحيث لا ينقسم
الى امور متماثلة في الماهية ومعلوم انها بسيطتان ولا شيء من البسيط بمندرج تحت جنس والا لتركب
من ذلك الجنس وفصله الخاص به وفيه نظر انتهى وقال الفهري في شرح المعالم وقد حكموا بانها اي
النقطة عرض في الخط وهو شيء لا جزء له والخط منقسم في الطول وكان يقال لانسلال النقطة
وجودا من خارج وانما هي نهاية الخط الذي هو نهاية الجسم التعليمي اعني الجسم المجرد عن
المادة وذلك لا وجود لها في الذهن انتهى وستسمع لهذا الكلام مزيدا بيانا ان شاء الله
قوله لزوم تركيب الخ يعني لان كل نوع مندرج تحت جنس فهو مركب من ذلك الجنس
وشيء هو الفصل وغير المندرج فهو بسيط كالوحدة وكذلك الجسم انما اندرج تحت شيء فهو
مركب من فصله كالجسم والا فهو بسيط كالجوهر والاندراج يستلزم التركيب وفي التركيب
يستلزم تعدي الاندراج لما عكسا بعكس النقيض كنفسهما والتركيب لا يستلزم الاندراج لعدم
انعكاسهما بالمستوى كتنتهما بالمية وهذا بناء على ما ذهب من جواز تركيب المادة من امرين متساويين
او امور كذلك وهو احتمال عقلي سيرد عليك قوله مراتبا لمحسوس النوع الاضافي الخ اشار
به الى ان نوع الحقيقي لا يترتب هنا الترتيب لاستحالة ان يكون نوع حقيقي فوقه نوع حقيقي اخر
والا لزم ان يكون النوع الحقيقي جنسا وهو باطل بخلاف الاضافي فيجوز ان يكون الشيء نوعا بالاضافة
الى شيء فوقه والذي فوقه يعد نوعا بالاضافة الى شيء اخر فوقه وان كان في نفسه جنسا وهذا وجه
تسميته بالاضافي فلان نوعيته انما هي بالاضافة الى شيء اخر باعتبار حقيقته كالاول ولذا سمي الاول
حقيقيا لان نوعيته هي باعتبار حقيقته هذا باعتبار الترتب واما باعتبار مطلق التعدد
فلا غائلة في الحقيقي ايضا يتعدد اي ينقسم الى حقيقي اضافي كالانسان وغير الاضافي كالوحدة
والنقطة من البسيط ولذا اضافوا لو لغا لتعدد والا لما تب ليعلم ان المراد الترتب كما شرحناه
لا مطلق التعدد قوله عشرة الخ اعلم ان للعلماء في تحقيق الاجناس العالية اضطرابا تقدم لهم
ان جنس الاجناس واحد وهو الوجود ورد بان الجنس يحمل تواطئا على الافراد بالتواطؤ والوجود
مقول بالتشكيك كما ترى فان الجنس جزء الماهية يمتنع قهما دونه والوجود لا يمتنع قهما دونه
وذهب خرون الى ان الاجناس العالية اثنان الجوهر والعرض لان الوجود اما في موضوع
وهو العرض او لا في موضوع وهو الجوهر وذهب خرون الى انها اربعة الجوهر الكم والكيف

والمضاف لان الموجود اما ان يكون قابلا للقسمة او قابلا للنسبة او لاذاك ولا هذا الاول هو المقابل للقسمة هو الكم والثاني وهو القابل للنسبة الثاني هو المضاف والثالث وهو غير القابل للقسمة والنسبة ما ان كونه موضوع وهو الكيف او لا وهو الجوهر وذهب المتقدمون منهم الى التحصيل لا رسطو الى انها عشرة الجوهر والاعراض التسعة وهي الكم والكيف والنسبيات التسعة الاخرى وهي الاين والمتى والوضع والملك والاضافة وان ينفعل وان يفعل وبتالد ايضا الفعل والانفعال وبذه بعض الاجناس العالية للممكنات وتسمى المقولات العشر ايضا ولم يدعوا على الحصر بل العشر ها انا اولا على الاستقراء وهو بينه على ان كلا منها جنس لما تحته لا عرض عام وما تحته مرا لا قسام الاولية اجناس الانواع ولذا قالوا للجسم وكلما تحتها جنس وبناء ايضا على ان الوجود ليس جنسا للجوهر والعرض ولا العرض جنسا للاعراض التسعة المذكورة ولا النسبة جنسا لاقسامها التسعة واما الوحدة والوجوب والوجود والامكان ونحوها فغير معتبرة اما الاولان فلكونهما من امرين مذمومين والحصر هو في الامور الوجودية وموجبين بسيطين كما مر او اجمعيا بقولة الكيف واما البواقي فقالوا ليست باجناس عالية فلا تقتضي كما مر ولنرجع الى تفهيم هذه الاجناس اما الجوهر فظاهر واما الكم فقالوا هو عرض يقبل القسمة لذاته وانما قيد بالذات لاخراج مثل الاعراض والاجناس تقبل القسمة ولكن لا لذاتها بل بواسطة الكم والقسمة تارة يراد بها الوهمية بان يعرض فيها شيء غير شيء وتارة للفعلية بان ينفصل بالفعل وينقطع حتى تحدث له هوية والمراد هنا الاولى ثم الكم اما متصل او يكون بين اجزائه حد مشترك تلك في عنده كالنقطة بين نقطتين وكالان بين الماضي والمستقبل واما منفصل اي لا يكون بينها حد مشترك والثاني هو العدد كالاربعة فانها اذا قسمت الى نصفين وانتفى بينهما ذلك حد مشترك والاول وهو المتصل اما ان يكون قارا لذات اي مجتمع الاجزاء في الوجود ام لا والثاني هو الزمان والاول هو المقدار وهو اما ان يقبل التجزية في جهة واحدة فقط وهو الخط او في جهتين فقط وهو السطح او في ثلاث وهو الجسم التعليمي فالخط امتداد واحد لا يقبل التجزية الا في جهة واحدة والسطح امتداد يحتمل التجزية في جهة وتحتمل ان تمارضها تجزية اخرى قائمة عليها والجسم يحتملها في جهات مجتمعة كمية ممتدة في الجهات متناهية بالسطح او ما هو مبدأ ان تقول هو اخذ يحرد الطول والعرض والعمق بدون مادة فلو اعتبرت المربع مثلا وجدت بين سطوحه الستة جوهرا متقيدا هو الجسم الطبيعي وكلية قابلة به سارية فيه هو الجسم التعليمي واما الكيف فهو عرض لا يقتضي لذاته قسمة ولا بتوقف تصوره على متصور غيره خرج عنه الجوهر وخرج بالا قتضاء لذاته الكم وبما بقي الاعراض التسعة ثم الكيفيات انواع اربعة الكيفيات المحسوسة وهي التي راسخة كملاوة العسل وصفرة الذهب وتسمى انفعالية او غير راسخة تمر الخجل وتسمى انفعالات وكيفيات الكيات كالزوجية والفردية والاستقامة والانحناء والكيفيات النفسانية اي المختصة بذوات الانفس وهي الحيوانات دون الجماد والنبات كالحياة والادراكات والجهالات والالام واللذات ونحوها وهي اما راسخة في النفس وتسمى الملكات كملكة العلم والكتابة واما غير راسخة وتسمى احوالا كالمرض والفرح والكيفيات الاستعدادية اي المقتضية استعدادا اي انفعالا او فيها المتولي لتر تما بسهولة كاللين وتسمى الاقوة واما بصعوبة كالصلابة وتسمى القوة واما الاين وبقال له الكون ايضا

فتدبر

فحصول الجسم في المكان وتسمى بما لا توقعه في جوابين كذا وتيقا لحصته على المحل المساوي لمقداره
... تحرك في الكون اذا املاه وبحذاء ما هو اوسع تحوزيه في الدار ثم الاكوان اربعة الحركة والسكون
والاجتماع والافتراق فالحركة هي حصول الاول في الحيز الثاني وقد تطلق على الخروج من القوة الى
الفعل على التدريج كالانتقال من البرودة الى الحرارة ومن الغليان الى الذبول والسكون هو الحصول
الثاني في الحيز الاول والاجتماع كون الجرمين لا يتخللهما ثالث والافتراق بتخللهما واما التي
فهو حصول الشيء في الزمان وسمي التي لتوقعه في جواب بهتي وهو ايضا اما حقيقي وهو حصول
الشيء في زمان لا يفضل منه ككون الشخص في ساعة واحدة واما اضافي وهو حصوله في زمان
يفضل عنه ككونه فيها في يوم او شهر واما الوضع فهو الهيئة الحاصلة لمجموع الجسم بسبب حصول
النسبة بين اجزائه وبسبب حصول النسبة بين تلك الاجزاء وبين الامور الخارجة عنها كالقيام
والقعود والاضطجاع واما الملك ويسمى الجدة ايضا فهو النسبة الحاصلة للجسم باعتبار كونه
محاطا بشيء اخر منتقلا بانتقاله كالتقمص والتحتم واما الاضافة وتسمى ايضا النسبة المتكررة
فهي نسبة لا تنقل الا بالتفات الى نسبة اخرى منقولة بالتفات الى الاولى كالابوة والبنوة والزيادة
والنقصان والاخوة وسميت متكررة لوجود انعكاسها اي ان كلا من الطرفين معتبرا مضافته
الى الاخر اضافة الاخر اليه واما ان يفعل فهو تاثير الشيء في غيره ما دام يؤثر كالقطع والتسخين
والتبريد واما ان ينفعل فهو تاثر الشيء من غيره ما دام يتاثر كالتقطع والتسخن والتبرد
وهذه اشارة الى هذه الاجناس تحقيق وتفصيلها حتما يطول والغرض ان نقول فحصول
قليلا طلب في علم الحكمة وكلما ذكرنا من تعريفها رسوم اذ لا طريق الى تعريفها لاجناس عالية الا بالرسوم
الناقصة وذلك انه لا يتصور لها جنس كيف وهي عالية ولا فصل لان تركبها هي من امور
متساوية غير محقق بل هو اعتبار ايذكر كما سياتي **قوله** بناء على جنسيته الخ اشار بذلك الى
الاضطرار في النقل اهو جنسي مختلف افراده بالفصول او نوع تختلف افراده بالخواص فعلى الاول
يكون جنسا منفردا اذ ليس فوقه جنس وتحته انواع حقيقية وهي العقول المفارقة وهو
على راي الفلاسفة في ثباتها وفي ان الجوهر ليس بجنس وذلك انهم يثبتون في العالم قسما ثالثا غير
جوهر ولا عرض اي غير متحيز ولا قايم بالمتحيز يسمونه بالجواهر الروحانية وبالمجردات وجعلوا
منه تلك النفوس والارواح البشرية والمعقول وحكى ان الغزالي وبعض المتوغلة ساعدوهم
في النفوس البشرية وقد تبليه في الملايكة ايضا وانها لا تتسلك ولا تتمزق اغاكما سلم ان الملائكة
انهم لما بنوا ابعد مما تله على قاعدتهم الفاسدة وعقيدتهم الزايغة فان مانع العالم تعالى موجب
لا مختار ولم يصدوه شيء من التفاتات وروا جميع ما يصدر به الى سلب واضافة حكموا بانه
بكونه موجبا بالذات واحدا من كل وجه لا يكون يصدر عنه بالشرط سوى موجود واحد فقبلوا
ذلك الواحد الصادر عنه عقلا اول عقلا اي جوهرا روحانيا مجردا عن المادة ولوازمها وهو اوجب
هذا العقل الصادر اولا عقلا باعتبار كونه عقلا ونفسا باعتبار صدوره عن الغير ومادة
في امكانه باعتبار امكانه في نفسه وصورة له باعتبار وحدته ثم وجبا لعقلا الثاني كذلك وهو
العقل الفائض وهو العقل المنسوب الى فلك القمر فتلك الموجبات هي عشر عقول وتسعة نفوس
وتسعة افلاك ثم حدثت العناصر واختلطت وامتزجت واستعدت لقبول الصور المختلفة

Copyright

بحث الجسم المتحيز
بحث الوضع
بحث الملك
بحث الاضافة
بحث ان يفعل
بحث ان ينفعل
فهم الكلام في العقل

في عالم الكون والفساد وبيفيد هذا المعقل الفياض على كل قابل ما يستحقه وانما هو واحد بن
حيث هي والاختلاف واقع بحسب القبول والانفعال وبطلان هذه المقالات وما فيها من التكلفات
التي لا يقتضيها عقل ولا تعضدها نقل ثم انهم قسموا ايضا الجواهر الى بسيط ومركب البسيط
ينقسم الى ما هو جزء المركب والى غير ويكون المركب ينقسم الى حال في غيره وهو الصورة والى محل وهو المادة
وغير ينقسم الى مجرد عن المادة وعلاقتها وهو العقل والى ما ليس كذلك وهو النفس فان لها
علاقة بالجسم للتدبير والمركب ينقسم الى ما لا نفس له كالجماد والى ما له نفس وهو ينقسم الى غير نام
وهو الملك والى نام وهو ينقسم الى ما لا حس له وهو النبات والى الحساس وهو الحيوان وهو
ينقسم الى ناطق كالانسان وغير ناطق كالابكم والوالجوهر جنس لا جناس المذكورة لا اشتراك
فوقه الا بالعرضيات والانسان وقسيمه نوعا الانواع الا اتفاق بعدها الا بالعرضيات
كاختلاف اصناف الانسان واشخاصه والمتكلمين معهم في هذا التقسيم مؤاخذات تركناها قوله
ومراتب النوع الى وجه التقسيم انها ما ان يكون اعم الانواع او اخصها او انواع متوسطة بعض
اعم بالاضافة الى الاول هو النوع العالي كالجسم والثاني هو النوع السافل كالانسان والمتوسط
نوع الانواع ووجه تسميته بذلك ان نوعيته التي هي باعتباره تحوله فوقي واخر والانسان النوع
السافل هو داخل في جميع ما علاه من الانواع ونوع منها كمي نوع الانواع ولذلك سمي الجنس
العالي ايضا جنس الاجناس لان جنسية التي انما هي باعتبار اشتماله على ما تحته والانسان الجنس
العالي يشتمل على جميع ما تحته من الاجناس فهو جنس لها والثالث المتوسط كالحيوان فانه جنس
من الجسم النامي اعم من الانسان وكذا الجسم النامي فانه اخص من الجسم واعم من الحيوان كالانسان
فلا واسطة بين متباينين وقد تقدم تمثيله بالعقل فليس اعم عن شيء ولا اخص منه قوله ما ينتوم
به الاعلى الخ ما ينتوم به الشيء هو ما يدخل في قوامه ويتبين منه ماهيته وقوله جنسا او نوعا تقسيم
للاعلى والجنس العالي والنوع العالي تقدم معنى ما قدكان كل ما ينتوم به الاعلى ينتوم به
الاسفل كالحيوان فانه ينتوم بالجسم النامي الحساس وهذا ينتوم به الاسفل كالانسان
وشيء اخر وذلك لانا لعالي مقوم للاسفل ومقوم المقوم مقوم ولا ينعكس كليا اي ليس
كل مقوم للسافل مقوما للعالي لتقوم الانسان بالناطق مخالف للحيوان وتقوم الحيوان
بالحساس مخالفا للناطق ولان جميع مقومات العالي مقومات للسافل كما تقدم فلو كان جميع
مقومات السافل مقومات للعالي لم يتبين بينهما فرق حتى يتصف بانه للعلو وبانه للسفل وهو
باطل وينعكس جزئيا اي لبعض مقوم السافل مقوم العالي لان مقوم العالي موجود في السافل
كالمركب الناطق فينتوم به الانسان وكذلك الحيوان قوله لانا لاعلى جزء الخ وذلك كالحيوان
فانه جزء من الانسان الذي تحته لتركب الانسان من حيوانية وناطقية ولا يكون السافل
جزءا للعالي ابدا والا لزم تحققه بدونه لان الجزء من الكل هو الاصل والسافل اضافة ابدا
لما فوقه كما مر وكلما وجد الاعم وجد كل ما ينقسم اليه كالمشتمل على الاعلى كالحيوان
ينقسم الى الناطق والفاعل وغير ذلك مما كذلك الجسم النامي والمراد بالمشتمل ما سوى
النوع السافل والا تقسيم له هو كلا تقسيم الشيء عند تحصيل في انواعه وكل محصل للسافل
محصل للعالي ضرورة ان تحصيل الكل يوجب تحصيل الجزء قوله من غير عكس الخ اي ليس

كما ينقسم اليها ما يقوم به الا مشتمل كالجسم ينقسم الى نامي وجامد مثلا ولا ينقسم
اليه الحيوان وهو ظاهر وانما ان هذه المسئلة يذكرها الناظر بعد ذكر الفصل وتقسيم الانواع الاضافية
وذكر فائدة ذلك انسب ما نعلم الله ويستدرك بعد هذا تمام ان شاء الله تعالى **قوله** يخرج النوع
اي الاضافي تمام الماهية لاجزاءها والخاصة والعرض العام خارجان عنها **قوله** الجزء المادي الخ
هذا انما هو بالنظر الى مطلق الجزء والا فموضوع المسئلة الكليات الخمس ولا دخل للمادي فيها
فان قلت ماهية الانسان مثلا الحيوان الناطق ومعلوم انه لا معنى لصدق
الناطق عليها الا الاخبار بالناطق عن الحيوان الناطق اخبار معلوم **قلت** المراد الجزء
صادق على الماهية في جواب السؤال اذا قال اي لحيوان هو الانسان ومعلوم انه انما يعلم من
ماهيته على التعيين الحيوانية دون الناطقية والاخبار بما ليس اخبارا بمعلوم **قوله**
في الجنس صادق عليها بعينها الجنس كالحيوان مثلا جزءا ايضا من ماهية الانسان لتركبه منه
ومن الناطق كما ترى وهو ايضا صادق عليها كما ذكره المؤلف قال السعد الدين التفتازاني في شرح
التهذيب فان قيل كون الجنس جزء الماهية ومحمولا عليها غير معقول لان الجزء يتقدم الكل
في الوجود بالوجوب والمحمول يتحد الوجود بالوجوب الممنوع في الخارج قلنا ليس المراد من كون الجزء محمولا انه من حيث
انه جزء كون محمولا بل المراد ان معروض الجزئية هو معروض المحمولية مثلا الحيوان ما خوذ بشرط ان
يدخل فيه الناطق نوع ويشترط ان لا يدخل فيه الناطق جزء والا خوذ بحيث يمكن ان تعرض له الجزئية
والنوعية جنسا ومحمولا قال وتحقيق ذلك ما اورده الشيخ في الشفاء وخلصه المحقق في شرح
الاشارات وهو ان من الكليات ما قد يتصور معناه فقط بشرط ان يكون ذلك المعنى وحده
ويكون كلما يقارنه زائدا عليه ولا يكون معناه الاول مقولا على ذلك المجموع حالة المقارنة
ومنها ما قد يتصور معناه لا بشرط ان يكون وحده بل مع تجويز ان يقارنه غيره وان لا يقارنه
ويكون الاول مقولا عليه ذلك المجموع حالة المقارنة وهذا الاخير ما قد يكون غير متحصل بنفسه
بل بما يحمل لان يقال على اشياء مختلفة وانما يتحصل بما يضاف اليه وقد يكون متحصلا بنفسه
ولا يحتمل لان يقال على اشياء مختلفة الحقيقة والكلي بالاعتبار الاول مادة والثاني جنس
والثالث نوع شاله الحيوان اذا اخذ بشرط ان لا يكون معه شيء وان اقترن به الناطق مثلا
صار المجموع حيوانا ناطقا ولا يقال له انه حيوان كان مادة وان اخذ لا بشرط
ان يكون معه شيء بل بحيث يحتمل ان يكون انسانا او فرسا وان تخصص بالناطق تخصصا انسانا
ويقال لما له حيوان كان جنسا واذا اخذ بشرط ان يكون معه الناطق متخصصا وتحصلا به
كان نوعا فالحيوان الاول جزء الانسان وتقدمه عليه تقدم الجزء في الوجود بالوجوب والثاني ليس بجزء له
لان الجزء لا يحمل على الكل بالمواطاة بل يقال له جزء بالمجاز لان اللفظ الدال على جزء مفرده فيه شبه
الجزء الحد للانسان والحيوان الذي هو الانسان نفسه لانه ماخوذ مع الناطق قال وهذا بحث
نفيس اغفله المتاخرون فليحتاط عليه انتهى **قوله** الكلي المتخرج منه الشخص الخ اما قال
يخرج عنه نتيجة بما كلي الجنس هنا لا يخرج شيئا مما هو الصحيح كما ترى اما خروج الشخص عنه
فهو صحيح ولا يلزم منه ان يكون قد خرج به شيء حتى يقال ان الجنس لا يقال الا للخارج لانه جعله
خارجا عنه غيرا كما فيه بل الكلية لا تغاير بينهما بعد دخوله ونفرق واضح بينهما **قوله**

فف
ص والفصل جزء الخ

فف
على هذا البحث النفيس
اغفله المتاخرون

قوله ذاتيا هو منتصب على الحال الموطئة من الضمير في المقول ولو جعلته مصدرا مؤكدا لعامله لم يحسن لان الذاتي من عوارض الالفاظ لا النطق المعنوي الا ان يجعل الباقي قوله ذاتيا للنسبة الى الذات وبسبب انها النطق كونه متعلقة كالناطق الخ متعلق كون الناطق بحسب من الجسم انه كلما وجد الناطق في وجد الجسم دون العكس لصدق الجسم في الحجر دون الناطق فتواي الجسم اعم منه بزيد بافراده وكذا بين الحيوان والناطق فانه كلما صدق الحيوان صدق الناطق دون العكس لصدق الناطق في الشجر دون الحيوان فالناطق اعم قوله وامّا الفصل الخ يتعين ان الفصل ما ان يكون مساويا لما هيّة او اعم او اخص والمساوي هو الذي كلما صدقت الماهية صدق وكلما ارتفعت ارتفع وبالعكس كالناطق باعتبار ماهيّة الانسان ثم المساوي ان كان تمام الجزء المميز للماهية فهو القريب لها كالناطق المذكور وقولنا مميز الانسان عن غيره من انواع الحيوان ومعناه المتفكر بالقوة او المدرك للكليات ولا شك ان الناطق هو تمام ذلك فهذا فصل قريب وان كان مساويا لها اي للماهية ولم يكن تمام المميز فهو جزء من تمام المميز بضرورة انه ليس بخارج ولا بتمام وهو مع ذلك مساو له لانهما معا مساويان للماهية ولان موضوع المسئلة في الفصل المساوي فاذا كان جزءا من تمام المميز ومساويا له كما ذكرنا فهو فصل لتمام المميز الذي هو فصل للماهية فيكون هذا الجزء فصلا فصل باعتبار الماهية الاولى فان كان هذا الجزء تمام المميز اي لمميز المميز الاول فهو فصله اي المميز القريب كما هو في فصل الماهية المتقدم والا يكن تمام المميز لذلك المميز فهو جزء من تمام المميز له ومساو له ولا بد ان ينتهي هذا الفصل المفروض الى ان يكون جزءا ومساويا لبعض الفصول الآتي قبله ويكون ايضا تماما لمميز اي لذلك البعض ليلا يتسلسل ويلزم تركب الماهية مما لا يتناهي فهذا الفصل المفروض المجعول مساويا لبعض الفصول وتمام المميز له قريب لذلك الفصل الذي هو اي هذا الفصل تام مميزه وهو ايضا فصل فصل للماهية الاولى ان كان ذلك بمرتبتين وفصل فصل فصلا واكثر ان كان ذلك باكثر من مرتبتين هو على كل حال فصل بعيد لها بمرتبتين واكثر وهذه كلها امور تقليدية لا تحقق لها فانها اظن فان شئت ان تتضح لك هذا الكلام تقدر فقلت الناطق مركب من جنس وهو المتفكر وفصل وهو بالقوة ويكون قولنا بالقوة فصلا للفصل الذي هو الناطق ولا شك ان هذا الفصل الذي هو بالقوة جزء من تمام المميز الذي هو الناطق وهو مساو له على هذا الفرض لانهما معا مساويان للماهية الانسان ثم نقول هذا الفصل الذي هو فصل الفصل اي بالقوة اما ان يكون تمام المميز الفصل الاول فهو فصل قريب له او يكون بعضا من تمام المميز له ايضا كان تقدر تركب هذا الفصل الثاني اعني بالقوة ايضا من جنس وفصل كالكيفية الراسخة وتجعل الراسخة فصلا فاما ان يكون تمام المميز ومساويا له والا ويلي التسلسل فهذا فصل للذي قبله وفصل فصل للماهية الاولى وهذا بحسب تقدير قوله يلزم عليها الخ يتعين ايضا لهذا الاعتبار يلزم ان يكون فصلا يعني نيما سوى الجنس العالي قال ابن مرزوق ويلزم بهم تتمة ملخصا الجنس العالي فصلا بهذا الاعتبار اذ لو قيل في انسان وشجرة اي هذين هو الانسان لكان الحيوان مميزا انتهى وهذا تمام ضبط كلام المنطق حيث دار الجواب عن هذا بقال ان قلت التقابل باي شيء فان طلب مميز الشيء عن جميع الاغيار كان كل الحساس فصلا للانسان

لانه لا يميزه عن جميع الاغيار وان طلب المميزية الجملة سواء كان من جميع الاغيار او بعضها فالجنس
مميز للشيء من بعضها فيجب ان يكون نصا لحال الجواب فلا يخرج عنه لحالة تتقول لا يكتفي في جواب اي شيء هو
في جوهره بالمميزة في الجملة بل لابد وهمه من ان لا يكون تمام المشترك بينه وبين الشيء ونوع اخر فالجنس
خارج عن التعريف بما نتي وقد قالوا التشخيص ذكرنا فان قلت يلزم ان يكون الجنس فصلا لانه
يميز هذا التمييز قلت لا بعد فيه ان اولي به في جواب اي شيء هو من ذاته بخلاف ما اذا اوتي
به في جواب ما هو فانه اعتبار ان بحسب الشيء الثاني **قلت** ولعلها هنا اولى
الى التحقيق لان الكليات امور اضافية تختلف بحسب الاعتبار **تنبيهان الاول**
الفصل قسمان فصل الجنس وفصل الوجود ولذلك ان الماهية ان تركبت من امرين احدهما اعم
كالحيوان الناطق كانا لاخص فصلا عن الاعم وهذا هو فصل الجنس المنتهي الى تميزه وبعبارة
كان كل منهما يفصل الجنس بما يفصل الشيء عن جنسه كالناطق للفصول به جنسا او نوعا وكذا يقسم
الى فصل النوع ان كان المفصول به نوعا حقيقيا كالناطق وفصل الجنسان كان المفصول
به جنسا كالحساس هذا الاعتبار وان تركيبة من امرين امور متساوية كان كل واحد
منها فصلا لها عما يشاركها في الوجود ولو لا ان الماهية ان تركبت من امرين احدهما اعم
فصل الوجود اما القسم الاول فيوجود قطعا واما هذا الثاني فبيانه على ما تقرر ان تركيب الجنس العالي
من امور متساوية وهو غير متحقق الوجود ولذا لا يعتبر وف فيه قريبا ولا بعيدا وهذا كله عند
المتاخرين واما القدماء فليس عندهم هذا بل كل ماهية عندهم لها فصل فلها جنس وقد تبعهم
الشيخ في الشفا كما نقل عنه فهذا فصل بانه كلي مقول على الشيء في جواب اي شيء هو في جوهره من جنسه
وجهتهم ان المشاركة في الوجود لا تحتاج الى التميز بالفصل والا لزم التسلسل لان الفصل ايضا
موجود فانه التميز عنه يحتاج الى فصل اخر نقل الاستاذ لكن لم يتم البرهان على ما تحمار الذي
في الجنس والفصل هذا المعنى عد ليعنه الشيء في الاشارات وتبعه المتاخرون وجعلوا الفصل
ميز اغير المشاركة في الجنس والوجود **قلت** وهذا هو الذي يدل عليه كلام المصنف
ترى هذا الفصل لانه الحق الثاني ظاهر لك من هذا ان الجنس العالي يجوز ان يكون له فصل يقومه
لجواز تركيبه من امرين او امور متساوية كما ذكرنا وحينئذ يكون له فصل يقسمه ضرورة ان تحته
انواعا والنوع المتسافل يجب ان يكون له فصل يقومه ضرورة تركيبه ويمتنع ان يكون له فصل
يقسمه ضرورة ان الانواع تحته والمتوسطات لها فصول مقومة وفصول مقسمة وكل مقوم للعالي
مقوم للسافل وكل يقسم للسافل منتهم للعالي من غير عكس كلي فيهما كما سلف **الثالث**
حصر المصنف جزء الماهية المحمول في الجنس والفصل وبرهانه ان الداخل في الماهية ان كان تمام المشترك
بينها وبين نوع آخر يسمى جنسا كالحيوان للانسان والفرس وان لم يكن تمام المشترك فاما
ان يكون مشتركا اصلا بل هما متخالفتان بتمام ذاتهما كالناطق للانسان والصاهل للفرس واما
ان يكون مشتركا ولكن لا يكون تمام ما به الاشتراك وحينئذ اما ان يكون مساويا لتمام
المشترك واما مغايرة له من وجه ما وعلى التقديرين اما ان يكون مباينا له او لا والاول يحمل
عليه لان الكلام في الجزء المحمول وبالطبع ان يكون اعم والاصح انه يوجد تمام المشترك بدونه
كما يوجد الاعم بدون الاخص ويكون الكلي اعم مزجزئيه وهو قول بالطبع ان يكون اعم متناولا كان

فصل الفصل فصل الجنس وفصل الوجود
قوله

عام من تمام المشترك المذكور اسمي نوعا اخير يوجد فيه تحقيقا للهو ويكون مشتركا بين هذا
النوع المزيد وبين التمام الاول لوجوده فيهما فاما ان تفرضه تماما للمشترك بينهما وهو بالحلات
المفروضة جزءا من تمام المشترك واما ان يحمل عام منهما ايضا فسندعي نوعا اخير يوجد فيه وهلم جرا
فيتسلسل وهو باطل فلا يبقى الا ان يكون مساويا للتمام المشترك كالجنس وهذا هو فصل
للجنس المذكور **الرابع** تبين لك مما تقدم ان الفصل ينقسم اولا الى الفصل الوجودي
والفصل الحسي ثم الحسي ينقسم الى فصل النوع وفصل الجنس ثم فصل النوع ينقسم الى مساو
وعام والمساوي ينقسم الى فصل الماهية وفصل فصلها والاعم ينقسم الى قريب وبعيد وذلك ظاهر
مما مر **الخامس** اختلفوا في تفسير الذاتي ما هو فقيل جزء الماهية المحمول وعلى هذا تخرج المادة
والصورة قالا بن مرزوق وفي خروج المادة بحث وقيل ما ليس بعرضي وهذا اعم وعليه يخرج المادي
في النوع المتقدم وعلى الثاني يستغني ذاتيا ودونا الاول وقيل ما يحكم العقل بانتفاء نفسه عن ما هو
ذاتي له وقيل ما يجب ثبوته لما هو ذاتي له وقيلا ما يستقل الذات في الوجود وهي ثمانية سار ضعيفة وفيه
اقوال اخر وعلى التفسير الاول لا يحتاج الحد في هذا الفصل الى قوله المعقول عليها التخرج الجزء المادي لخروجه
بقوله تولا ذاتيا **السادس** قيل لا ذاتي بقول تعريف هذه الكليات بما يقال في جواب كذا فانه يرد
لانه اذا سئل عن ما يكاب به عن السؤال عن تمام المشترك مثلا بما هو وقيل هو الجنس واذا سئل عن الجنس
ما هو قيل هو المقول في جواب ما هو على كثيرين مختلفة وكذا في الفصل والنوع مالا ولي ان يقال ك
مثلا الجنس هو الكلي الصادق على كثيرين مختلفة ونحو هذا وكذا في الفصل والنوع لان الكليات
ثانية في انفسها سواء قيلت على كذا في جواب كذا ام لا واما متولتيتها على كذا وكونها واقعة في جواب
كذا فامر يعرضها بعد تقومها **السابع** استعمال القوم لفظ الذاتي وهو بنسبة الى الذات
تارة الراغب استعمال المتكلمين لفظ الذات لكنهم الشيء جوهرا كان او عرضا واستعملوها معرفة
ومضافة واد خلوا عليها الالف واللام واجروها مجرى النفس والحاصة وليس ذلك من كلام العرب
وتنبع بعضهم انه قال ذات الشيء نفسه وحقيقته وقد استعمل اهل الكلام الذات بالالف واللام
وعلمهم اكثر النحاة وجوده بعضهم لانها تؤدي بعقل النفس وحقيقة الشيء وجاء في الشعر ولكنه
شاذ انتهى واستدل ايضا على وقوعها بمعنى النفس بقوله تعالى انه عليم بذات الصدور اي بنفس
الصدور وانشد واه فنعم زعم القوم ذات ماله • اذا كان بعض القوم في ماله وفر
وفي القاموس قوله تعالى ذات بينكم اي حقيقة وصلكم وهو منقول لما يعتاخ الرجاج في تفسير
وخطأ المبرد وفي تفسير البكري ذات بينكم اي حقيقة ما بينكم وتعقبه الجوهري انا نطلق الذات
على الحقيقة اصطلاح المتكلمين قال وانكره بعضا لادبا قال وهذا انكار منكر واستدل بهذه
الآية انتهت بقية انتهى **قلت** وهذا وجه تعليم ذاتي ولم يقولوا ووي واذ
كان هو الاصل فلا وجه لتعليقهم فيه **السابع** مما سلف يعلم ان هو اقسام الذاتي الثلاثة
على انا النوع ذاتي وقد مها على الخاصة والعرض العام لكونها اعم والكان لا فيدان يقسم النوع
او يقارن بين الجنس والفصل كما فعل غير المناسبة بينهما حيث انها جزءان وكان
المقسم كانه اعتبر مناسبة اخرى بين الجنس والنوع وهي المقولة على كثيرين دون الفصل لما كان
المختلف في العدد والحقايق وهو الجنس ولي باسم الكثرة من المختلف في العدد فقط تدبر علمية

فقد تقدم الذاتي

لفظة الذاتي

واتي

واتى بالفصل بعد النوع لتقدم الجنس على الفصل من حيث ان الجنس اعم والاعم اعرف كما سياتي م
اي التعريف ولتقدم النوع على الفصل ايضا من حيث مقارنته النوع للجنس للمناسبة السابقة فلم يبق
للفصل الا التاخير عنهما او لامر قريب **قوله** تخرج عنه الاشخاص لي التعبير بالخروج عنه وجهه
ما مر في نظيره **قوله** الماهية بتشديد الياء في الاصل نسبة الى ما وذلك انه لما كانت ما يسئل
بها عن الحقيقة نسب الحقيقة اليها بمعنى انها تقال في جوابها فيقال للحقيقة انها ماهية اي مقولة في جواب ما
او مطلوبة بما وان شئت ابدلت الهمزة هاء كما في نظائرها **فائدة** الماهية عند الحكما تقال على
ثلاثة اقسام مخلوطة ومجردة ومطلقة وذلك ان الماهية قد توخذ بشرط لحوق العوارض لها
وتسمى المخلوطة والماهية بشرط شيء وهي موجودة كزيد وعمرو وغيرهما من افراد الانسان وقد
توخذ بشرط العراء عن العوارض وتسمى المجردة والماهية بشرط لا وهي غير موجودة لا خارجا اتفاقا
ولا ذهنا عند المحققين وقد توخذ لا بشرط غير معتبر معها العرض ولا عدمه وتسمى المطلقة وهي اعم
من الاوليين لصدقها على كل منهما وانما بينهما باعتبار المفهوم وهي ايضا موجودة بالنظر الى كونها اجزاء
من المخلوطة هذا كله مذهب الاقدمين ولابن سينا شيء اخر تقدم ذكره عنه في كلام سعد الدين في الفصل
قوله قولا عرضيا فيه ما تقدم في قوله قولا ذاتيا **قوله** ما افتقر العلم بلزومه الخ مثاله
الحدوث للعالم فانه لازم له ولكنه مفتقر الى وسط برهاني وهو التغير بان يقال العالم متغير
وكل متغير حادث وغير المفتقر الى وسط كالزوجية للاربعة فانه وان كان معه وسط بان تقول
الاربعة منقسمة بمتساويين وكل منقسم بمتساويين زوج ضروري اللزوم فلا حاجة فيه الى هذا
الوسط واعلم ان المراد بالافتقار الافتقار الى وسط برهاني كما ذكرنا ومقابله ما لا يفتقر اليه
وان كان يفتقر الى شيء اخر من حدس او تجربة ونحوهما ولهذا يكون التقسيم حاصرا فلا يرد انه لا يلزم
من عدم افتقاره الى وسط ان لا يفتقر الى شيء اخر حتى لا ينحصر في القسمين نبه عليه سعد الدين
تنبيهات الاول الخاصة قسمان مطلقة وهو ما تقدم
واضافية كقولك في لبن وحبر اي هذين هو اللبن فالجواب الابيض ولا شك ان الابيض
عرض عام للبن من حيث هو ولكن هو بالاضافة الى الحبر خاصة به وكذلك المتنفس بالانسان
بالقياس الى الشجر وتسمى خاصة اضافية وحينئذ ان كانت الخاصة مقولة بالاشتراك على المعنيين
وجب ذكر كل منهما وتعريفه كما مر في الجزئي الحقيقي والاضافي والا فسد تعريفا الخاصة والعرض العام
وقد يجاب عن فساده بمراعاة الحيثية فلا يبقى الا الاخلال بقسم الاضافة حينئذ
الثاني العرض المعتبر عند هؤلاء ليس هو المعنى عند المتكلمين فقط بل هو اعم فنحو الضاحك
والكاتب عرض عند هؤلاء صرح به الشيخ في النجاة **الثالث** هذه الكليات الخمس امور
اضافية لا يتحقق شيء منها الا بالاضافة الى شيء اخر فالجنس مثلا لا يكون جنسا الا باعتبار نوعه والنوع
لا يكون نوعا الا باعتبار جنسه وهكذا واما باعتبار اخر فقد يكون ذلك الجنس نوعا او فصلا
او عرضا عاما او نحوه ولذا تجد مادة واحدة تصلح للجميع بالاعتبار مثلا الحساس جنس للسميع
والبصير ونوع من المدرك لان الادراك يكون عقليا وحسيا وفصل للحيوان وخاصة للجسم
وعرض عام للانسان ومن هنا نعلم انه لا بد من قيد الحيثية في كل تعريف منها نحو الجنس ما صدق
في جواب ما هو على كثيرين مختلفين بالحقائق من حيث هو كذلك وهكذا الى اخرها ولكن كثيرا ما يتركون

فصل الخاصة قسمان مطلقة واضافية

فصل الكليات بالاضافة تتحقق لشيء اخر

الجزئيات في التعريفات للعلم بها **الرابع** عرّف الملم الكليات الخمس بتعريفات ليوضح بانها حدود او رسوم وهو صحيح اجمل وصرح الكاتبي وغيره بانها رسوم قالوا وانما كانت هذه التعريفات رسوما للكليات جاز ان يكون لها ما هيات وراء تلك المفهومات التي ذكرناها ملزومة مساوية لها فيثبت بتحقق ذلك الملزوم تحقق الرسم قال الشيخ ذكريا تابعا للرازي وهذا يعزل عن التحقيق لان الكليات امور اعتبارية حصلت مفهوماتها ووضعت اسماؤها بازاء انها فليس لها معنى في غير تلك المفهومات تتكون هي حدودا على ان عدم العلم بانها حدود لا يوجب العلم بانها رسوم فكان المناسب ذكر التعريف الذي هو المتم انتهى قلت — وانما قال الامام وذلك لما تقرر من انه اذا حصل اسم مشهور او موضوعا بازاء امر كان ذلك تحقيقة مسماه كما ذكر الشيخ سعد الدين في حواشيه على المطلب

قلت — وهذا الكلام المنقول عن الرازي ذكره القطب في شرح الشمسية بحروفه ونحو يعزى الى واحد والله الاجازة ذكر التعريف اجمالا غير انه والشرح يتلفظ بالحد كما تري وقالا لتعدد عند تعريف الجنس انه متعدد لانا ان الكلي وان كان جنسا لكن المقول على كثيرين مرعاة لمفهوم واما ذكر ليحكم به بعد على كما في جواب كذا او ذلك لان الجنس في نفسه هو الكلي الذاتي المختلف الحقايق سواء قال عليها ام لا راما مقولة عليها او كونه صالحا لذلك فمما لم يعرض لهما بعد تقومهما وكذا في سائر الكليات فالكذا وتخرج الاشارات **الخامس** هذه الكليات الخمس اما واحد فتكون منطبقا وليست ارمعقليا كما مر فالكلي والجزئي مثلا وقلنا مثلا لان الحيوان جنس والحيوان المعروض للحساس مثلا جنس هو جنس طبيعي وسمهوم الجنس اي الكلي المقول في جواب ما هو كما مختلفات الحقايق جنسي منطقي والمجموع المركب منهما معقولي وكذا اذا قلنا الانسان نوع فالانسان المعروض للنوعية مركب منهما وهو نوع طبيعي وسمهوم النوع اي الكلي المقول في جواب ما هو على متفقات الحقايق نوع منطقي والمجموع معقولي وكذا اذا قلنا الناطق فصل الضاحك خاصة المتنفس عرض عام كما هذا القاعدة والله اعلم **السادس** تعرضوا هنا لما لم تعرض في هذه الخمس ونحن نعرضها كاشتراكها كلها وبعضها بعضها عما عداها من الافراد وكاشتراك الجنس والفصل في دخول كل منهما في ماهية افراده وكاشتراك الجنس والنوع في انهما يقالان في جواب ما هو وكاشتراك الجنس والعرض العام في صدق كل منهما على مختلفات الحقايق واشتراك ما هو المقول العام في انهما تقالان في الجواب وفي انهما تحملان جزاء من المعرف وكاشتراك الفصل والخاصة في جعلهما جوابا لاي شيء هو فمن اراد استقصاءها فليطالع المطولات **السابع** ايخفى ان كلا من الخاصة والعرض العام نوع من مطلق العرض ولقب كل منهما باسم لمناسبة الظاهرة وقد تمت الخاصة بشرتها بالقوة في الجواب واجتذابها جزاء من المعرف وغير ذلك والله اعلم فيما يلائم المقام الثاني يعني التعريف او اللابة كفلاة **فصل** المعرف قسم في فوق المفرد هذا هو التركيب التقييدي نحو الحيوان الناطق وقوله مركب مخصص هذا هو التركيب الخبري نحو زيد كاتب **قوله** المفرد يشمل الامر المركب الخ اشار بهذا الى ان ملاك الفصل والخاصة يكون مفردا او مركبا وقد تقدم شرح المفرد والمركب ومثال الفصل المفرد الناطق مثلا وتعريف الانسان هو مثال المركب ان تقول مثلا في الجزء هو الموجود الآخذ قدرا من المقدار فالآخذ الخ مركب واما الخاصة المفردة فهو العرض الواحد المختص بحقيقة كالمتنفس

للجوان

للحيوان ذي الرئية واما المحركة فهي اعراض تختص جملتها الا كلها بالحقيقة بحركة المائي بالقدمين المربيض لاطراد الماء وفي المشي المستقيم القامة للانسان **قوله** من اهل المنطق من منع الى هذا المذهب نسبه في شرح ايساغوجي لبعض القدماء وانهم يشترطون الترك في التعريف وقال لان سينا لا يفيد المعنى المراد شيأ من التصديقات لانا ان حصل المطلوب بتقدير وجوده وعدمه لم يكن علة له اذ لا شيء من العلل كذلك وان حصله مرتبا على وجوده او مرتبا على عدمه لم يكن الحصول من المراد بل من وجوده او من وجوده ومن عدمه قال واما التصورات فتفيدها المراد وهو ضعيف لما مر في كذا نقل عنه ان مرزوق قال واشار به يعني الى التصورات الى بعض نواقض الحد وحد والرسوم وقيل لا يفيد الواحد منها في صناعة منطقية او غيرها مطلوبا وانما يفيده من حيث الطبع فالحاصة والفصل يا نفراده لا يكون حد الكل لانه ليس دالة كل منهما على المطلوب لتراخيه كانت مجازية واحتاجت الى قرينة تصرف اللفظ الى معنى المجازي وتستحق تلك القرينة لتدل عليها فالمقطع تلك القرينة مفرد لا مركب فلهذا خلا الناقص من الحد والرسم مع تامته فيما يفيد التصور وقوله قد يفيد المراد التصور وهو رد الى ارادة وجه صناعي نيا طلا لان انتقال الذهن من المعنى المراد الى لازمه البين امر عقلي لا صناعي انتهى **قوله** يطلق على امرين هذان الامران ذكرهما ابن مرزوق في شرح الجمل قوله ما يعلم لذاته الخ ان لفظ التعريف بنفسه هو المخل في ذلك بحث لانه ان كانت المعرفة تطلق على المعنيين حقيقة على سبيل الاشتراك كما هو ظاهر اطلاقهم فالاشتراك يجب اجتنابه في التعريف اذ التباعد به قرينة وان كانت تطلق على احدهما حقيقة وفي الآخر مجازا فالمجاز ايضا يجب اجتنابه وان صار حقيقة عرفية وجب اجتنابه ايضا ضرورة اللفظ وذاك مشترك كما وبالجملة استعمال اللفظ المعرفة حينئذ ملبس مع ما استعمل عليه هذا التعريف ايضا فاستعمال **قوله** ذكره لانه ليس بحث لان الانسان ربما يعرف شيأ ثم يذهل عنه كما ينسى كثيرا من الالفاظ والمعاني بعد معرفتها فاذا سأل عن ذلك الذي ذهل عنه فلا يحيد عن تعريفه له بحده او رسمه اذا لم يكن شيء آخر عليه غير ذلك وهذا كثيرا ما نجده في التعريفات للفظ ثلاثي فانا نعرف انا نعرف بذهل عنه حتى اذا سمعه وقال ما الهزبر فلا يقال له هو الاسد ولا تعني بالتعريف غير هذا نعم شيئا ما ينبغي ان يعرف له فحينئذ يشكل عكس تعريفاتهم لخروج هذا الذي اخرجوه **فان قيل** انما نفي لم اذ يجد له ولا يلزم من نفي الحد نفي كل تعريف غير الحد قلنا كلامه في تفسير كلام المعرف ومراده به ما يفيد كنه حقيقة الشيء او امتيازه عن جميع ما يشاركه في الحدود والرسوم الاتية ولا ينفسد ايضا عكسه بجزء منها لان السبيل في تخصيص هذا الكلام بالحد على ما لا يسلم ان من غفل عن الحد وما يضاهيه وما عد عنه لا يذكر حده لا سيما اذا لم يوجد ما يدل عليه غير حده اللهم الا ان يقال هذا ليس تعريف حقيقة بل توكيدا فقط ولكن قول الم لا يجده يأباه الا ان يكون شيء لا يجد الا بتأمل وجد وبعيد ويحتمل ان يريد ان الغافل عن الشيء الحالي الذهن منه وان طلبه ان اراد احد تنبيهه عليه واخطاره بباله فان لم يتنبه بعد لما نبه ولا تحده ولم ينظر الا في شيء وبقي الاول في السؤال وعدمه وهم لم يقترحوا في الحد ان يكون بازاء السؤال على انه اذا احتاج اليه فهو غالبا يستفتي وهو كما الطالب على ما عدا ان يتنبه

بالمعنى الاول والحق ان اراد به ذكر اجزاء الحد المستدعى له معرفة لها وهو التفسير
الاول للمعرفة في المقدمة فلا شك انه لا تعريف هنا اذ هو انما ذكرها ولم يات بشيء يعرفها به
فكيف يقول تعريفا جزايا بالمعنى الاول فان اراد بالمعنى الاول تحصيلها عن جهل بعد تاخر
كما ذكر في تفسير المعرف فلا بأس بقوله والا كان تعريفا للمجهول بل الذي ينبغي ان يقال
واصله للعقباني قال لا يصح ان يكون ما معرفته اي ما حصوله بعد الجهل بعرفا اخر انتقل
الكلام الى ذلك المعرف ويتسلسل بل المقصود ما اخطر الاجزاء المعلومة عنده بيانه سبب شيء
معرفته ما كان مجهولا عنده وهو جملتها انتهى كذا نقل عنه ابن مرزوق وله معه مباحثة فيه انظرها
ولكن لا يخفى عن الم بما ذكره من تعريف المجهول بالمجهول كالكناية عن لازم والتسلسل المذكور لا ان
الاجزاء اذا كانت مجهولة احتاجت الى معرف واذا عرفت بتعريف اخر فذلك التعريف ايضا قد يكون
مجهولا فيحتاج الى معرف اخر وهلم جرا ولم يلزم هذا التسلسل الا من تعريف الاجزاء المجهولة
بمجهول اخر وليس كذلك حيث بحث ابن مرزوق والظاهر انه اراد بحثه عبر بتعريف المجهول بمثله ان المعرف
بالكسر لما تذكر اجزاءه فمن هو جاهل به اذا يستفيد منه شيئا حينئذ ضرورة انه تعريف للمعرف
المجهول بالمعرف المجهول وعبارته بتادية هذا المعنى وان كان هو الظاهر من مقصوده قلته لانه
حينئذ يصير المراد بتعريفه اجزاء ذكرها كما قررنا والمعنى الاول كون الشيء مجهولا للمستدل الذي هو
متمثل المعرفة بالمعنى السابق في المقدمة فافهم **قوله** واخطرت الان ببالي الخ ظاهر هذا الكلام
يقتضي ان المعرفة الشيء انما هي من معرفة عقلته عن معرفه وانه لو تذكره لاستغنى عن ان يعرفه له
وهذا انما هو نفي معرفة النسبة وذهل عن المعرفي وهذا هو الذي قالناه لهم بذكره له اسم ذلك والحمد لله
واما الذي نحن بصدده فهو الجاهل بالنسبة اصلا بالمعرف والمعرف وحينئذ هو محتاج الى التعريف
سواء كان غافلا عن المعرف او كان حاضرا في ذهنه بان يقال له هذا هو هذا فعلى هذا التقدير
وهو ما اذا كان ذلك الشيء حاضرا في ذهنه وجهل انه عين ما يطلبه لا يبقى للمعرفة المتوسطة
في الحد معنى لا يصدق على ذلك الشيء انه حصل له عن غفلة باخطار في ذهنه لمن هو حاضر انه
والا انه حصل عن جهل اذا اريد به ولو قيل انا المراد بالمعرفة في قولنا الخ توجيه ما عرفته تصور الشيء
مطلقا اي من غير مراعاة ان يحصوله عن جهل او تذكره بعد الغفلة بمعنى ان المعرف للشيء هو الذي
يكون سببا في مجرد تلك الشيء حاضرا في ذهنه وذاته بل من حيث كونه معرفا في المقل وحاصلا فيه
واذا لم يعرفه للعرف به شيا وجاز هل عنه بعد ان عرفه فاخطر بباله وكان حاضرا فيه معرفا
قبل ذلك او سال عنه حينئذ نعرف له شيا اخر فاذا جهل شيا وعرف له لهذا الذي يعرفه بان حمل على
عرف ذلك المجهول عند هذا التعريف عليه بسبب معرفته به نتبين ان المعرف للشيء ما معرفته
سبب في معرفته وهذا التقرير ينتفع ما اوردناه فيما تقدم من استعمالنا الاشتراك والمجاز
في الحد لان المراد حينئذ ارجاعه الى جهة واحدة وهو معناها المشهور او اخره المتبادر الى الذهن
اما تاتي جهة المعرفي بالفتح نظام لان المراد تصوره عن جهل وما في جهة المعرف فلانه لما تاتي
به الى ادراكه المجهول بسبب جعله عليه بعد ان عرفه هو ان حصل له عن جهل بان كل معروف نعرفه الجهل
يحصل له بالمشاهدة كثيرا ما نطلب كيفية شيء لنعرف لنا بحقيقته مجهلها ونعرف لنا ايضا
فاذا حصلت لنا معرفتها حصلت بسبب معرفة المطلوب الاول واما اخطاره فالقدر

بعد العقدة

بعد المغفلة عنه تاما فايدته في حمله على المطلوب وعلى المعرفة السابقة له استند وهي حاصلة عن تحمل
لا محالة ولم يحمل له على المطلوب الا استناد شيا وان اخطر بباله لم تله النسبة ولم يتقدم له به
معرفة لما استفاد شيا ولا اخطر في ذهنه او حمل على المطلوب حتى يسيل عنه ويعترف له بتبيين السبب
هو مطلق معرفته به بشرط حمله على المطلوب لا بقيد السابق فان السابق المعرفي فيعترف انما يلزم التسلسل
المفروض منه فيما علمنا انا نقول لا يلزم ذلك الا ان لو كان لا يتجه الى كل معروف ونحن نشترط انتهاءه
اليه وكلامنا في المقدمات التي براهين نشترط انتهاءها الى الضرورة لئلا يلزم التسلسل ولا يندفع ذلك
فيها شيا كذلك هنا خاطر فانه تم قوله سمي حصولا للمجهول لا في هذا في المعرفة المتطرقة احترازا
ظاهرا لانها مقدورة دواما الذكر والاولى ومن لفظ المعرفي فعناه المحصل الحاصل ولكن لما كان يلزمه
الطلق عليها والتخرج منه المصدر فقسر به ومن ظاهر قوله انما يكون غيرها الخ يعني انه لو كان نفسها
لاستحال ان يعرف لان كونه جهولا يستدعي ان يكون معلوما وكونه معرفا يستدعي ان يكون
مجهولا فيلزم ان يكون معلوما مجهولا وهو باطل وهذا بناء على ان المتغايرين لذاتهما لا بد لمعنى ينقد
اختلفا لتاس في الحد والمحدود اهما متغايران ام لا اختلفا فاشهر الاول وهذا هو الحق في نفسه
الى انه لا محل لهذا النزاع لانه ان اريد باللفظ نفسه فخلافه بلا نزاع وان اريد بالمعنى فهو نفسه وسمة النزاع
على ذلك تقابل التشكيك هو غير المحدود وان اريد به المعنى فالمحدود هو غير
كثير من المحققين الى انه خلافه مطلقا اما المفظ فظاهر واما معنى فلان لالة الحد كلية نفصيلا
والدلالة المحدود عليه اجمالا والاول خلاف الثاني وقد تقابلان ليس المراد بالحد والمحدود ان يتغايران
ان هناك شيئين حقيقة بل اعتبار والحد ذلك ان اجزاء الحد هي اجزاء المحدود فقد يتغايران بزيادة
ولا نقصان وكثيرا ما تقصر على هذا المقدار تقلي التغاير بينهما وقد هي من حيث ملاحظتها تفصيلا
حدا ومن حيث ملاحظتها اجمالا محدودا وثبت الغاير بالنحاة اعتباريته فاعلمه قلت
وظاهر ان التفصيل والاجمال انما يتصوران في الحدود والرسوم واما التعريفات اللفظية فانه
لا يتعقل فيها اجمال ولا تفصيل فلا لالة البتة والمحفظ خلو المعرف احدهما بالاخر على مسلكها متحدة
وحينئذ قوله ان يكون على غيرها ليس على طلاقه هذا ان اراد انه غيرها بلفظها فهو جار في الجميع
غير انه قليل الجدوى قوله وسابقا الى اي انه سبب كما ذكره لهم ومنه يعلم استتباع تعريف
احدهما تعريف الاخر لانه لا يتعقل احدهما قبلا لاخر بل معه وتعقل احدهما دون الاخر فرفوريوس انما جاز ذلك
وان المتبع تعريف الشيء بما يساخر معرفته عنه لانهما معصلة معه كاحد المتضايفين وهو مردود
وقال بعض المرؤوسين واذا اريد تعريف احد المتضايفين اورد في احد سببا لتضايف ليتعقل كل واحد منهما
ثم يحمل المقصود حده بيان بحثه كقولنا في حد الاب حيوان يولد اخر من نوعه من نطفته من حيث
هو كذلك فالحيوان هو الاب والذي من نوعه من نطفته هو الابن فاخذ ما ريين عنا لامانة
ويولد اخر من نطفته سببا لتضايف ومن حيث هو كذلك ليلا يكون حده من حيث ذاته
لا من حيث هو مضاف الذي هو المقصود قوله اجلى منها يعلمه لا يصح تعريف الشيء بما
يساويه في الخفاء او هو اخفى منه وظاهر هذا انما يتم باعتبار السامع اذ قد يتعقل الفاظ
اشهر بالنسبة وقد يعرف بها خفي وسياتي بيان اخر قلت فان تساويا كان اجلى
سبق المعرفة تماما فريقي منهما الشرط او السامع ان عرف المعرف استفاد منه سواء كان اجلى

نفس اختلفوا والحدود اهما متغايران ام لا

باعتبار غيره او اخفى وان لم يعرفه لم يستفد شيئا وان كان اجلى عند جميع الناس **قلنا** معنى ما سبق ان المعرف لابد وان ينبغ تعقله على تعقل المعرف بان لا يتضاهيه وان لا يتوقف عليه بنحو من انحاء التوقف المؤدي الدور او الجهل وهو لا يلزم من ذلك ان يكون اجلى فيه بحث **قوله** وساويا يعني في الصدق لا في الخفاء والجلاء بعضهم يزيد في هذا المبحث شيئا وهو ان العموم والخصوص وبعضهم يتولى مساويا في الصدق قال بعض الاشياخ واسقاط الامرين كما فعلنا لهما اولى لان معنى المساواة هو ذلك فلا يحسن ذكرهما بعده انتهى وهو ظاهر فلا يكون ذكرهما تكريرا للانسان بالجيم وان والاقتضاء تكرير الانسان بالذكر لا دعاما والزنجي **قوله** والانحصار ظاهر الخ اي الانحصار في المساواة والعموم مطلقا او من وجه والمباينة فان قلت لا تنحصر الاقسام فيما ذكرتها التراوف والتناقض **قلت** كانه لم يلاحظها استغناء عن الاول بالمساواة وعن الثاني بالمباينة **قوله** معنيا الطرد والعكس معنى الاطراد المشترط في المعرف اولا ان يكون كلما وجد المعرف بالكسر وجد المعرف بالفتح فالمراد بان لا يتريد الاول على الثاني بافراد يصدق فيها هو نفسه وهو معنى كون كل منهما مساويا لصاحبه كالحيوان في تعريف الانسان لانه يزيد عليه بالحمار والفرس مثلا لو وجد احدهما وهو الحيوان في تلك الافراد ما وجد الفرس وهو الانسان ضرورة انه لا يصدق على شيء منها الا الفرس وهو الانسان ضرورة انه لو وجد احدهما ولو وجد احدهما وافراد اخرى زائدة على المحدود كما قررنا لدخل في الحد ما يشترك المحدود ضرورة فلا يكون مانعا من دخول غير المحدود في المحدود وهو باطل فوجب ان يكون كلما وجد المحدود وجد معه وهو معنى كونه مانعا **قوله** ومعنى العكس يعني الحد ايضا يجب ان يكون منعكسا وهو ان يكون كلما وجد المحدود وجد الحد وذلك بان لا يزيد الحد على المحدود بافراد يوجد فيها ولو مرة بان يكون الحد قد انتفض عن المحدود وهو معنى كون الحد اخص فانه ان انتفض عنه بحيث تنتفي افراد اخر يوجد فيها المحدود ولا يوجد فيها الحد كالرجل في تعريف الانسان اذا وجد المحدود وهو الانسان فلا ينتفي قد لا يوجد فيها الحد الذي هو الرجل للزوم خروج بعض المحدود عن الحد فلا يكون جامعا لجميع افراد المحدود وهو باطل فوجب ان يكون كلما وجد المحدود وجد الحد معه وهو معنى كونه منعكسا وهو ايضا معنى قولهم كلما انتفى الحد انتفى المحدود وانما سمي المنع اطرادا لانه هو اللازم في الثبوت عند هو سمي الجمع انعكاسا لانه عكس له ومعنى ذلك ان قولنا كلما وجد الحد وجد المحدود يستلزم المنع كما قررنا وهو الاطراد وعكس هذه القضية كقضيتنا بالمتساوي اي كلما وجد المحدود وجد الحد يستلزم الجمع وهو معنى الانعكاس ويستلزم النقيض الاخر ايضا وهو كلما انتفى الحد انتفى المحدود وهو ظاهر وهذا هو الاصطلاح المشهور وبعض الاية كما ترا في عكس هذا فيقولون الاطراد هو الجمع والانعكاس هو المنع وكانه يعني ان معنى الاطراد ان يكون كلما انتفى الحد انتفى المحدود وهذا هو الجمع والانعكاس ان يكون كلما انتفى المحدود انتفى الحد وهو المنع وهو ظاهر ولا شاحة في التعبير وانما الواجب جملة ان يكون كلما وجد الحد وجد المحدود وبالعكس الكلي وكلما انتفى الحد انتفى المحدود وبالعكس الكلي **قوله** واما الثاني فلان قلت لا وجه لاطلاق الثانين غير مطرد او غير منعكس اذ الحكم على الشيء فرع تصوره **قلت** قد علمت ان الشائع لا تنتفي وجود الموضوع خارجا فلا يلزم من نفي الاطراد والانعكاس وجود شيء ما وهو ظاهر **قوله**

قف تسمية الحد تاما

قف تسمية الرسم رسما

قف وجه انحصار التعريف في الاربعة

يتقسم الى ما يعم افراد المعرف المذكور ويخصه وهذه اربعة اقسام حد تام وسمي حدا المنعة والحد لغة المنع وتاما لذكره جميع الذاتيات فيه اما طائفة نحو الانسان هو الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة الناطق او تضمنا نحو الحيوان الناطق وحدنا ناقصا وسمي حدا الماذكرونا قصا لحذف بعض الذاتيات منه والفصل المذكور فيه وان كان يستلزم باقي الذاتيات لكنه لا لالة الا التزام صورة كما مر بخلاف المتضمن ورسم تاما وسمي رسما لان الرسم لغة اثر الدار ونحوها وهو يكون علامة عليها والتعريف بالخاصة يكون اثرا على الماهية وعلامة لاستدراكها فاهو تعريفا تاما الشبيه الحد التام من حيث ومع فيه الجنس القريب وقيدها هو كالفصل من الخواص ورسما ناقصا وسمي رسما لما ذكر ونا قصا لحذف بعض اجزاء الرسم التام منه فان قلت المنع الذي لاجله سمي الحد حدا موجود في الرسم ايضا فلم يسم به والاقيا التخصيص قلت هو كذلك ولكن الاول لاحتماله على الذاتيات هو اقوى في المنع وابعد عن الشبهة والاحتمال فخصه بذلك اصطلاحا مع ما في الثاني من مناسبة التخصيص بالرسم فبقي اسم الحد للاول تعريفا وهو الحد المتضمن في الاربعة هو ما ذكر المصنف واورد عليها ان العرض العام مع الفصل وهي الخاصة والخاصة مع الفصل خارج عما تنقسم واجيب بانا قد عدنا عن الاعتبار لان الذهن في التعريف هو شرح الماهية وتمييزها ولا يفيد العرض العام وحده شيئا منهما مع شيء منهما وتركيبها الخاصة مع الفصل سواء قلنا ايضا انه يفيد ما تقييد من التمييز وزيادة بعض الشرح فلا حاجة اليها معه

قلت وبقي الوارد العرض العام مع الجنس وجوابه معلوم مما مر وارد ايضا فصل الجنس لا يحمل بل جنسه فيقال الحساس المتحرك بالارادة الناطق في الانسان واجيب بانه ليس بتام بل الماهية تلك الجنسوردت بانه يفيد كالجنس البعيد والافرق لان تلك بعضهم وهذا لا عتراض بعد نصهم على المنع من اخذ فصل الجنس ما كان الجنس لكنه لم يوجد انتهى والاولى رد التعريف اللفظي وهو تفسير لفظ بلفظ اشهر منه عند السامع كتفسير الخمطة بالحمض والتعريف بالمثال كما اذا سئل عن الملك فتقول هو مثل زيد فيوضع للسائل جملة لان هذا كل داخل في الرسم او هو تعريف بالخاصة لان مثل الشيء ولفظه خاصته من خواصه لا يقال من حملة الالفاظ المشترك وهو لا يختص بمعانيه لانا نقول التعريف به بلا قرينة باطل ومع القرينة هو خاصة قوله وقفلها التعريبي الخ وصفا لقرب باعتبار الجنس واضحي وبا عتبار الفصل كانه كاشف ويزيده عدم تقييده به في باقي اقسامه والا لقيد منه ان كان فصل جنس فغير بعيد لا عمومه في قسم التعريف بالذاتيات لا وحده ولا هو الجنس البعيد اما مع الخاصة فبعيد ان يستبيح ان يتمام الجنس والسنافية وان كان فصل فصلا ورتبا فغير موجود كما ترنا فهم قوله لان المميز فيه الخ المقصد بالذات على المعرف والمميز في المتعينة هو المقترن والخاصة تتوهم تمامه وقوله اما مع الجنس القريب او البعيد ينبغي ان يزيد او وحده عليه تدبر والاقسام الستة ضرورة ما تمام وكامل مما لا قصا وبما ان المركب فاما تام فقط لعدم الحاجة الى الاكثر او يعتبر تقسيما اخر باعتبار الاجزاء والتركيب او الناقص قسما واحدا للتخصر في الاربعة وهو ظاهر قوله قريبا كانا لخ يعني ان الرسم التام هو كان بالخاصة وجنسنا لا جنس حوا كان قريبا نحو الحيوان الضاحك

أو بعيدا لحم الجسم الصاحك وهذا المذهب ماخوذ من كلام الجلى لانه قال الرسم التام هو ان كان
بالجاذبة مع الجنس ولم تفيده بقرب ولا بعد والمشهور ما ترى علمنا لهم قوله بالطائفة تبينه م
لك تمثيله تنبيهان الاول هذا الثاني يسمى المعرف والقول الشارح وتسميته
بالثاني من تسمية الشيء باسم قضته وعرفه الكاتبي فقال المعرف للشيء هو الذي يلزم من تصوره تصور
ذلك الشيء اوامتيازه عن كل ما عداه او فيه للتنويع فيشمل الحد والرسم واورد عليه انه ليس ما ذكر
لدخول اللوازم فانه يصدق بالنسبة الى لوازم ماهية غير المجهولة كالعمى بالنسبة الى البصر والسقف بالنسبة
الى الجلوس لدخول المتضايفين فان تصور احدهما يستلزم تصور الاخر وليس احدهما معرفا واختار
بعضهم عن الثاني فقال المعرف للشيء ما تصوره تستعقب تصور ذلك الشيء كلي سبيل الاستلزام
ليخرج المتضايفين بذكر التقدم واورد عليه جزء المركب فان تصوره سابق على الكل وليس معرفا له
وقال العلم هذا تعليل لما التعريف المذكور قيل هو تعريف المتقدمين وبه عرف الخونجي في الجمل وقد
رأيت ما فيه الثاني قد سبق في مقدمة الكتاب ان من التصورات ضروريا فنظريا كالتصديقات
وان الضروري لا يحتاج الى موصل وان النظري يحتاج اليه قال القهوي في شرح العالم وزعم الفخر ان
التصورات كلها ضرورية قيل ولا يعنينا نعلم كلها تصورا بالضرورة فانا لو تتبع خلافه وانما يريد
ان كل ما علمناه من التصورات نحو حاصل لنا اما بالضرورة او بالحس والوجدان او بحفظ المعقل لا يحتاج
ان يختص شيء بتصور حتى نعلم ان كل ما تعالى له علم ضروري بها قال واحتج على ذلك بوجهين
احدهما ان المطلوب بتصوره ان كان مشعورا به استحال طلبه لانه تحصيل الحاصل وان كان غير مشعور به
استحال الطلب ايضا لان توجه النفس الى ما لا تشعر به محال فان قيل نتصوره من وجه دون وجه
قلنا يمتنع طلب كل جزء ذكرنا ثانيهما ان تعريف الماهية اما بنفسها او بمجموع اجزائها او بما خارج فيها
او بجارج عنها او بمركب من الداخل والخارج والكل باطل فتعريفها بالماهية باطل اما بطلان تعريفها
بنفسها فظاهر واما بمجموع اجزائها فلانها نفسها ايضا واما بالداخل فيها فلان ذلك الداخل
مقوم بجميع اجزائها وهو منها فيؤدي الى تعريف نفسه وهو باطل والى تعريفه لغيره وهو خارج
عنه وسيأتي بطلانه واما بخارج عنها فلان تعريفها به متوقف على تعرف اختصاصه بها وذلك
موقوف على معرفتها ومعرفة غيرها مما لا يتسامى على التفصيل ليعلم انه مسلوب عنه اذا الحكم
على الشيء فرع تصوره واما بالمركب من الداخل والخارج فلبطلان كل منهما على ان قوله وأجيب
عن الاول بان الماهية يشعر بها من وجه ودون وجه فانا شعرنا النفس لها من وجه تام لكونها
بالممكن عملة كاذنك طريقا الى استحضارها كالطلب حتى ان لم تشعر الا لكونه مسماوتيا
او ستر اللوحي وغيره لذلك تقوله المشعور به يستحيل طلبه مسلم ولكن المشعور به من هذا
كونها ما يمكن عملة وذلك غير المطلوب بل المطلوب حقيقتها وقوله غير المشعور به يمتنع طلبه
لان عنيه غير الخاطر بالبال لما مر سلمنا ولكن هو المراد لكن عني غير المشعور به تفاصيله والخطور
بالبال فلا نسلم امتناع الطلب تفاصيله ولان التفتيش في كلامه عني قوله كل مشعور به
يستحيل طلبه وقوله كما ليس بمشعور به يستحيل طلبه تناقض وكلا فانه منها تفيض
الاخرى لان الاولى تنعكس بعكس النقيض الى قولك كلما لا يستحيل طلبه فهو ليس بمشعور به
وهذا العكس ينعكس بالمستوى الى قولك بعض ما ليس بمشعور به لا يستحيل طلبه وهذا

تقييدا للقضية الثانية وكذا الثالثة ان علمت بهاتان هذا خرج تقييد الاولى واجيب
عن الثاني باية تقريبها بتقسيمها مسلم امتناعه واما تعريفها بمجموع الاجزاء فصحيح قوله المحدود
قسمان الماهية بمنوع لتغايرهما من حيث الاجمال والتفصيل كما تقدم وكذا يقال في القسم الثاني
قوله يلزم تعريفه لنفسه لانه عرفها بالاجزاء ومنها قلنا اما المانع من ان يكون تفاصيل التعريف
وبعد حصوله بالضرورة يعرف بها في الاجزاء انتهى وفيه ضعف واجيب عن التعريف بالخارج
بان التعريف انما يتوقف على وجود اختصاصه لها في نفس الامر لا على العلم به سلمنا توقفه على العلم
باختصاصه لها الموقوف على معرفتها ومعرفتها غير ها لكن يكفي في ذلك الشعور بوجه ما كتعريجرعا
في حيز تنفس اختصاصه به وطلب ذلك الحيز عن غيره من لا اجزاء وان لم نعلم منه ومن غيره الا الجزئية
واذا صح التعريف لهذين صح بالكر بهما ايضا **الثالث** يجب الاحتراز عن الخلل في التعريف
ويكون في المادة وفي اللفظ وفي الصورة اما المادي فهو الخلل في المعنى كتعريف الشمس بانها وهو سرعة
وهمالة تحرك التي ليس بكوكب لان استواءه وكتعريفه بما يتوقف عليه اما بمرتبة وليس الدور
المصرح واما باكثر وليس الدور المضمر قالوا لكنا نجد كتعريف الكيفية بانها به تتشابه والاشابهة
ثم تعريف المشابهة بالاتفاق في الكيفية فهذا توقف بمرتبة واحدة وكتعريفها لاتقتضي باول عدد
يقسم بمتساويين ثم تعريف المتساويين بالشيئين غير المنقسمين ثم تعريف الشيئين بالاثنين
فهذا بمرتبتين وكتعريفها لاثنين بالزوج الاول والزوج بالمنقسم بالمتساويين ثم على ما مر
فيكون باكثر وكتعريف الشيء بما اختلفت فيه بعض المشتركات فيما مر مثل لسان والخابورة ونحوهما
واما اللفظي فكل تعريف بالالفاظ الغريبة غير المشهورة الاستعمال للدلالة عليها او الوحشية
التي تنفر الطباع وكالتكرار والتعريف بالمشترك او المجاز لان الحد ومحل التخصيص واوضح
فلا يوتى فيها بمحشو ولا يحتاج الى تفسير وهذا اذا لم تكن قرينة تدل على المراد قيل واختلف
في المشترك والمجاز مع القرينة قالت الشافعية ان كانت القرينة معينة جاز والا فلا واما الصوري
فمخالفة الترتيب الطبيعي المذكور في الحدود والرسوم المركبات وهو تقديم الجنس على الفصل والخاصة
لان الاسم اعرف فرتبته التقدم فاذا قدم الاخص على الاسم كقولك الناطق الحيوان فهو ناقص قال
ابن سرور وفي ظني ان الاجمال انه لا فرق بينهما لتعوده بين ان تعرفه في نفسه وفي تحاوله وفي كون تقديم الاسم لانه
اعرف واجب او لي قولا الشراح والاكثر **الرابع** تقدم ان التعريف بالعرض العام مع الفصل
او بالخاصة مع الفصل او بالعرض العام مع الخاصة غير متعين قالت الشيخ زكريا يحتمد فيها
والاكثر على ان الاولين هذان ناقصان والثالث رسم ناقص **الخامس** ما تقدم من شرط
المساواة بين الحد والمحدود هو عند المتاخرين جار في التامات والناقصة وعند المتقدمين
يجوز في الناقص التعريف بالاعم ان كان اما فيتاتي اما يريد تعريفه بالقياس الى شيء فرارا بالنظر
الى ذات مطلقا وذلك كتعريف التبسر عليه تميزا للانسان عما لفرس فيقال له الحيوان المتصف
القامة وان كان المتصف عرضا ما تاما بالنسبة الى الانسان وحده هكذا قيل **قلت**
ولا يظهر فيه مخالفة لانه من لان نحو المتصف المذكور خاصة اضافية ولا يخرج من مراد
المتاخرين الا قيدوا الخاصة عندما التعريف بان تكون مطلقة ثم نقل التعدان الاقدمين
يجوزون كون الرسوم اعم ولم يقيده بالاضافة قال في شرح التسهيل بعد ذكر اشتراطهم كون الحد

فقد يقع الخلل في التعريف في المادة وفي اللفظ وفي الصورة

فقد يقع نقصان مصحح ومضر الدور

جليلها ما نعا وغير ذلك وهما نظر وهو انا المنطق جميع طرق اكتساب التصور والتصديق
فكما ان التصديق بها نافع وخطا بتيا وغيرها الموصل الى التصديق شامل لخبرها فكذلك
من التصور وحينئذ يتم جميع ما عداه واعم من ذلك فالموصل الى التصور الحد القول
الشارح لا يدان يعم طرق التصور وحينئذ يخصص بالاولين فلا يرد
ان يقصر اذ يوابا لمنطق ما يوصل الى الثالث ثم الشيخ وكثير من المحققين صرحوا بان الرسوم
الناقصة يجوز ان تكون تامة بالماهية وكتب للغة مشحونة بالتعريفات لاحقيقة الامر انتهى
السادس تغيير المم بالحقيقة في تعريفه يفسد عكسه لخروج المحدودات اذ
لا تطابق لها مع انها تصور فواجب ان يؤتى منها بالتعريفات على وجه يعم الجميع وقد خالف
المم عبارة الجل وهي افضل وسبق له قول لكنه يأتي ايضا مثل ذلك وبعد استشعاري
ذلك رايت القهبي في شرح المقاصد تعرض لنحو قوله بيتم الفحراني التصور ادراك
الماهية ثم اختصاصا للتصور بالامور الثابتة وكذلك قولهم هو الشعور بالحقيقة
واحد العبارات قولهم انه ادراك المسمى فانه قد يكون ثبوتا وله حقيقة وماهية وقد يكون
عدميا كما او مستحيلا لا يتصور وحكم عليه بامتناع الوجود او بصحة الوجود انتهى
السابع تقدم فاضل الكلام انه اختلف في حكم الحد على ثلاثة مذاهب قيل انه واجب لا يعلم المحدود
قولكان وصفة لا الحد وقيل الحد ذوات واجبة المعرفة ولا تعرف لا بالحد وما لا توصل
للواجب الا به فهو واجب وقيل انه ليس بواجب لانه قد يعرف المحدود مع الجهل بالحد لان الاشياء
ما لا حد وهو ارفع اقسام الوجود المطلق والعدم والحال والاضافات وقيل بالفرق
فكلمة سئلة لا يتوصل الكلف الى معرفة التوحيد والنبوة فيها الا بعد علمه بتعريفها في تعريفها
واجب وما سواها لا يجب **الثامن** اورد عامة انه لا يمكن تعريف الحد لئلا يلزم
التسلسل واجابوا بان اجوبة منها ان حد الحد هو نفس الحد كان وجود الوجود هو نفس
الوجود انتهى **قلت** وهذا عندي لا يحتمل ورود من له ادنى شعور لان الحد ان اريد
منه مفهوم فالتسلسل لازم لو كان يرد كما ذكرناه فيما مضى ولكن ليس هو الذي نعني
بالتعريف وان اريد مفهومه وهو مقصودنا فلا شك انه لا يلزم شيء من التسلسل في تعريفه
كما لا يلزم في سائر المفهومات ولا حاجة الى ما يتكلفون من الاجوبة والتسليمات الجدلية
التاسع نقل البهائي السكي عن الخطيبي في شرح المفتاح انه جعل هذه التعريفات
كلها من باب الكناية يعني فتكون ذاتية على معرفاتها بالالتزام قال ولا تطيل بالرد عليه
لوضوحه **قلت** ولا مرية انه يرد عليه والتعريف بالخواص فانه كناية قطعا بالنسبة الى
الحدود وفي ذلك محال للنظر **العاشر** لا يكون للشيء الواحد حدان ذاتيان في ذاتان
وذلك لان الحد هو الذي تتكثر فيه جميع الذاتيات فاذا اجتمع حدان فان ذكرت في كل منهما
الذاتيات كلها لم يكونا حدين وان ذكرت في احدهما دون الاخر كانا حدهما ناقصا والآخر
تاما وقيل يوجدان باعتبار المطابقة والتضمن للذاتيين مثلا الانسان له الحيوان الناطق
وله الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة الناطق وهو صحيح **الحادي عشر**
قالوا لا يكتسب الحد بالبرهان بمعنى ان ثبوت الحد للمحدود لا يبرهن عليه لوضوحه في احدهما

الخفية

ان صحته الحد هو صحته المحدود واجزاؤه على التفصيل وثبوت الشيء لنفسه او ثبوت اجزائه له لا يتوقف على شيء كما لا يخفى فيه تصوره وتانيهما ان الاستدلال على ثبوت شيء لشيء يتوقف على تصورهما فالدليل على ثبوت الحد للمحدود يتوقف على تعقل الحد والمحدود المستفاد من ثبوت الحد له فلو توقف ثبوت الحد له عليه لدار وهو الدور في المسئلة معارضات واجوبة لا يليق تفصيلها بهذا الموضع

المرجوع

الثاني عشر ظهر لك من كلامنا المراد بتحصيل اسم الحد هو بالدلالات ومقابله بالرسم وهو اصطلاح شايع على هؤلاء وقد يطلق الحد على المعرف مطلقا وهو كثير الاستعمال ايضا قال ابن مروان يكون اطلاقه عليها مجازيا بعني اقسام المعرف من باب المشكك او من باب المشترك لكنه بعيد بخاصة واحدة منها فيختص به واما الحد الناقص فالاصطلاحي السابق فيصدق على مهموماته بالتشكيك وكاثر تاجزاوه او في باب الحد تماقلت انتهى قلت والرسم كذلك ولا فرق

فصل القضية قوله

الصدق والكذب لما زعم قوم ان الخبر يحتمل التصديق والتكذيب اولى لان من الاخبار ما لا يحتمل احدهما الصدق ومنها ما لا يحتمل الا الكذب وهي مع ذلك تحتمل التصديق والتكذيب دون الكذب او الصدق ورد بان احتمال الخبر للصدق والكذب هو بالنظر الى مفهومه لا بامر خارج وبان التصديق هو عبارة عن الاخبار بان الكلام صدق فاخذ الصدق في تعريف الخبر دور وقال القطب ان قيل الخبر امان يكون مطابقا للواقع فلا يحتمل الا الصدق او لا يكون مطابقا فلا يحتمل الا الكذب فلا خبر او خارج الحد فتجاب بان الواو في الحد بمعنى او والخبر هو الذي يحتمل الصدق او الكذب وكل خبر صادق يحتمل الصدق وكل كاذب يحتمل الكذب قال وهو غير مرضي لانه للاحتمال اذ ذاك توجب ان يقال هو ما صدق او كذب والحق في الجواب ان المراد باحتمال الصدق والكذب بحسب النظر الى مفهومه وقطع النظر عن الخارج يحتمل الكذب في العقل انتهى بمعناه

قوله عند المحققين الخ اشاربه الى خلاف من لا يشترط التركيب تحقيقا في الكلام التام وان تحويم ولا يكون كلاما مستقلا وقد هيلجي طلحة زاده بمضمون ما تحويتين والصحيح خلافه كما قالوا تم ظاهر كلام المصنف ان المراد بالمركب المركب التام فلا يخرج بقيد الاحتمال الا الانشاء كما قالوا ويصح ان يراد بها ما دل جزؤه على جزء معناه مطلقا حتى يتناول التام والناقص فيخرج بقيد الاحتمال الناقص مع الانشاء **قوله** ضد لالة الالتزام بيانها بالكلام المركب الصحيح عند من يجعله موضوعا لكون دلالة مطابقة ودلالة التزام وانما قال السيد لغلامه الذي من عادته ان ينسفيه انا عطشان فهذه القضية تدل مطابقة على الاخبار بوقوع العطش والتزاما على طلب السقي وهو المراد منها ولكن هذا لا يخرجها عن كونها اخبارا لاحتمالها الصدق والكذب نظرا الى مؤدى معناها المطابقي وكذا ما ذكره المصنف لا انشائات لا تحتمل لهذا قالوا لا كذبا مطابقة الا خارج لها وما تحتمله التزاما كترض على شخص يا كل طعاما مثلا فقال الاناكل لا يحتمل الامر بالاكل اولا على عند مايرى كل فانه مستدعاه القرض ربا واستقراء مثلا فخلافه باعتبار ما يلزمه مطابقة مطلبه لا كل لا يحتمل صدقا ولا كذبا بأوى النظر الى ما يحتمل بحرمانه من استلزامه اخبارا بقدر ارادة الاكل يحتمله ولذا يقال لمن نهيته

ذلك كذبت ولمن عرف منه الموتة وارادة ما طابقه صدقت وهذا الاحتمال لا انه مما لا يخرج
الكلام عن ان يكون انشاء لعدم احتماله الصدق او الكذب كما في صيغ العقود فانها انشاء
اصلية في القول كما هي كذلك وستقبلا وعدا كانا وغيرها لا يكونان بالقصد الاول في القول الا
بالخبر دون غيره من انواع الكلام ولذا قال تعالى ومن اصدق من الله حديثا وقوله اياه كان صادقا في
الوعد وقد يكونان بالعرض في غير من انواع الكلام كالاستفهام والامر والدعاء وتحو زيد قائم قوله
القائل لزيد في الدار فان في ضمنه اخبارا بكونه جاهلا بحال زيد واذا قال واسيء فان في ضمنه
انه محتاج الى المواساة وانا قال لا تؤذني ففي ضمنه انه يؤذيه **تنبيهات الاول**
لم يذكر المصنف ان الكلام المركب ينقسم الى خبر وانشاء وان الانشاء ينقسم الى امر وهو طلب الفعل
ونهي وهو طلب الترك وتنبيه وهو ما سواهما كالتمني والترجي والاستفهام والعرض والسدا
كما فعل غيره من المناطقة كلا تفقه على ذكر الخبر وذلك لان المقصود به في الفن هو الخبر فقط لانه مادة
الحدود والبراهين **الثاني** تقرر بما ذكر للمنطقيين مناقشتان من وجهين احدهما ان الصدق
مطابقة الخبر للواقع والكذب عدمها والخبر مرادف للقضية وهو ما خود في تعريف الصدق والكذب
فاذا اخذ في تعريفهما لزم الدور وهذا غير خاص بالمصنف ولذا عدل بعضهم الى ان الخبر ما له نسبة خارجية
واخرون الى انه ما يحصل من فهم لازمه الخارج بدونه وما جاوبا عن التعريف الاول بان الصدق والكذب
لما اشتهرا في المحاورات لو بحثا عما الى تعريف فتح احدهما في تعريف الخبر الثاني في تعريفه فاسد العكس
لخروج شيء احدهما القضية العقلية لانه لا تدخل في الغلط وان كانت تحتمل الصدق والكذب ولذا
عرفا الكاتبي وغيره القضية بانها قول يقال لقائله انه صادق او كاذب فتدخل العقلية والقطعية
في الحد لتحتمل القول لما تحتمل اللفظ الثاني القضية المركبة من لفظ ومنوي معه تحوا تو مرو ذلك
لان الضمير المستتر ليس بلفظ كما تقرر في محله والعمل بالجواب عنا الاول انا قصرنا على القضية اللفظية
لاستلزامها المقولة ووضوحها وكذلك عرفه صاحب الجمل وكثيرا ما يتبعه المصنف في هذا الكتاب
ولا يقال ان الحد الفاسد لما اولى من هذا والجواب عن الثاني ان الضمير المذكور كاللفظ انه منوي معه
ومقترن به التركيب وهو من جملة الكلم **الثالث** قد علمت مما ذكر الحصر ان اقسام الخبر خمسة
ما يحتمل الصدق والكذب مطلقا كخبر من ليس معصوما بحو قيام زيد ومما يحتملهما لذاته كخبر يعين
صدقه نظرا الى الخارج من مخبر كخبر الرسل او عقلا نحو الاربعة زوج او يتعين كذبه نظرا الخارج من مخبر
كخبر الدجال او عقلا نحو الواحد زوج **فان قلت** الخبران قيل ان مدلوله الحكم بالنسبة
او انتفائها فاحتمالها للصدق والكذب واضح وان قيل ان مدلوله ثبوتها وانتفاؤها فلا يتاتى قوله
قلت ليس المراد بكونا لمدلول ثبوت النسبة انه يتعين ثبوتها ابدا بل ذلك لاصل وقد يتخلف
فانا كان كلام كاذبا لزم ان يجري على اصله او يختلف مدلوله كان محتملا وان كان على هذا المذهب
الاول بالحالة وعلى الثاني باعتبار وللتحقيق هذا المقام موضع آخر **الرابع** الصدق
بهذا هو الحق هو مطابقة الخبر للواقع طابق الاعتقاد ام لا والكذب عدم مطابقته للواقع
خالف الاعتقاد او لا لاطلاق الخبر للواقع وللاعتقاد وعدمها ولا مطابقة بمجرد الاعتقاد فقط
وعدمها خلافا للنظام وليس هذا محل تحريرها **ص** وينقسم الى جملية وشرطية **ش** قوله
سميت جملية اما سميت جملية نظرا الى طرفها الاخير وهو المحكوم به واما قدم على الموضوع فلم تسم

وضعية

وصفته ان المحمول المحط القضية او سميت حملية لما فيها من الحمل المعنوي قوله سميت شرطية انما سميت بذلك لوجود حرف الشرط فيها او لوجود الشرط المعنوي وهو التزام الشيء والتزامه فيها قوله ما ذكره بوه وذكره المحمول في قولنا المزدوج اما هو او اجعل الزوج خبرا عن ما بعده وما بان جعل ما قبله على الفاعلية فالمحمول لفظ مفرد بلا تاويل وفي كثير من النسخ زيد قائم هو وهو قلما هو وتركه شائع لان قوله اما ان يكونا مفردين او ما في قوتهما يشير الى القرينة اقسام التقسيم العقلي الا ان لا يكونا مفردين بالفعل والثاني ان يكون المحمول موضوع مفردا بالفعل والمحمول له بالقوة وقد مثلهما من السابق الثالث عكس الثاني ومثاله زيد قائم فقضية الرابع ان يكونا مفردين بالقوة مثاله زيد قائم نقيضه زيد ليس بقائم وهذا في التركيب الخبري واما التركيب التقييدي فهو مفرد هنا لبيانا وهلم الموضوع في قولك الحيوان الناطق ينتقل بتقادميه وهذه الاقسام الاربعة كلها في حد الحملية وذلك نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود نقيضه ليس البتة ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ونحو اما ان يكون الموجود قديما واما ان يكون حادثا يلزمه ليس البتة اذا كان الموجود قديما كان حادثا وبعبارة اخرى نقيضه هذا هو هذا او الموضوع محمول وهو معنى التاويل بالمفردين قوله وهما قضيتان الخ يعني ان طرفي الشرطية قضيتان يحتملان الصدق والكذب ولكن قبل الاتيان باداة الربط والانفصال واما بعد ربطها فليستا بقضيتين لانها حينئذ اما قال الصدق والكذب وانما اعتبر الطرفية قبل تركيبهما وحذف ذكر الاحتمال ولم يعتبر ما قال بعض من ان القضية الشرطية هي التي تحمل الى قضيتين لورود الامر اضر عليه من وجوه احدها ان الشرطية انما تحمل الى اداة تركيبها وهي لا تتركب من قضيتين لان اداة الشرط والعناد اجزاء طرفيها فان تكونت قضايا فاذا لم تكن عند التركيب قضايا لم تكن عند الاحتمال اذ بها جزاء تلك القضايا بعينها والا لم تكن جزاء احداهما الثاني انها وان كانت تحمل الى قضيتين يصح ان يعتبر عنها بعد التحليل بمفردين واقل ما في هذا ملزوم له الا وهذا مما لا يدرك فانا اذا قلنا المزدوج المفرد بالفعل او بالقوة كما تقدم وجب ان تدخل الشرطية في الحملية على هذا التقرير وهو باطل فلذلك قال العلامة الشيرازي الاولى حذف ذكر الاحتمال وكان المعلم لذلك ترك ايضا وفيه بحث لانا ان كان المراد ان طرفي الشرطية جملتان قبل التركيب وزال ذلك عنده وهو الذي يظهر من قوله وهما قضيتان قبل ربطهما بالشرط وزوال احداهما الثابتة فهي ايضا في الحملية ايضا قضايا قبل ربطهما بالاسناد واما ان تكون في قوة المفرد عند الاسناد وان كان المراد انهما قضيتان حالة التركيب انهما فليس كذلك لعدم احتمالهما الصدق والكذب على ان التعدد حقق الاحتمال المذكور مما لا يرد عليه شيء مما مر فقلنا اذا قلنا الشمس طالعة النهار موجود فهما قضيتان تشتملان على الحكم محتملتان للصدق والكذب واذا اوضحنا عليك ان الالف واللام اذا كانتا للعهد فالنهار موجود فلسنا نسلم انهما الحكم بالمجاء على الحكم اما اخرجه عن التمام وصحة السكوت وصار كل منهما ليس بقضية ولا يحتمل الصدق والكذب لسبب مانع لا بانتفاء ركن الظهور وان المزدوج في المقدم والتالي ليسا مثلهما في قولنا زيد عالم من غير اداة تركيب وتقدم في نسبة كيد والاعراب قائم فاذا تحققت ان العناد اداة الطرفان الى ما كانا عليه

فيما

من كونهما قضيتين وذلك بمجرد زوال المانع لا بزيادة شيء آخر تما منه التركيب تقتضيه بالفعل
لكن بقصد آخر الشرطية وهو اراد والغاء كان ما تقا للحكم على التمام فاذا كان الامر كذلك
الجزء الحملي المركب في قضيتين مشتملة كل منهما على حكم تام ليس بمستبر زوال المانع من غير اعتبار شيء
آخر يصح ان نظر في الشرطية ليست بقضيتين لكنها تحلل الى قضيتين قد افترقتا انتهى
قلت وفيه نظر لان ما ذكره وان كان نظاهر الا انه لا يدري فرقا بين الشرطية
وبين الحملية التي طرفاها او احدهما قضية وذلك ان كلا ما ذكره في الشرطية يقال مثله
في الحملية فانا اذا قلنا زيد قائم ليس تاما مع انها قضيتان مشتملتان على الحكم صحتا ليان
للصدق والكذب فاذا ربطنا بينهما بالاداة الرابطة وقلنا زيد قائم تقيضه زيد ليس بقائم
فنقا لما يضا لم ترتسلبهما اسم القضية بل دخل في الحكم ما اخرجهما عن التمام وصحح السكوت
بسبب مانع يضا لا بانتفاء ركن كان الطرفين هنا ايضا ليسا كالالفاظ التمام وقد يقا لما على طريق
التعداد فقط تم غير فقد الى تركيب بلها قضيتان مشتملتان على تركيب وان تركب لكن منع من صحة
السكوت مانع وهو ربط احدهما بالاخرى فاذا زال ذلك عاد الطرفان الى ما كانا عليه من كونهما
قضيتين بمجرد زوال المانع لا بزيادة شيء آخر ولذا تجد النحاة يسوون في الجمل التي لا يحسن
السكوت عليها بين جملة الخبر وبين المبتدا وجملة الشرط دون الجزاء مع ان الشرط عندهم
انما هو مقيد تكيف نطقوا الذين لا فايدة هنالك اصلا الا الالزام والعناد فلو قالوا التقييد
انكح فيها بانساء شيء اشتم او رفعه نهي جملية او بتعليق شيء على شيء او رفعه نهي شرطية متصلة
او بعناد نفي شيء على شيء او رفعه نهي منفصلة وسكتوا عن ذكر الافراد والتركيب لكان اسلم واوضح
واسلم صر والمتصلة حاكم فيها شر قوله ان كانت الشمس طالعة الخ وشرحه للكبرى
النهار فجارة عن ظهورها اي الشمس فوقا فق وعليه فلا تتم هذه الملازمة هنا اذ الغني
لا يستلزم نفسه ثم تصح عملا فتربه هنا ان نه هو الزمان الذي ينتظر فيه ذلك الصفو
الخاص والمتاعلم قوله والكل يستحيل الخ الكل هو الانسان في هذا المثال وجزوه الحيوان
لتركيب الانسان من حيوانيته وناطقيته واما استحالة الكل عما يتلك الجزء لان الكل عبارة
عن تلك الاجزا كلها مجتمعة ولو زال احد جزئيه لزال المركب ضرورة انه لا يصدق عليه حينئذ
انه مركب فالجزء الاخير فيما زايل لا يقال انه كل والفرض انه جزء قلنا ان المركب لا يكون مركبا
الا بوجود اجزايه والا فهو كل واحد والمركب وجد بالجزاء الاول وبعضها لم يتم مركبا كما تر
بخلاف الجزء فانه يصدق عليه انه جزء عند الاجتماع وعند الافتراق فصح وجود الجزء بدون
الكل وهذا معنى كون الكل اخص والجزء اعم وهو ظاهر قوله فيسمى الشرط فيها مقدما
الخ يعني ان طرفي المتصلة سوا كانت لزومية او اتفاقية احدهما طالب للصحبة مستتبع والآخر
مطلوب لها مستتبع ويسمى الطالب المقدم والمطلوب التالي وظاهر كلام الممان الطالب مقدم
سوا تقدم لفظا او تاخر تقييد يسمى الاول مقدما لتقدمه لفظا وكان ما يتلو الشرط لغة
قالوا لما رموزا وحكما نحو هذا حيوان ان كان انسانا وسمي التالي ايضا لتلوه الاول كذلك
هكذا ذكر السعد والشيخ زكريا وغيرهما قال السعد والقول بحذف الجزاء في هذا المقام انما هو
باعتبار النحاة وذهب جرون الى خلاف هذا فقال ابن مرزوق في شرح الجمل بعد ذكر ما سمه

بالتحقيق

هل التحقيق انه اي المقدم لا زال المتقدما في اللفظ اذ جواز الشرط ابدا متاخرا والمذكور اولا لبيانه
لا وهذا هو المؤيد بها هل التحقيق في اللغة العربية انتهى وهو مستفاد من كلام القطب لانه قال
والقضية الاولى الشرطية سواء كانت متصلة او منفصلة تسمى مقدما التقدم ما في التركيب
وكان عليه ان يسعد بكلامه السابق ويصحح حمل كلام العلم على هذا ايضا بان يكون مراده بالشرط
والجزاء التحريري لا الشأني لان الجزاء عندهم الاتي اخرا في الشهور وما تقدم للسعد مع غيره
ان كان قد علم من اصطلاح المناطقة وجب الصير اليه ولا يعترض بذهاب النحاة ويويده ان مقصود
هولاء المعاني فلا حاجة الى تقدير شيء يتم المفيد دونه وهو قولنا للكوفيين والمبتوالي زيد من التحريري هم
والامر في هذا قريب **تنبيهات الاول** انما بدا العلم بعد تعريف
القضية بتقسيمها الى الحملية والشرطية لان ذلك هو الذي تنقسم اليه القضية اولا بلا شركة
وما سوى ذلك انما هو ثان فالقضية من حيث هي هي اقسام اولية تنقسم اليها بلا شركة بمجرد
كونها قضية وهي الحملية والشرطية ولها اقسام ثانوية تنقسم اليها بواسطة انقسامها الى الحملية
والشرطية وهي الضرورية والدائمة مثلا والمنزومية والاتفاقية وبعد في المتصلة اقسام اقسام
الثاني قدم العلم اولا ذكر الحملية على الشرطية لان الاولى اثانية بمنزلة الذرء من المركب
باعتبار ما انحترت عليه الثانية من مزيد التركيب ثم قدم الشرطية في التقسيم لقلة الكلام فيها
واخر الحملية لكثرة تقاسيمها وايجابها والله اعلم **الثالث** انما قال العلم ما حكم فيها الخ
في المتصلة ليشمل التعريف الصادقة والكاذبة لان المراد تعريف القضية المتصلة من حيث هي هي
اعم من ان تكون صادقة او كاذبة وذلك ان الحكم في المنزومية ان طابق الواقع فالحكم كاصل وموجب
الصحة متحقق تمحان كانت الشرطية قائلة بها رموجود وان لم يكن مطابقا فانما لعدم الحكم اصلا
تمحان كانت الشرطية قائلة بالليل موجودا ولعدم العلاقة تمحان كان الانسان ناطقا كان الحمار
ناهقا وهذان من اقسام المنزومية الكاذبة ولو اراد ان يخصصها بالصادقة لقال هي التي
يصدق التالي فيها على تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما توجب ذلك وكذلك الاتفاقية يشمل
تعريفه لها الصادقة وهي ما حكم فيها بالصحبة لا لعلاقة تمحان كان الانسان ناطقا كان الحمار
ناهقا والكاذبة وهي التي لم تقع فيها صحبة او وقعت لعلاقة **الرابع** ما ذكره في المنزومية
والاتفاقية من الصحبة المقتضية للاتصال انما يتحقق الموجبات واما السوالب فانما هو رفع
ذلك وحينئذ لا يشملها التعريف والمراد حذا المقسلة بما يشمل الموجبة والسالبة فيكون
التعريف غير منكسر كما جيب بان تسمية السوالب بالمتصلات ليس لوجود المعنى
فيها بل هو محض اصطلاح ولشابهتها الموجبات في الاطراد بما **قلت**
وهذا انما هو توجيه لحولها في التسمية لا في التعريف المذكور فلا يرد بانه كان العلم انما
تعرض للموجبات فقط وترك السوالب لتكلا على ما سياتي والا فالواجب ان يتولد ما حكم فيها
بصحبة او عدمها للقسمين للاختيار ورفعها وسياتي تحقيق السوالب ان شاء الله تعالى
الخامس ذكر العلم انواع العلاقة بين الطرفين في المنزومية كون المقدم سببا
او مسببا او مشتركا في المسببية وبقي عليه التضايف كحوان كان زيدا اخا عمرو فهو ابنه
السادس الاتفاقية بقسميها وقعت الصحبة بينهما لا لعلاقة بل لمجرد صدقهما

كالمتحرك كان الانسان ناطقا كان الحمار ناهقا وتسمي اتفاقية خاصة وقد تفترقان هو ذلك وهو ان يصدق تاليها ولا يصدق صدق المقدم وكانت هذه اعم لانها تصدق مع الاولى فيما اذا صدق التالي والمقدم كما مر وتبدو نصافيما اذا صدق التالي فقط كما كان الانسان حمارا كان الحيوان منخرا كما لو كان صدق التالي منافيا لصدق المقدم كما لو كان الانسان ناطقا فهو ناطق تصدقتا اتفاقيتين حينئذ ويرد عليك ما مر مما تركب منه كل متصلة صادقة وكاذبة في محال البقاء به انشاء الله تعالى ص والمتصلة عكس فيها بالتناقض ش قوله المتاركة احد شقي البين في القضية اذا تركت منها الخ والمساوي لنقيضه هي كالتركيبة منا لنقيضين في ان طرفيها لا يصدقان ولا يكذبان ومثالها اما ان يكون الموجود قديما واما ان لا يكون كاذبتا فتقول كلما صدق القدم صدق الحدوث وبيانا للالتزام ان القدم مساو لنقيض الحدوث والمساويان يستحيل صدق احدهما بدونا لاخر وكلما صدق الحدوث ارتفع الحدوث لانه نقيضه فينتج كلما صدق القدم ارتفع الحدوث وتقول كلما كذبا القدم كذب نقيض الحدوث ايضا للمساواة وكلما كذب نقيض الحدوث صدق الحدوث اذ لا يرتفع النقيضان فينتج كلما كذب القدم صدق الحدوث وهو المطلوب وكذلك كل صادقين كاذبين بان لا يكون لهما ثالث كالحركة والسكون فالقضية فيهما حقيقية كالتقيضين قوله والاعم منه وكذا قوله والاعم منه حلاكنيه افعل من بالمرات وهو غير سائغ عند ابن هشام يجري مثله في مجازا لمصنف ورد مثله في قول الشاعر

. . ولست بالاكثر منهم حصى . وانما العزة للكاثر . فحمل على انا لزيادة او ان المحمود من ينطلق بحذوف كما علم لذكور اي بالاكثر اكثر منهم وانه شاذ ومثله تيادا في قولهم وما اشبهه قوله فلو صدقا ممكنا الخ بيانا لان القضية المركبة من التي والا خص من نقيضه لا يجتمع طرفاها على الصدق ابدا بحوالة ان يكونا الجسم ابيض واما ان يكونا سودا فنقيض البياض لا بياض وهو اعم من السواد والسواد اخص فلو اجتمع البياض والسواد لاجتمع البياض مع لا بياض وهو ضروري اذ السواد الذي يجتمع معه يصدق انه لا بياض فقد اجتمع البياض مع لا بياض واجتمع السواد ايضا مع لا سواد لصدقه على لا سواد على البياض الذي اجتمع معه واجتماع النقيض مع نقيضه باطل وايضا كلما صدق بياض في المثال المذكور صدق انه اسود لا سيما والاخص لا يصدق الا مع الاعم وكلما صدق لا اسود كذب اسود لانه نقيضه فينتج كلما صدق بياض كذب اسود وهذا في معنى قولنا وما خلوهما معا واحد منهما فجاز لانه كما كذبنا بيقين صح ان يصدق لا اسود اذ لا يلزم من نفي الاخص نفي الاعم وكما صح ان يصدق لا اسود صح ان يكذب اسود لانه نقيضه فينتج كلما كذب بياض صح ان يكذب لا اسود وهو المطلوب وكذا التول في الجانب الآخر وهو ظاهر قوله واما ما نقله الخلولي بيانا للقضية اذا تركبت من شيء واعم من نقيضه لزوان لا يكذب طرفاها معا اذ لو كذب كذب كل منهما لكذب نقيض الاخر لانه اذا انتفى الاعم انتفى الاخص فيلزم ان ذلك الاخر قد ارتفع مع نقيضه وكذا هنا واذا ارتفاع النقيضين باطل ومثالها اما ان يكون الجسم غير ابيض واما ان يكون غير اسود فلا يمكن ان نقيض غير ابيض وغير اسود اعم منه فلو ارتفع غير ابيض وغير اسود معا لزم ان يرتفع غير ابيض ونقيضه الذي هو ابيض اما اذا ارتفع غير ابيض فلانه اخص الطرفين المفروض ارتفاعهما واما اذا ارتفع ابيض فلانه اذا ارتفع غير اسود دخل فيه

ابيض وحينئذ اذا ارتفع الجزآن المذكوران عن الشيء صدق عليه انه ليس باسود وهو باطل
وايضا كما كذب غير ابيض كذلك اسود لانه اعم منه وتقابل الاعم يستلزم تقابل الاخص وكما كذب
اسود صدق غير اسود لانه نقيضه فينتج كلما كذب غير ابيض صدق غير اسود وهو المطلوب
هذا في منع الخلو واما صدقهما معا فلا ينتج اذ لا يلزم من صدق واحد منهما صدق نقيض الاخر
لانه اعم من النقيضين ولا يلزم من صدق الاعم صدق الاخص وان ثبت تلك صدق
غير ابيض صح ان يكذب اسود اذ يصح صدق لا انسان وكذب لا فرس وكلما صح ان يكذب اسود صح
صدق غير اسود فينتج كلما صح صدق غير ابيض صح صدق غير اسود وهو المطلوب **قوله**
الحقيقة لا يبعد ان الحقيقة لا تتركب لان جزئيها لا يكون للشيء الا نقيض واحد ولانها
لو تركت من ثلاثة اجزاء وصدق الاول وكذب الثاني فالثالث ان صدق لم يغاير الاول وان
كذب لم يغاير الثاني واما ما نقله الجمع فيصح تركبها من اكثر لان المركب من جزئين كما مر اخص
من نقيضه لا خر فلا بد ان يتردد ذلك النقيض في اجزاء اخر تحقيقا للعموم اذ لا يوجد في هذا الجزء
لانه نقيضه ولا يخصص في الجزء الاخر لانه اعم منه فلا بد له من ثالث فاكثر تنبيه انما نقله الجمع
لا تكون الا اما يوجد له ثلاثة اجزاء فاكثر واجمع صحيح لما تقدم انها على جزئين والاثنان
باكثر وكذا ما نقله الحلو لها ايدا مركبة من متقابلين ما نقله الجمع وانما غايرا لهما اولا في التقسيم
بقيدين فيما نقله الجمع والحاصل انا قلنا ما يتحقق فاذا علم الحكم بين طرفي على بين الاكثر
قال السعد والحق انا اذا اعتبرنا الظاهر فالحقيقة ايضا قد تتركب من اكثر من جزئيه كقولنا
اللفظ اما اسم او كلمة او اداة والشكل اما اول او ثان او ثالث او رابع الى غير ذلك من التقسيمات
التي لا يحتمع فيها جميع الاجزاء على الصدق والكذب وان رجعنا الى التحقيق فالمنفصلة
مطلقا لا تتركب لا من جزئين لانها تتحقق بانفصال والنسبة الواحدة لا تكون الا بين شيئين
فتعدد زيادة الاجزاء تستدعي المنفصلات فاذا قلنا اللفظ اما اسم او كلمة او اداة فهي تتحقق ان
على معنى انه اما اسم او غيره واما كلمة او غيرها واذا قلنا اما ان يكون هذا الشيء شجرا او حجرا
او انسانا ففي ثلاث منفصلات كما نقلنا الجمع واذا قلنا اما ان يكون هذا الشيء شجرا او حجرا
ولا انسانا ففي ثلاث منفصلات كما نقلنا الحلو باعتبار الانفصال بين كل جزئين انتهى
قلت وفيه نظر لانا اذا جريا على تقريره فلا فرق بين الامثلة التي ذكرها في انها
تركبت من حقائق لا تدري الذي جعله من ما نقلت الجمع نقول فيه ايضا مثله اما ان يكون هذا
الشيء شجرا او غيره وغيره اما ان يكون شجرا او غيره وغيره اما ان يكون انسانا او غيره الا ان ذلك الشيء
لتحققه بالهادية لابد من اتصافه باحد هذين فيا ايها الجهبذ فتدبر **قوله** ان يعدم الى هو
لهو جريا على لسنة المتكلمين اذ لا يبعد ان يقال نظرا وعملا ان فعل الامر فيه علاج كالكسر
على ما عرف في محله **تنبيهات الاول** قد تقدم لك ثلاث منفصلات
تسمى الاولى منها حقيقية لان التنافر فيها اشد من التنافر في الباقيتين فهل لها اسم المنفصلة
ولان التنافر في الباقيتين اضعف في بعينها بالنظر الى احدى الجهتين فقط ولها بالنظر
الى الاخرى فلا تنافر كذلك هذه فالتنافر فيها مطلقا حقيقية وتسمى الثانية مانعة جمع
لاستناع الاجتماع بين طرفيها والثالثة مانعة خلو لان الواقع لا يخلو عن احدهما لطرفي

واعلم ان اجتماع الاجتماع هنا انما هو في الوجود باعتبار بعض وقت القضايا لان مفهوم وجود المقيد هو وجود شيء في زمان ما فيصح ان يجتمعا في الوجود كما تقول هنا الشيء اما ان يكون واحدا او كثيرا وكذا يصح ان الواحد والكثير مما يجتمعان باعتبار مفهوم منهما وكذا تقول هذا الشيء واحد وهذا الشيء بعينه كثير مما لا يجتمع اصلا وتقول هنا الشيء اما ان يكون لازما او ملزوما فان كان اللازم والملزوم في انفسهما يجتمعان **الثاني** تفريق لهم للمتصلة مذكرة في هي شامل للصادق منها والكاذب لانا لحكم بالتنافر ان كان مطابقا وذلك بان يحكم به بان الشيء ونقيضه او المساوي له او اخص منه او اعم كانت صادقة وان كان غير مطابق كما اذا حكم به بان الشيء وسائر انواع منه او اخص منه مطلقا او من وجه كانت كاذبة محالا ان يكون الشيء انسانا او ناطقا وقد تقرر لهم ليبان ما يتركب منه الصادق وما سواه كاذب **الثالث** ما ذكر لهم ايضا من التنافر في هذه المنفصلات انما هو في موجباتها واما السوالب فلا ان الواقع فيها نفي التنافر لا الحكم بعدم كما تقول ايضا هي اما ساكنة وسيرد عليك تحقيق التوالب منها ان شاء الله تعالى **الرابع** هذه الشرطيات تركيبا الحمليات ومن المتصلات ومن المنفصلات ومن المختلطات من هذه كلها وستفصله ان شاء الله تعالى بحيث تشاهد الحمل اليه **الخامس** تقدم ان المتصلة لها جزءان متقدم وتالٍ ولم يتعرض لهم لذلك فيجري في المتصلة وذلك لان الطرفين في المتصلة لما كان احدهما طالبا للنتيجة منتفيا لها والاخر مطلوبا لذلك صار ترتيبها طبيعيا ووضعيا بحسب ان يسبق كل بما اقتضته رتبته من التقدم والتلو وذلك مفقود في المنفصلة لان الترتيب فيها لم يحمد وضع فلا يختص احدهما بشيء لم يكن في الاخر ولذا لا تنعكس هذا وقد تقدمت ان التعقب جعل لها مقدما وتاليا باعتبار الترتيب الذكري ويسمى اعاما للفظ وقد عنيتي به هو ايضا في العكوس وجعلها تنعكس كما ياتي تاليا لانها لم يعتبر فيه المقدم فايدته والامر قريب **السادس** من هذه المنفصلات تكون لزومية واتفاقية ولم يتعرض لهم للاتفاقية اما اللزومية فقد علمت انها التي يقع التنافر بين طرفيها لذاتيهما بمعنى انه اذا وضع احد الطرفين وجب ان يتنحى التنافر حوالا كان ذلك الشيء مباشرة مع نقيضه او بواسطة كالشيء مع المساوي لنقيضه او اخص منه واعم كما الاتفاقية فهي التي يقع التنافر بين طرفيها لا لذات الشيء اقتضاء بل بحكم الاتفاق التنافر في الوجود بان عندنا اصلا طرفين وكذا لا خر كقولنا في شخص اسود وكاتب اما ان يكون هذا ابيض او كاتبا فهذه حقيقية لا يجتمع فيه البياض والكتابة ولا رفعهما وكقولنا فيه اما ان يكون ابيض او كاتبا فهذه مانعة جمع او لا يجتمع فيه البياض وعدم الكتابة لان الواقع خلافه وهو السواد والكتابة وارتفاعهما صحيح وكقولنا فيه اما ان يكون لا ابيض او كاتبا فهذه مانعة خلو او لا يصح ارتفاعهما بان يكون ابيض غير كاتب واجتماعهما صحيح وهو كان ينبغي ان يترضى لها كما فعل في المتصلة **التاسع** نقل الاعادة عن الشارات انه ليس كل المستغل فيه واوات الا نفصل الجملة يكون احدى المنفصلات الثلاث بل قد يكون لغير الحقيقي اصناف اخر غير مانعة الجمع ومانعة الخلو كقولنا كرات اما زيدا واما عمرو والعلم اما ان يعبد الله واما ان ينفع الناس اتهى **قلت** وقد جعل المثال الاول خارجا عن نظر المؤلف وهو مانع جمع اتفاقي وفي عبارة الاشارات

اطلاق الجهتية على الاضافي ثلاثة فيؤخذ منها اصطلاح اخر الثاني ما سمي تسمية
الجهتية والمتصلة والمنفصلة جهتية ايضا واما تسمية الشرطية بذلك فتقبل
مجاز لانه لا حمل بها ولا اتصال ولا انفصال بل سلك ذلك لانا الاعدام تشبه بالامور
ملهاتها اتساعا لان موضوعات تلك الاعدام مستعدة للملكات هذا وانت خبير بان هذا
كله لا يتضح وجهها الا بالتعريفات الثابتة فالصواب التنبيه عليها او ايرادها بالتعريف
كما ذكرنا من قبل ثم تسمية المتصلة شرطية ايضا كما وقع الوضع العرفي واما تسمية المنفصلة
بذلك فجاز ايضا لشبهها اياها في الانحلال الى قضيتين وفي عدم الاكتفا في احداها والان
فيها ايضا استلزام ثم لعلهم لاانه في المتصلة استلزام الوضع الوضع وههنا استلزام الرفع
الوضع او العكس فقد اتضح كذا في مطلق الاستلزام ص ثم التقيضة لابد فيها من معلوم علية
ويسمى موضوعا الخ ش قوله ويسمى اللفظ الخ الرابطة في الاصل هي النسبة بين المحمول
والموضوع وسمي اللفظ رابطة لدلالته على النسبة الرابطة من تسمية الدال باسم المدلول
قوله في اللغة العربية الخ يعني ان العرب كثيرا ما يحذفون الرابطة وذلك معروف
من كلامهم واما غيرهم فلما تم مختلفة قيل ان لغة اليونان توجب ذكر الرابطة الزمانية دون
غيرها وان لغة العجم لا تستعمل القضية خالية عنها اما بلفظها وحركة قوله معنى الجهة
ومعنى الرابطة يعني ان القضية لابد لها من نسبة في المعنى وبذلك تكون قضية ولابد لتلك النسبة
ايضا من تكيفها بوجوب او استحالة او جواز واما لفظ الرابطة فليس بلازم ذكره كما مر
وكذا لفظ الجهة ليس بلازم كما سياتي قوله يا لفعل لها هو كلامه ان مفهوم بين صادق
الحيوان على الذات بالفعل التفاوتي الخارجي فيكون خلافا للغاراني حقيقة وممكنا الخلق
غير قال ابو عثمان الدمشقي في حسبما نقل ابن مرزوق صدق ج على المعنى المحكوم عليه فقد يكون
بالفعل وقد يكون بالقوة القريبة له وقد يكون بالاعم وهو الامكان كما تقدم على الاطلاق
بخصوص القوة فلا يتالف في كل ج ب كلما هو ج بالقوة دون الفعل ما يتضح بعد ذلك
او بقرينة تفي وقولا لاسكندر بالفعل وتبعه ابن سينا ومن بعده من المتاخرة والمعنى
يعني الموضوع فالموضوع عندهم صادق على شيء ما بالفعل فلا يزاد على هذا الاعتبار انه ضروري
اولا لاطلاق ايم او في وقت ما ومعين ولا يزاد ان زمان ثبوت الموضوع متقارن لزمان ثبوت المحمول
او قبله او بعده وتبع الفارابي في الامكان وشب لارسطو القولان وكلامه يحتمل الامرين
انتهى تظام هذا الكلام بقيتهما المراد بالفعل الحقيقي كما ذكرنا بل صرح به القطب فتدبر
اذا قلنا كل اسود كاتب فانه يتنا ولما لكم كلما امكن ان يكون اسود حتى الرومي بين مثلا على
مذهب الفارابي لامكان اتصافهم بالسواد وعلى مذهب الشيخ لا يتناولهم لعدم اتصافهم
بالسواد بوما مطلقا انتهى وقال سعد الدين المعتبر بقضية صدق ج مثلا ما يكون صدق ج عليه
في نفس الامر الان الفارابي اكتفى بهذا الامكان وحده والشيخ بحالة للمعرف زاد فيه قيدا
اخر وهو ان يكون اتصافه ج بالفعل لكن لا بحسب الخارج بل بان يفرض العقل متصفا به بالفعل
كما صرح به الشيخ قال فالفرق بينا لذهنية انما هو بحسب الاعتبار مثلا اذا قلنا كل بياض كذا
وكان فيه الزنجي ظلمة عند الفارابي وبشرط ان يفرض العقل بياض بالفعل عند الشيخ انتهى

وهو خلاف ما مر **قوله** من سائر الجهات فيه نظر اذ القول المذكور هو احد في الجهات الآتي بل في غيرها **قوله** تابع لجهة الجزء يعني فان صدق المحمول بالفعل على الموضوع يصدق على الافراد بالفعل كذلك تحرك الانسان حيوان وان صدق المحمول بالامكان على الموضوع كذلك تحرك الانسان كاتب يكاتب ما دق بالامكان والامر كذلك وهذا القول مذهب قوم وليس المفيد متفردا به قال ابن مرزوق وذهبت طايفة الى ان جهة صدق الموضوع تابع لجهة صدق القضية ونعم ابن رشد انه مذهب ارسطو انتهى **قوله** اربعة مفهومات الخ هذا التقسيم ذكره شروح الجمل اما الاول وهو ان يراد الحقيقة فباطل كما قال المصنف تبعا للسنوسي لان قولنا كل **ج** **ب** وكل **ب** **ا** معناه على هذا التقدير **ح** صدق عليها **ب** وحقيقة **ب** صدق عليها **ا** ولا يندرج في الكبرى الا ما هو حقيقة **ب** والصغرى لم تتضمن **ح** حقيقة **ب** حتى يندرج في الكبرى ويصدق عليه الاكبر الذي هو **ا** بل انما اثبتت **ح** صدق عليه **ب** كافرا ونحو قولنا لعلم ما حقيقة الانسان حيوان وما حقيقة الحيوان فرس هو فرض مثال لا لانه قائل بهذه المقدمة ايضا لهدم كليته الكبرى على ما سيأتي في الاقيسة من الخلاف في ظله اصوري او مادي قال ابن مرزوق وفي معنى ارادة الحقيقة بقطع ارادة الافراد نظر اذ كان العلم لهذا سكت عن ابطال هذا القسم وتبعه على سياقه التنبيه عليه ان شاء الله تعالى

واما الثالث وهو ان يراد الموصوف فباطل ايضا اذ يستلزم ان يكون لكل موضوع موضوع الى غير نهاية قال ابو عبد الله الشريف على ما نقل ابن مرزوق ومعنى ذلك ان الموضوع ابدا صفة فلما موصوف فكل موضوع له موضوع اي له محل يقوم به ولا محذور في هذا نعم يلزم تعدد الجزء والوضع عند حاتم بيدان تخبر عن ذات غير صفتها انتهى قال ابن مرزوق وهذا فهم من كلام ابن سينا ليس هو المراد وانما مراده انها اذا كانا للمفهوم من **ج** **ب** كما وصفه بحق فذلك المفهوم لا يراد منه حقيقته ولا افراده بكل ما صدق به ثم الكلام في هذا المفهوم كالكلام في الذي قبله فيلزم التسلسل وهذا معنى قوله يلزم ان يكون لكل موصوف موصوف الخ نقله تابعا انتهى **قلت** وفي هذا كله نظر اذ ما تحققته من الاقسام ثلاثة الحقيقة فقط والافراد فقط والحقيقة والافراد معا ولا يجد شيأ اثر جعله هو الموصوف حتى يكون قسما رابعا ورأيت في بعض طرر الشرح لبعضهم بتقرير كلام المصنف ان المراد بالموصوف بالموضوع ما يعم الذات والافراد فهو اما الذات او الافراد لا على التعيين احدهما فقط قال ولهذا يحصل الفرق بين الثالث المذكور وبين غيره من المفهومات الثلاثة ثم ولو قيل الموصوف بالموضوع هو الذات فقط لكان الثالث هو الاول وكذلك لو قيل هو الافراد فقط لكان هو الثاني في معنى ان القسمة رباعية انتهى **قلت** وهذا التقرير انما فيه توجيه التقسيم لمراعاة الاعتبار وليس فيه اثبات قسم يدفع فيه التسلسل الذي ذكره عند اعتبار الآن الترديد بين التقسيم الحقيقي المتفق والافراد وهو مستفاد قوله احدهما لا بعينه لا يستلزم عند ارادة ترديد الخ حتى يلزم فيه التسلسل ضرورة انه كلما من القسمين المذكورين ليس فيه حقيقة وافراد حتى يتقال انه بعينه فقال المتبادر احدهما لا بعينه لا يلزم التسلسل فتبين لك من هذا ان اثبات الموصوف قسما زائدا على الثلاثة

المذكورة

المذكورة غير محققة نعم لو قيل ان هذا الاسم انما يطلق على الافراد فقط والحقيقة التي تفهم من الحد والمفهوم الجملي الذي يفهم من اللفظ عند من يسمعه عما لم يوضع فان من سمع لفظ انسان منه فهما ما ووقف عليه دلوله في الجملة ان كان عالما بوضعه واما الحقيقة التي تفهم من الحد فلا يدركها بمجرد ذلك فقد افترق المفهوم من اللفظ في الجملة والحقيقة فتصير الاقسام ثلاثة والرابع هو المقصود في الذي يعم الجميع لكان شيأ والذي ذكره شروح الشمسية ان مقصود ج مثلا بسمي ذات الموضوع ومفهوم ج يسمى وصفا للموضوع وعنوانا اذا تعرف الذات لابه كما يعرف الكتاب بعنوانه وسواء كان هذا العنوان غير الذات نحو كل انسان كذا والحكم على زيد وعمرو مثلا والانسان غير ماهية كل من تلك الافراد او كان خبرا لها نحو كل حيوان حساس فان الحكم فيه ايضا على زيد وعمرو والحق ويعم والحيوان جزء من حقيقتها او كان خارجا عنها نحو كل كاتب كذا فان الحكم فيه ايضا على زيد وعمرو مثلا والكاتب خارج عن حقايقها فخرج الجملة الى معنيين ومما اتضح ذات الموضوع بوصفا لموضوع واتضح ذات الموضوع بوصف المحمول الاول تقييدي والثاني خبري بينهما كل

ب ب معناه الذات المتضمنة بالجميعة صدقت عليها البابية نقولها الذات المتضمنة بالجميعة هو العقد الاول التقييدي وكونها صدقت عليها البابية هو العقد الثاني الخبري فهناك ثلاثة اشياء ذات الموضوع وصدق وصفه عليه وصدق وصف المحمول اما ذات الموضوع فالمراد بها الافراد الشخصية التي يصدق عليها العنوان ان كان نوعا او ما يساويه من الفصل والخاصة والافراد الشخصية والنوعية ان كان جنسا او عرضا عاما فنحو كل انسان او كل ناطق او كل ضاحك كذا الحكم فيه على زيد وعمرو وغيرهما من الاشخاص ايضا وعلى الحقايق النوعية من الانسان هذا الترس وغيرها مما لا تتطلب ومن الاتصال من قصر الحكم على الافراد الشخصية وهو ترتب الحي التخيلي لان اتصاف الطبيعة النوعية بالمحمول ليس بالاستقلال بل لاتصاف شخصي من اشخاصها به اذ لا وجود لها الا في ضمن شخص نعم قد ينتفع من هذا الكلام ان المسمى بالذات هو الافراد فقط اما في النوع والمساويه فظاهر واما في الجنس والعرض العام فلان الطباع على القول باراداتها من افراده وليست في حقيقته واذا لم تقصد من الموضوع هي افراده الشخصية اما وحدها او مع الطبايع النوعية على ترد وعلى كل حال فالمفهوم المطابق الذي هو الحقيقة غير مقصود اذ ليس هذا الافراد الشخصية ولا النوعية فيما المدرك من وجهين احدهما انه جعل الذات مرادفا للحقيقة او جعلها قسما منها وقد بان الفرق بينهما في الاصطلاح وجوابه انه لم يرد بالذات ما ذكر من الاصطلاح بل اراد منها المتفارق في غير هذه المحل ولا شك انها تطلق على الحقيقة وذكر الذات بالمعنى المستقدم يلفظ الافراد اكراد في لها فلم يحز بقي من القسمين ولا مشاحة في التعبير وانه وجد اصطلاحا اخر غير ما اصطلحنا عليه ولا يقال انه اراد الذات والحقيقة معا فالمفهوم الاول لا انها مترادفان لانا نقول لو اراد ذلك لكان الاول هو الرابع واختل التقسيم الثاني قوله لاحتمال الرابع هو المراد بلفظ الحصر مع جعله هو الذي اصطلح عليه اهل المنطق يتعين هنا متفق عليه وقد علمت مما مر ان ليس كذلك وجوابه انه مر على طريقة الجماعة المراد بها المنطق ارباب تلك الطريقة والله اعلم والحصر باعتبار انه للمتبين بطلان ارادة المعنوكات الثلاثة الاول لم يبق الا حصر الارادة والرابع عندهم كما غير المحم

لم يذكر ما يبطل بها الارادة الا فراد فقط وما تقدم لا يتم مزروق من ان ارادة تهامتعلقة ارادة الحقيقة
لا يسلم وكان المصنف لذلك تركه ولكن لا يتم له ما ذكر الا بذكره والله اعلم ولا يخفى عليك ان ما تقدم
من شروح التسمية اخصر واوضح واقرب الى التحقيق وبعد كتبي هذا البرهان بايام في ان متعلق استعمال
وجود التسليم الرابع الذي هو الموصوف انما هو باعتبار الموصوف من حيث مصدوقه فالواجبات
يعتبر من حيث مفهومه المعقول الكلي فلا استحال ح انه قسم زايد تكمل به الاربعة وبيان ذلك ان المفهوم
العنواني لانكان معنى كليا فلا بد له من موصوف به تاخذ هذا الموصوف من حيث مفهومه المعقول
فنجده زايدا على الافراد في الذهن فهو الافراد الثلثة ثلاثتها شيئا ومجموعها هو المصدوق مثلا
اذا قلنا كل انسان حيوان فمعنى الانسان كزيد وعمرو شلا وهذا كلا الانسان اي هذا المفهوم
الذي هو الحيوان الناطق هو كذلك الموصوف بالانسانية اي الشيء المتصف بها وهو في الخارج هو الافراد
المذكورة وفي الذهن هو معقول اخر بغايرها فتصير هذا المثل المعقول فيكون قسما اخر وقد اتضح بهذا
التقسيم الى اربعة واتضح ايضا لزوم التسلسل عند ارادة الموصوف لان الموصوف اذا اعتبرناه معنا
مفهوما فلا بد ان يكون له موصوف به ويعتبر هذا ايضا مفهوما للمصدوق وهكذا فافهم هذا واصدق
وصفي الموضوع والمحمول فسنذكرهما في التنبيه السابع ان شاء الله تعالى **تنبيهات**
الاول قد علمت من كلام المصنف ان القضية ثلاثة اجزاء المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة الرابطة
بينهما وهي في التحقيق اربعة لان المحكوم عليه وبه لا بد بينهما من نسبة هي بحيث توقع وانتزع
وعند جعل الطرفين قضية لا بد من ايقاع تلك النسبة ذهنا وانتزاعها وهذا امر رابع وهو الحكم
وبالجملة ليس مفاد الموضوع والمحمول والنسبة بينهما هو القضية بل لا بد من زيادة امر رابع
وهو اعتقاد وقوع تلك النسبة بينهما في نفس الامر او لا وقوعها فان قضد على هذا الاعتقاد
كانت قضية ذهنية وان تلفظ كانت لفظية كما مر فهي اذا اربعة اشياء الموضوع والمحمول والنسبة
بينهما التي هي مورد الايجاب والسلب وايقاع تلك النسبة او انتزاعها الذي هو السلب والايجاب
وكان الطرفين يعتبران الى التطبيق يدلان عليها كذلك يحتاج الى لفظ يدل على النسبة من حيث هي
والى لفظ اخر يدل على وقوعها او لا وقوعها فتكون الالفاظ اربعة كما ان المعاني اربعة لكن اشتغنوا
بالفظ الدال على وقوع النسبة او لا وقوعها عن اللفظ الدال عليها لاستلزام الاول والثاني ضرورة
دون العكس فالجزان سوى الموضوع والمحمول يعبر عنهما بلفظ واحد مطابقة والتزاما فجعلوا جزء
واحدا طلبا للاختصار وهي اخصرت القضية في ثلاثة اجزاء كما سبق **الثاني اعلم**
ان ايجاب القضية هو ان يتصد الذهن الى امرين فيربط بينهما بحسب ما اعتقد سواء كان ذلك
مطابقا لما في نفس الامر او لا ويشترط في الحكم الذي تضمنته القضية ان يكون ممكنا كما عرف
تامر يجب تعريفها فحصل الجزء الناطق والانسان ليس بجزء من قضية فاذا وقع هذا الحكم حصلت
للطرف المحكوم عليه صفة اي الموضوعية اي كونه محكوما عليه ومسندا اليه وللطرف الذي حكم به
صفة المحمولية اي كونه محكوما به ومسندا فالموضوع والمحمول مستندان بالذات غالبا وهما
متاخران عنه **الثالث** اللفظ الدال على النسبة المسمى بالرابطة كاذكرناه قد الفوا هو اداة
لدلالته على معنى غير مستقل وهو النسبة التوقفها على الطرفين المتنسبين كما هو شان النسب
ثم هو قد يكون في قالب الاسم كهو في قولنا زيد موقايم وليسمى رابطة غير زمانية وقد يكون

في قالب الكلم

في قالما لطلبة كان في قولنا كان زيد قائما ويسمى رابطة زمانية قال السعد في شرح الشمسية وفيه نظر من وجوه الاول انه لو كان توقف فهوم اللفظ على شيء وجب كون اللفظ اداة لكن جميع الاسماء الدالة على النسب والاضافات اداة والثاني انه لو كان لفظ كان رابطة لانعكس قولنا كل شجر كان شابا الى قولنا بعض الشاب كان شجرا ولما كان عكس هذه القضية بعض الكائن شابا شجر كلمنا لفظ كان داخلا في الحمل لئلا يلزم تغيير الزمان الثالث لفظ هو في قولنا زيد هو عالم ضمير عاد الى زيد عبارة عنه وهو عند اهل العربية مبتدأ واداة لا دلالة له على النسبة اصلا وان اريد بما يسمونه ضمير الفصل العماد فهو لا يكون في مثل زيد عالم وعلى تقدير ان يكون فهو انما يفيد الحصر والتاكيد وتحقيقا ان ما بعده خبر لا انه دال على النسبة اصلا والذي يفهم منه الربط في لغة العرب هو الحركات الاعرابية كالحركة الرفعية تحقيقا وتقديرا لانا اذا قلنا زيد عالم على سبيل التمدد بلا حركة اعرابية لم يفهم منه الربط والاسناد واذا قلنا زيد عالم بالرفع فهم ذلك فالرابطة في الجملة الاعرابية والجملة كون لفظة هو غير موضوعة في لغة العرب للربط بينهما لا ينبغي ان يخفى على احد من المحققين فضلا عن الحكماء المحققين وقد مر الكلام مستوفى ومستحصا عن تحقيقة الحال في هذا المقال حتى وجدت في كلام الناظر والحروف للفيلسوف المحقق ابي نصر الفارابي ما يدل على ان ليس مرادهم ان لفظة هو موضوعة في لغة العرب للربط ولا انها مستعملة عندهم لذلك بل المراد ان الفلاسفة تقلوها الى ذلك قال لما انتقلت الفلسفة الى العرب واحتاجت الفلاسفة الذين يتكلمون بالعربية ويحلون عما ارتهم عنا للفاظ في الفلسفة والمنطق بلسان العرب الى لفظة تقوم مقام هست في الفارسية واستين في اليونانية وهما اللتان تدلان على ربط المحمول الاسمي بالموضوع ربطا غير زمانيا ولم يجدوا في العربية في اول وضعها لفظا يقوم مقام هذه لذلك لان الربط الزماني في مثل كان لكلام لوجود تينه مثلكان ويكون وسيكون تدل على ذلك لتمسوا في لغة العرب لفظا يتقلونه الى ذلك ويجعلونه بقوم مقام هست في الفارسية واستين في اليونانية فاختار بعضهم لفظة هو لانها قد تستعمل كناية كما في قولنا هو يفعل وقد تستعمل في بعض الامكنة التي تستعمل فيها لفظة هست كقولنا هذا هو زيد وهذا هو الخاتم فان لفظة هو بعيد جدا ان تكون قد تستعمل هنا كناية فاستعملوا هو في العربية مكان هست في الفارسية وجعلوا في الضد من الهوية كالانسانية من الانسان واختار بعضهم بدل لفظة هو لفظة الموجود وجعلوا مكان الهوية الوجود ويكون ويكون وسيكون وجود ويوجد وسيوجد هذا كلامه انتهى **قلت** وكلام السعد مع الفارابي حسن غير ان في كلام السعد شيأ وهو انه اذا سلم ان الضمير المذكور ضمير فصل وانه يفيد تحقيق ان ما بعده خبر لزم منه ان يكون رابطة اذ كلما افاد ان هذا خبرا فاده اسناده الى الموضوع اذ لو لم يسند اليه لم يتصد بالخبرية وافادة جعله ملتبسا هو معنى ربطه به الذي ندعيه لظهر من كلام بعضهم ان الذي يسمونه بالرابطة هو ضمير فصل قالا بو حيان التوحيدي حدثني تكلم على ان الضمير رابطة بما نقلناه من مروزي وقد لا يجوز ذلك لانه حينئذ يجتمع شرطا الفصلية في الضمير فقالا اين مروزي بل اجتماعهما سرجح كون الضمير رابطة والحق معهما كما مر انتهى وهذا الكلام يقتضي ان المقصود بالرابطة هو ضمير الفصل لانه حمله من اعراب الا المحمول مبتدأ او هذا

هذا الظاهر لو جعلنا ضميرا الفصل كما هو محقق ان ما بعده خبر عما قبله نقدا وتي به لتنبيه المستاء
ولذا سمي عماد الامة معتمدا عليه الثاني انه لو كان المقصود ما يكون مبتدأ الاحتاج هو ايضا الى رابطة
اخرى لكن فيه منع ما بعده تفصيلية ثم تلك الرابطة اما ان تكون هي ضمير فصل لا محل له كما هو عند
محققي النحويين وهو خلاف المفروض او مستدا فستدعي رابطة اخرى ويتسلسل اللهم الا ان
يقال ان القضية التي موضوعها ضمير منتقض عن الرابطة فاذا كانت الرابطة ضمير الفصل
لا محل لها لم يرد على الملخطة اعتراض في جملته واداة ان كثيرا من اهل العربية يجعلونه ايضا حرفا
فان كان اعتراض فعليهم فهم يعترضون عليهم في التعليل كما قالوا التسعد **فان قلت**
ضمير الفصل لا يوجد في كل محل اذ لا يكون الا بين جزئي جملة اذا معرفتين او نكرتين كمعرفتين في استناع
قولك الدجاجة بيضة الجملة الاخيرة لا رابطة **قلت** لم يقولوا ان الضمير المذكور
يتلفظ به في غير ما ذكرت حتى يلزم ما ذكرت بل انه لا بد بين الطرفين من وجود رابطة في الجملة
غير انه اذا كان المحمول يلتبس بالتابع فاهل العربية يذكرونه للفرق بينهما وهو لذا كان
مقصودهم به ازيد من ذلك وهو الربط ايضا لم يبعد ان يكون لهم به مزيد اهتمام ربما سمونه
في كل موضع تية سواء ذكروا ولم يذكروا والتحاة انما منعوا في غير تلك المواضع ذكره لفظا ولم
يستشعروا ان هنالك شيأ في المعنى كما ان بعض التحاة يجوزا لفصل في النكرات واما الجملة
الفعلية فتستغني عن الرابط كما سيجيء وما بقي جايز فيه كما مر والله اعلم ثم قول السعد
ايضا ان هو غير موضوع للربط بل نقل اليه هو وان كان صحيحا في نفسه لا يكون اعتراضا على
المخالطة لانهم يقولون لفظة هو رابطة ولم يتعرضوا الاصل موضوعها ومدعاهم انما يسلم واما الكلام
الوجودية فقد نظر فيها ابو عبد الله الشريف من وجهين احدهما انها قد تجتمع مع الضمير الرابط
نحو كنت انت الرئيس وذلك يمنع كونها رابطة الثاني انها وضعت لمعنى اخر غير الربط كالدلالة على
اقتران مضمون الجملة بالزمان الواقع لصيغتها وقد عوى انها تفيد غير ذلك كالدليل عليها وهذا
خلاف المتعارف لا نفهم سوى الربط قال ابن مرزوق يجيء عنهم ما يقولوا انها رابطة في كل مكان
بل يصح الربط بها كما قال الضمير كذلك وقوله ثانيا في كنت انت الرئيس عليهم ان جعل التي تأكيدا ترجح
كون كان للربط وان جعل فصلا فهو الرابط قال ولقائل ان يقول كلامها يدل على الربط كالتأكيد المعنوي
وكان كل واحد من الطرفين يجوز تأكيده فكذلك ما يدل على النسبة واما قوله وضعت لكذا فذلك
لا ينافي كونها رابطة وايضا فانا انما عنوها انها تقضي على الصحيح من حيث انها لا تكتفي بالوضع
بل يجب ان تلتحق المحمول بعده وكذا شان النسبة تستلزم شان المنتسبين **الرابع** الضمير المحمول
رابطة لا فرق فيه بين ان يكون للتكلم والخطاب والغيبة وكذا لا فرق في الاتصال الوجودي بين
بين ان تتقدم على المخبر بها نحو كان زيد قايما او تتوسط نحو زيد كان قايما او تتاخر نحو زيد
قايما كان والمراد هنا بالافعال الوجودية الافعال الناقصة كان وغيرها الا التي يتعلق
الكلام معها انشاء عن عسى فليست من هذا وهذا الضمير يدخل فيه ليس على الصحيح منها
فعلم ان كونها رابطة نظرا لاتحاد كل شيء سوى نفي النسبة كما وان النفي انما هو الخاص
قد علمت انا لا نعتبره لابد فيما من رابطة وان لم تذكر كانت ثلاثية طبعا اثنائية لفظا وان
صرح بها كانت ثلاثية طبعا ووضعا الا ان المحمول ان كان كلمة وتقدم نحو قام زيد استغنى

عن الرابطة فكانت القضية تنائية وضعًا وطبعًا وان تاخرا وكان اسمًا مشتقا نحو زيد قائم او قائم فلذلك عندالامام نقلا وان صرح بالرابطة في هذين كانت القضية عنده ثنائية طبعًا ثلاثية وضعًا واستحسن لذلك ان لايصرح بالرابطة مع المحمول المشتق وان يجتنب التكرار هنا كما يجتنب في الحدود وكان المشتق يدل على ان شيئا ما وجد له المشتق منه فهو لذلك مرتبط بالموضوع هكذا نقل ابن مرزوق واعترض فرق غيره بين المشتق والجامد في احتياج كل منهما الى الرابطة فهما كما خذ ابن مرزوق من كلام ابن سينا ان الجامد اذا وقع معه يعني عنها وان احتيج اليها والمشتق بخلافه لاجل ما تضمن من الضمير فكانت حاجة الجامد اليها اشد قال السيد لم يفهم من كلامه تقسيمه القضايا الى ثنائية محضة وهو ما حمل فيها اسم جامد ولم يصرح برابط وثلاثية محضة وهو ما صرح فيها برابطة غير زمانية ومحتملة وهو ما حمل فيها كلمة او اسم مشتق نظرا الى منظاها والى ما تحتمله من الضمير انتهى وانظر كيف قيد الرابطة في القسم الثاني بغير الزمانية ولا يظهر فرق بينهما **السادس** ما ذكره المص في كيفية صدق الموضوع على افراد المحمول من انها الامكان اراده بما يمكن في نفسه لا مجرد الفرض حتى الايدخل الجمع في نحو كل انسان كلا او المراد بالامكان ما يقابل الامتناع لا ما يقابل الفعل وبذا وهم من ورد عليه كذب كل انسان حيوان بالضرورة لان المنطقة ما يمكن ان تكون انسانا وليست بحيوان بالضرورة ففهم المعترض ان المراد بالامكان القوة وهو باطل بل المراد ما تقدم ولا شك ان الانسان بذلا المعنى لا يمكن صدقه على المنطقة اصلا وما اجدران يقال للمعترض ان اثبتنا لانسانية للمنطقة بالقوة على مدعاك ولم نثبت لها الحيوانية ايضا بالقوة للزوم ذلك للانسانية بالضرورة وحينئذ يصح قولنا كل انسان حيوان ولو على زعمك فيما ذا انتقض **السابع** تقدم ان في الجملة ثلاثة امور ذاتا الموضوع وصدق وصفه عليه وصدق وصفا المحمول عليه اما ذات الموضوع فقد مر ما فيه واما صدق وصفا الموضوع فقد ذكرا لمص ما فيه من الجهات الاربعة واما ذات المحمول وصفا المحمول فقد يكون بالضرورة او الامكان او غيرهما من الجهات الاربعة واما كانت ثلاثة امور فقط لان المعتبر من المحمول هو وشنه لا ذاته فاذا قلنا كل ج ب فليس معناه ان حقيقة ج هو حقيقة ب ولا كانا متراد فين ولم يكن حمل في المفيد في اللفظ فقط واما معناه ان ما صدق عليه ج من الافراد هو ب اي متصف بمفهوم ب فمعنى كل انسان كاتب ما صدق عليه الانسان من زيد وعمرو وخالد مثلا يصدق عليه كاتب ويتصف به وشك بعضهم على الحمل تقال الايصح في قضية لانا اذا قلنا كل ج ب فب اما ان يكون نفس ج او غيره فان كان نفسه لم يفد الحمل لانه بمنزلة كل ج ج واذا كان غيره لم يصح الحمل لانه يفيد انه هو والفرض انه غيره قال المحمود اما الاول فلعدم الفائدة واما الثاني فكذب وكلاهما باطل انا نقول الحمل اما طلبي او اخباري بانه غيره قوله فيتبع الحمل ممنوع لانه لم يرد ان كقضية ج حقيقة ب حتى يلزم الكذب بل ان ما صدق عليه ج يصدق عليه ب ولا مشاحة في صحته وان تخالفا في المفهوم لان المغايرة تصدق على ذات واحدة كالضاحك والكاتب والناطق وان اريد الصادقة على ذاتا لانسان فلا شك ان ظاهره ان هذا انما هو في الاخبارات المنوعة واما حمل احد المترادفين فيه على الاخر فهو بخلاف ذلك مع صحة الحملية ايضا **الثامن** تكلم المص هنا على الفرق بين الحقيقية والمتيقنية

مخطوطات

كما فعل غيره من المصنفين وسيوافيك في مادة المحمول غير انه سيتلو في الكلام عليها فيما بعد فلا حاجة الى ان يطول ها هنا وتسمى بينية النسبة بالضرورة **قوله** الكاتب ضاحكا الخ اى تقول ان عنوانا بالموضوع المنسوب للمحمول الموضوع الحقيقي وهو مصدوق الكاتب مثلا في المثال فلا يقتضي النسبة لاستحالة حمل الافراد وان عنوانهم الحيوان فلا حاجة للتنبيه بالموضوع قلت في العبارة مسامحة والمراد الثاني لان النسبة المذكورة انما تعقل بعد ملاحظة الانعكاس فيرجع الامر لمفهوم العنوان ولو اريد الاول ولم يلاحظ المعكس لم يبق المحمول ولو سلم فلا تكون نسبة الموضوع الى المحمول في ذلك المثال مثلا ممكنة بل ضرورية تامل **قوله** الانسان حيوان الخ في التمثيل لهذا المما اتفقت فيه النسبتان نظر لان نسبة الحيوان الى الانسان ضرورية ولكن لذلك نسبة الانسان الى الحيوان لانها امكان يعني ان الحيوان يمكن ان يكون انسانا وغيره ويجاب بانك اذا قلتا الانسان حيوان بالضرورة صح عكسه الى قولك الحيوان انسان بالضرورة لانه في قوة بعض الحيوان انسان وهو ضروري لان الانسان مرادف الحيوان البتة **قوله** واما في السالبة يعني واعلم ان السالبة تخالف الموجبة فيما ذكر وذلك ان الموجبة لابد ان يثبت فيها المحمول للموضوع والموضوع للمحمول اذ ذاك هو معنى الايجاب واما تحقق الثبوتات في الجهات المذكورة او الكلية واما السالبة فليس يشترط فيها ان يصح سلب كل من الطرفين عما الاخر بل قد يصح سلب كل منهما عن الاخر كحيوان الانسان ليس بحجر بالضرورة وكذا العكس وقد يصح سلب المحمول عما الموضوع دون العكس كالسالبة الذي ذكرو هذا ان سلم ان الكتابة خاصة للانسان **قوله** منحصرة في الضرورة الخ يعني ان انواع الكيفيات وان كثرت منحصرة في الضرورة ومقابلها والدوام ومقابله اما وجوبا لانحصار الاولية فلان الكيفية اما ضرورة او لا ضرورة وهي الامكان العام على ما ستعرف من تفصيله فان الضرورة هي ما لا يجوز العقل خلافه ومقابله هو ما يجوز العقل خلافه وهو الامكان فتقابلا تقابل المساوي للمتنبين فصح الانحصار لعدم وجود ثالث واما في الاخيرين فلان الدوام يقابله لادوام وهو مطلقا على ما ستعرف به لتناقض فلو استغنى بالضرورة ومقابلها عن الدوام ومقابله والعكس كفاه ثم المتقابلان لتقابل المذكور انما يتحقق في المفهوم لا المصدوق او بعضوته الاقتلان في الكيف فانهم **قوله** الضرورية الخ سميت ضرورية لاشتمالها على الضرورة وهي مطلقة لعدم تقييد الضرورة فيها بوقت فالضرورية المطلقة ازلية التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او ضرورة سلبه عنه ما دامت ذاته ومثالها الاولي وهي الضرورية الموجبة كالانسان حيوان بالضرورة ومثالها الثانية وهي الضرورية السالبة لاشئ من الانسان بحجر بالضرورة والضرورية عند الجمهور اذا طلقت شاملة لما كان موضوعها ازليا نحو الله عالم بالضرورة او غير ازلي نحو الانسان حيوان بالضرورة قيل او اصطلح ابن سينا على انها اذا اطلقت قبل الازلية وتواردت عرفا تقيدت بدوام ذات الموضوع كما تقيدت به الاولى عشارة الكاتبي وكلام المصنف ليه **قوله** مشروطة عامة الخ سميت مشروطة لاشتمالها على غير الوصف كالحال المذكور فان حركة الاصابع ليست بضروري ذاتي لكاتب من حيث هي بل بشرط اتصافه بالكتابة وسميت عامة لانها اعم من المشروطة الخاصة كما سيرد عليك وهي تطلق على مرتبين

عندهم

عندهم احدها الضرورة بشرط الوصف اي يكون للوصف دخل في تحقق الضرورة ولولاه
ما كانت وهو الذي تعتد وتحيله من كلام المصنف الثاني الضرورة في جميع اوقات الوصف
اعم منه اذ يكون للوصف دخل فيها او لا وهذا الامر الثاني اعم من الاول لصدقه فيما دام في نحو
كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا فان تحرك الاصابع مشروط بالكتابة
ولولاها لم يكن وهو ايضا ثابت في جميع اوقات الكتابة وانتفى الثاني في نحو كل كاتب انسان
بالضرورة ما دام كاتبا فان الانسانية ثابتة في جميع اوقات الكتابة وليست مشروطة
لها لتنوع ذاتها لذات الكاتب وانما يتصف بالكتابة والحاصل ان الذات في هذه
الضروريات الثلاث السابقة ان كانت علة لضرورة ثبوت المحمول مطلقا اي من غير ان يشترط
في عليتها وصف فهي الضرورية المطلقة وان كانت علة لا مطلقا بل عند جميع اوقات الوصف
فهي المشروطة بالمعنى الثاني وان لم تكن علة اصلا بل الوصف هو العلة فيها المشروطة بالمعنى
الاول والله اعلم **قوله** لابد من مغايرة الوصف الخ بعني ان الوصف الذي قيدت به الضرورة
في الخاصة لابد ان يكون وصفا مغايرا للذات الموضوع وذلك انه لو كان دواما له ووصف المحمول
دائما ايضا وهو الوصف الذي وصفا للمحمول لدائما لذات الموضوع وقد كان دائما بحسب الذات هذا
خلف وتسمى هذه مشروطة لما تقدم وخاصة لانها قيدت بما يرفع احتمال دوام الوصف للذات
بخلاف العامة فانها تحتمل الدوام وعدمه **قوله** وقيدته الخ سمي وقتية لتقييد الضرورة
فيها بوقت معين ومطلقة لعدم تقييدها بشيء الدوام وعند مفارقة الوقت ومثالها موجبة
ما دام كل انسان متحركا اصابعه بالضرورة وقتا ما كالكتابة **قوله** منتشرة الخ
سميت منتشرة لانها لم تتقيد بوقت معين بل كان الاصابع بالضرورة وقتا ما كالكتابة ومطلقة
لانها لم تتقيد بشيء الدوام فيها بوقت او وصف **قوله** عرفية عامة سميت عرفية لان معناها عند العرف
عملك بالعرف فانا اذا قلنا في الموجبة كل اكل متحرك الفك دام اكلا في الكتابة لا تخلي من التأمل
متيقظا دام نائما فهذا الحكم يقتضي العرف سلوا تقتضي العقل وجوبه ايضا فكون ضروريا
ام لا فالمراد هذا المعنى بالعرف نسبة اليه وسميت عامة لانها اعم من الوقتية الخاصة كما تعرف
قوله عرفية خاصة سميت عرفية لما مر وخاصة لانها قيدت بما يفيد احتمال دوام الوصف فاحتملت
بعدم الدوام بخلاف العامة فانها لم تحتمل الدوام وعدمه والوصف في هذه الخاصة لا بد ان يكون
مغايرا للذات مر في المشروطة وشاملها توجيه وسالبة كلها مما يأتي ولا دائما **قوله** اعم
منه لم تكن في بعض الامكان لعام هو عدم امتناع وجود النسبة ولا شك ان هذا يستلزم
صحة الوجود اعم من ان يكون بحالا بالفعل ضروريا نحو كل انسان حيوان او دائما غير ضروري
نحو كل فلك متحرك او لا ضروريا ولا دائما نحو كل انسان قائم او غير حاصل اصلا نحو كل فلك ساكن
بالامكان العام ومنها تعلم ان الممكنة العامة اعم من غيرها من الضروريات والدائم والمطلقات
كما سيأتي ان شاء الله تعالى **قوله** واعلم انها الخ اعلم انها تنقيض نسبته ممكن بعض الانسان
كاتب فتقيض لا شيء من الانسان بكاتب بالامكان العام ومثال ما نقيض نسبته دائم بعض
الفلك متحرك فتقيضه لا شيء من الفلك بمتحرك بالامكان العام ومثال ما نقيض نسبته ممتنع

Copyright

بعض الانسان ليس بحيوان نقيض كل انسان حيوان بالامكان العام فان قيل
كيف يكون نقيض الممكنة ممكنة اخرى او دائمة وقد علم ان نقيض الممكنة انما هو الضرورية قلنا
ليس هذا مما لنا تفصل المصطلح عليه حتى يلتزم فيه الضرورية لنقصد فاحدى المتقيضين وكذب
الاخرى وانما اردنا البيان بما لا خلاف فيه لنسبة ولذا صدقتا المتقيضتان معا في الممكنتين
المتباينتين لما لم تكن شرائط التنقيض قوله تنفي الضرورة الخ هنا ناظر الى القاعدة وهي
ان سلب الضرورة من الجانب المخالف لكيفية القضية امكان عام في المواقف فالممكنة اذا سيقت الى
محكم فيها بسلب الضرورة المطلقة عن الجانب المخالف للحكم فان كان الحكم في القضية بالايجاب
كان معناها الحكم بسلب الضرورة عن الجانب المخالف له وهو السلب وان كان الحكم بالسلب
كان معناها الحكم بسلب الضرورة ايضا عن المخالف وهو الايجاب مثلا اذا قلنا كل فلك متحرك
بالامكان العام كان معناه الحكم بان سلب الحركة عن الفلك ليس بضروري واذا قلنا لا شيء من
الانسان كاتب بالامكان العام كان معناه الحكم بان ايجاب الكتابة للانسان ليس بضروري قوله
ممكنة عامة سميت ممكنة لاحتوائها على الامكان وهو كون النسبة ليست بمستحيلة كما مر وعامة
لانها اعم من الممكنة الخاصة كما تعرف قوله عند مشايخنا الارواح الخ اعلم بدئنا الى ان
الروح ليست هي الحياة ولا ملزومة لها بل يجتمعان عادة ويصح افتراقهما وقوله مشايخنا
الارواح كانه يشير به الى ان لارواح اجسام لطيفة تتشبث بالاجسام الكثيفة اشتباك الماء
بالعود وهذا اصح الاقوال عند المتكلمين عليها وقد اختلف الناس في الروح على فرقتين فرقة
امسكت عما خوض في حقيقته ولم تتعرض له بامر من كونه موجودا وتمسكوا بقوله تعالى عند
سؤال اهل الكتاب عن الروح مما نبذ في الاية وقالوا معناه فاجملوا الروح مما لكثير الذي لم
توتوه ولا تشتغلوا عنه فانه سر من اسراره ونقل عن الجنيد انه قال الروح شيء استأثر الله به
ولم يطلع عليه احدا من خلقه فلا يجوز لعباده البحث عنه بالكتمان موجود وفرقة خاضت فيه
واجابوا عن الاية بشيئين احدهما ان اليهود قالوا ان اجاب عنها فليس بنبي وان لم يجب فنبي
فلم يأذن الله تعالى في الجواب تاكيد المحجة صلى الله عليه وسلم وتصديقا لما عنده من المعجزات
صلى الله عليه وسلم لا العدم امكان الكلام فيه الثاني ان سؤالهم انما كان عن سؤال التعجيز وذلك لان الروح
مشترك بين المقصود وبين غيره بل عليه السلام وملك آخر وصنف من الملائكة والقرآن
وعيسى عليه السلام فاراد والعنتهم ان يتولوا الهما اجابهم بشيء غير هذا تريد فاجابهم
الله تعالى جوابا مجملا وهو كونه من امره الذي يصدق بالجميع ثم اختلف هؤلاء في حقيقته
على اقوال احدها ما تقدم قال الفهري في شرح العالم قال امام الحرمين فان قيل
بينوا الروح ما معناه فقد ظهر لا اختلاف فيه قلنا الاظهر ان الروح لجسام لطيفة مشابكة
للاجسام المحسوسة تجري الله تعالى العادة باستمرار حياة الاجسام ما استمرت تشابكة
لها فاذا فارقتها بفقد الموت الحياة باستمرار العادة وتارة الروح يعرج به فيتزع في وجوه
طيور خضر الجنة ويضطرب به الى سجين من الكفرة كما ورد الا ان الحياة عرض تحيى
به الجواهر والروح تحيى بالحياة ايضا ان قامت به فهذا قولنا في الروح انتهى فقد كان لك
من كلام الامام ان كلا من الجسم والروح يحيى بالحياة كما قال المصنف في قوله الحياة عرض

تحيى

فقه الكلام في الروح

فقه اختلف الناس في الروح على فرقتين

فقه اختلف في حقيقة الروح على اقوال

ع بها

تحيي به الجواهر مناقشة ظاهرة ان كان قوله تحيي به من التعريف والا فلا مناقشة الثاني ان الروح
عرض وهو الحياة التي صار البدن بوجودها حيا قال الفهري وهو اختيار الاستاذ وبعض
المتكلمين وهو بعيد انتهي وهو منقول ايضا عن القاضي ابي بكر قيل واعترضه الشهرزوري
بما ورد فيه من الاخبار الدالة علي انه جسم من اتصافه بالهبوط والعروج والتردد في البرزخ
والعرض لا يتصف بهذه الاوصاف الثالث انه ليس بجسم ولا عرض بل جوهر مجرد قائم بنفسه
غير متحيز وله تعلق خاص بالبدن للتدبير والتحريك غير داخل في البدن ولا خارج عنه وهذا
قول الفلاسفة وينقل عن بعض الصوفية وقد تعرض المتكلمون لابطاله بما هو مستوفي في
علم الكلام وفي التدبيرات الالهية عن عبد الملك بن حبيب انه صورة لطيفة علي صورة الجسم
له عينان واذنان ويدان ورجلان في داخل الجسم يقابل كل عضو وجزء نظيره من البدن
انتهي وفيه مباحث اخري ليس هذا المحل تحريرها **قوله** في كثير من الجمادات الخ اشار بذلك
الي ما ينطقه الله تعالي للرسل صلوات الله عليهم ولغيرهم من الجمادات والحيوانات العجم وقد
وقع منه لنبينا صلي الله عليه وسلم ما لا يعد كتسليم الشجر وتسبيح الحصا في يده واشتكاء
البعير عليه صلي الله عليه وسلم وقد اختلف المتكلمون في هذه الاشيا اعني الجمادات اخلق الكلام
فيها علي ما هي عليه ام خلقت فيها الحياة فتكلمت وذهب بعضهم الي اشتراط خلق جارحة لها حتي
تكون بصفة التكلم وهو عند المحققين غير مشترط لعدم الحاجة في صحة التكلم اليه اما الحياة
ان كان ذلك الكلام نفسيا فلا بد منها لتوقفه عليها كسائر الادراكات وانما ذكرنا الحيوانات
العجم وان لم تكن من فرض المسئلة تتميما للفائدة وهذا كله علي ان الجمادات لا علم لها ولا ادراك
وهو الذي يذكره الناس وحكي عن ابي بكر بن العربي انه خالفهم في ذلك وقال انه لسار في جميع
الاجرام ولذا ورد تسبيحها وتكليمها ومعرفة الجبل وادراكه عظمة الله صار دكا قال ولكن الله
تعالي اخذ علي ابصار كثير من الناس فلم يدركوا تسبيحها فوصفوها بعدم الحياة وعدم العلم
وليس الامر عند ناكذلك انتهي وهو غريب **قوله** المطلقة سميت مطلقة لان المطلقة
في الاصل ما لم تقيد بجهة من الجهات وهي بهذا المعني تعم الفعليات والممكنات غير انهم اصطلحوا
علي تخصيص اسم المطلقة بما كانت نسبتها فعلية وسميت عامة لانها اعم من الوجودية بقيديها
فان قلت اذا كانت المطلقة هي ما لم تقيد بجهة فهي اذا ليست من الموجهات
فلم تقدمها **قلت** اما في الاصل فهي كذلك ولسنا نعنيها واما في خصوصها
بالنسبة الفعلية فهي موجهة من حيث ان فعلية النسبة جهة لها اذ تكون فعلية وامكانية
فتقييدها بالفعل توجيه فكانت موجهة وكنت استشعر هذا المعني ثم وجدته للسعد
قال بعد ذكر معني المطلقة اصلا وما خصت به ثانيا وهي بالمعني الاصلي ليست من الموجهات
وهو ظاهر واما بهذا المعني فموجهة لان الفعلية كيفية زائدة علي نفس النسبة لان النسبة
اعم من ان تكون بالفعل او بالامكان انتهي والحاصل ان نحو ج ب ليس معناه الا ان ب صادق
علي ذات ج اعم من ان يكون ذلك الصدق بالفعل او بالامكان فكل من الفعل والامكان
امر زائد علي الحكم ولذا كانا جهتين وان كان المتبادر هو الفعل عند الاطلاق وبهذا
يندفع ما يقال من ان الفعل ليس معناه الا وقوع النسبة الذي هو مفهوم الحكم فتكون المطلقة

بالمعنى الثانى ايضا ليست مادة وجهات وان المكنة خارجة عن القضايا اذلم يقع فيها حكم قوله وجودية الخ سميت وجودية لوجود النسبة او سلبها بالعقل وسميت لادائمة لتقييدها باللادوام وهكذا فى الوجودية الضرورية قوله قد يكون موافقا الخ ينبغى ان تعلم فى هذا المقام ان نسبة المحمول الى الموضوع لابد لها فى نفس الامر من كيفية تكتنفها كالضرورة واللاضرورة والدوام واللادوام ثم انه اذا استحضر الذهن تلك النسبة فهو يكيفها اما بعين تلك الكيفية التى فى نفس الامر واما بغيرها وانما يعتبر الكيفية التى حكم بها ذهنه لان الالفاظ انما هى بازاء المعانى المعقولة ولذا يقال ان الشئ موجود فى الاعيان وموجود فى الاذهان ووجودا فى العبارة فالثابت من الكيفيات فى نفس الامر يسمى مادة القضية وعنصرها والمعقول فى الذهن فى القضية العقلية والملفوظ فى القضية اللفظية يسمى جهة القضية وما فى الاذهان والعبارات لا يجب ان يطابقها فى نفس الامر فجاز ان تكون جهة القضية مخالفة لمادتها فتكون كاذبة او موافقة فتكون صادقة كما اذا تعقلنا ان نسبة الحيوانية الى الانسان امكان وقلنا كل انسان حيوان بالامكان فجهة القضية الامكان ومادتها الضرورة اولا ترى الى الفيلسوف القائل بقدم العالم كيف حكم بنسبة الوجود اليه الضرورة مع ان مادة الامكان الخاص مباينة للضرورة قال المتعمد تمت قلت مادة النسبة هى الكيفية الثابتة فى نفس الامر والجهة هى اللفظ الدال عليها اى على الكيفية الثابتة فى نفس الامر المسماة بالمادة او حكم العقل بها فالجهة ليست الا اللفظ الذى هو مفهوم مادة القضية او اعتقاد الذهن ان نسبة القضية انما هى الكيفية التى هى مادة القضية ومذاهب المطابقة واذا قلنا الانسان حيوان بالامكان فالامكان ليس جهة اذ لا يصدق عليه ان اللفظ الدال على الكيفية الثابتة فى نفس الامر التى هى الضرورة قلت ظاهر العبارة يشعر بما ذكرت ولكن المراد ان الجهة هى اللفظ الذى يفهم منه ان الكيفية الثابتة فى نفس الامر هى هذه سواء كانت هكذا حقا او باطلا اومدلولا للفظ لا يجب ان يكون حقا واقعا فى نفس الامر مثلا اذا قلنا كل انسان حيوان بالامكان يفهم ان كيفية تلك النسبة هى الامكان لكن ليس الامر كذلك فالضمير فى قوله يعنى الكاتبى اللفظ الدال عليها عائد الى مطلق الكيفية الثابتة فى نفس الامر سواء كان بحسب الواقع وتسمى مادة او بحسب الاعتقاد فقط لا الى الكيفية التى هى المادة وكذا الكلام فى حكم العقل بها فافهم قال فهذا منشأ النزاع فى انه هل يصح عدم مطابقة الجهة للمادة ام لا هذا على راى المتاخرين واما على اصطلاح القدماء فالمادة هى كيفية النسبة الايجابية بالوجوب او بالامكان او بالامتناع والجهة هى اللفظ الدال على ما اعتبره المعتبر كيفية لتلك النسبة سواء كانت هى عين المادة او اعم منها او اخص او مباينا فالجهة على هذا قد تخالف المادة فى القضية الصادقة ايضا كما قولنا الانسان حيوان بالامكان العام مع ان مادته هى الوجوب والجهة امر اعم منه ولما كان اصطلاح القدماء غير مدون بتناصيل القضايا لم عد عنه المتاخرون انتهى وقوله فالضمير عائد على مطلق الكيفية فى قول الكاتبى يسمى تلك الكيفية مادة القضية واللفظ الدال عليها يسمى جهة القضية يقال مثله فى قوله لم يسم اللفظ الدال عليها جهة قوله الضرورة اللاحقة

قف
الجهة هى اللفظ الدال على الكيفية الثابتة فى نفس الامر سواء كانت هكذا حقا او باطلا او مدلولا للفظ لا يجب ان يكون حقا واقعا فى نفس الامر وجود فى الاعيان ووجود فى الاذهان ووجود فى العبارة

قف
الضرورة قسمان سابقة ولاحقة

أشار بذلك إلى أن الضرورة قسمان سابقة ولاحقة أما السابقة فهي الحاصلة من جهة الموضوع أو وصفه أو أمر خارج كالوقت وهي المشتملة في كلامه وأما اللاحقة فهي الحاصلة من جهة المحمول وهذه لا تجتمع بها لأنه معلوم أن الشيء ما دام متصفا بشيء هو متصف به فيهما دام ومستحيل عنه ما هو مستحيل عنه من غير كاحتياج في تقييده بذلك فالباء هنا مرادفة لكلمة من والمسألة المنقولة من بقول زيد يمشي ما دام يمشي من إيضاح الواضح ولا يليق ذكره بالعقلاء وإيداعه الكتب لا يعبث وليس المنقول ومعتبر فيان الأركة لذكر ما في آخر وهو أن الاشتباه قد يأتي في شيء هل هو ضروري المثبوت أم لا فيفصل بينه بحسب الضرورة السالبة وبعض يبقيه بحسب اللاحقة فيشتد النزاع والفارق بالفرق بينهما لا يشتبه عليهم وحالة إذا قام البرهان على أن العالم ليس بواجب الوجود بل ممكن لذاته فيقول المعترض العالم كما هو وجوده واجب الوجود لو لم يجز عدمه كما هو وجوده وهو محال وكما عدمه واجب العدم لو لم يجز وجوده يا ليت كما عدمه وهو محال فمتى يكون ممكنا فالجواب أن ما نفيناه من الوجوب هو السابق على الوجود وما أثبتوه هو المتأخر ولا منافاة بينهما ولولا العلم بالفرق بينهما لم تحمل هذه المغالطة انتهى والى هذا أشار المصنف بقوله لأنهما عندهم أما مستحيلة الوجود الخ وحاصله أن الغلط إنما نشأ من حيث تقدير هم الوجود كالعدم والعدم كالوجود فلما لم يجدوه ممكنا حكموا بثبوت الضرورة ونفي الإمكان وهذا خطأ صراح إذ المراد بالوجود مثلا للعالم تقدير بدل العدم كالعدم بدل الوجود لا كالحالة التي اجتماع الوجود والعدم مستحيل وثبوت أحدهما لا بعينه واجب وكل منهما في نفسه جايز فثبوت أحدهما لا بعينه بدلا لآخر كذلك جايز **قوله** وأما يقابله الخ الضمير للجواز الثاني يقابله الوجوب الذاتي ويقابله أيضا الامتناع الذاتي وأما الوجوب الوقتي فلا يقابله بل يجامعه **قوله** وهو ما لو قدر الخ أي الجواز العقلي كما هو الذي لو قدر الخ وقوله كان ممكنا الامتناع فيه هو جواب لو وأجملت الشرطية صلة ما وقوله فقد قلتم معناه الجواز الخ تابع لقوله وليس معنى جواز العقلي الخ أي ليس معناه ما ذكرتم فقد قلتم معناه **قوله** وأما نافيته أي الافتقار الوجوب الذاتي المطلق لوجود المولى تعالى فان وجوده لا يتقيد بزمان بل هو مطلق يخلاف وجود العالم **قوله** ويحتقه الافتقار **قوله** ضرورتا أي بها لفظ الدايم تأكيد **قوله** مواد القضايا كلها منحصرة في أربعة لان كل قضية ما مرتسمة على نسبة تكون أذا قيستها إلى الخارج واجبة نحو الانسان حيوان أو حايزة نحو الانسان كاتب أو ممتنعة نحو الانسان حجر ثم المعقولة والمنقوضة في القضية تتبع جهة سواء كانت هي بعينها أو لي نحو الانسان حيوان بالضرورة أو لم منها نحو الانسان حيوانا بالامكان العام أو بالاطلاق أو إنما أو لخصوصه نحو الانسان قايم بالاطلاق أو بالامكان العام أو لخصوص نحو الانسان كاتبا صار وجوبا بالضرورة بشرط القضية إذا عدت نسبتها واجبة هي من حيث هي بدوام الوجود بدوام الذات فالضرورة تتبع ضرورة ومن حيث ان الوجود مستلزم للعدم دائما ومن حيث انه مستلزم للوقوع كما لحالة تتبع مطلقة ومن حيث ان نسبته ليست مستحيلة تتبع ممكنة عامة والقضية المؤقتة

فقد تقدم الجواب عن الإشكال وجه تقديم الجواب على الإشكال الرابع

نسبتها جايزة هي ايضا من حيث ان الجواز يراد في الامكان الخاص تسمى ممكنة خاصة ومن حيث
ان نسبته ايضا تجرد نسبة تسمى ممكنة عامة ومن حيث اعتبارة لذلك الجايز واتحادها مطلقا
تسمى مطلقة ومع اعتبار قيد وام وجوبه تسمى غاية ومنها وجه تفرع المواد الى الاقسام الاربعة
السابقة اعني الضروريات والدوايم والممكنات والمطلقات ثم كل قسم يتفرع الى اقسام بحسب
التقاسيم والتمايز يقتصروا على المواد الثلاث حتى تفرضوا الجهات بتفاصيلها لان غرضهم
من المقدمات هو تركيبها لا قيستها لاستخراج النتايج وهي لا تحصل للناظر عن المقدمات
بحسب المواد الثابتة في نفس الامر بل بحسب اعتباره هو فتسمى المقرون لكل ما يمكن اعتباره
في العقل وهو للجهات ولا التفات الى المادة الثابتة في نفس الامر الا بصدق القضية
او كذبها **قوله** والمواد فيها كلها والجهات الخ قد يقال تفرع الجهات عن المواد الثلاث ظاهر
ولكن اي مواد اخر تتفرع عنها واي معنى لتفرعها عنها وجوابه انهم كما اعتبروا المواد الثلاث
اعتبروا ايضا ما يشاركها من ضرورية ودوام ونحوهما وهذه اذا قيست الى الذهن واللفظ
تسمى جهات واذا قيست الى ما في نفس الامر تسمى مواد وهي متفرعة عن الاولى فلهذا قال **قوله**
لا يمكن العدم فيها الضروري عاديا الى وجوبها لوجود وامتناع العدم ومعنى ذلك ان سلب الامكان
العام الذي قدم بقوله لا يمكن العدم لازم لكل واجب لوجود وامتناع العدم ابدا وهو معنى
قولهم لزوما متاكسا بان تقول كلما وجب وجوده لم يمكن عدمه وكلما لم يمكن عدمه وجب
وجوده وتقول كلما امتنع عدمه لم يمكن عدمه وكلما لم يمكن عدمه امتنع عدمه وكذا اللازم
فيها يجب وجوبا لوجود وامتناع العدم المذكورين بان تقول كلما وجب وجوده امتنع عدمه
وكلما امتنع عدمه وجب وجوده وهذه الكليات صادقة كلها كما تقدم الى بيان وهكذا
في طبقات العدم تقول كلما امتنع وجوده وجب عدمه وبالعكس الكلي ايضا وتقول كلما وجب
عدمه لم يمكن وجوده وبالعكس الكلي وتقول كلما امتنع وجوده لم يكن ممكن الوجود وبالعكس الكلي
ايضا وكذا في طبقات الامكان الخاص تقول كلما امكن وجوده خاصة امكن عدمه وبالعكس
الكلي وهذا كله واضح **قوله** مهما اخذت منهم الخ مثاله ذلك ان تاخذ مثلا واجب الوجود
من الطبقة الاولى ليمتنع نقيضه ممكن خاص لوجود من الطبقة الثالثة منها فانك تجد هلا يمتنعا
على الصدق اذ لا يكون الشيء واجبا لوجود كما ذكرنا الوجود ضرورة للماهية سببها ويمتنع ارتفاعها
مع الصدق الطبقة الثانية وهو ان يكون واجبا لا بوجود وحاصله ان الطبقة الاولى
محتوية على مفهوم الوجود والثانية على الاستحالة والثالثة على الجواز ولا شك ان هذه
الثلاثة لا تجتمع كلها في موصوف واحد ولا اثنان منها ولا لترتفع كلها بل لابد لكل معقول
من واحد منها فهو اذا ارتفع اثنان منها بوجود الثالث وهو واضح واما الطبقات
اليسارية فبيان تقابلها الثانية تقابلها ثابت لها فعلم منه انك اذا نظرت بين مفهومين
من طبقتين منها وجدتهما يمتنع خلوهما ولا يمتنع اجتماعهما مثلا تاخذ من الطبقة الاولى
اليسارية ليس بواجب الوجود ومن الثالثة ليس بممكن خاص ان يوجد فتجدهما لا يخلوان
عن شيء واحد اذ لو خلوا عنه لكان واجبا ان يوجد ممكنا خاصا اذ يوجد وقد علمت فيما مضى
ان هذين لا يجتمعان وتجدهما يصح اجتماعهما اي يكونا معا ليس بواجب ان يوجد ليس

يمكن خاصة ان يوجد وذلك بان يكون واجبا لا يوجد كالشريك وهو مفهوم الطبيعة الوسطى
او اكثر قوله ومعناه اخذ كل واحد يعني انك اذا نظرت بين مفهوم من الطبيعتين اليمانية
والعامة وبين اليسارية ليس فيهما اله وجد بهما يصدقان تارة ويتفردا اليساري عن اليماني
تارة فيكون اليماني اخص واليساري اعم مثلا اذا اخذ من اليمانية الاولى واجبان يوجد
ومن اليسارية الثانية ليس بواجب ان يوجد فقد هما يجتمعان في الواجب كالاقتدار للعالم
اذ هو واجبان يوجد ليس بواجب الا يوجد وينفرد اليساري في الممكن الخاص كالوجود
للعالم اذ يصدق عليه انه ليس بواجبان لا يوجد ولا يصدق انه واجبان يوجد ولا ينفرد
اليماني ابدا وعلى هذا القياس في سائرها وهو ظاهر **تنبيهات الاول**
تقدم ان النسبة الحكمية لا بد لها في نفس الامر من كيفية فاعلم انها اذا لم يذكر لفظ يدل عليها
فالمقتضية مطلقة اي معراة من التوجيه غير مقيدة بجهة لفظا وان كانت في نفس الامر
مقيدة وهي تحتمل سائر الجهات واذا ذكرت كانت موجهة وعادة المناطقة ان يذكروا من
الموجهات ثلاث عشرة الضرورية المطلقة والمشروطتين العامة والخاصة والوقتيتين
الوقتية والمنتشرة من الضروريات والدائمة المطلقة والعرفيتين العامة والخاصة
والممكنتين العامة والخاصة من الممكنات والمطلقة العامة والوجود بين اللادية
واللاضرورية من المطلقات وبينوا احكام هذه لكثرة استعمالها والمعذور هذه كلها
في الشروح واذا والوقتية والمنتشرة المطلقتين والممكنات الوقتية والحينية والدائمة
والمطلقة الحينية نصارت تسع عشرة وذكرها في بعض نسخ المتن ايضا الا الممكنات
الثلاث المذكورات فاخرها الى التناقض واشار اليها في هذه النسخة بقوله وهناك
موجهات مزيدة نظرت في فصل التناقض وفي بعض النسخ لم يتكلم على شيء من الموجهات
باعيانها فاعلم على التفصيل في المتن واكتفى بالضابط المذكور وهو قوله واشمل كيفية النسبة
بالضرورة او الدوام مطلقتين او مقيدين بغير المحمول او بما يلحق ذلك مادة لان هذا
الكلام شامل لجميع الموجهات المذكورات كما ترى ووجهه ان قوله بالضرورة او الدوام
مطلقتين او مقيدين شامل لجميع الضروريات والدوام لان المطلقتين هما الضرورية
المطلقة والدائمة المطلقة والمقيدات اما بوصف وهي المشروطتان والعرفيتان
واما بوقت معين وهما الوقتيتان او غير معين وهما المنتشرتان وقوله او بما يلحقهما
بعينه الامكان والامكان كذلك اي مطلقتين او مقيدين بغير المحمول شامل ايضا لجميع الممكنات
والمطلقات لان المطلقات منها هي الممكنات العامة والخاصة والمطلقة العامة والمقيدات
اما بوقت وهي الممكنة الوقتية واما بحين وهي الممكنة والمطلقة الحينيتان واما بدوام
وهي الممكنة الدائمة واما بنفي الدوام والضرورة وهما الوجودية اللادائمة والوجودية
اللاضرورية لهذه تسع عشرة قضية كلها داخلة تحت كلامه كما ترى وقد لاح من
هذا التقسيم وجه الحصر في الاثنتي عشرة لم البسطه هنا بل بسطه لموضعه المناسب
بقي على الصنف من الممكنات الممكنة الاخصية والممكنة الاستقبالية وذكرهما الخونجي بالجملة
وذلك لان المكنة الاسلب فيها الضرورة عن احد الطرفين فقط فيهما الممكنة العامة

فحصول الاثنى عشر في الحين وبسط كيفية جمع الموجهات

وان سلبت فيها الضرورة المطلقة فالطرفية فقط فهي الممكنة الخاصة وان سلبت فيها جميع الضروريات في الحال فقط فهي الممكنة الاعمية وان سلبت بالنسبة الى الحال والاستقبال ايضا فالاستقبالية وسميت الضرورة المطلقة الضرورة التي بحسب الذات او التي بحسب الوصف او الوقت المعين او غيره وسمي جميع الضروريات الضرورة التي بحسب الذات والتي بحسب الوصف والتي بحسب الوقت المعين وغيره فاذا قلنا كل انسان كاتب بالامكان الاخص فمعناه انا لكتابة لا تجب له دائما عدمها لا يجب ذاته ولا بحسب وصفه ولا في وقت معين او غيره الا انه ان كان يحسب الحال فقط سميت الفعلية ممكنة اخصية وان كان بحسب الاستقبال ايضا سميت ممكنة استقبالية

وغالبا كل انسان كاتب بالامكان الاستقبالي واما سكت المصنف عنها تبعا لارسطاطاليس كما قال الشارح وقد اهمل الحديث عنها على انا لموجهات لا تنحصر فيما ذكر ولو زادها انا لو اعتبرنا الضرورة ذاتية وازلية والدوامية كذلك الى ما تمر من الوصفية والوقتية المعينة او غيرها مع قيد بعضها ببعض لبعض ما امكن كثر التقسيم

الثالث اعلم ان هذه القضايا الموجهات منها بسائط ومنها مركبات والبسيط ما اشتمل على حكم واحد ايجابا فقط او سلبا فقط والمركب ما اشتمل على حكمين ايجابا وسلبا والضابط ان ما اشتمل منها مرة على التقييد بلادايما او بلاضرورة او كان فيه امكان خاص فهو المركب وما سواه بسيط والمركب سبع قضايا المشروطة الخاصة والوقتية والمنتشرة من الضروريات والعرفية الخاصة من الدوايم والممكنة الخاصة من الممكنات والوجودية اللادايمة والوجودية اللاضرورية من المطلقات والاثنتا عشر الباقية بسيطة ونفي الدوايم بدل على مطلقة عامة ونفي الضرورة بدل على ممكنة عامة والامكان الخاص يدل على ممكنتين عامتين وكل مركبة ففيها موجهتان بسيطتان متفقتان في الكم مختلفتان في الكيف اما المشروطة الخاصة نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا ايجابا مركبة من مشروطة عامة موافقة وهو ما سوى اللادايما ومن مطلقة عامة مخالفة يدل عليها لادايما وهي ما شيء من الكاتب متحرك الاصابع بالاطلاق العام واما الوقتية والمنتشرة نحو كل انسان كاتب متحرك الاصابع بالضرورة وقتا ما الكتابة لادايما او وقتا ما لادايما فمركبتان من وقتية مطلقة ومنتشرة مطلقة موافقتين وهما سوى لادايما ومن مطلقتين عامتين مخالفتين وهي لا شيء من الكاتب متحرك الاصابع لادايما وما سوى لادايما ومن مطلقتين عامتين مخالفتين وهي لا شيء من الكاتب متحرك الاصابع دايما وما سوى لادايما فمركبة من عرفية عامة موافقة وهي ما سوى القيد ومن مطلقة عامة مخالفة وهي لا شيء من الانسان بكاتب بالاطلاق واما الوجودية اللادايمة نحو كل انسان قائم بالاطلاق لادايما فمركبة من مطلقة عامة موافقة وهي ما سوى القيد ومن مطلقة عامة اخرى مخالفة وهي لا شيء من الانسان بقائم بالاطلاق واما الوجودية اللاضرورية نحو كل انسان قائم لا بالضرورة فمركبة من مطلقة عامة موافقة وهي ما سوى القيد ومن ممكنة عامة مخالفة يدل عليها نفي الضرورة وهي لا شيء من الانسان بقائم بالامكان العام واما الممكنة الخاصة نحو كل جسم متحرك بالامكان الخاص فمركبة من ممكنتين عامتين لانها كما ترهم التي حكم فيها بسلب الضرورة عن الطرفين ولا شك ان سلب ضرورة الايجاب امكان عام والسلب ضرورة

السلب

فقد الموجهات تسعة بسائط ومركبات

فقد المشروطة الخاصة

فقد الوقتية والمنتشرة

فقد العرفية الخاصة

فقد الوجودية اللاضرورية

فقد الممكنة الخاصة

المثل امكان عاموجب فهي لامحالة مشتملة على امكانين عاميين احدهما موجب والاخر سالبة وهما في الثاني لاهر متحرك بالامكان العام ولاشيء من الحجر بمتحرك بالامكان العام فقد صح ان كل مركبة فهي بسيطة وكذا مراعاة هذه الكيفية والاخرى محال لقضية ان كانت الممكنة موجبة كالامثلة السابقة كانت المفهومة منها قضية كاذبة كما مر وان كانت سالبة كقولنا شيء من الكاتب بساكن الاصابع بالامكان العام دائما كانت المفهومة منها القضية موجبة وهي كل كاتب ساكن الاصابع بالامكان العام وهنا سؤال وهو ان الممكنة فيها حكمان ايجابي وسلبي معا فكيف توصف بالايجاب فقط والسلب فقط جوابه انها في الكتب منظور الصدر منها فقط ان كان موجبا فهي موجبة او سالبة فسالبة ولا عبرة في ذلك بالقيد كما علم مما مر وبه اتضح ان الممكنة الخاصة تخالف الموجهات في امرين احدهما انها لا فرق بين موجبتها وسالبتها في المعنى بل في اللفظ فقط فاذا اعتبر بعبارة ايجابية كانت موجبة او سالبية كانت سالبة بخلاف غيرها كما لا يخفى والثاني ان سائر الحكيات فيها التركيب لفظا ومعنى بحسب قيودها وهي لا تركيب فيها الا باعتبار المعنى وهو ظاهر وسيأتي شرح هذه الكلمات للعلم بها في اثناء النقض وقد سماها هنا الحاجة اليها

الرابع في النسب التي بين هذه القضايا من العموم والخصوص والمباينة

اما النسب الدوائم فالمشروطة العامة منها اعم من الضرورية المطلقة ومن المشروطة الخاصة اما انها اعم من الضرورية فلان كل دائم بحسب الذات دائم بحسب الوصف من غير عكس لجواز سلب ما تركبت الوصف للذات واما انها اعم من الخاصة فلانها حكمت بثبوت الوصف ولم تتعرض لدوامه بحسب الذات ولا عدم دوامه فيحتمل الامرين والخاصة تعرضت للدوام كما مر والضرورية المطلقة مباينة للمشروطة الخاصة لان الدوام بحسب الذات والغاية بقدمه وكذلك كل قضية فيها قيد دائما او ابدا والضرورة فهي مباينة للضرورة المطلقة والعرفية العامة اعم من الدائمة المطلقة لان كل دائم بحسب الذات دائم بحسب الوصف من غير عكس ومن العرفية الخاصة ايضا لاحتمالها الدوام بحسب الذات وعدمه بخلاف الخاصة وكل واحدة من الدوائم الثلاث اعم من نظيرتها من الضروريات للذات لان كل ضروري بحسب الذات اوالوصف دائم بحسبه من غير عكس والعرفية العامة اعم من الضرورية المطلقة ومن المشروطة الخاصة لانها اعم من المشروطة العامة والمشروطة العامة اعم من الضرورية المطلقة والمشروطة الخاصة فالعرفية العامة اعم منهما ولانها اعم من جاريتها وكل من جاريتها اعم من نظيرتها فتبين ان العرفية العامة اعم من الست والدائمة المطلقة تباين الخاصتين لتقييد هما بنفي الدوام وبين الدائمة والمشروطة العامة عموم من وجه يصدقان في مادة الضرورة المطلقة وتنفرد الدائمة بحكم يدوم من غير ضرورة كسواد الزاج وتنفرد المشروطة الضروري بحسب الوصف الغاد فيحكم كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا وبين المشروطة العامة والعرفية الخاصة عموم من وجه يجتمعان في المشروطة الخاصة وتنفرد المشروطة بالضرورية وتنفرد العرفية بحكم يدوم بحسب الوصف غير ضروري

في الممكنة الخاصة تخالف الموجهات في امرين

في النسب التي بين القضايا من العموم والخصوص وغيره

Copyright

ولا دايم بحسب الذات قال ابن سينا وقد لم يظفر له بمثال لكنه معقول لهذا ينبغي ان ينظر
بين الست على التفصيل فالدايمة المطلقة تباين الوقتية والمنتشرة والوجودية اللادائمة
كالضرورية المطلقة وبينها وبين الوجودية اللاضرورية عموم من وجه يجتمعان
في كاتب يوصف بغير ضرورة كسوادا والمزايل ينفرد الدايمة بالضرورية المطلقة وتنفرد اللاضرورية
بما قيد بغير الدوام من المركبات وكذا بين الدايمة وبين الممكنة العامة هرفا يجري في الضرورية
المطلقة تباين الممكنة الخاصة لان الوجوب ينافي الجواز ضرورة وبين المشروطة والوقتية
وبين الوقتيتين عموم من وجه اما الخاصتان فلصدقهما مع الوقتيتين في الضرورية
الوصفية مع اللادوام الذاتي حيث يكون الوصف ضروريا للذات بحسب وقت ما نحو كل
متحرك مظلم بالضرورة مادام متحركا لادايما او وقتا لا بحسب فلا دايما او وقتا ما
لادايما والصدق المشروطيتين فقط حيث لا يكون الوصف ضروريا في وقت ما نحو كل ما تتحرك
الاصابع بالفكس حيث تمتنع الضرورة باللادوام في جميع اوقات الوصف نحو كل متحرك
بالضرورة وقت حصوله الارض بينه وبينها لتنبسط دايما اذ يمتنع كل قمر متحرك مادام قمرا
هذا اذا اردنا في المشروطة الضرورة بشرط الوصف بحيث يكون له دخل في تحقق الضرورة
وهو تفسيرها الاول واما ان اردنا الضرورة مادام الوصف فالمشروطة اخص مطلقا الوقتية
لانه متى تحققت الضرورة بشرط الوصف مادام الوصف دايما تحققت الضرورة في وقت
معين وهو وقت وجود الوصف لادايما وهذا مما نزاعهم فيه فان الوقتية هل هي اعم من
المشروطة الخاصة مطلقا او من وجه واما العامتان فلصدقهما معا في مادة المشروطة
الخاصة وصدق العامتين فقط في مادة الضرورة الذاتية اذ يكذب اللادوام فيها وصدق
الوقتيتين فقط في مادة امكان القريب المتقدمة والوقتية اخص من المنتشرة لانه
متى صدقت الضرورة في وقت معين صدقت في وقت ما من غير عكس ولا بي عثمان
القيناوي ههنا بحث نفيس نظر فيه والوقتيتان مركبتين اخصيتهما بسيطتين
وهو ظاهر وبين العامتين والوجوديتين عموم من وجه لصدق الجميع في مادة المشروطة
الخاصة وانفراد العامتين في مادة الضرورة المطلقة وانفراد الوجوديتين في اللادوام
بحسب الوصف نحو الانسان قايم والخاصتان اخص مطلقا من الوجوديتين لانه
متى صدقت الضرورة والدوام بحسب الوصف لادايما صدقت فعلية النسبة دايما
اولا بالضرورة من غير عكس وكذا الوقتيتان اخصيتهما الوجوديتين لانه متى صدقت الضرورة
بحسب الوقت لادايما صدقت فعلية النسبة لادايما اولا بالضرورة من غير عكس قلت
وبيني ان تقييد الضرورة المنفية في الوجودية اللاضرورية بالذاتية والا لم يستقم بها
الوقتية وبعد بني هذا اطلعت على ان اللاضرورية المعتبرة في الوجودية هي الذاتية كما ذكرنا
وانا الوصفية ان امكن فلتنبه بما لم يتعرضوا لها وكم يعتبروا تركيبه الدلالة قلبوا
احكامه وحينئذ الاشكال والعامتان اعم من الممكنة العامة من وجه لصدق اعم
الجميع في الوجوديات اللاضرورية وصدق العامتين في الضرورة المطلقة وصدقهما
بدونهما في نحو كل فلك ساكن بالامكان الخاص مما ليس واقعا بالفعل والمطلقة العامة

اعم من كل منهما وهي ما سوى الممكنات لانها كل فعلية تترتب بعد الفعل الضرورية او دوامه اذ لا ضرورة الا دوام والمطلقة ما لحقه لذاته كله وليبقيها وليس الممكنة الخاصة لعموم متوجهه بحسبها الى الممكن الواقع بخلاف الانسان تايم وتنفرد المطلقة بالضرورة وتنفرد الممكنة فيما لم يقع من الجواز والوجودية اللاضرورية اعم من الوجودية اللادائمة لانه متى كان الحكم غير دائم كان غير ضروري ولا عكس والممكنة الخاصة اعم من الوجود تيتي لانه متى وقعت النسبة بالفعل فهي ضرورية ولادائمة كانت جايزة وليس كلما كانت جايزة وقعت وما ظاهر والممكنة دائما اعم من الخاصة لتشمل لادائمي الوجوب والجواز بخلاف الثانية واعم من الفعليات ايضا فهي اعم القضايا كلها والممكنة الخاصة اعم المركبات والضرورية المطلقة اخص البسائط واعلم ان نظر بعد هذه الموجهات هكذا استروطاتها في الكبد والكراتا اذا اختلفت في ذلك فلا يأتي عليها هذا التفصيل الخامس قال في ضرورة اذا كان المحمول ضروري الثبوت للموضوع بحسب الوصف فلا يلزم ان يكون ضروريا له بحسب الذات فنحو كل كاتب انسان بالضرورة ما دام كاتبا صادق ولا عبرة بما يعطيه المفهوم من سلب الانسانية عن الكاتب اذا فارقته الكتابة لان القوم لا يعبرون على المفهوم في القضايا وتكون الاحتمال ويقولون ان لم يصرح في المشروطة بما يدل عليه الفهوم من ان المحمول لا يدوم للموضوع بحسب ذاته فهي العامة والا فهي الخاصة السادس قال ابو عبد الله الشريف حصول الشيء بالفعل يعني حصوله بالقوة ويلازم حصوله بالامكان العام لان معنى القوة قبول الحصول المالي يحصل ومعنى الامكان عدم امتناع الحصول ومؤيد ذلك ان الحاصل والآتي حاصل على ما يصح حصوله ما لم يحصل تقدير يجتمع الامكان العام والحصول بالقوة في قابل الحصول اذا لم يحصل وينفرد الامكان العام بالحاصل بالفعل وينفرد الحصول بالقوة في نحو النطفة حال حصولها في الرحم فانها حيوان بالقوة لقبولها الصورة الحيوانية وليست الحيوانية ممكنة لها لامتناع اجتماع الضدين امتناعا بالضرورة لانه ينقلب الصورة الحيوانية وهي عندهم جزء من المعدوم فلم يتعود لها فليس من ذلك الجنس ضرورة انتهى هكذا نقل ابن مرزوق وقوله يلازم حصوله بالامكان كانه سقط منه ضمير اي يلازمه حصوله بالامكان ونحوه مما يصح به المعنى والله اعلم السابع الرابطة هي التي تستعمل في الذكر على الجهة الاولى تدل على الموضوع والثانية على المحمول فيقال جـ هو بالضرورة بـ الثامن حرت عادتهم بالتعبير بالاو دوام والاضرورة وأصله لا دوام والاضرورة ثم وضعوا عليه ما عرفا للتعريف قاله ابو عبد الله الشريف والا بجوز في العربية والعلم نقلوه كذلك من اللغة المترجم عنها بالعربية قاله ابن مرزوق الا ولي ان يقال الصلو اللا دوام اسما لمادة التعيين وليس بعلم نقل لكن يطلق عليها والا ضرورة تعريب التاسع يجمع بعض هذه القضايا ويبقي بعضها تحقيقا وتقليبا اختصارا فيقال الضرورية والدايمة المطلقتان الدايمتان والمشروطة الخاصة والعامة المشروطتان والمعرفية الخاصة والعامة المعرفيتان

فصل في حصول الشيء بالفعل يتبعه حصوله بالقوة

فصل في حكم الرابطة ان تستعمل في الذكر على الجهة

فصل في جمع بعض هذه القضايا ويبقي بعضها

والاولين من هذين القسمين الخاصتان وللاخيرتين منها الخاصتان وللسوري الثلاثة يحتين
ما تقدم الوضعيات الاربع وجميع ما تقدم الدوايم الست وللوقتية والمنتشرة الزمنيتان
وللموجودية اللادايمة وللاضرورية الوجوديتان وللممكنة الخاصة والعامة الممكنتان
وللسوري الممكنات الفعليات الى غير ذلك صرح القضية الحملية ان كان موضوعها شخصيا
قوله شخصية سميت شخصية لان موضوعها شخص معين ومخصوصة لاختصاص حكمها
وما لها موجبة زيد قايم وانا قايم وذلك قايم وسالبة زيد ليس بقايم قال التعد
فان قلت ان اريد ان مدلول الموضوع في الذكر يكون شخصا فيذا كاتب وانا قايم ليس كذلك
للمترددات والمحمولات وان اعتبر موضوعة فعلها في كليته وان اريد ان ما صدق عليه الموضوع
من الذوات يكون شخصا فمثل كل انسان حيوان كذلك لان كل فرد فهو شخص قلت المراد
انه يكون الموضوع بحيث يفهم منه شخص ما يحتمل الاشتراك كما يفهم من قولنا انا قايم
وهذا كاتب مشار اليه الى معين محسوس بخلاف كل انسان حيوان انتهى وما يلحق بالشخصيات
القضايا المهملات الخارجية انا اخبر عنها بشيء كقولك زيد قايم حملية وكقولك العالم متغير
وكل متغير حادث بديهيا والعالم حادث وكقولك قوله مستورة سميت لستورة الاشتمال
على السور وهو اللفظ الدال على كمية الافراد شبه بالستور المحسوس كالحيط بالبلد ونحوه
في الاحاطة باشيا فاستعيرله قوله مهملة سميت مهملة اما لاهمالها من السور والاشمال
فقد الترك وضعا يقال للسنة على المترك ليلا ونهارا واما لاهمالها في الاستدلال استغنائها
بالجزئية كما سياتي وهو على الترك ايضا قوله على ما له افراد اي سواء كانت الافراد خارجية
او حقيقية او ذهنية على ما سر مرارا تسام الكلي كلها قوله وقد يكون المحمول كليا الخ اراد
تنويع المحترزة وضبط اقسامها فذكر انا المحمول اما ان يكون كليا نحو زيد كل انسان او جزئيا
نحو زيد بعض من في الدار اما كليا كما مثلنا او جزئيا بان تتوغل في المثالين ببعض انسان او
بعض عمرو فهذه اربعة اقسام فالمحمول ثم الموضوع معها اما كلي مسور بالسور الكلي نحو
كل انسان كل زيد او بالسور الجزئي نحو بعض الانسان كل زيد او مهمل نحو الانسان
كل زيد واما جزئي مسور بالسور الكلي نحو كل زيد كل عمرو او بالسور الجزئي نحو بعض
زيد كل عمرو او مهمل نحو زيد كل عمرو فهذه الستة احوال والموضوع فاذا اضربت اربعة
احوال المحمولات اربعة وعشرين ستة منها وحال الكل على الكل وستة وحال الجزئي
على الجزئي وستة في حال الكل على الجزئي وستة وحال الجزئي على الكل اما الستة الاولى فامثلتها
كل انسان بعض حيوان كل انسان كل حيوان كل انسان بعض زيد كل انسان بعض عمرو
كل انسان كل زيد كل انسان كل عمرو واما الستة الثانية فامثلتها كل زيد
كل عمرو بعض زيد كل عمرو وكل زيد بعض عمرو وبعض زيد بعض عمرو زيد بعض
عمرو واما الستة الثالثة فامثلتها كل زيد كل انسان بعض زيد كل انسان كل زيد كل
انسان كل زيد بعض انسان بعض زيد بعض انسان واما الستة
الرابعة فامثلتها كل انسان كل زيد بعض انسان كل زيد لا انسان كل زيد كل انسان

بعض

بعض زيد بعض الانسان بعض زيد الانسان بعض زيد هذه اربعة اقسام وفي كل قسم
ستة اقسام محمولها اربعة وعشرون فاذا اعتبرت دخول حرف السلب على الطرفين
مع ان هذه الامثلة وتجريدها وهو له على الموضوع فقط وعلى المحمول فقط فالاربعة
احوال تضرب في اربعة وعشرين تاد في كل قسم من تلك الاقسام الاربعة فتكون المجموع
ستة وتسعين وهو واضح وقد تبين لك ان اربعة وعشرين منها في حمل الكلي على الكلي
واربعة وعشرين في حمل الجزي على الجزي واربعة وعشرين في حمل الكلي على الجزي واربعة
وعشرين في عكسه قوله هذه اربعة الخ قد علمت ان الموضوع في هذه الاقسام لا يكون
الا جزئيا اذ لو كان كليا وهو المسور وحده لم تكن القضية محرفة اذ هذا شان القضايا
المسورات وقد علمت ان المحمول هنا لا يكون مسورا البتة اذ لو كان مسورا لكان من الاقسام
التالية وحينئذ الموضوع اما ان يسور بالسور الكلي او الجزي والمحمول اما ان يكون كليا او جزئيا
فهذه اربعة احوال كل حالتان وحمل الكلي على الجزي وحالتان وحمل الجزي على الجزي واسقطهما
على الترتيب كل زيد انسان بعض زيد انسان كل زيد عمرو بعض زيد عمرو ثم هذه الاربع يكون
الطرفان فيها متقارنين بحرف السلب ومحولين عنهما وهذه اربعة احوال اخرى
تضرب في الاربعة السابقة بستة عشر قوله وتركنا التحليط الى هذا الاعتراض وكره
المقتفي في معترضه ضابط الحمل ونقضه والضابط فيه انه كلما كان احد الطرفين مخصصا مسورا
او كان المحمول ايجابا كليا او سلبا جزئيا او المادة ممتنعة او ما يؤل انتهاؤها الى الامكان وجب
اختلاف الطرفين في مقارنة حرف السلب والا وجب اتفاقهما فيه انتهى قال ابو عثمان
اما قوله يمكن ان لا يعترض الا اذا كان سبب الكذب فيه الانحراف فكان يقول والضابط فيه انه
كلما كان المحمول شخصا مسورا او ايجابا كليا او سلبا جزئيا وجب اختلاف الطرفين في
مقارنة حرف السلب والا فكيفيتها اي بغير المخرقة انتهى كذا نقله ابن مرزوق واياه
تبع المصنف رحمه الله في الاعتراض والتصويب والتعبير ولفظ المصنف واخصر على
ان ابن مرزوق لم يرتض اعتراض المقتفي المتقدم فقال هنا الاعتراض يقتضي ان المصنف
يعني الخونجي انما تعرض في هذا الضابط لبيان الكاذب منها وليس كذلك بل الذي تعرض له
بالقصد الاول بيانا لصادق منها وانما بيانا لكاذب نبا المفهوم انتهى وهذا بين من
كلامه المتقدم وكانا المقتفي في فهم انه قصد ذكر الكاذب وتبيين المصنف تعرضه هو للكاذب
صريحا او لزوما لكن لزم عنده الاعتراض والله اعلم قوله ينبغان من ذلك اي مما اقتضاه الموجبة
وجود موضوعها ومن صحة حمل محمولها على الموضوع اما اقتضاؤها وجود الموضوع فبين
منه مما اذا اثبتت للجزي كما فرادا لانه يلزم على اثباتها ولذلك كذبها منحث ان الجزي لا افراد له
ولا تعدد فيه فلذا اثبتت لا فراده والتعدد ولم يبق ما يقتضي الموجبة وجوده واما صحة
حمل محمولها على الموضوع فبين منها اذا حكمت باجتماع افراد في فرد واحد لانه يلزم على
حكمه ذلك كذبها ايضا من حيث انه يستحيل ان تجتمع افراد ووذات في ذات واحدة
فاذا استحال هذا لم يصح حمل المحمول على الموضوع قوله كما في قولنا اي ما في قولنا
كل زيد كل عمرو وهو ليس كل زيد ليس كل عمرو قوله لفظا ومعنى اخرجه من المسالبة

2
يتبين

لفظا فقط وذلك حيث يتصل حرف السلب بطرفيها مثالا كالمثال السابق قان فيه سلبا في اللفظ
وفي المعنى كايجاب لان سلب السلب ايجاب **قوله** ليس كل زيد انسانا ان قيل حكم بصدقه
يخالفه يقتضي ثبوت الانسانية لبعض زيد وهو كذب قلنا معناه على ما يأتي في الاسوار انه لم
تثبت الانسانية لافراد زيد وذلك صادق بان تثبت لبعض الافراد وتنفى عن البعض وتسلب
عن الجميع وعلى كل تقدير يحتمل السلب عن البعض وهو صدق لعدم وجود الموضوع ولا عبرة
بما يعطيه المفهوم من تبوتها للبعض كما تقول ليس كل انسان حجرا وهو واضح **قوله** عند
عدم موضوعها المكان لحمولاتي مثلا لمنتقاربا بل مع التفاتهم الى توجه في الخارج لكن وجودها
ممكن فسلبها الطبيعي عنها صادق لانا نقطع بانها مع وجودها وهو لم يكن **قوله**
فان الموجبة تقتضي وجود موضوعها الخ هذا المعنى سيأتي ان شاء الله تعالى تحقيقه حيث تعرض
المصنف له في المتن **قوله** لا يتصف بصفة ثبوتية في هذا اختيار على المذهب الحق من ان الثبوت
والوجود ردفان وكذا على ثبوت المواصفة **قوله** فان قلت الخ هذا السؤال وجوابه
لم يتواردا على محل كما يخفى على من له ادنى شعور بالمدلول والتحصيل الا تبين وعجب من
هذا جعل المؤلف اياه محلا للطعن فاعتقد عنه الكثير **قوله** في المثالين الاخيرين بيان للتقريب
وما ليس زيد كلا انسان وزيد ليس كل انسان ولا يخفى ان التعليل الاول للكبرى انما يصدق
في المثالين الاولين ولا يصدق في الاخيرين اصلا فعلا ان يكون قريبا واما تاويل جعل المفرد
افرادا فلا يكاد يعلم بالافراد فبعيد عن المقام على ان تكثير الوصف لا يقتضي تكثير الموصوف فالحق
ترتيب التعليل على الاخيرين فقط لو الان ظاهر العبارة يابا به **تنبيهات**

الاول قسم المصنف القضية الى محصورة وكلية وجزئية واهمل ذكر الطبيعية لكونها
بمهملة غير مستعملة الا باستعمال العلوم وهو انما تصدي لذكر ما يتعلق ويحتاج اليه
والا نبه احد اقسام الحملية وذلك لان الحملية ان كان موضوعها جزئيا فهي الشخصية
والمحصورة على ما شاع وان كان كليا فاما ان يبين كمية افراده فيها ام لا فان تبينت فهي
المسورة وتنقسم الى الكلية والجزئية الموجبتين والسالبتين وان لم تبين فيها ذلك
فاما ان تصلح لان تكون كلية وجزئية ام لا فان صلحت نحو الانسان حيوان لكون الحكم فيها
على ما صدق عليه الكلي في المهملة وان لم تصلح لذلك نحو الانسان نوع والحيوان جنس
فهي الطبيعية لكون الحكم انما وقع على طبيعة الكلي اي ماهيته لا على ما صدق عليه
اذ لا شيء من افراد الانسان بنوع ولا من افراد الحيوان بجنس ثم هما طبيعية عامة
ان كان الحكم فيها يشعر بالعموم كما مثل لسابقيه اولا ان لم يكن كذلك نحو الانسان
متعدد والحيوان مقوم والنامي جوهر مثلا فقد انقسمت الحملية الاربعة اقساما
وحكم ان المهملة ثلثي القسمة واهملوا الطبيعية كما فعل المصنف واوردها بعضهم في الشخصية
واجيب بوجوه منها انها وان اشتركت مع الشخصية في ان نفس الماهية من حيث انها
صورة كاملة في عقل جزوي تخصيص ورد بان الحكم فيها ليس من حيث انها مأخوذة كاملة
تخصية ولا في الجميع المشمولات موضوعها بخصوص هذا الاعتبار **الثاني**
انها داخلة في المهملة من جهة انه حكم كلي اهل بيان كمية ورد بانهم جعلوا المهملة في قوة

الجزئية

University

الجزئية وهذا لا يصدق جزئيا اذ ليس بعضها فرادا لانسان نوعا **الثالث**
انا المعتبر تقسيم القضايا المعتبرة في العلوم وهذه خارجة عن ذلك والمخصوصة انما بحث
عنها المنطقي لكنها الكلية في الكم على الافراد لانها فلا جل ذلك وقع المتأخرون القضية
وقد صح لك مما ذكرنا انها في الطبيعية تلائة مذاهب كونها شخصية وكونها مهملة
وكونها واسطة وهو المشهور والمصرح انما اعتبرناها للدعوى والشخصية والمهملة
على راي من يقول به والاولى انا اعتبرناها المهملة في قوة الجزئية ابدا لتلازمهما
صدقا كما بينه عليه المصوغ والشخصية في قوة الكلية وذلك لان تحمل الكبرى في الشكل الاول
كقولك هذا زيد وزيد حيوان **قلت** وعلة ذلك والله اعلم ان الحكم في كل منهما
على الافراد كما تراه انه على الاحاطة بما كان ولذا جعلت كبرى اذ لم يبق من موضوعها شيء يحتمل
ثم وجه عنا الحكم حتى تكذبه النتيجة بخلاف المهملة والجزئية وهو ظاهر اذا علمت قد تبين
ان المخرجة تخالف سائر القضايا من جهة ان كل قضية صدقها وكذبها من جهة المادة
لا الصورة والمخرجة قد يكون تالفها مرفوعا بالعكس كما سترى وقال بعضهم ايضا المستور في
المخرجات ما كذبا وفصل **قلت** وفيه ان يقيد بالحيثية اي المستور
في المخرجات من حيث انها مخرجات ومعنى ذلك ان المستور الذي اي منه الانحراف
هو الذي يكون كذبا او فصلا لا كل مستور في المخرجات لانا نجد في المخرجة المستور ليست
بكذب ولا فصل لكن ليس من جهة انحرافها فاذا قلت كل انسان كل حيوان فالمستور
الثاني كذب وفصل ومنه جاء الانحراف واما الاول فليس بكذب ولا فصل لوجوب الثاني
ولكن ليس منه جاء الانحراف وهو ظاهر **الرابع** المخرج هو المستور في الحقيقة
لانه هو الذي زحزح عن مقره الذي يستحقه فصيرت القضية مخرجة لاجتماعها
على ذلك **الخامس** هذه المخرجات لا تختص في هذا العدد الا بالنظر الى القضية
من حيث هي هي واما اذا اعتبرت حقيقية وخارجية وذهنية وموجبة بانواعها
ومطلقة فهي تزيد باضعاف يكل الحسبان دون استيفائها ولا حاجة الى عدها
ص وما اعتبر في صدق عنوانها وجود موضوعها الى **ش** وفي صدق عنوانها
الى العنوان تقدم مثاله وانما عبر بهم لنظر الموضوع وتقدم انه يكون عنوانا لذات
وجزاء منها وخارجا عنها ومضت امثلة ذلك **قوله** في الخارج سواء اتى متعلق بصدق
الحيثية بالمعدوق الذي يليه **قوله** كلما لو وجد كان **ج** فهو بحيث لو
وجد كان **ب** اي كلما قدر وجوده كان **ج** فهو بحيث لو وجد كان **ب** تقول مثلا
كلما لو وجد كان عنقا فهو بحيث لو وجد كان طيرا **قوله** او ممتنعا انظر ما يعني المصنف
بهذه اللفظة ههنا فان كان مراده الامتناع الذهني فلا يصح ذكره في الحقيقية كما عند المصنف
لان القضية انما توضع موضوعاتها متنوع ذهنية وسيأتي للمصنف ذلك في الثالث لكنه بحيثية
والخارجية لا تشاء ضابط الحقيقية والخارجية لا يتاتى لها وكان يقال انه ترضى
على راي من يجعل القسمة ويسقط ذكر الذهنية وهو بعيد ان من رأيته من المناطقة
وان كانوا يتركون الذهنية يجعلون القسمة في الحقيقية والخارجية بيقين فوق
هناك قضايا خارجة عن القسمة موضوعاتها ممتنعة لكنها غير معتبرة في العلوم

فصل في تحصيل اقوال الطبيعية

فصل في المهملة وقوة الجزئية

فصل في المخرجة تخالف القضايا في كل شيء

ويمكن ان يقال ان المراد الاستناع العادي فيكون معنى كلامه سواء كان واجبا كالاله او ممكنا اي موجودا كالانسان او ممكنا معنى الموجود عادة اي غير واقع وجوده كبعض من زيد والعنقاء **قوله** كالعنقاء طير الخ فان اريد العنقاء ليست بموجودة في الخارج وهي ممكنة الوجود فتصدق هذه الحقيقة ودون الخارجية فان قيل اذا اريد العنقاء وان لم توجد في الحال يصح عقلا وجودها في الاستقبال فلا تكون خارجية لان الخارجية لا تنحصر في الوجود الحالي قلنا ذلك لازم لو وقع الحكم على الافراد باعتبار وجودها الاستقبالي اما حاصية وقع عليها من حيث انها معدومة ممكنة الوجود فلا وألعنقاء قال في القاموس عنقاء مغرب ومغربة ومغرب مضافا طاير معروف والاسم الجسيم او طاير عظيم يبعد في طيرانه او من الالفاظ الدالة على غير معنى انتهى وذكر الاخباريون انه كان طاير في بني اسرائيل وكان منه ذكر وانثى فانتقل نسله بعد يوشع بن نون الى بلاد قيس عيلان ثم ذهبا فالقبيلتان تشكوان ذلك الى خالد ابن سنان وهو من اهل الفترة وقيل نبي فدعى الله ان يقطع نسل العنقاء فانقطع نسلها وبقيت صورتها تصور في البسط قالوا وكانت مما جعل طاير خلقا لله او عقله وكان وجهه كاهيئة وجوه الناس وبعضهم انكر وجودها وقال انما يقال ذلك للامر العجيب **قوله** الاستباينين او بينهما العموم من وجه قد تقدم تقريره وتمثيله في النسب الاربع فليراجع ثمة **قوله** ليستا متباينتين الخ دليله تصادقهما في نحو بعض الحيوان ليس بفرس ولا شيء من المتباينين يتصادقان وبعضهم جعلهما في هذه المثال من تقول في الخارجة بعضها صدق في الخارج انه حيوان صدق عليه انه ليس بفرس وتصدق النقيضة خارجا في الانسان والحمار وغيرهما وتقول في الحقيقة بعض ما لو وجد كان حيوانا هو بحيث لو وجد كان غير فرس فيكون انسانا او حمارا او غيره **قوله** فان كانتا موجبتين جزئيتين الخ يعني ان الخارجية والحقيقية اذا كانتا جزئيتين موجبتين كان بينهما العموم مطلقا والحقيقية اعم مطلقا والخارجية اخص فيجتمعان في نحو بعض الحيوان انسان مثلا وتنفرد الحقيقية في نحو بعض العنقاء طاير وبعض اللون بياض على ما فرض لعدم تحقق الوان خارجا في التوار وبيانه انه كلما وقع الحكم على بعض الافراد خارجا وقع عليها ذهنا وهو ظاهر وقد يقع عليها ذهنا لا لتقريرها وكما يقع عليها خارجا لعدم وجدانها **قوله** عن جميع الافراد الخارجية الخ يعني ان كلما صدق التلبس على فرد ادركه العقل لزم دخول الافراد الخارجية في ذلك الحكم اذ العقل اذا كان يدرك الافراد المعدومة ويقررها فالمحققة احق بان يدركها فاذا قلت لا شيء من الانسان بحجر فقد صدق سلب الحجرية عن جميع افراد الانسان المحققة كزيد وعمرو مثلا وعن المقدرة الممكنة الوجود ايضا وهذا مثال ما يجتمعان فيه ومثال ما تنفرد فيه الخارجية لا شيء من العنقاء بطاير ولا شيء من اللون ببياض على الفرض المذكور **قوله** او ارتفاعهما اي انتفاء الموضوع وعدم تبرت المحمول المذكورين وارتفاعهما باي وجه الموضوع وبقيت له الحرية ولا تكاد ان يصدق الايجاب هنا ويكذب بالتلبس ثم قال وايهما كان اي من حذفي الامرين وهما الانتفاء والعدم المذكوران وقع صدق التلبس الخارجي بخلاف هو اي التلبس الخارجي فانه صدق هو ربما كان لانتفاء الموضوع المحقق

ولا يلزم من انتفاء المحمول انتفاء الفرد وهذا الكلام تحرير لما يصدق به السلب وذكر خلافه ما يصدق به الايجاب وكانه يستدل بذلك عليهما قاله في السلب فانه اذا كان الايجاب يصدق عند ارتفاع الاتفاق والعدم لزم صدق السلب عند ثبوتهما وهو واضح قوله فذلك اثنى عشر الخ حاصله ان المحصورات كما مر اربع الكلية الموجبة ونقيضها الجزئية السالبة والكلية السالبة ونقيضها الجزئية الموجبة وكل من هذه الاربع تنظر مع غيرها فتلك ستة عشر قسما من ضرب اربعة في اربعة وتقدم الكلام على اربعة اقسام في التناقض الممكنة ثلاثة وشرع الان في التناقض بين المختلفات وهي اثنا عشر قسما تنقسم الى اربعة انواع عدد المحصورات الاربع النوع الاول الكلية الموجبة الحقيقية مع نحالفتها الخارجية امايينها وبين الجزئية الموجبة الخارجية فالعموم والخصوص من وجه يجتمعان في نحو الانسان حيوان وتنفرد الخارجية نحو بعض الحيوان انسان ولا يصدق كل حيوان انسان وتنفرد الحقيقية في نحو كل عنقاء طائر ولا يصح بعض العنقاء طائر خارجا ووجهه ما تقدم في الكليتين الموجبتين كما ذكر المصنف وبعمومه لك ما قدمته من ان الحقيقية تصدق حيث لا يكون الموضوع موجودا اصلا كالعنقاء وتصدق الخارجية فقط حيث يكون الموضوع موجودا ويصدق الحكم على افراده الموجودة دون المقدرة كقولك كل مثلث على الفرض له كوز ولا مثلث له كذلك صدقت الكلية كما سبق صدقت جزئيتها الاستلزامها اياها وامايينها وبين الكلية والجزئية السالبتين الخارجيتين فالعموم من وجه ايضا يجتمع الثلاث في مادة العنقاء المذكورة تقول كل عنقاء طائر حقيقة ولا شيء من العنقاء بطائر خارجا وليس بعض العنقاء طائرا خارجا وتنفرد الحقيقية في نحو كل انسان حيوان ولا يصح بعض الانسان ليس بحيوان وتنفرد الخارجيتان في نحو كل انسان لا شيء من الانسان بحجر وليس بعض الانسان ليس بحجر ولا يصح كل انسان حجر ووجهه ما ذكره المصنف وهو بين من هذه الامثلة على الترتيب النوع الثاني في الجزئية السالبة الحقيقية مع نحالفتها الخارجية وبينها وبين كل واحدة منها العموم من وجه ايضا امايينها وبين الكلية الموجبة الخارجية فلاجتماعهما في سواد اللون للمفروض تقول ليس بعض اللون بسواد حقيقة وكل لون سواد خارجا ولانفرادها الحقيقية في نحو بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصح كل حيوان انسان ولانفرادها الخارجية في نحو كل انسان حيوان ولا يصح بعض الانسان ليس بحيوان ووجههما ذكره المصنف من ثبوت ذلك بين نقيضهما وهما الموجبة الكلية الحقيقية والجزئية السالبة الخارجية وقد مر ذلك في النسب بين الكليات ان الذي بينهما العموم من وجه نقيضاها لا يكونان ابدا الا متباينين او بينهما العموم من وجه لكن الانسان هنا مستفاد من ادة الاجتماع فبقي العموم من وجه واما بينها وبين الجزئية الموجبة الخارجية فكما قبله حرفا بحرف لان جزئية الخارجية تلازم كلية نقيضها صدقا ولان نقيضها ايضا هي الكلية الموجبة الحقيقية والكلية السالبة الخارجية بينهما العموم من وجه كما مر واما بينها وبين الكلية السالبة

الخارجية فلا يجتمعان في نحو لاشئ من الانسان بحجر وبعض الانسان ليس بحجر وانفراد الحقيقية في نحو ليس بعض الحيوان بفرس ولا يصح لاشئ من الحيوان بفرس وانفراد الخارجية في نحو لاشئ من اللون بسيال وفي الفرض المذكور ووجهه ايضا ان تنتجهما وهما الكلية الموجبة الحقيقية والجزئية الموجبة الخارجية بينهما العموم من وجه كما مر وبالله التوفيق

قوله والثالثة الكلية الخ اشار الى النوع الثالث من الانواع الاربعة وهو الكلية الثالثة الحقيقية مع مخالفتها الخارجية فذكر ان بينها وبين الثالثة الجزئية الخارجية عموما بالاطلاق والحقيقية اخص والخارجية اعم فيجتمعان في نحو لاشئ من الانسان بحجر وبعض الانسان ليس بحجر وتنفرد الخارجية في نحو ليس بعض الحيوان بانسان ووجهه ما ذكره المص وهو ظاهر وبينها وبين الموجبتين الخارجيتين اي الكلية والجزئية التباين الكلي ووجهه ما ذكره المص من ان صدق كل منهما يستلزم صدق نقيض هذه الحقيقية وهو الموجبة الجزئية الحقيقية واذا صدق هذا النقيض ارتفعت هي فتقول كلما صدقت الخارجيتان صدق نقيض الثالثة الكلية الحقيقية وكلما صدق نقيض الثالثة ارتفعت الثالثة فينتج كلما صدقت الخارجيتان ارتفعت الثالثة الحقيقية وهو المطلوب وبيان ذلك الاستلزام انه كلما صدقت الجزئية الموجبة الخارجية صدقت نقيضها الجزئية الموجبة الحقيقية لما تقدم من ان الخارجية اخص وصدق الاخص يستلزم صدق الاعم وكلما صدقت الموجبة الجزئية الحقيقية ارتفعت الثالثة الكلية الحقيقية لانها نقيضها فينتج كلما صدقت الجزئية الموجبة الخارجية ارتفعت الثالثة الكلية الحقيقية وهو المطلوب وينتقل ايضا كلما صدقت الكلية الموجبة الخارجية صدقت جزئيتها الاولى وهي اخص من الثانية حتما وكلما صدقت جزئيتها الموجبة صدقت جزئية الحقيقية الموجبة لان الاولى اخص ايضا كما مر فتنافا وكلما صدقت جزئية الحقيقية ارتفعت الثالثة الكلية الحقيقية كما مر فينتج ايضا كلما صدقت الكلية الموجبة الخارجية ارتفعت الكلية الثالثة الحقيقية وهو المطلوب **قوله** لان نقيض اللازم مبائن الخ يعني ان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم وهما مثلا الحيوانية لازمة للانسان ولا حيوان مباين للانسان اذ يستحيل ان يكون انسانا لا حيوانا وهو ظاهر **قوله** والجزئية الموجبة الحقيقية الخ اشار به الى النوع الرابع وهو الجزئية الموجبة الحقيقية مع مخالفتها الخارجية وبه تتم انواع المختلفات الاربعة وانما سماها الآتي عشرة فذكر ان بين الجزئية المذكورة وبين الثالثتين الخارجيتين اي الكلية والجزئية عموما من وجه يجتمع الجميع في مادة العنقاء الثابتة مثلا لتقول بعض العنقاء طير حقيقة ولا شئ اولى ليس بعض العنقاء بطير خارجا وتنفرد الحقيقية في نحو بعض الانسان حيوان اذ لا يصح لاشئ اولى ليس بعض الانسان بحيوان وتنفرد الخارجيتان في نحو بعض الحيوان ليس بحجر ولا شئ مما الحيوان بحجر لا يصح بعض الحيوان بحجر وجمعهما اشار اليه المص بقوله فيما سبق تقريره وبيقي قوله فيما تقدم فلنضا وقوله الجميع عند انتفاء الموضوع في الخارج مع صحة ثبوت المحمول له بتقدير الوجود الى آخر المسئلة وذلك

واضح

واضح واما الكلية الموجبة الخارجية فهي الجزئية الوجبة الحقيقية اعني بها مطلقا يجمعان في نحو كل انسان حيوان وبعض الانسان حيوان وتنفرد الحقيقية في نحو بعض الحيوان انسان ولا كل بيض حيوان انسان ووجه ما ذكرالمص وهو ظاهر فهذه اثنتي عشرة قسما في المختلفات تضمها الاربعة في المتفقات تكون ستة عشر قسما والضبط لكل حدود لا نرى فيه ما بينهما من المناسبة نصب لعينيك ان شاء الله تعالى وصورته

الخارجية الحقيقية	كلية موجبة	جزئية سالبة	كلية سالبة	جزئية موجبة
كلية موجبة	العموم من وجه	العموم من وجه	المباينة	الحقيقية اعم
سالبة جزئية	العموم من وجه	العموم من وجه	الحقيقية اخص	العموم من وجه
كلية سالبة	العموم من وجه	العموم من وجه	الحقيقية اخص	العموم من وجه
جزئية موجبة	العموم من وجه	العموم من وجه	المباينة	الحقيقية اعم

ووجه العمل هذا الجدول ان تاخذ بقضية ما من القضايا الكونية في طول الجدول وهي الخارجيات الاربع مع قضية ما من القضايا الكونية في عرضه وهي الحقيقيات الاربع وتنظر بقدر التقاطع بينهما فتجد فيما المناسبة مثلا اذا اخذت اولى الطوليات وهي الكلية الموجبة الخارجية مع اولى العرضيات وهي الكلية الموجبة الحقيقية ونظرت بينهما التقاطع وجدت فيه العموم من وجه مكتوبا وبهذا المناسبة بينهما كما مر في الكتاب وهكذا في سائرها وقد مضت لك امثلة الجميع مستوفيات قوله باعتبار الوجود الذهني الخ اي فقط من غير اعتبار الوجود الخارجي به تفارق الحقيقية السابقة قوله بالامكان العام الخ ان اراد مطلق الامكان اكتفى من هذا القيد بقوله ممكن الحصول وان اراد خصوص الامكان العام فليس بجيد لان كل ممكن الوجود ذي افراد امكانه خاص تنبيهات

الاول جرت عادة القوم بالتعبير عن الموضوع بج وعن المحمول ب فاذا قالوا كل ج ب فكانهم قالوا كل انسان حيوان فالانسان نقطع ج والحيوان نظير ب وجرى عليه كفايته تبين احدهما الاختصار فان الحرف اخصر من الكلمة كالاخير تنبيها رفع توهم تصور جريان الاحكام على مادة مهملة دون غيرها فيعلم ان المراد في اثناء تقرير القواعد العقلية من غير نظر الى مادة تامن المواد لكن التعبير بالحروف قد يوشر خفاء على المبتدي فتراد البيان مثل بالمواد ولو متوهمة وقد لا اثرنا التمثيل بها في هذا التعليق حرصا على البيان لتصورا لفهم وجمود الاذهان لا سيما في هذه الاعصار والتهطلت فيها سحاب الجهل على البوادي والامصار حتى كاد يلتحق بالجهل اهل المعقول لا سيما في هذا المعقول الثاني قوله لانه لو وجد كان ج فهو بحيث لو وجد كان ب فهو تقضية كلية كالاخير وتعت شرطية وموضوعها واخرى في محمولها وجواب الاولى كان ج والمراد بالثانية كان ب والموضوع كالوجود الى والمحمول فهو بحيث الخ وسيظهر لفطنة كل احد ان الحيثية الاولى حصلت له بالحيثية الثانية ثم الانفصال الواقع في الطرفين يحتمل اللزوم والاتفاق وفسر الكاتبي بالثاني

Copyright

لضاحك لكشف باللزوم اى كلما هو ملزوم لب وارد عليهم خروج كثير من
القضايا عن تقسيمهم مما ليس وضعا لمحمول او الموضوع بلازم ولزوم او بحضار او تضمنا
في الضرورية بل في اخص منها وهي الضرورية التي يكون وضعا للموضوع ايضا ضروريا
بالذات او لا معنى للضرورة الا اللزوم فكان لا وتركه لا تصال لعاما ليشمل اللزوم والاتفاق
الثالث ثانيا قال لا لم سواكان في الحال او في الماضي او في الاستقبال دفعا لتوهم من يظن
ان معنى كل ح ب كل متصف بالجيمية ثبتت له الباءية حالة اتصافه بالجيمية وهو باطل
لان الحكم اذا تم على وصف الجيم حتى يجب وجوده كالدائم كل على ذات الجيم كما مر فلا يجب الا وجود
الذات وكونه متصفا بالجيم يوما لكيون عنوانا لب وان لم يقارن الحكم مثلا اذا قلنا كل ضاحك
كاتب فالحكم ثابت لذات الضاحك ولا يشترط في وجود ذاتا لضاحك موصوفا بالكتابة وقت
الضحك بل الاتصاف بالضحك يوما ما او لناصح كل نائم مستيقظ وان لم تتصف ذات النائم
بالنوم كل الاستيقاظ ولا لعكس الرابع ثلث المدة لقسمة فكر الحقيقية والخارجية
والذهنية مستيفاة للاقسام وكثير من المناطقة يقتصرون على ذكر الاولين لكونهما المعتبرين
في العلوم الحكمية وان كان ما يتوهمون انهما لم تنحصر في الحقيقية والخارجية بل هناك قضايا اخر
وتقل السدد ان الشيخ اعتبر للقضية منهما وهما منطبقا على الجميع وهو لمعنى كل ح ب كل
ما وجد في الذهن او في الخارج ح محققا او مقدرا او فرضه لعقل بالفعل فتوب فر وسورة
الموجبة الكلية لغوي قوله مجاز لغوي اي استعارة لان علاقته هذا المجاز المشابهة كما قدمنا
قوله العهد الثالث الخارجي يعني ان المعتبر في تحرك ح ب كل فرد منها فراد الجميع لا الجميع الكلي
ولا مجموع الجزئيات من حيث عمومها فانا قلنا كل انسان نائم فانما اثبتنا بكل لتفيد الاحاطة
بكل فرد فرد زيد وعمرو وغيرهما لا مجموع الانسان من حيث هو مجموع ولا الانسان من حيث
يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه والمانع من ارادة الاخيرين ما قرر المصنف في كلامه
نظرا احدهما انه جعل المعاني الثلاثة في الكلي المستعمل في اسوار القضايا فقط هو كلامه
ان هذه الثلاثة معتبرة في لفظ كل وهو مشترك بينهما وليس كذلك اذ هذه المعاني انما تعتبر
في مدخوله الذي هو الموضوع المسند اليه الحكم واما لفظة كل فانما سبقت لتحميل بما اريد
منه ذلك الثاني انه جعل الثالث الاقسام هو الكلي المنطقي لقوله هو الذي لا يمنع نفس
تصوره من وقوع الشركة فيه ثم عند التمثيل له جعله مركبا طبيعيا وعقليا لقوله في المثال
الانسان حيوان والحيوان جنس طبيعي وعقلي وقد تقدم لديك الفرق بين هذين وبين المنطقي
فكان المناسب للتمثيل ان اراد المنطقي ان يقول مثلا زيد انسان والانسان لا يمنع من وقوع
الشركة فيه والنتيجة كما ذكره يمكن ان يكون هذا منطقيا ايضا نظر فان قلت
كما ان المنطقي لا يهمه اراده هنا الا الطبيعي والعقلي بالطريق الاولى لعدم انتاج الشاس
منهما ايضا كما مثل وكعدم اعتباره ما ذكر هذا العهد الثالث كما مر قلت لما مثل صحيح
سلمنا صحة التمثيل ومسامحة الاخير من المثالين فيما ذكر لكن لم يذكر تسامحا لانه يمثل له
بقسم آخر تارة وتارة يوهم كلامه انها شيء واحد وهذا محل التنظير والجواب عن النظر
الاول ان لفظ كل لما كان هو المفيد للمعاني الثلاثة في مدخوله اعتبرت فيه وان كان المقصود

مدخوله لكن هو الذي نشعر بذلك وهذا صحيح والامر قريب واما الثاني فلم يحضرني
جوابه وبتقدان يقال ذكر شيأ وسكت بشيء ليفيد ان حكم الجميع واحد قوله مجموع الانسان
حيوان الخ في كون هذا قياسا نظر ظاهر اذ الشكل الخامس والوسط والاصدق لعمري في نفسها
قوله بالمطلوب لا بالقبول لهذا خروج عما مد ربما ولامن عدم بتلا الاعراض اصلا
وان التقدير كاصل في جميعها بالحصول كانه يقول انا ان مررنا على المذهب المشهور من عدم
بتاها فالتقييد في جميعها بالحصول وان قلنا ببقائها فالتقدير كاصل ايضا اما بالحصول
او بالقبول قوله التصور على المحاورة الخ اي فتحاشها كانه من قولهم سرت الحائط سورا
وتسورته اذا تسلقته قوله بمعنى لا ننقه يقال انقد الشيء كفرح انقا وانقة
بفتحتين استكثف عنه وتغطى قوله بعز انتهاكه يقال عز علي ان تفعل كذا بعز كبتل
وكهل بمعنى سواشق علي وشق علي قوله الحشوية هو نسبة الى الحشى اي الناحية
وذكر انهم سموا بذلك لقول الحسن البصري رضي الله عنه وكانوا يجلسون في مجلسه بين يديه
فوجد لاجلهم ساقطا وداهوا لا الى حشي الحلقة تنبيهات الاول
ذكر المصنف في بيانا لسابقة ثلاثة اسوار ومي ليس كل وليس بعض وبعض ليس والفرق
بين هذه الاسوار الثلاثة ان ليس كل يدل على رفع الايجاب الكلي مطابقة وعلى السلب الجزي
التزاما والاخيران بالعكس ما الاول فلانا اذا قلنا كل حيوان فرس كان معناه ثبوت
الفرسية لكل فرد من افراد الحيوان واذا قلنا ليس كل حيوان فرسا فقد رفعنا ذلك الحكم
اي ليست الفرسية ثابتة لكل فرد من افراد الحيوان وهذا مدلول المطابقة وهو صادق
بان لا تكون الفرسية ثابتة لشيء من افراده وهو السلب الكلي او تكون ثابتة للبعض
مسلوبة عن البعض وايما كان يتحقق السلب الجزي لانه ان اسلب الحكم عن الجميع فقد
اسلب عن البعض وان اسلب عن البعض وثبت للبعض فقد اسلب عنه ايضا بعض
فليس كل يستلزم السلب الجزي لا محالة فكاذا لا عليه بالالتزام ولا غلو انه يحتمل
السلب الكلي ايضا معه كما قررنا لكنهم لم يعتبروه فيه بل اقتصروا على السلب الجزي
اخذا بالمحقق وتركا للمشكوك قال قيل اذا كان ليس كل يحتمل السلب الكلي
والجزي كما قررتم كانت مهملة لعدم وضوح المراد منها ولم يبق فرق بينها وبين المهملة
السالبة لا يقال هذه يتحقق منها الجزي فهو المراد لانا نقول تلك ايضا كذلك ولذا كانت
في قوتها كما مر قلنا هو سؤال لا باس به ولعل جوابه ان الفرق بينهما ان تلك احتمالها
في الاصل متساويان ولا لمة لكن حملت على احدهما احتياطا لتحققه وهذه بخلافها
فتكون احدهما مطابقيا والاخر التزاميا وهو ظاهر وامالس بعض وبعض ليس فلتسليط
السلب فيها على البعض صريحا بخلاف السلب الجزي مطابقة وانما يدل ان على رفع الايجاب
الكلي التزاما لانا لما اذا استقرينا بعض الافراد وصدق انه لم يثبت لكل الافراد وكذب
الايجاب الكلي جزمنا بثبوته لكل الافراد وهو ظاهر على ان ليس بعض عند التحقيق
لا يجدي صريحا الا على رفع الايجاب الجزي واما السلب الجزي فانما يستلزمه كل بعض
والفرق بين ليس بعض وبعض ليس من وجهين احدهما ان الاول قد يستعمل السلب الكلي

خ في كله

ح فتسليط

كما ذكر المصنف ذلك لان بعضا لنكرة وهو هنا في سياق النفي فيصح ان يتم نحلاف بعض ليس لتقدم بعض على ادات النفي فلا يمكن تعميمه قال الزمخشري وفي هذا عندي نظر لامكان التاخير ولي ايضا في بعض ليس فان بعضا بمعنى واحد وليس للنفي فكانه نفي عن نكرة قوله النفي لا ينعطف كما قبله قلنا ان عنيتم لفظا فسلم وان عنيتم ولا معنى ممنوع لكون ليس قبلا يحتمل ضمير الامر وهو في الرابطة فيتاتى فيه تاويل ليس بلا والضمير بواحد فكانه نفي عن نكرة قال فان قلت الضمير مفرقة قلت قد قيل بان ضمير النكرة نكرة وبعض نكرة لانه لا يتعرف انتهى قلت ولا يخفى ضعفه لان التعميم ان كان لا يتناوله الا في الضمير تعرف وان جعل نكرة ممتنعا بمذهب سيبويه لا يتاتى على مفسره اذا المفسر والمفسر شيء واحد وحينئذ لا يكون تعميم الضمير في مفسره واحد الوجه الثاني ان الثاني وهو بعض ليس قد يستعمل للايجاب بلحاظ صحة تقدير الرابطة مقدمة على حرف السلب فاذا قلنا بعض الانسان ليس بحيوان صح ان تكون قد سلبنا عن بعض الانسان الحيوانية واوان تكون قد وصفناه بالحيوانية وهو الايجاب بخلاف ليس بعض لتقدم السلب على الموضوع المتقدم على الرابطة فلا يكونا سلبا البتة الثالث لا خصوصية لتلك الالفاظ المذكورة بل سوار وانما تذكر تمثيلا وكل ما يشبهها مما تحقق لها فالمراد ان كل قضية دلت على اثبات الحكم لكل فرد كانت موجبة كلية سواء كانت الدالة بلفظ كل او جميع او طرا او قاطبة او عامة او كافة او اجمعين او توابعه والا لاستغراقية او غيرها مما ذاد وات للعموم او بقرينة لذلك وكل قضية دلت على سلب الحكم عن كل فرد كانت سالبة كلية سواء كانت ايضا بلا شيء ولا احد او كان اولا رجل اولا احد او غير ذلك وهكذا كل قضية دلت على اثبات الحكم للبعض او سلبه عن البعض الثالث النكرة عند غير اهل هذا الفن في سياق النفي ان كانت محتفة بالنفي نحو ما جاءني احد او كانت مع متظاهر نحو ما جاءني من رجل ومقدرة نحو لا رجل في الدار فهي نص في العموم والا فهي ظاهر فيه نحو لم يرد انسان وهو لا لم نر منهم من تفترض لهذا التفصيل بل يطلقون ان النكرة في سياق النفي للسلب الكلي صر وكل واحدة منهما اما محتملة او معدولة شر سلب حكم بنسبته الى حكم ما من شيء للمحمول والمحمود بعده ما يليه عن ما عداه وما قام زيد هو كما قام فهذا السلب الذي هو لا حكم بنسبته مع ما نضاف اليه وهو قام الى زيد وصار المحمول هو لا قام برمته اي المركب من السلب وما دخل عليه قوله تسمى معدولة الخ انما سميت معدولة لان حرف السلب اتى وضع النسبة الواقعة ولا دخل له في محمل ولا وضع فاذا جعل هو كل ما يلي من نحو زيد لا قائم او جعل عليه شيء نحو اللاحيوان جاز فقد عدل به عن اصل موضوعه نحو جعل ان تسمى النسبة المشتملة عليه معدولة لان فيها شيا معدولا كما مر نظيره في الالحاق قوله وزمن ثم استعمل الم ثم للظرف المجازي فنزله من ثم اي من هناك وهو ان المرتبة تقتضي وجود المحمول موضوع والسالبة لا تقتضيه اي مما جاء لذلك نحو لا الشخصيتان اذا اختلفتا قوله فان المحمول اذا كان بعد سلب الخ هذا الى سياق تحقيق هذا المعنى مما قبله وفي التنبيه الثالث ان شاء الله تعالى قوله كل واحد فيه قسمان لكل واحد منا الطول والعرض والقطر وهو بضم القاف وسكون الطا

وسكون الطاء الناحية وارادوا بها مناوبة اللوح لانه ناحية من نواحيه والتسمان في الطول هما الجانبان الايمن والايسر وفي العرض هما الاعلى والاسفل وفي القطريها اليمنى العليا مع اليسرة التسفلى واليمنى التسفلى مع اليسرة العليا فهذه ستة اتظار النظر الاول بين الموجبة المحصلة والموجبة المعدولة وهما الطول الايمن وبينهما التفاند صدقا اي لا يجتمعان على الصدق ويصح ان يكونا معا وبرهانه ان زيدا عالم لا يجامع من ثلاثة الاحوال اما ان يوجد بصفة العلم فتصدق الاولى لقابلة زيد عالم وتكذب الثانية قابلة زيد ليس هو عالما وتكذب الثانية قابلة زيد ليس هو لا عالما او يوجد بصفة غير العلم فانها تكذب ايضا معا لانه اذا كان لا يتصف بعلم ولا بغير العلم انتظر الثاني بين السالبة المحصلة والسالبة المعدولة وهما الطول الايسر وبينهما التفاند كذلك بادون الصدق لانها نقيضتا الذكورتين قبلهما فزيد اما ان يوجد بصفة العلم فتصدق الاولى لقابلة زيد ليس هو عالما وتكذب الثانية قابلة زيد ليس هو لا عالم او يوجد بصفة غير العلم فانها لعكس ولا يوجد اصلا فتصدق ايضا معا لما سبق ولا يصح ارتفاعهما معا والا كان عالما لا عالما انتظر الثالث بين الموجبة المحصلة والسالبة المحصلة وهو العرض الاعلى وبينهما التفاوت واضحا انتظر الرابع بين الموجبة المعدولة والسالبة المعدولة وهو العرض الاسفل وبينهما ايضا التفاوت لانا الاولى وجبت غير العلم والثانية نفت ذلك الغير وهو ظاهر انتظر الخامس بين الموجبة المحصلة من اليمنة العليا والسالبة المعدولة من اليسرة التسفلى وهو القطر الاول وبينهما العموم بالاطلاق والسالبة المعدولة من اليسرة التسفلى وهو القطر الاول وبينهما العموم بالاطلاق والسالبة اعم لان زيدا ليس هو عالم وجد بصفة العلم صدقت معا لانا لو اثبتنا العلم والثانية نفت غيره وان لم يوجد اصلا صدقت الثانية التي بينهما فقط انتظر السادس بين الموجبة المعدولة من اليمنة التسفلى والسالبة المحصلة من اليسرة العليا وهو القطر الثاني وبينهما ايضا العموم بالاطلاق كالذي قبلها لانه زيد اما ان وجد بصفة غير العلم صدقت معا كما ان الاولى اثبتت غير العلم والثانية نفت العلم وان لم يوجد اصلا صدقت الثانية التي بينهما فقط تنبيهات

التالية

الاول انما حصر الم القضية في المحصلة والمعدولة لان حرف السلب ما ان يكون جزءا من الموضوع فقط او جزءا من المحمول فقط او منهما معا او لا يكون فان كان جزءا من الموضوع فقط سميت معدولة الموضوع نحو اللاحيوان جماد ومن المحمول فقط سميت معدولة المحمول نحو زيد ليس بلاظالم ومنهما معا سميت معدولة الطرفين نحو اللاانسان هو لاحيوان وان لم يكن حرف السلب جزءا من الموضوع ولا من المحمول سميت محصلة الطرفين نحو زيد قايم فقد اتضح لك ان العدول يكون في المحمول وفي الموضوع وفيهما فان قلت ولم اقتصر الم على العدول في المحمول قلت لكونه هو المتبادر منهم وذلك لان جميع الاحكام الجارية بينها وبين المحصلة انها تشترك فيها على انها معدولة المحمول سواء كانت معدولة الموضوع ام لا ولا يعتبر فيها على انها معدولة الموضوع فقط ولذا قال المؤلف يجمعها بقوله والمعتبر العدول ما في طرف المحمول فان قلت هذا ظاهر فيما اذا تنتسبه للمعدولة بانها التي محمولها سلبي وان لم يكن فيها ذلك

محصلة يوهم ان لامعدولة الامعدولة المحمول فان لايطلق لفظ العدول لغيرها فيقتضي
ان معدولة الموضوع فقط هي عداد المحصلات وقد علمت مما سبق بطلانه وان العدولة ثلاثة
اقسام قلت هو شيء اريد عليه وجوابه ان المعدولة في كلامه هي المعدولة عند الاطلاق
ولا ريب ان المعدولة حيثما اطلقت عندهم انما يراد بها معدولة المحمول وحيثما اريد غيرها
قيد فقيل معدولة الموضوع معدولة الطرفين فلما كانت معدولة المحمول هي التي تراد
بالعدول عند الاطلاق اقتصر عليها واخرج غيرها عن الاعتبار ونحو كان الاولى ان يذكر
المعدولة باقسامها ويقرر ما يقرر ثم ينبه بعد على ان معدولة المحمول هي المعتبرة
فتنظر وعليها تبتني الاحكام كما صنع الخونجي والله اعلم **الثاني** مذهب الجمهور ان العدول
يكون في كل مادة الا اذا كان في الموضوع معدوما فلا يكون للايجاب بل يتعين للسلب
نحو جمع الضدين ليس بجوهر وقيل لا يكون الا فيما كان الموضوع فيه والحق انه ان كان جنس
ولو بعيدا نحو الجوهر ليس ببرض سلب وقيل الا ان يشملها الجنس الشامل نحو الجوهر
ليس بكاتب سلب وقيل الا ان يعمها النوع الشامل نحو الانسان ليس بفرس
سلب وقيل الا ان يصح اتصافا لموضوع بالمحمول ولو يوما ما فنحو زيد ليس بحجر يض
سلب وقيل الا ان يصح اتصافا لموضوع بالمحمول حالا فالحمل فنحو هند ليست بحجر يض في بيت
الثالث تعرضوا لهم للفرق بينها لموجبة المعدولة والتالية
المحصلة دون العكس اذ لا اشتباه الا بينهما تبدو لو جود حرف السلب فيكلتيهما والفرق
بينهما بكون من جهة المفهوم ومن جهة المادة ومن جهة اللفظ اما المفهوم فهو ان في
المعدولة الموجبة ايقاع النسبة وفي المحصلة التالية انتزاعها كما ذكرا لهم مثلا
زيد لا عالم حكمنا فيه بايقاع نسبة لا عالم على زيد وزيد ليس هو بعالم لم نزع منا نسبة
عالم عنه واما المادة فهي انا التالية ايجاب من المدعية كما قررنا قبيل بنا على ان الموجبة
تقتضي وجود الموضوع والتالية لا تقتضيه ومعنى اقتضائها وجود الموضوع
انا اذا قلنا كل ج ب كان معناه ثبوت البائية لجميع افراد الجيم وهذا الحكم لا يصدق
الا بعد ثبوت افراد ج محققة او مقدرة واذا قلنا لا شيء من ج ب فمعناه نفي البائية عن جميع
افراد ج وهذا يصدق تارة بان توجد ج ولا تتصف بب وتارة بان لا يوجد
له فردا صلا واعلم ان اقتضاء وجود الموضوع الذي تختص به الموجبة انما هو الوجود حال
اعتبار الحكم اي حال وقوعه واما حال الحكم اي حالة تعقل المقتضية وايقاع النسبة
او انتزاعها فلا فرق فيه بينها الموجبة والتالية فان كلا منهما تقتضي وجوده موضوعها
ذهنا بمعنى انك لا تحكم على الشيء حكما ايجابيا ولا سلبيا الا بعد ان تستحضر في ذهنك
وتتصوره غير ان التالية يكفي فيها ذلك التصور الذهني والموجبة تحتاج مع
الوجود محققا او تقديرا حال اعتبار الحكم عليه ماضيا او حالا او مستقبلا وايضا
الحضور الذهني حال الحكم انما هو تصور الموضوع على سبيل الاجمال الا ترى انا اذا قلنا
مثلا كل انسان نائم فانما نريد الايضان لم نوجد على التفصيل في الذهن ولم يقع الحكم عليها
الا من حيث انها انسان وهذا القدر كاف في التالية واما الموجبة فلا بد فيها من ثبوتهما

أيضا كلها باعتبار الحكم على التفصيل لتشتت هذه الاحكام لها وهذا كلها انما هو في الحقيقية والخارجية
المتغيرة بهن في الظنوم واما الذهنيات وكذا القضايا التي نحو لا شيء من ج ب ات فلا تقتضي
اكثر من لو جود الذهني مالا لحكم والفرق بينهما وبين السوالب في ذلك وبناء جملة الوجود الذهني
لا يدخله في كل قضية دون الخارجي ولذا قالوا الغيري في شرح المعالم والتحقيق ان الحكم
على الشيء لا يقتضي سوى تقرره في العلم وتميزه عن غيره اما تميزه في الخارج فلا والا
استغنى الحكم على معلوم تاما بانه مستحيل انتهى وعامة اهل المعرفة سبقا لبيه
النبابي في شرح الجلي لسعد الدين وغيرهما وكان الاولى ان يتبعه ان اطلع عليه رحمه الله تعالى
واما اللفظ فهو ان القضية ان كانت ثلاثية فالرابطة ان تقدمت على حرف السلب كانت
القضية موجبة وان تاخرت كانت سالبة وذلك ان شان الرابطة ان تربط ما بعدها
بما قبلها ايجابا كان او سلبا فان تاخر عنها حرف السلب صار مرتبطا بها ومحكوما به
مع ما انضاف اليه على ما قبلها وخرج عن ان يكون سالبا لئلا تكون القضية موجبة
وان تاخرت عن حرف السلب سلبها فكانت القضية سالبة لان الربط فيها مسلوب وان
كانت ثنائية فان كان فيها ما يختص بالعدول اصطلاحا كلا وغيره فهو الفارق وان لم
يكن فيها الا الصالح لها كليس فلا فرق لتعطي جميعها وانما الفارق فيه سبق الرابطة بحرف
السلب او تاخرها والله اعلم الرابع ما ذكر من ان تناقض العموم والخصوص بين
الجملة والمعدولة انما هو على تسليم الملكة ان الموجبة تقتضي وجود الموضوع والسالبة
لا تقتضيه وانما عند المحققين فالتفصيل المذكور من كون المحمول وجوديا او عدميا
لا يدخله فان قلت كيف يذكر في الملكة ان الموجبة تقتضي وجود
الموضوع على سبيل الاطلاق مع ما تقرر منه في شرح هذا التقرير عليها هو الحق عنده قلت
هو انما ارتضى بها ظاهرا له ومع هذا فلا محيد له عنها ان يذكرها كما ذكره وسلك مسلكه فلهذا
اطلق في الملكة ما اطلقوا بعينه بلسان كالم

وَهَلْ أَنَا إِلَّا مِنْ غُزَيَّةَ إِنْ غَوَتْ ۞ غَوَيْتُ وَإِنْ تُرْشَدْ غُزَيَّةُ أَرْشُدِ

قوله واما المتصلة الخ اثنا عشر قسما هي ست منفصلات وست منفصلات
اما المنفصلات فهي مخصوصة كلية نحو كل جسم اما اكرم منك او مخصوصة جزئية نحو
يكون اذا جسم اما اكرم منك او مخصوصة مهملة نحو ان جسم اما اكرم منك او غير مخصوصة
كلية نحو كلما جسم اما اكرم منك او جزئية نحو قد يكون اذا جسم اما اكرم منك او مهملة نحو
اذا جسم اما اكرم منك واما المتصلات فمخصوصة كلية نحو دائما اما ان تكون وان لم تكن حي
عالما او جاهلا او جزئية نحو قد يكون اما ان تكون ذات حي عالما او جاهلا او مهملة نحو اما
ان تكون وانت حي عالما او جاهلا وغير مخصوصة كلية نحو دائما اما ان يكون العدد زوجا
او فردا او جزئية نحو قد يكون اما ان يكون العدد زوجا او فردا او مهملة نحو اما ان يكون
العدد زوجا او فردا هذا كله من غير اعتبار الكيف واما ان اعتبر كانت اربعة وعشرين
اثنا عشر موجبات وستة سوالب وان اعتبر اللزوم والاتفاق كانت ثمانية واربعين
قوله في جميع الاحوال الملكة بمعنى كلية الترطيبة ليست هي بحسب كلية اللزوم والاتفاق

وكما ان الحملية ليست كليتها بحسب كلية الموضوع بل بتعميم الحكم كذلك الشرطية ليست كليتها
الا بحسب تعميم اللزوم في المتصلة والعناد في المنفصلة على جميع الاوضاع الممكنة الاجتماع
مع المقدم وهي الاوضاع التي تحتمل له بحسب الامور التي يمكن اجتماعها معه مثلا اذا قلنا
كلما كان زيد انسانا فانه حيوان فمعناه ان لزوم حيوانية زيد لانسانيته ثابت في كل وضع
يمكن ان يجامع انسانيته من كونه ضاحكا او كاتبا قاعدا او قائما في اي زمان وفي اي مكان
ولا يشترط امكان هذه الاوضاع في انفسها بل ان يمكن اجتماعها مع المقدم لو وقعت وان
كانت محالة في انفسها ولذا نصدق مع المقدم الكاذب نحو كلما كان الحجر انسانا كان حيوانا
اذ ان لزوم حيوانية الحجر لانسانيته ثابت مع كل وضع يمكن اجتماعه معه من كونه ناطقا وكاتبا
وضاحكا في اي زمان ومكان ولاشك ان هذه الاوضاع كلها تجامع الحجر لو كان انسانا وان غير
انها مستحيلة في انفسها لاستحالة صيرورة الحجر انسانا واذا قلنا دائما او اما ان يكون
العدد زوجا او فردا فمعناه ان العناد بين الزوجية والفردية ثابت في كل وضع يمكن اجتماعه
مع الزوجية وعلى هذا القياس واما قيد العموم الاحوال بالامكان لانه لو عمم ولم يقيد لما صدقت
شرطية كلية ابدا لانا لو كنا نعتبر جميع ما يفرض من الاوضاع وان كان مما يؤدي الى اعتبار نقيض
التالي واضداده اذ هي من جملة الاوضاع واعتبار في اوضاع المقدم ما يناقض التالي لم يصح
ان يصح استلزام المقدم للتالي حينئذ لانه يستلزم النقيضين المتصلة فلانا اذا قلنا
كلما كان زيد انسانا كان حيوانا لو كنا نعتبر جميع ما يفرض من الاوضاع وان كان مما لا اعتبار
كون زيد غير حساس ولا متحرك بالارادة او كونه جمادا او حيث كان زيد في شيء من هذه الاوضاع
استلزم غير الحيوانية فلو استلزم الحيوانية مع ذلك لاستلزم النقيضين وهو محال
واذا لم يستلزم المقدم التالي مع هذه الاوضاع ونحن نعتبرها انتفت قولنا كلية الشرطية
هي لزوم التالي على جميع الاوضاع نكذب تلك الكلية مثلا لكذب لزومها في بعض
الاوضاع وكذا غيرها فيلزم الا نعتبر الا ما يمكن اجتماعه مع المقدم ويقال ان الشرطية
هي على شيء الفرض ولذا تصدق مع المقدم الكاذب فهما كان بعض اوضاعها محالا فليس
ذلك مانعا صدقها اذ المحال مما يفرض لانا نقول لا يمكن الفرض مع التنقيضين اذ كلما
صدق المقدم صدق احد التنقيضين وكلما صدق احدهما انتفى الاخر حتما فكلما صدق
المقدم انتفى الاخر حتما واما في العناد وانما قلنا دائما اما ان يكون هذا الشيء انسانا واما
ان يكون فرسا لو كنا نعتبر في معاندة الانسان للفرس في جميع الاوضاع المفروضة حتى
كونه صناعا لم يصح العناد حينئذ مع هذا الوضع وهو ظاهر مما قررناه وقول الماصكلية
الشرطية الخ هو كلام في بيان القضية غير المخصوصة بعد ان فرغ من المخصوصة فلا يشتبك كل
قوله في الجزئية في بعض الاحوال من غير تعيين اصلا مع قوله بحالة معينة او زمان معين
كما قد يتوهم وهو ظاهر وبعد كتبي هذا تبين لي ان الصواب ان الكلام هو في الشرطية مطلقا
والاتيان بذكر بعض الكلية وغيرها في المخصوصة واما قوله من غير تعيين فمعلوم ان اهمال
شيء ايضا على هذا الوجه لا ينافي التعيين بخلاف التخصيص بحالة او زمان المذكور
في التخصيص من قوله بحالة معينة او زمان معين كما قد يتوهم وهو ظاهر المتن

فالمراد

فالمراد بعدم التعيين هو ان يقع الحكم على بعض الاوضاع مبهمة غير معينة او هو كان الجزئية امام تخصيص الحكم بحالة معينة ام لا كان الكلية هو ان يقع الحكم على جميع الاوضاع مع التخصيص ايضا بالاوكد الى مهملة وانما قال من غير تعيين تنبيها على ان الجزئية ليست هي التي وقع التخصيص فيها بحالة معينة او زمان لان التخصيص يجامع الجميع كما قررنا والله اعلم ثم اذا عرفت مفهوم الكلية عرفت بها مفهوم الجزئية ايضا فجزئية المتصلة والمنفصلة ايضا ليست بجزئية المقدم او التالي بل جزئية الازمنة والاحوال حتى يكون الحكم على بعض الاوضاع من غير تعيين مثلا اذا قلنا قد يكون اذا كان الشيء حيوانا فانه كان انسانا فمعناه ان لزوم الانسانية لحيوانية ذلك الشيء ثابت على بعض الاوضاع وهو وضع كونه ناطقا لا على جميعها وحاصله انا الاوضاع هينا في الشرطية بمثابة الافراد في الحلية فكما ان الافراد في الحلية ان عمت كانت محصلة وان بعضت كانت هي جزئية وان طلقت كانت مهملة كذلك الاوضاع في الشرطية ومن هذه العبارة ايضا تفهم قيد الامكان في الاوضاع وانه كان افراد الحلية لا يندرج فيها الا ما يمكن ولا يندرج كل ممتنع وضد الا لزم الاصدق كلية كما قرر المعلم قيل مثل الحقيقة كذلك الاوضاع هينا

فان قلت لم عبر المعلم بالزوم والعناد والاولى الانتفاقية هينا

قلت ظاهره الامر اض عن الانتفاقية ووجهه امران احدهما انها انتفاقية لكن لم يكن لها في العلوم كبير فائدة لم يكثر بها الثاني انها لا انتفاقية وان كانت كلية لا تصدق مع جميع الاوضاع الممكنة اذ لا لزوم بينهما ذلك بل يشترط في اوضاعها ان تكون وافقة في نفس الامر لا مع نفي الانتفاق الا زلك فحينئذ لا يصدق عليها الضابط المذكور وهو اذا اعتبرنا الكلية في نفس الامر تجاوبها التقاسيم وهو ان كان الحكم على جميعها فكلية او على بعضها فجزئية او لا فمهملة **قوله** وسمي ما يجامعها الخ يعني ان المراد من الشرطية هو الاتصال والانفصال فحسب فانا وقفا موجبة او انتزعنا فسالبة وسواء كان الطرفان وجوديين او عدميين فاذا قلنا كلما لم يكن الشيء ناطقا لم يكن انسانا كانت موجبة وان كان الطرفان سلبيين واذا قلنا ليس البتة اذا كان الشيء حيوانا كان حجرا كانت سالبة مع ايجاب الطرفين وكذا اختلافهما وبالجملة الاتصال والانفصال في الشرطية بمنزلة النسبة الحكمية في الحلية فكما انه لا عبرة في كيف الحلية في الطرفين بايقاع النسبة او انتزاعها كذلك لا عبرة هينا الا بايقاع الاتصال او الانفصال او انتزاعهما وكذا اصدقية الشرطية ليس هو بصدق الطرفين والكذبهما كل بصدق الاتصال والانفصال سواء كان الطرفان صادقين او كاذبين او مختلفين

ح الاستراق

وسيرد عليك تحقيق هذا كله وقوله ان شاء الله تعالى **قوله** كلما الخ هي في الاصل اسم لتعميم الافراد ثم جعلت لتعميم الاوضاع وذلك لاكتسابها الظرفية من الفي المضاف اليه في الاصل الذي عنه ما **قوله** مهما هو اسم شرط وانع ما لا يعقل كما ان ما ومتى لتعميم الافراد تقتضي سور الكلية الحلية وليست بشرط كمتى وكلما حتى تكون لعموم الاوضاع قال السعد وهو في هذا اللغة كذلك وهم نقلوها

الى عموم الاوضاع وجعلوها سورا للكلية المتصلة انتهى **قلت** والاولى انه لحن جرى على الالسنة واجاز على ما جوزه بعض النحويين مذوقوعها ظرفا مستندا بنحو قولك حاتم وانك بها تعطي بطنك سكوله • وفرحك نا لا انتهى الذم اجمعا • واما ادعاء المتنل مع تصريح جمهور علماء العربية بان نحو مهما جيتني اكرمتك لحن غير مرضي لا يقال لاهل كل فن ان يصطلحوا على ما شاؤا ولا مجرى للاصطلاح لانا نقول ليس هذا من الالفاظ التي يصطلح عليها كالفاظ الحدود وغيرها من العبارات الجارية على السنتهم التي تتادى بها المعاني المذكورة في الفن وتكون قاصرة عليه بل من الامور الكلية العامة الاترى ان هذه القضايا التي يذكرونها واسرارها لا يعنون بها قضايا مصنوعات ولا اسوار محدثات بل هي الكلم العربية بحيث كلما وجدت في اي فن جرت فيها هذه الاحكام والعرب للفن من حيث هو معرب لا يكون له محمد من لغة العرب ولا مرام وراء مرامهم **قوله** قد يكون اذا كان وقد يكون اما ان يكون اسم كان ضمير الشان فيهما والجملة المتصلة والمنفصلة بعده خبر **قوله** ولا التباس اشار بهذا الى ما عسى ان يتوهم على الناظر من الاسوار لعدم تبيينه ما للمتصلة وما للمنفصلة فاجاب **بقوله** لما سبق ان كلما الخ **قوله** المهملة للكلمات في قوة الجزئية اي يعني ان المهملة والجزئية متلازمتان صدقا الا ان الصدق على مطلق الافراد في المهملة ان كان واقعا على جميعها في نفس الامر فقد وقع على بعضها فتتحقق الجزئية وان وقع على بعضها تحققت ايضا والصدق على بعض الافراد في الجزئية يستلزم الصدق على مطلق الافراد الذي هو معنى المهملة وقد تقدم فيها كلام **تنبيهات** **الاول** اذا تقدم ان صدق الشرطية انما هو بصدق التالي او انفصال وذلك لان صدق المنفصلة كما تر هو مطابقتها للواقع فصدقها الحملية هو افقتها لنسبة فيها للواقع وصدق الشرطية هو افقتها لاتصال والانفصال للواقع اذ هو المحكوم به في الشرطية والاعبرة بصدق الطرفين ولا كذبهما انما الاعتبار بالطرفين في المتصلة تجدها اما صادقين او كاذبين او المقدم صادق والتالي كاذب او بالعكس فالمتصلة الصادقة تتركب من صادقين نحو ان كان زيد انسانا كان حيوانا ومن كاذبين نحو ان كان زيد حجرا كان صاهلا ومن مقدم كاذب وتال صادق نحو ان كان زيد حمارا كان حيوانا ومن مجهول الصدق والكذب نحو ان كان زيدا لان يكتب فهو يحرك يده وهذا القسم في نفسه لا مرد اخل فيما قبله ولا تتركب عن مقدم صادق وتال كاذب نحو ان كان زيد حجرا فانه كان حجرا والازم صدق التالي الكاذب وكذب الصادق اما صدق الكاذب فلان اللازم يصدق بصدق الملزوم ضرورة والمزوم انه هنا كاذب واما كذب الصادق فلان الملزوم يكذب بكذب اللازم والمزوم انه هنا صادق والكاذبة تتركب من كاذبين نحو ان كان زيد حمارا كان حجرا ومن صادقين حيث لا علاقة اذا حدثت لزومية نحو ان كان الانسان ناطقا كان الحمار ناهقا ومن مقدم صادق وتالي كاذب نحو ان كان زيد حيوانا كان حجرا ومن عكسه نحو ان كان زيد حجرا كان ناطقا فقد بان لك ان الاقسام اربعة وان المتصلة تكذب عنها كلها ولا تصدق الا عن

ثلاثة منها كما مرّ وان زدت قسم المجهولين كانت صادقة عند اربعة ايضا هذا كله في اللزومية واما الاتفاقية فان اعتبرناها بالتفسير الاخص وهو ان يصدق طرفاها لا لعلاقة صدقت عند صادقين بخوان كان الانسان ناطقا كان الحمار ناهقا وكذبت عند كاذبين بخوان كانا الانسان فرسا كان صاهلا وعند مقدم صادق وتالٍ كاذب بخوان كان زيد ناطقا كان حمارا وبخلافه بخوان كان زيد فرسا كان حيوانا وعند صادقين بينهما علاقة بخوان كان زيد انسانا كان حيوانا عند من يشترط فيها عدم العلاقة وان اعتبرناها بالتفسير الاعم وهو ان يصدق التالي ولا ينافي صدقه صدق المقدم صدقت عند صادقين وعند مقدم كاذب وتالٍ صادق وكذبت عند الباقيين وتكذب ايضا عند مقدم كاذب وتالٍ صادق اذا كان صدق التالي بيّنا في صدق المقدم بخوان لم يكن زيد ناطقا كان ناطقا على ما مرّ واما المنفصلة فالاقسام المتصورة فيها ثلاثة صدقها وكذبهما وصدق احدهما وكذب الاخر وانما لم تكن فيها اربعة كالمتصلة لعدم تصور المقدم فيها عند التالي طبقا كما مرّ فالمنفصلة الحقيقية تصدق عند صادق وكاذب بخوانها ان يكون هذا العدد زوجا او فردا وتكذب عند صادقين بخوانها ان يكون زيد انسانا او ناطقا وعند كاذبين بخوانها ان يكون زيد حجرا او شجرا وما نعة الجمع تصدق عند كاذبين كالمثال الذي ذكرنا وعند صادق وكاذب بخوانها ان يكون زيد انسانا او حمارا وتكذب عند صادقين بخوانها ان يكون زيد انسانا او ناطقا وما نعة الخلو تصدق عند صادقين بخوانها ان يكون الحيوان متحركا او ساكنا وعند صادق وكاذب بخوانها ان يكون الحيوان متحركا او جامدا وتكذب عند كاذبين بخوانها ان يكون الحجر ناطقا او متحركا بالارادة وهذه المواضع التي قلنا ان المتصلات تصدق فيها ان كانت التالي في ذات الطرفين صدقت اللزومية والا كذبت وصدقت الاتفاقية وإعلم ان ما ذكر من صدق المتصلات والمنفصلات وكذبها مختص بموجباتها واما السوالب فبالعكس منها اي تصدق فيما تكذب فيه الموجبات وتكذب فيما تصدق فيه والله اعلم فان قلت الصدق والكذب انما يعتريان القضايا وقد تقرران طرفي الشرطية ليسا بقضيتين فاني يعتريهما الصدق والكذب فيهما قلت هاهنا حالة التركيب كذلك ولكن اعتبر فيهما على معنى انه لو حللا لحللا الى قضيتين صادقتين او كاذبتين او مختلفتين نبه عليه سعد الدين رحمه الله تعالى الثاني ما ذكر من عدم صدق المتصلة عند مقدم صادق وتالٍ كاذب انما هو في الكلية واما الجزئية فانها تصدق بمقدم صادق وتالٍ كاذب لانعكاس الكلية فان المقدم الكاذب والتالي الصادق اليها كقولنا قد يكون اذا كان زيد حيوانا كان فرسا الثالث كون المتصلة والمنفصلة تركيبيتين او تحليليتين والمتصل والمنفصل غير ان المتصلة لما كانت تركيبيتها طبقا اعتبرناها مقدم التحلية عن المتصلة والمنفصلة اوتاخيرها فاقيمت فيها ستة اقسام الاول محليتين والثاني من مقسلتين الثالث من متصلتين الرابع من حلية ومتصلة الخامس من حلية ومنفصلة السادس

ع التناقر

من متصلة ومنفصلة السابع والثامن والتاسع عكس الرابع والخامس والعاشر من
مثال الاول ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ومثال الثاني ان كان كلما كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود فكلما لم يكن النهار موجودا فالشمس ليست بطالعة ومثال
الثالث ان كان زيد انسانا اما ان يكون العدد زوجا او فردا فدائما اما ان يكون العدد
منقسما بمتساويين او غير منقسم ومثال الرابع ان كان الانطق مستلزما للحيوانية
فكلما كان الشيء ناطقا كان حيوانا ومثال الخامس لما كان العدد منحصرا في الزوج
فدائما اما ان يكون الشيء قديما واما ان يكون حادثا ومثال السادس لما كان كل كائن
فهو حادث فدائما اما ان يكون الشيء قديما واما ان يكون حادثا ومثال السابع ان كان كلما
كان الشيء انسانا كان حيوانا فالحيوانية لازمة للانسان ومثال الثامن ان كان زيد انسانا
اما ان يكون العدد زوجا وفردا فالزوج والفرد متنافران ومثال التاسع ان كان زيد انسانا
اما ان يكون الشيء قديما واما ان يكون حادثا فكلما كان الشيء قديما لم يكن حادثا وانما
المتصلة فلم يكن ترتيبها طبعيا لم يكن فيها الاستثناء اقسام الاولين حليتين
الثاني ومتصلتين الثالث من منفصلتين الرابع من حملي ومتصل الخامس من حملي
ومنفصل السادس من متصل ومنفصل والعاشر بعكس الثلاثة الاخيرة ولذلك تكون
اقسامها تسعة مثال الاول دائما اما ان يكون العدد زوجا واما ان يكون فردا ومثال
الثاني دائما اما ان يكون كلما كان الشيء انسانا واما ان يكون كلما كان الشيء
حيوانا كان جمادا ومثال الثالث دائما اما ان يكون هذا الشيء اما حيوانا واما حجرا
واما ان يكون اما حيوانا واما انسانا ومثال الرابع دائما اما ان يكون الشيء لا جماع الحدود
واما ان يكون انه كان الشيء قديما كان حادثا ومثال الخامس دائما اما ان تكون الحيوانية
تجامع النمو واما ان يكون اما ان يكون الشيء حيوانا او نباتا ومثال السادس دائما اما
ان يكون ان كان العدد زوجا كان فردا واما ان يكون لقائل ان يقول لم لا يكون زوجا
او فردا واعلم ان عكوس هذه الثلاثة صحيحة ايضا كما في المتصلة لانها لا تنتقض بما
كما سلف وهذا كله مع عدم اعتبار كون المتصلة التي تتركب منها المتصلة والمنفصلة
حقيقية او مانعة جمع او مانعة خلو بل مطلقا لا نفاقهما من غير اعتبار الكذب والكثم
ايضا واما عند اعتبار جميع ذلك فالاقسام تتضاعف على ما ذكر بكثير الرابع قد علمت
مما تقدم ان هذه الشرطيات تكون موجبات وسوالب وقد علمت ان الموجبة هي التي حكم فيها بالصحبة
بين الطرفين في المتصلة لزوما او لا وما حكم فيها بالتنافي في المنفصلة لزوما او لا فاعلم
ان السالبة من المتصلة هي ما حكم فيها بسلب اللزوم في اللزومية وسلب الاتفاق في
الاتفاقية لا بلزوم السلب ولا باتفاق السلب لان الاول من الامرين هو المسلب والثاني
ايجاب وذلك لان سلب كل شيء رفعه وسلب النقيضة هو في حكمها وحكم المتصلة
هو اللزوم والاتفاق سلبها هو رفعها فاذا قلنا مثلا هو سواء كانت الشمس
طالعة فالليل موجود فقد سلبنا لزوم وجود الليل لطلوع الشمس فكانت النقيضة
سالبة واذا قلنا ان كانت الشمس طالعة فليس الليل موجودا فقد اثبتنا سلب

لزوم

لزوم وجود الليل للطلوع الشمس فكانتا لقضية موجبة اذ لم نسلب شيأ كما قلنا ان قلنا
في الاولى قضية ليست كان الحيوان ناميا كان الفرس ناطقا فقد حكمنا بسلب اتفاق ناطقية
الفرس مع نمو الحيوان فكانت القضية سالبة واذا قلنا اذا كان الحيوان متحركا بالارادة
فليس الفرس ناطقا فقد حكمنا باتفاق سلب ناطقية الفرس مع تحرك الحيوان فكانت القضية
موجبة حيث اثبتنا فيها اتفاق السلب وكذا المنفصلة لما كان حكمها هو الفاد لزم
اوا تفاقا فالسالبة منها ايضا هي التي حكم فيها بسلب العناد اما عناد في الجمع فقط وهي
مانعة الجمع السالبة واما عناد في الكذب وهي مانعة الخلو السالبة واما عناد فيهما
وهي الحقيقية السالبة لايعاد السلب والفرق بين سلب العناد وعناد السلب واضح مما مر
في المتصلة وبذا تعلم ان ايجابا لقضية جلية كانت او شرطية هي ايجاب حكمها وسلبها
هو رفع حكمها ولا عبرة بالطرفين كما مر سواء كانا موجودين او عدميين فرب موجبة
طرفاها سلبيان وسالبة طرفاها ايجابيان مثلا اذا قلنا كلما لا ناميا لا حيوان في الجملية
وكلما لم يكن ناميا لم يكن حيوانا في الشرطية كانت موجبة مع سلبية الطرفين لثبوت
الحكم واذا قلنا ليس شيء من الانسان بحجر في الحملية وليس البتة اذا كان هذا انسانا كان حجرا
في الشرطية كانت سالبة مع ايجابية الطرفين لانسلاب الحكم وعلى هذا القياس وهو بين

الخامس ما ذكر انفا من ان المراد بالمتصلات هو ثبات اللزوم او العناد او رفعهما فقط

وهو مراد المنطقيين وأما اهل العربية فزعم سعد الدين كما هو ظاهر التلخيص
والمفتاح انهم على الحلاف في ذلك وابدا فرقا بين مذهبي الفريقين بان اداة الشرط
عندهم العربية انما هي مقيدة بكون الجزاء مستقلا بالمفهوم وتحوه حتى ان من قال ان
اكرمتك معناه اكرمك وقت مجيئك اياي ونحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
معناه ايضا عندهم الحكم بوجود النهار في جميع اوقات الطلوع فالمحكوم به هو الوجود
والمحكوم عليه هو النهار وأما عند المناطقة فمعناه الحكم بلزوم وجود النهار لطلوع الشمس
فالمحكوم عليه طلوع الشمس والمحكوم به وجود النهار **قلت** وهو دقيق
غيران فيه بحثا وهو انه لو كان تقيد الجزاء بما هو كالظرف لزم ان تكون عندهم
مستقلة بالافادة كسائر الجمل المقيدة بالظروف وحيث لم يستقل بها تعين ان شيأ
آخر اللهم الا ان يقال لا تلزم مساواة المشبه للمشبه به من كل طرف او المتصلة قد تعرض
لها العدمية بتوقفا لفائدة عليها وفيه بعد نظر وايضا يرد بنحو ان اسلم زيد دخل الجنة
وان ارتد دخل النار وان اوصى بشيء فصحته تتقيد بعد موته ونحوه مما لا يصح فيه وقوع
الجزاء بعد وقوع الشرط وهو كثير بل لا يعلم من نحو هذا الا التعليق عند منا تصفح

فصل التناقض الى قوله

من المركبات الانشائية نحو قم لا تقم **قوله** دون غيرها نحو غلام زيد وتوبي عمرو وعبد الله
قائم يقصد به العلم **قوله** لانه اما ان يقصد الخ بيان للاختلاف الذي يقتضي كون به
احدى القضيتين ولا يتقصد قائلا خرى وكذا بهما ولو اخرهذا التعليل عن التمثيل

فصل في احكام المتعاندين

كان بين وسلبها فالاول لا ينفع فيه الحكم على بعض الافراد وينفي عن بعضها فتكذبانه معا
والثاني لا يتبع فيه الحكم على الجميع فتكذب احداهما وتصدق الاخرى لكن لما لم يطرد انقسام
الصدق والكذب في سائر المواد وانما يوجد في بعضها لم يمكن تناقضا فمعقول قوله يبطل
نفي الاخر اذا علم ان الانسان والناطق متساويين علم انه لا يمكن اثبات احدهما ونفي الاخر
اذ كلما صدق احدهما صدق الاخر لتساويهما وحينئذ يعلم ان اثبات احدهما ونفي الاخر
متناقضان وما ذكر المولف من خروج هذه الاشياء عن الحد وانها ليست من التناقض
ان كان اصطلاحا لاهل هذا الفن فتم والا فلا خفاء فان يقال لمن قال هذا انسان هذا
ليس بناطق انه تناقض كلامه في المعنى واريا بالفنون لا يتخالجون على مثل هذا اصلا
قوله وحكم التراوف في امتثال الترادفين ان تقول كل انسان حيوان وبعض الحيوان ليس
بحيوان قوله فان كانت القضيتان لهذه فانا لا نستراح والتشبث بها ان تبين
انا لم نناقض بهذا اختلاف القضيتين المتباينتين نضيا لقضية هي قضية اخرى تخالفها
في كيفها كقوله في الرسم اولا اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب وتتحدان فيها في الوحدات
الثمانية لقوله في الرسم ايضا على وجه يقتضي لزوم صدق احداهما وكذب الاخرى ولا شك
انه لا يلزم صدق احداهما وكذب الاخرى ولا شك انه لا يلزم صدق احدهما وكذب الاخرى
الا عند اتحادهما في هذه الامور فعلم ان نقيض القضية على هذه الصفة موافقة
في كيفها كما لفاكهة ايستيبة عما ذكر في حد التناقض والله اعلم قوله في الدن الخ
في القاموس الدن بفتح الدال الراقود العظيم او طوله من الخشب واصغر منه لانه
غير مسمس لا يقعد الان يحفره قوله ومنهم من اختصر الخ يعني انا لا نسلم ان الطائفة
اشترطوا في تناقض القضيتين تناقضهما في الوحدات الثمانية كما قرر اولا وخالفهم الامام
فطرح تلك الوحدات وردها الى ثلاث وحدة الموضوع المحمول والزمان وجعل وحدة
الشرط والكل والجزء داخلة في وحدة الموضوع لانا اذا قلنا اللون صفرة للبصر يشترط
كونه ابيض اللون غير مفرق للبصر يشترط كونه غير ابيض او قلنا الزنجي اسود اي بعضه
الزنجي ليس باسود اي كله فالمراد بالبعض الابيض غير الابيض وبعض الزنجي خلاف كله
وجعل وحدة المكان والقوة والفعل والاضافة داخلة في وحدة المحمول لان الجلوس في المسجد
خلاف الجلوس في الدار والاسكار بالفعل خلاف الاسكار بالقوة وابوة زيد خلاف ابوة عمرو
والزم الامام رجوع وحدة الزمان ايضا الى المحمول كالمكان ولذا ذكر كثير من المتاخرين
الجميع في وحدة الطرفين بمعنى ان تعيين كل يرجع الى الموضوع والمحمول كما مر على ما لا مذهبين
الشاتبين يحتمل عندا نعكاس القضايا بالذي مر ضمن اذ ذكرنا ما للموضوع للمحمول وما للمحمول
للموضوع فالاولى الاطلاق من غير تعيين فانهما ترجع الى وحدة الموضوع والمحمول اذ صح
من غير تعيين ما للكل وما للجزء ولعل المعرض عنه لذكر اطلق وكلامه ولم يبين بعض
اشكالهم هذه الوحدات محتمل كتسليم الشرط بقولهم اللون مفرق للبصر فاللون ليس
مفرقا للبصر والكل والجزء بقولهم الزنجي اسود والزنجي ليس باسود والعين اسود
والعين ليس باسود اذ ليس احدى القضيتين نقيضا للاخرى كما لا يخفى

تم ما بيض

فهما يصح صدقهما والوهم يختلفان في الشرط والجزاء والكل لان المهملتين يصدقان وان اتفقتا
في الوحدات كلما ولذا والتعاند بقوله ويتلون ذلك تبرئا وهذا انما يتم بحث في
الفاظ الامثلة والا فليس اختلال هذه بمغير شرط تلك الاختلافات اذ لا يلزم من
اختلال العدم وجدان مثلة اخرى يصح تقدير الى ذلك الاشتراط اما وجود ذلك باعتبار
الجزء الكلي مع توفر شرايط النقض نبعيد وبعد لبعض المحققين الى اشتراط اتحاد النسبة
الحكمية فقط حتى يرد الايجاب والسلب على شيء واحد وان جميع ما تقدم يرجع اليها
كما مر واعلم ايضا ان نسبة المحمول الى احد الموضوعين غير نسبته الاخر مغايرة نسبته الى الاخر
ونسبة احد المحمولين الى موضوع مغايرة لنسبته الاخر الية ونسبة المحمول الى احد الامرين
بشرط شيء غير نسبته اليه بغير ذلك الشرط وعلى هذا القياس **قوله** وذلك بحيث يكون
المحمول الخ الاشارة الى جواز كون بهما معا وكذا قوله وذلك في الموضوع الخ الاشارة فيه الى جواز
صدقهما معا والموضع الذي تكذب فيه الكليتان هو حيث يكون المحمول اخص من الموضوع
فانا الكليتان فيه يكذبان نحو كل حيوان انسان وانا شيء من الحيوان بانسان والجزيتان
يصدقان نحو بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بانسان **قوله** وتريد بالانسان
واللام الحقيقة الخ يعني ان المعرف بال لا تكون معه القضية مهملة الا حيث يراد بها الحقيقة
واما حيث يراد بها الاستغراقية في مسورة كلمة اذ اك وال سورها اذ لا فرق بالمعنى بين
الاداة والكلمة الا ملاحظة والدال على ذلك وبقي من اقسام الالف للاشارة الى معهود والتي
لتعريف الحضور والظاهر ان القضية معها لا تكون شخصية لدلالة لها على تعين معتد به لقبل
الاعتراك **وان قلت** الشخصية ما موضوعها جزئي وهذه موضوعها
كلي فلا تكونها **قلت** قد علمت ما سلفانهم لا يعنون بالشخصية الا ما تشخص
موضوعها بحيث لا يقبل الاشتراك وان لم يكن في اصله جزئيا ولذا يقولون انا قايم
وهذا الجالس وكونها شخصيات وان كانت موضوعاتها في اصلها كليات وكذلك
قولك الرجل قايم هو اذا اردت العهد بنية تلك الرجل واذا اردت الحضور بمنزلة
هذا الرجل قايم وههنا نظر وهو ان المعرف بلام الحقيقة لا فرق بينه وبين علم الجنس
في المعنى كما مر تقديره فاذا جعلت القضية ذات العلم الجنسي شخصية وجعلت هذه
ايضا شخصية الحاقا لها بها كالمتواتر بالمعارف بالعلم الشخصي وان كانت في وضعها
كليات تاوكانت الاستغراقية كانت تقدم كلية والعهدية والحضورية شخصية وجعلنا
الحقيقية ايضا شخصية لم يبق للاهمال الذي ذكروه محل فكانا لاولى حينئذ ان لو قالوا
ان نحو الانسان حيوان مهملة بمعنى ان الحكم الاستغراقية والحقيقية وسكتوا عن
تعيينها للحقيقة متى يبقى الاحتمال فتدبر انها مهملة من حيث انه لم يتعين منها تعيين
ولا تعيين وفيه نظر لانها على هذا التقدير يكون دايرة بين الاحتمال بينها الكلية والشخصية
وهم يقولون انها بين الكلية والجزئية فالاهمال لم يتحقق له محل بعد وقد تقدم ان المتبادر
عن الاشارات انسان كان للام يوجب التعميم والتنوين يوجب الافراد ولا مهملة في كلام
العرب **قلت** والجواب ههنا قسم اخر يتحقق فيه وهو ان لام الحقيقة

قد يراد بها واحد من افراد الحقيقة باعتبار عهديته في الذهن وذلك حيث قامت قرينة
على ان المراد الحقيقة لا من حيث هي هي ولا من حيث وجودها في جميع الافراد بل من حيث
وجودها في بعض ما من افراد نحو قولك ادخل السوق حيث لا منهوة خاربا بينكما ولم ترد
جميع الاقرار والاستغراق الكلي لان ليس المراد الحقيقة من حيث هي هي فلا يتبقى ان يكون المراد
بعض ما من الافراد غير معين قال قلت اذا وجدت هذه القرائن تعين ان هذه
جزئية وانها لا تحتمل الكلية كيف والمهملة تحتملها معا قال قلت القرينة الدالة
على ان ليس المراد نفس الحقيقة من حيث هي هي تعين جزئيتها والقرينة الدالة على ان ليس المراد
جميع الافراد او العهد لا تلتزم وانما ذكرنا ها لتتم هذا التقسيم ويتبين عما عداه من اقسام
الدخل اذا اطلق المعرف بال احتمل الدوام لتم قرينة على الاستغراق فان تكون للاريد بها فرد ما
فتكون جزئية او جميع الافراد فتكون كلية وهذا هو الاصل فيها المذكور لا يقال لو كان
هذا ما قالتم كان كل من المراد بالاسد واللام الحقيقة لانا نقول مراده الحقيقة من حيث هي هي
كما مر وانما اعلى ما اليهم حملوا الحكم على المفهوم باعتبار ما صدق عليه من الافراد من غير
تسوية بها الا بصلاحية للتعميم والتخصيص مطلقا من غير نظر الى خصوص مادة ولذا
يكون نحو الحيوان انسان ممكنة وان لم تصلح ان تكون كلية في نفس الامر قوله
وتفيد الفردية لزوم بعض ان الفردية بما قضيها الامكان وذلك بان يسلب ضرورة القابل الجانب
امكان عام سالبة وسلب ضرورة المسالبة امكان عام موجبة كما مر في تفسيرها قوله
لجاز صدق المتقيضين معا الى آخر مثال صدقهما معا قولنا كل فلك متحرك دائما وبعض الفلك
ليس بمتحرك بالامكان العام اذ معناه الحركة دائمة للفلك وصدقت الكلية لكذبها اذ ما من البتة ضرورة
بل يجوز الا يتحرك فتصدق الجزئية السالبة ايضا وهذا كله ظاهر غير انه قال سعد الدين
وقيل لان يقال الثبوت او السلب في وقت ما ليس مفهوم المطلقة لانها المحكوم فيها
بفعلية النسبة من غير فيما خرجوا هو من التحكم فيها بفعلية النسبة في وقت ما اعني
المطلقة والمنتشرة لجواز ان يكون الحكم بالفعل فيها لا تحقق له في وقت اصلا كقولنا الزنا
حادث والزمان غير قار الذات ونحو ذلك فتخصيص لدلالة المطلقة هي المطلقة المنتشرة
لا المطلقة العامة وتقييدها العامة مفهم فيه انتهى مراده بالمطابقة المنتشرة ليس هي
المنتشرة المتعددة في الضروريات بل اخرى وذلك انه تعالى الوقتية المطلقة والمنتشرة
المطلقة وهما من الضروريات وقد عرفت معناهما فيما سلف ويقال المطلقة الوقتية
والمطلقة المنتشرة وهما من المطلقات فمعنى المطلقة الوقتية هي التي حكم فيها بفعلية
النسبة في وقت معين من غير تعرض لضرورتها ولا دوامها والمطلقة المنتشرة هي التي
حكم فيها بفعلية النسبة في وقت ما من غير تعرض لضرورة ايضا ولا دوامها بما ذكران
الضرورية تتقيد بالمتقيدين قوله حين هو متحيز ربما يذهل الوهم الى ان قولنا
حين هو كذا بمنزلة كلما دام كذا وانما متعاقبين هكذا احيانا كقولنا كلما كذا
لا جميع الاحيان كما يدل عليه ما دام وانما جاء التقييد بحين لان صلة المنكر لا تفيد
الا الجملة جوازا في هو متحيز او كانت ثلاثة معناه حين هو فيه متحيز وكاتب ولذا قال

المم بعين من امكانه **قوله** ويجب اذا كان الوقت متسعا الخ يعني ان الوقت اذا كان الوقت فيها متسعا وجب ان يقابل بحرز من اجزائه في تنفيذها وذلك لانه لا يصح ارادة جميع الوقت فيها لانه تقتضيها الكذب ولا ارادة بعضه فيها والا لانتفى القدرة فوجب ارادة جميعه فيها ولا بعضه في الاخرى وذلك بمنزلة الكلية والجزئية المتقدمتين وممنوع الاتساع اذ لو كان شيأ واحدا امتداد فيجز بكثيره وذكر بعضه في التعيين كالتخصيص **قوله** لم تتعرض باللفظية نسبة نفيه الخ هي عبارة كاترية على ان الالتزامية عقلية لا لفظية وقد تقدم ما في ذلك **قوله** ويوخذ منه ان ذلك الوصف الخ قد تقدم نفي هذا الكلام في الوجهات فليراجع **قوله** وانما كانت الممكنة الخاصة الخ انما بين وجه تركيب الممكنة لانها لعدم التركيب فيها لفظا كانت قد تتوهم انها بسيطة فان قيل اذا حللت الممكنة الخاصة الى ممكنتين عامتين مرجب وسالبا اقتضى الموجب الوجوب والجواز والسالب السلب والجواز والاستحالة ان هذا شاق الامكان العام ونحن لا نريد ان يجتمع في نفي وجوب واستحالة فلا نصدق ان الممكنة الخاصة امتلا قلنا ممنوع اذ لا يلزم هذا لانه كان الامكان العام لا يجتمع بوجه تناقضا وهو باطل كيف والجواز والوجوب لا يجتمعان اصلا وكذا الجواز والاستحالة وانما المراد من الامكان العام في الايجاب صحة الوجود اعم من ان يصح السلب معه ام لا وايهما وجد يتحقق معه الامكان العام وقد وجد احدهما هنا فيتحقق معه الامكان العام وكذا في السالب لمراده صحة العدم سواء صح الوجود ايضا ام لا واحدهما موجود **قوله** فان قيل لو كانت الخاصة مركبة من عامتين لزم ان تكون احدى القضايا ايضا لان الامر المعلوم اي الامر اعم قلنا غلط نشا من الاجمال في تمام التفصيل قال الامكان الذي تثبته له الاعمية هو امكان في طرف الايجاب فقط والسلب فقط لاحتمال كل منهما لا دينهما كما مر انما حيث قرنا معا فلا اعمية لهما العدم بقاء الوجوب والاستحالة حينئذ على ان كون المركب منه لا عم يا طل الوجوب اخصية الكل من الجزء كما لا يخفى **قوله** احدهما او فقته لكيفها الخ ان قيل مدار التركيب لا يزال فقد بخ منا وهو ظاهر فلم يبق الا نفسه ولا معنى لموافقته التي لنفسه وحينئذ فما معنى كونها احدهما او فقته قلنا قد تقدم ان المركبة تسمى كلا ما وجهة او سالبة وفي الجملة نظرا الى صدقها من غير ان تنفصل الى الصدر والعجز بل توصف باحدهما من حيث انها مركبة وحينئذ فيكون احدا لا جزاء ما فقا للمركب المجموع او مخالفا له واضح **قوله** محمد بن مرزوق هو الامام محمد بن احمد بن محمد بن مرزوق العجيسي التلمساني يكنى باعبد الله ويلقب شمس الدين قال في اختصار الذهب كان اماما صدرا متسع الرواية مشاركا في فنون من اصول وفروع وتعبير رحلا الى المشرق فلقي الجلة منهم عز الدين الواسطي وجمال الدين المطرزي وخليل القسطلاني وناصر الدين بن المنير وشرف الدين المقلي وبرهان الدين السفاقسي وابن الدين ابو حيان وغيرهم ثم قدم المغرب فاشتمل عليه السلطان ابو عنان ثم استقل الى الاندلس ثم رجع الى المغرب وتوفي بمدينة تلمسان وصلى عليه ابنه الذي كتبنا له فاتحة منها فخرج الامة والتسهيل ومختصر خليل والروضة والجمل جمع فيه بين ما في شرحي ابي عمران العتبائي وابي عبد الله الشريف وله نظم الجمل ومنه

Copyright

هذان البيتان وما حوى من القضايا لاكذا ٠ اوخاص امكان مركبا اخذا ٠
وما عرى من دين فالبسيط ٠ فادع لمن قرب بالبسيط ٠

قوله واما المشروطة الخاصة الخ شالها كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا لا دائما فهو مركبة من مشروطة عامة موقتة وهي ما سوى الدائما ومن مطلقة عامة مخالفة وهي الغير الممكنة منه لا دائما بمعنى لا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالاطلاق ومثال الخاصة كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما فهي مركبة من عرفية عامة موقتة وهي ما سوى القيد ومن مطلقة عامة مخالفة كالتي قبلها ومثال الوقتية والمنتشر كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة وقت الكتابة لا دائما او وقتا ما لا دائما وهما مركبتان من وقتية ومنتشر مطلقتين موافقتين وهما ما سوى القيد فيهما ومن مطلقتين عامتين مخالفتين كما مر ومثال اللاوجودية لادائما كل انسان قائم لا دائما وهي مركبة من مطلقة عامة موقتة وهي ما سوى القيد ومن مطلقة اخرى مخالفة وهي لا شيء من الانسان بقائم بالاطلاق ومثال الوجودية اللاضرورية كل انسان قائم بالضرورة وهي مركبة من مطلقة عامة موقتة وهي ايضا ما سوى القيد ومن ممكنة عامة مخالفة وهي الممكنة منه لا بالضرورة اعم لا شيء من الانسان بقائم بالامكان العام ومثال الممكنة الخاصة كل انسان كاتب بالامكان الخاص وهي مركبة من ممكنة عامة موافقة وهي كل انسان كاتب بالامكان العام واخرى مخالفة وهي لا شيء من الانسان بكاتب بالامكان العام

ج الوقتية

قوله المركب يكذب بكذب جزئيه الخ انما كذب المركب بكذب جزئيه لان الجزء اعم كما مر وكذب الاعم يستلزم كذب الاخص **قوله** فلنذكر احلوا نقيضها ما نقدم خلوا الخ ان قيل ما الحاجة الى ما تقدم خلوا اذا كان يكفي ان يقال نقيض كل جزء تنتقضه به ويكون على ستة نقائض الجليات بالجليات من غير احتياج الى تركيب ما تقدم خلوا منها قلنا ما تقدم تثبيت بالنقيض فانا اردنا ان نجعلها مما تنقض المركبة فذلك غير محتاج اليه لان احد النقيضين نقيضها لاستلزام صدق جزء منها كذبها كما مر وان اردنا انه اما النقيضان معا او اما احدهما فهذا هو معنى ما نقدم خلوا المذكورة فهي محتاج اليها **قوله** لانها كالكلية الخ معنى الكلام ان نقول لانها اعم الموجهة كالكلية بصدق نقيضي جزئها اي جزأ المنفصلة وتنقيض احداهما لا محالة ليست الثنتان تركبت منهما الموجهة كالكلية جزئي المنفصلة مما ليست الثنتان اللتان تركبت منهما الموجهة واليه الاشارة بقوله ومما ليست الثنتان اللتان تركبت منهما اي المنفصلة واذا صدق نقيضاها اي نقيضا جزئي المنفصلة والنقيضان مما جزا التركبة نقد كذبا اي جزا المنفصلة **قوله** ونسميتهم هذه المانعة الخلو نقيضا للمركبة تسامح الخ وجه التسامح انهما لم تحالفا نقيضاها على اللزوم وان لكيف والكم ولم توافقاها في الجهة ايضا كما بين ذلك بقوله لان نقيضها الحقيقي الخ **قال قلت** ما وجه تخصيص هذه بالتسامح فان جميع ما تقدم من الجليات ايضا ليست بنقائض حقيقية فالاطلاق التنقيض عليها تسامح وذلك لان نقيض الشيء في الحقيقة رفعه بانه ليس كذلك حتى ان نقيض قولنا مثلا كل انسان كاتب ليس بكذلك وكون النقيض مقتضيا مخصوصا على هيئة مخصوصة هو خلاف الاصل فهو ايضا تسامح **قلت** هو في الاصل كذلك ولكن لما اردوا اخذ

التنقيض قضية لها مفهوم ومحمل من المفهوما المعتبر في القول ليسهل استعمالها في العكوس والاقيسة اطلقوا اسم التنقيض عليها لانها من اللوازم المساوية تجوزا وصار ذلك هو مراديهم في محاكاتنا قضى نقولهم ان تنقيضها الحقيقي حملية الخ يعني بحسب ما ذكر في حقيقة التناقض عند اهل الفن مزانة اختلاف قضيتين بالايجاب والسلب تخرج اختلاف موجبتين وموجبة وسالبة والمتعقبان كيفا او كما من بقية الحد ودعاشر طان يكون التنقيض قضية مخالفة فيما ذكر من الكيف والكم ولا شك ان هذه ليست كذلك ثم غير جارية على التنقيض الحقيقي المذكور والسبيل ان يعود نيقولوا ان كان جوابكم مستفادا من اختلاف التناقض عند اهل الفن تما مر كلامه فوجوبا لا اختلاف كما ذكيفا لذكرهم ذلك في الحد ولا نسلمه في كون تنقيض تلك الحملية الحقيقي حملية اخرى لا شرطية حتى يتوالهم لان تنقيضها الحقيقي اما سور حملية اخرى واما الخر نسلم لعدم تعرضهم لذلك في الحد اذ لم يذكروا الا ان التناقض هو اختلاف قضيتين على سبيل الاطلاق **وجوابه** لا نحاكل ما هو المشهور في القول من ان الحملية انما تناقضها الحملية كما ان الشرطية انما تناقضها الشرطية وفيه نظر لانه اذا تعذر في الغن ابدا ان المركبة تنقيضها شرطية فمن يرخذ ان الحملية انما تناقضها الحملية بل الجواب ان جعلهم التنقيض في قضية مخالفة في الكيف مستلزم لان يكون حملية اذ لا تقسيم الحملية الصدق والكذب سوى الاختلاف كيفا وكما لا سور حملية اخرى وهذه الشرطية موجبة دائما لا تخالفها في الكيف لزوما فلا تتراد في الحد ايضا لان الشرطية تكون موجبة وسالبة ايضا فيمكن تخالفه في الكيف على اللزوم فكيف تخرج عن الحد لان نقول وجوبا قسام الصدق والكذب المدلول عليه في الحيثية في الحد مع الاختلاف في الكيف لا يكون في الحملية لا سور موجبة الشرطية الواقع فيها التناقض في الكذب بحقيقة الدال على وقوع بتقضي الموجبة المركبة او احدهما جزما ولو انيت بالشرطية سالبة لما افادت شيئا سوى الموجبة فانتبه **قوله** تنقيض المعرفة الخاصة الخ اما الوقتية الخاصة نحو كل كاتب متحرك الاصابع دائما لا دائما فتنقيضها هكذا لا دائما واما بعض الكاتب ليس متحرك الاصابع حين هو كاتب واما بعض الكاتب متحرك الاصابع دائما واما الوقتية نحو الضرورة كل قمر منخسف بالوقت لا دائما فتنقيضها هكذا دائما واما بعض القمر ليس منخسفا دائما واما بعض الكاتب متحرك الاصابع حين هو كاتب لا دائما واما الوجودية اللادائمة نحو كل انسان كاتب بالفعل لا دائما فتنقيضها هكذا دائما اما بعض الانسان ليس بكاتب بالفعل دائما واما بعض الانسان كاتب بالفعل دائما واما الوجودية اللاضرورية نحو كل انسان نائم لا بالضرورة فتنقيضها هكذا دائما اما ليس بعض الانسان بنائم دائما واما بعض الانسان نائم لا بالضرورة واما الممكنة الخاصة نحو كل انسان نائم بالامكان الخاص فتنقيضها هكذا دائما اما بعض الانسان ليس بنائم بالضرورة واما بعض الانسان نائم بالضرورة وقد مر لك وجه تركيبها وما تركت منه انفا وما ذكرناه من التمثيل انما يجري على المذهب الحق من جزء المركبة ستتعان كما ذكرنا واما على انها مختلفتان كما سيذكر في القدس فالتنقيضان يختلفان كما ايضا ولا يحتاج احدهما كذلك **قوله**

2 تنقيض

للازمها الاعم الخ لازمها هو جزاها اللذان تنحلا اليهما وانما كانا لازمان لانا الجزاء لازم لكل
او كلما صدق الكلام صدق الجزء كما ترتيب مامرة وانما كانا اعم لجواز انه تكذب الخ بنية مع صدقهما
كما ذكر المولف نقلا قوله ونقيضا الاعم الخ قد مر لك في النسبة الاربع ان نقيض الاعم اخص
من نقيض الاخص ونقيض الاخص اعم من نقيض الاعم ومر لك تمثيله قوله منا للكليتين
الاولتين كذا في كثير من النسخ بالتاء تثنية اولية وهي الفتية والفصيحا اولى قوله حال المفهوم
والمراد الخ المفهوم المردد هو متصلة مانعة خلو مركبة من نقيضي الجزئيتين بان تحمل المركبة
الجزئيتين ويوخذ نقيضا ما فيرد بينهما ويقال اما هذا النقيض واما ذاك لكن ان كانت
المركبة كلية كان هذا كليا فياخذ نقيضها كما ترتمثيله وان كانت جزئية فلا يكفي في نقيضها
ما ذكر من المفهوم المردد بل الوجه في نقضها ايرد بين نقيضي الجزئيتين بالنسبة الى كل فرد فرد
من افراد الموضوع فيقال كل فرد منه فراد الموضوع لا يخلو عن نقيضي الجزئيتين كما مثل لهم وهذا
الوجه هو الذي اقتناه الكلمة وعليه انتصر صاحب الشمسية وصاحب التهذيب غير انه
لا يخفى بعد مما الكلام فيه وهو ان المركبة تناقضها متصلة مانعة خلو اذ التقسيم على هذا
الوجه ليس بحصر اصلا وانما وجه حلية تثنيتها قوله الاول
ان من جملة الاحكام اللاحقة للقضايا التناقض والعكوس ونلازم الشرطيات وما وقع الزائغ
منا القضية واقسامها شرع الان في احكامها وذكرها على ذلك الترتيب ووجه الاحتياج
الى هذا لما ثلاثة بعد معرفة القضية ان المنطق لما كان التقصود منه كما مر استخراج المطالب
التصورية والتصديقية وكان المستدل ربما يمكنه الاستدلال بقضية لكن يمكن ان يبطال
نقيضها او نقيض صحيحها لتنبيه صحتها هو كذبها او كلما صدق احداهما التقيضية كذب الاخر
او بالاتيان بعكسها او بغير من اللوازم اذ كلما صدق الملزوم صدق اللازم احتاج الناظر
الى ما يتاتى نقض كل قضية وما يلازمها من عكس وغيره وانما قدم التناقض لتوقف بعض
التباينات في العكوس والتلازم عليه والتناقض والعكس بالنات مهمان من احكامها
سيما عليه بعد بما لا سيما بالتناقض فانه عليه مدار برهان الخلف وهو غالبا استدلال
العلماء في محل مطالبهم وهو مصدر وتناقض الكلام اي تخالفا التناقض ما اقتضاه وحدة
كهزء على التناقض في القضايا بالكونه هو المستعمل به في التباينات وغيرها كثيرا ودون التقيض
الافتراقي وان كان هو الاصل كما مر لك التناقض التقابل الربعة تقابلا التضاد كالبياض
والسواد وتقابل التضايف كالابوة والبنوة وتقابل العدم والملكة وهو ان يكون احد
المتقابلين وجوديا والاخر عدميا ويكون العدمي هو سلب الطرف الوجودي عما من شانه ان
يتصف به كالعمى فانه سلب البصر عما من شانه ان يتصف به ولذا لا يقال في الجماد انه عمي وتقابل
التناقض وهو التقابل بالايجاب والسلب من غير اشتراط سلب الشيء عما من شانه ان يتصف به
وهذا يفارق هذا القسم العدم والملكة واعلم ان التقابل في التقيضين ذاتي واما
في الضدين فلوجود واسطة بينهما لتضيقين وذلك ان البياض نقيض لا بياض والسواد احد
منه فكلما وجد السواد وجد لا بياض وكلما وجد لا بياض كذب البياض والواحد
والسواد لا جتمع البياض مع لا بياض والسواد مع لا سواد وهو ظاهر الرابع

ما ذكره المص

او نقضيهما

ماذكره العلم كبيرم من الوجدان الثمانية لانتحصر فيه الوجوه التي تختلف بها القضايا اختلافا
يخرجها عن التناقض لكونها تختلف بكثير من المتعلقات كالاحوال والظروف والمفعولات
كلها وغير ذلك تقول مثلا كل انسان ضاحك بالفعل اي عند التعجب او حالة كونه متعجبا بعض
الانسان ليس بضاحك بالفعل اي غير متعجب وزيد كائن اي بالفعل الوصفي وزيد ليس بكاتب
اي بالفعل الهندي وزيد اكل اي الخبز وزيد ليس باكل اي اللحم الى غير ذلك مما لا يحصر وان كان
بعضها راجعا الى ما مر ولهذا يبقى الشيء في كلام العرب وغيرهم ويثبت باعتبار ولا
يحصل فيه تناقض تقول الشاعر خلقوا وما خلقوا لمكرمة فكأنهم خلقوا وما خلقوا
رزقوا ومارزقوا سماح يد فكأنهم رزقوا ومارزقوا وانما جاع الاتفاق لتحقق
التناقض هو اتحاد النسبة الحكمية حتى يرد الايجاب والسلب على شيء واحد من جهة واحدة كما مر
اليه الفارابي وتابعوه وبذا تعلم تحقيق هذا المذهب مع اختصاره وليس الامر ايضا منحصرا في
التناقض بل كلام كان وظاهره متدافعا يصدق وعزول تدافعه باحد هذه الوجوه سواء
كان ذلك التدافع بالتناقض او بالتضاد لكونه يستلزم التناقض كما مر تقول مثلا زيد ضاحك
اليوم الخميس زيد ليس بضاحك اي يوم السبت وزيد عالم اي بالفقه وزيد جاهل اي بالطب فلم يصح الحكم
لان هذا الاختلاف المذكور في قوله يتم باحدي متعلقاته ويبقى باخرى المتنافيتين هاهنا
كما ترى وهو بظاهره التضاد المستلزم للتناقض وكذا صح الاختلاف بالجزء والكل الخ مسلم
لانه انما يصح اعتبارهما في الاتفاق في الفروع والفعل كما سر وسيأتي اعتبارهما الاختلاف في الضروري
والامكان في تناقض الموجهات بان يقال الضرورية بالفعل والممكنة بالقوة فلا يصح ان الفرق
والفعل المشترطين في الوحدات هما الراجعان الى المحمول او الضرورة والامكان راجعان الى
النسبة وايضا ليس القوة هو الامكان ابدا لتقدم الفرق بينهما في الموجهات بنه عليه
العلامة ابن سرور قدس سره **السادس** قد عرفت فيما ترجم التناقض في الجملات
وسكت المؤلف عن الشرطية وحكمها ان الشرطية تناقضها شرطية اخرى تخالفها في كيفها
وكمها وتوافقها في جنسها اي الاتصال والانفصال وفي نوعها اعني اللزوم والعناد
والاتفاق فنقيض الكلية الموجبة اللزومية جزئية سالبة لزومية ونقيض الكلية
السالبة اللزومية جزئية موجبة لزومية وكذا الاتفاقية ونقيض الكلية الموجبة
العنادية ايضا جزئية سالبة عنادية وهكذا امثلة قولنا كلما كان انسانا كان حيوانا
نقيضه قد لا يكون اذا كان انسانا كان حيوانا وقولنا ليس البتة اذا كان انسانا كان
كان حجرا نقيضه قد يكون اذا كان انسانا كان حجرا وقولنا اما ان يكون الموجود قديما واما
ان يكون حادثا نقيضه قد لا يكون اما ان يكون الموجود قديما واما ان يكون حادثا وعلى هذا القياس
ويكون ادراج الشرطيات في كلام المصنف قوله وان كانت مسورة الخ غير انه ينوقف شرط
الاتفاق في الجنس والنوع المذكورين واتقه علم **قوله** يخرج نقيض كل واحد منظر في المنفصلة
الخ خروج المنفصلة عن حدها لكن مع انها لا تقبل عكسها اذ العكس المعتبر هو الذي يكون
له ثانية في المعنى لا مجرد اللفظ والمنفصلة لا يوثق عكسها شيئا او المعنى وخروج المنفصلة
كما قرره هو المراد جاري على السنة المؤلف وجوز قطب الدين في شرح الشمسية ان يكون لها

كما قرره

قف الملس

عكس وسنذكر كلامه وما فيه من التنبيهات ان شاء الله تعالى **قوله** ولا يشترط موافقة العكس
للأصل في الكذب الخ يعني ان العكس لما كان لازما اعم من المعكوس صح ان يكذب الاصل مع صدق العكس
اذ لا يلزم من كذب الملزوم الاخص كذب اللازم الاعم والدليل على انه اعم صدقه مع كذب الاصل نحو بعض
الانسان حيوان في عكس كل حيوان انسان وهو كثير **قوله** وشرطه ابن سينا كانه يحمله لانه لازما
ساويا ولا شك انه لو كان مساويا للصحيح ما قال **قوله** وباقي القيود حكمها فيما اخرجت واضح
يعني انه بقي من قيود عكس النقيض المخالف وهو قوله مع بقاء الصدق ودونا كليف الخ يعلم حكم
ما خرج به من قيود عكس النقيض الموافق فتقول خرج هنا ايضا بقوله مع بقاء الصدق ما لا يبقى
معه الصدق مثلا كقولنا في عكس لا شيء من الانسان بحجر كما ليس بحجر انسان فان الاصل صادق
والعكس كاذب وقوله على وجه اللزوم خرج به ما يبقى معه الصدق لا على وجه اللزوم كما تقدم لنا
في عكس نحو كل فرد زوج كلما ليس بزوج فرد فانه يصدق مع بقاء الصدق على ما تقدم لنا والمراد
بالتقيضين ولو لم يكونا كذلك كالمتداخلين الاول ولو عكسها بجزئية لاطرد الصدق فيهما
ص ويطلق العكس ايضا الخ **قوله** مشترك في الاصطلاح يعني واما في اللغة فلا اشتراك اذ هو
حقيقة في القدر فان اطلق على المعكوس انه مجاز مرسل ثم صار في الاصطلاح حقيقة عرفية وجاء
الاشتراك اذ العرف **قوله** واجرى على هذا في عكس النقيض الخ يعني انك تقول ايضا في عكس النقيض
الموافق هنا هو قضية تركيب بتبديل كل واحد منطرفي القضية ذات الترتيب الطبيعي بنقيض
الاخر مع بقاء الصدق والكيف على وجه اللزوم وتقول في المخالف هو قضية تركبت بتبديل الطرف
الاول من القضية ذات الترتيب الطبيعي بنقيض الثاني والثاني بعين الاول مع بقاء الصدق
ودون الكيف على وجه اللزوم **ص** فعكس النقائض الموجبات الخ **قوله** اما مطلقا واما من وجه
مثال المطلق كل انسان حيوان فلو عكسناها كنفسها الى قولك كل حيوان انسان كذبت ومثال
الاعم من وجه كل انسان ابيض فلو عكسته ايضا الى الكل ابيض انسان كاذب اعني الكذب على
ان الاعم من وجه يكذب فيه الاصل ايضا لا الجزئيتان **قوله** لان موضوعهما قد يكون المحمول مثاله
بعض الحيوان ليس بانسان كما مثل وعكسه كاذب **ص** هذا حكم العكس باعتبار الكم الخ **قوله**
وسيأتي ان تكون في الحمليات الخ يعني ان الجهة لا تعتبر اصطلاحا الا في التعنيات في الحمليات ولا اعلم
خلافه الا ما تكلفه ابن هرون وسيأتي ذكره في القياس ان شاء الله وكان هذا الكلام من المحل
جواب عما اورد على قوله باعتبار الجهات في الحمليات بانه لا حاجة الى التقييد فاجاب
بانه وصف كاشف والمعنى **قوله** هو راجع الى الاقدمين يعني ان قدماء المنطقيين ذهبوا الى
انعكاس الممكنتين الى ممكنة عامة واستدلوا على ذلك تارة بوجه الاولى الخ فان الصادق مثلا
كل انسان كاتب بالامكان العام او الخاص فليصدق في عكسه بعض الكاتب انسان بالامكان
العام ولا فليصدق نقيضه وهو لا شيء من الكاتب انسان بالضرورة نقضه كبرى للاصل
هكذا كل انسان كاتب بالامكان العام ولا شيء من الكاتب انسان بالضرورة ينتج لا شيء من الانسان
انسان بالامكان العام وانه محال والقياس صحيح الضرورة فقد اداه الحال الى القضية الاصل
فمن رضيها لقد فلا خلل الا من الاخرى وهي تقتضي لعكس فالعكس حق تارة بما العكس
فالصادق في المثال المذكور كل انسان كاتب بالامكان فليصدق في عكسه بعض الكاتب انسان

بالامكان

بالامكان والا لما يصدق نقيضه وهو لاشئ من الكاتب بانسان بالضرورة فينعكس الى لاشئ من الانسان بكاتب بالضرورة وهذه منافية للاصل المفروض صدقه فتكون هي كاذبة لان ما ان والصدق كاذب واذا كذبت كذب معكوسها واذا كذب معكوسها الذي هو نقيض المنعكس المعاند قوله فان قلت هذه منافية للاصل فليست بنقيضها فمن اراد عين ان صدق الاصل يستلزم كذب هذه قلت لا مرية انه صدق الاصل يستلزم كذب عكس نقيض المنعكس لما ان كان الاصل جزئية تظاهر لنا لنقيض حينئذ كلية سالبة وعكسه كذلك نقاض للاصل واما ان كان الاصل كلية كما لنا فقد علمت ان الكليتين ابدا لا يصدقان معا بل اما ان يكذبا معا واما ان تصدق احداهما وتكذب الاخرى وهنا لم يكذبا للعرض صدق الاصل فلم يبق الا كذب الثانية ولان الكلية ايضا تستلزم الجزئية التي هي نقيضها انها اعم منها وهذا ظاهر شأنها الاقتراض وهو ان تفرض ذات الموضوع متيقنا يصدق عليه المحمول والعنوان بالفعل ولنكن في هذا المثال هو الانسان فيصدق الانسان بالامكان العام والانسان بالامكان العام فينتج بعض الكاتب انسان بالامكان العام وهذا هو العكس المطلوب ولما كانت هذه الاوجه غير مستقيمة لاشتمال جميعها اما الخلف والاقتراض فلانهما مبنيان على انتاج الممكنة صغرى في الشكل الاول والثالث وسيأتي في الاختلاط انها لا تنتج واما العكس فلانه مبني على انعكاس الضرورية كنفسها وسيأتي انها لا تنعكس بالصحيح الا دائمة ولانتاقض بدائمة وممكنة والغرض الذي ذكر المصنف يبطل به الجميع الاقتراض وغيره ولهذا اقتصر عليه ومنع المتأخرون انعكاسها اصلا لعدم قوة دليل على الانعكاس واعلم انا بطلنا انعكاسها بهذا القدح في الدليل لا ما يجري على رأي ابن سينا من ان صدق المتساويان بالفعل واياه تبع المتأخرون ولذا منعوا انعكاسها واما على رأي الفارابي من ان الصدق هو بالامكان فانعكاس الممكنتين صحيح لانتاج الممكنة حينئذ في الشكل الاول والثالث ولا انعكاس للضرورية تمسكنا على هذا الرأي ولعدم النقض بالفرض المذكور فوضح لك من هذا ان الاختلاف في الممكنة عند المتقدمين ولا المتأخرين وانما هو الخلاف بين الجمهور الى على

قوله واعدي متدمنية وهي الاصل مبتدأ وخبره متروضة الصدق وقوله وبين الاصل المعكوس اعترض بين المبتدأ والخبر قوله لانها اعم منها اي الدلالات العامية اعم من الخاصتين وكلاهما لازم للاعم فهو لازم للاخص واللازم اللازم لازم فخرج لك من هذا دليل على انعكاس هذه الست كلها الى جيتيه وهو ان الجيتيه اعم من الست والجيتيه تنعكس كنفسها جيتيه فاذا خصصتها وهو جميع الست بجيان تنعكس الى جيتيه ايضا لان كل لازم للاعم لازم للاخص وبيان انها اعم من الست ان العرفية العامة اعم الست كما مر والجيتيه اعم منها لان الجيتيه دالة على انتفاء الموضوع بالحمل في بعض اوقات الوصف العنواني والعرفية الدالة على اتصافه به في جميع اوقات الوصف العنواني وهو معنى ما دام وكلما ثبت الحكم في الجميع ثبت في البعض من غير عكس كلما كانت زيد كاتبا بالدائمة والجيتيه فاذا كانت الجيتيه اعم من العرفية العامة والعرفية اعم من الست فالجيتيه اعم من الست وهو ظاهر

قوله فلا نسلم ان المحمول الخ هذا استدلال على ان الميتية التي تنعكس الى الخاصتان

لان الاعم لازم للاخص

تقييد بالادوام وبيانه اذا قلنا بالضرورة او دائما كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما لزم ان يصدق في عكسه بعض متحرك الاصابع كاتب حين هو متحرك الاصابع لا دائما لان الروم الحينية فلا ذكر في العامتين واما زيادة لا دائما ومعناه في الاصل لا شيء من الكاتب متحرك الاصابع بالاطلاق العام ومعناه في المعمل العكس بعض متحرك الاصابع ليس بكاتب بالاطلاق فلانه لو لم يصدق اللادوام في العكس لصدق نقيضه وهو كل متحرك الاصابع كاتب دائما فتقضه تارة الى الخر الاول لان الاصل هكذا كل كاتب متحرك الاصابع دائما وكل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لينتج كل متحرك الاصابع متحرك الاصابع دائما وتقضه تارة الى الخر الثاني من الاصل هكذا كل متحرك الاصابع كاتب دائما ولا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالاطلاق لينتج لا شيء من متحرك الاصابع بمتحرك الاصابع بالاطلاق وهذه تستلزم بعض متحرك الاصابع ليس هو بمتحرك الاصابع وهو نقيض النتيجة الاولى فلو صدق نقيض العكس اجتمع النقيضان واذا كذب نقيض العكس المبرهن اليه من التناقض صدق العكس وهو المطلوب هذا اذا كان الاصل كلية اما اذا كان جزئية فلا يتم فيها هذا البرهان لان خرا المركب حينئذ جزيئتان والجزيئية لا تنتج كبرى للشكل الاول فلا تستدل حينئذ بالتناقض وهو ان نفرض في المثال المذكور مثلا ما وقع عليه المتحرك دائما وقع عليه الكاتب شيئا معينا ولكن هو الانسان فالانسان متحرك الاصابع والانسان كاتب وهو ظاهر فبعض متحرك الاصابع كاتب والانسان ايضا ليس بكاتب بالاطلاق والا فليكن كاتبا دائما فيلزم ان يكون متحرك الاصابع دائما كقولنا في الاصل انه متحرك الاصابع ما دام كاتبا فلو دامت الكتابة لدام التحرك لكنه قد فرض الاصل متحركا لا دائما هذا خلف فاذا ثبت ان الانسان متحرك الاصابع وانه ليس بكاتب بالاطلاق انتج نقض متحرك الاصابع ليس بكاتب بالاطلاق وهو العكس المطلوب من اللادوام والى هذا المعنى كله اشار المصنف بقوله اذ لزم بعينه هذا الحكم لوجب الحكم بتقيضه **قوله** عكسها حينية لا دائمة هذه قضية اخرى لم يتقدم ذكرها في الموجهات **ص** واما الثالثة ان كانت عامة الخ **قوله** يحتمل ان يكون المراد الخ الاحتمال الاول هو المتبادر من قوله كنفسها والاولى عنده ارادة الاحتمال الثاني فان لو قال انعكست كذلك ليكون رجوع الاشارة الى ما وضعها به من ثلاثة اشياء اظهر **قوله** في الضرورية اذا كانت سالبة كليه ذكره توضيحا والا فهو مستفاد مما تقدم من الكلام في المتعلقات الكليات وكهذا التقييد فيما ذكره بعدها من العرفية العامة والخاصتين مستفاد منه **قوله** وقيل ضرورية دليل من قال انها تنعكس كنفسها ضرورية انه اذا صدق كاتبي ما لانسان بحجر بالضرورة فليصدق في عكسه لا شيء من الحجر انسان بالضرورة والا فليصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان بالامكان العام واذا صدق هذا النقيض فاما ان نعكسه الى ما بينا فيضل الاصل المفروض صدقه وهو بعض الانسان حجر بالامكان العام وما ناقض الضادق فهو كاذب واما ان نعكسه على الوجه الذي يقتضيه هذا النقيض بان يقال بعض الحجر انسان بالامكان العام ولا شيء من الانسان بحجر بالضرورة لينتج المحال وهو لا شيء من بعض الحجر ليس بحجر ولا ظل لان نقيض العكس لصحة صورة القياس وفرض الاصل صادقا فنقيض العكس

تحرير وبي نقيضه

كذب فانعكس صدق واعترض الاول بمنع انعكاس الممكنة كما مر القول فيه والثاني ايضا بمنع انتاج الشكل الاول وضروبه ممكنة كما سيجيء والاعتراض لا يصح ايضا لان العدم يحقق فرد معين ههنا يصدق عليه المحمول والعنوان وكما تتم له هذه الدراهين مع التنقض بالفرض الذي ذكر المصنف لكثير يانعكاسها الى العرفية منها وهذه الدراية لان ذلك هو المحقق فتنعكس لدراية ودراية ولا يخفى عليك ايضا ان هذا انما هو على ان صدق العنوان بالفعل كما مر والا فتنعكس الضرورية كنفسها فيما ان الاول عليه اعتماد الجمهور وبذا تعلم ان انعكاس الممكنة تستلزم انعكاس الضرورية كنفسها وانتاج الممكنة صوفي الشكل الاول والثالث وفيما نقله الملا عن ابن سينا من انعكاس الضرورية كنفسها بشكال اوند هبه كما مر صدق العنوان بالفعل فقوله هنا بانعكاس الضرورية كنفسها يانيه بل هو الجدير ان ينقض انعكاسها كنفسها بذلك العرض المذكور ولعله ان صح هذا النقل عنه لا يقول بصدق العنوان بالفعل في نفس الامر بل بفرض الذهن فقط كما تقدم من كلام سعد الدين ان ذلك مذهبه وحينئذ لا فرق بينه وبين القول بالامكان الاعم والاعتبار دليل انعكاس الدراية ودراية انه اذا صدق بالضرورة او دائما لشيء من الانسان بحجر صدق في عكسه شيء من الحجر انسان دائما او لا فليصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان بالاطلاق نقيضه صغري للاصل هكذا بعض الحجر انسان بالاطلاق ولا شيء من الانسان بحجر بالضرورة او دائما فينتج بعض الحجر ليس حجرا بالضرورة او دائما وانه محال ولا خلل الا من نقيض العكس فان العكس حق واذا كانت النتيجة محالا لوجود الموضوع عند تقرير صدق النقيض وهو قضيته سوجبة تقتضي وجود موضوعها وسلب الوجود عن نفسه باطل واذا بطل وكان بعض الاصابع ساكنا لما استحال سلبه عن نفسه لذا قيل وفيه بحث اذ ينعكس النقيض الى قولنا بعض الانسان حجر بالاطلاق وهو ناقض الاصل المطلق وما نا فقل للصادق كاذب **قوله** الثاني فان عكسهما عرفية عامة الى الدليل على انعكاس المشروطة والعرفية العامتين عرفية عامة ما تقدم من الخلف والعكس ولا شيء مما هو صادق بالضرورة او دائما لا شيء مما كان لا اصابع ما دام كاتبا صادق في عكسه دائما لا شيء من ساكن الاصابع بكاتب ما دام ساكن الاصابع والا فليصدق نقيضه وهو بعض ساكن الاصابع كاتب حتى هو ساكن الاصابع فاما ان تضعه الى الاصل فيقرر هكذا بعض ساكن الاصابع كاتب حتى هو ساكن الاصابع ولا شيء مما كاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا ينتج لحالي وهو بعض ساكن الاصابع ليس هو بساكن الاصابع حتى هو ساكن الاصابع ولا خلل الا من نقيض العكس فالعكس حق واما ان نعكسه الى دائما فقط الاصل وهو بعض كاتب ساكن الاصابع حتى هو كاتب واما ان استدل على انعكاس المشروطة كنفسها وهو الذي الاول فيرد عليك ما مر من منع انعكاس الممكنة ومنع انتاجها في برهان الخلف لان المشروطة اذا انعكست كنفسها كانت تنقيض عكسها ممكنة حينئذ وحاصله ان البحث في المشروطة العامة منظور الى الضرورية المطلقة **قوله** تنعكسان كما تنعكسان الى بعض ان المشروطة والعرفية الخاصتين تنعكسان عرفية عامة كما تنعكسان الثابتين ولكن مع زيادة قيد لا دائما بالفعل فاذا صدق بالضرورة او دائما لا شيء مما كاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا

لا دائما ومعنى لا دائما كل كاتب ساكن لا صابع بالاطلاق العام لزوم ان يصدق في عكسه
دائما لا شئ من ساكن الاصابع كاتب ما دام ساكنا لا صابع لا دائما في البعض ما لزوم العرفية
العامة في العكس فللمزوم انما لعامتها بما مر من الاستدلال وكلا لازم للاعم لازم للاخص
واما لزوم لا دائما في البعض ومعناه في المثال المذكور بعض ساكن الاصابع كاتب بالاطلاق
العام فلانه لو لم يصدق لصدق نقيضه اي لا شئ من ساكن الاصابع كاتب دائما ويتعكس
الى لا شئ من الكاتب بساكن الاصابع دائما وقد كان في المحل يقين لا دائما هذا خلف واما عدم
لزوم الاول والاول في الكل فلانه في الاصل كلية موجبة مطلقة عامة كما قدمنا وهي لا تنعكس
الا جزئية موجبة بجهة الاطلاق كما مر ولانه يصدق حينئذ من الكاتب بساكن دائما كاتبا
لا دائما مع كذب لا شئ من الساكن كاتب ما دام ساكنا لا دائما في الكل لان معناه كل ساكن كاتب
بالاطلاق ومعه كاذب لصدق نقيضه وهو بعض الساكن ليس بكاتب دائما كالارض مثلا قوله
الى الكل فرد من افراد الموضوع هذا والموافق لما تقدم من قولنا كل مركبة فيها موجهتان متفقتان
في الكم مختلفتان في الكيف حتى ان المشروطة الخاصة الكلية السالبة مثلا مركبة من مشروطة عامة
كلية سالبة ومن مطلقة عامة كلية موجبة وكذا العرفية الخاصة وقد مر بيان ذلك واما
على ارادة الاخير فلان كيفية موجهتان مختلفتان كما وكما حتى تكون المشروطة الخاصة الكلية
السالبة مركبة من مهملتها الكلية السالبة ومن مطلقة عامة جزئية موجبة وعلى هذا القياس
والاشكال الثالثة على هذا اذا تركبت من مهملتها الثالثة الكلية ومن مطلقة جزئية موجبة
وانعكست الى مهملتها الثالثة الكلية والمطلقة جزئية موجبة ومعنى لا دائما في البعض
فقد انعكست كنفسها اذ الاصل كلية وجزئية والعكس كذلك واما على ارادة الاخير فلا تنعكس
كنفسها لان الاصل مثلا كل ثان والعكس كلية وجزئية وهو ظاهر قوله والا لم تنعكس
اصلا الخ ينبغي ان تحفظ في هذا المقام قواعد ذكرت في الفن منها كل لازم للاعم لازم للاخص
لان الاعم لازم للاخص ولا لازم للازم لازم ولا شك ان العكس لازم من اللوازم فكما انعكس
اليه الاعم ينعكس اليه الاخص فالياء المصدر بقوله لان العكس لازم للاصل فلو انعكس
الاعم لشئ آخر ومنها عكس هذه القاعدة يعكس النقيض الموافق وهو كما لم ينعكس اليه
الاخص لا ينعكس اليه الاعم فلو انعكس اليه الاعم لانعكس اليه الاخص المفروض له والياء اشارة
ايضا بقوله لان كما لا ينعكس اليه الاخص فلم ينعكس اليه الاعم ومنها ان القضيتين المتوافقتين في الطرفين
والجهة المختلفتين في الكم الكلية منها اصدق من الجزئية ابدا مر صدق قضية الكلية صدق الجزئية
من غير عكس كلي الا ترى انه يصدق بعض الحيوان انسان ولا يصدق كل حيوان انسان ومنها
ان النقض بالمواد دليل عدم الانعكاس فمتى وجدت مادة صدقت فيها قضية ولم يصدق
عكسها ذلك دليل على ان ذلك ليس عكسا لتلك القضية والا لم تختلف عنها في شئ من المواد لاستحالة
تخلف اللازم عن الملزوم وكذا يكتفون بمثال واحد في النقض لان معناه هذا العكس غير لازم
ويكفي في عدم لزومه ان يختل في جزئية بخلاف شبيه الانعكاس فانه لا يكفي فيه صدق العكس
في مثال بل لا بد فيه من برهان كلي لان انعكاس القضية هو ان يلزم منها خصوص قضية تحصل
منها بالتبديل فاحتيج الى اقامة برهان منطبق على جميع المواد قوله لا شئ من القوس بمحسوب

وقتا لترسيع هذه القضية صادقة اذا قلنا لا يخسف وقت الترسيع او الثلثيث لا محالة انه
عن محاذاة الشمس وحيلولة الارض بينه وبينها الذي هو محل الخسوف فعلى ما يترجح وعكسها
كذب باعم جهة واعمها الجزئية المكنة العامة لانا لا نعلم الكلام اعم الجهات والجزئية اعم من
الكلية فاذا كذب وعكس هذه القضية الجزئية المكنة العامة وهي بعض المخسف ليس بقمر
بالامكان العام لصدق نقيضه وهو كل مخسف قمرا لضرورة لزم كذب سائر القضايا التي
عكسها الاستلزام كذب الاخص حتما فاذا لا تنعكس لان النقض بشال واحد ولعل عدم
الانعكاس كما قررناه انفا قوله واما سالبة جزئيتها المستلزم ايعني الدوام ايضا
لا تنعكس اذا كانت جزئيات لانها وان كانت عامة بحسب الافراد فقد لا تكون عامة بحسب الاوقات والدليل
على ذلك ان اخصها وهو الضرورية لا تنعكس فما بالك بما دونها لان كما لا يلزم الاخص لا يلزم الاعم
ودليل عدم انعكاسها انه يصدق بعض الحيوان ليس بانسان بالضرورة ولا يصدق بعض الانسان
ليس بحيوان باعم جهة والسالبة المطلقة مقوله لحوازان يكون الموضوع فيها اعم قوله اذا صدق
بعض ج ليس هو ب الخ مثاله في المواد ان تقول مجازا لكلام المصنف توضيحا لما اذا صدق بعض
الكاتب ليس هو ساكن الاصابع ما دام كاتبا اي اذا صدق هذه القضية بقولنا لا دائما هو حكم ثبوت
المحمول الذي هو الساكن للموضوع الذي هو الكاتب بالفعل وهو معنى الحالة العامة المفهومة
من هذا القيد وهو بعض الكاتب ساكن الاصابع بالاطلاق العام والحكم الايجابي يقتضي وجود
الموضوع على ما مر وهو ما صدق عليه الكاتب في هذا المثال من الافراد كزيد وعمرو ونحوهما فاذا
الكاتب الذي هو موضوع هذه القضية له افراد موجودة وهي افراد الانسان وقد حكمت القضية
على بعض تلك الافراد كزيد مثلا هو من الحكم اي الكتابة والسكون ويحتمل السكون وعدمه فيكون هذا
البعض من افراد الساكن ومن افراد الكاتب اذ قد صدق عليه بالفعل ما صدق الكاتب فقد صدق
هذه القضية عنوانا واما صدق الساكن فمن القضية الثانية المفهومة من القيد فحكم باعتبار انهما
يتعاقبان عليه اي على هذا البعض لحكم القضية فانه ينسلب عنه الساكن ما دام متصفا بالكاتب
فحوازا ينسلب عنه الكاتب ما دام متصفا بالساكن فتقد صدق انتفاء الساكن ليس بكاتب
ما دام ساكنا ثم سلب الكتابة لا يدوم له لكونه عنوانا عليه فيصدق انه قضية يجب ان يصدق عليه
بالفعل على ما ذكر في الشرح واتباعه فاذا يصدق بعض الساكن ليس هو بكاتب ما دام ساكنا اذ انهما وهو
لا دائما بعض الساكن كاتب بالاطلاق العام وهو عكس بعض الكاتب ساكن بالاطلاق الذي هو معنى القيد
في الاصل وان شيئا فشيئا في زيد المفروض خلو زيد ساكن الاصابع بدليل الآن وادام الاصل زيد ليس
بكاتب ما دام ساكن الاصابع لدلالة اللادوام على سارقة الكاتب والسالفة فيهما قضيتا
بعض ساكن الاصابع ليس بكاتب ما دام ساكن الاصابع وهو صدق العكس المدعى ثم تقول في
الاستدلال الادوام العكس زيد ساكن الاصابع كما تر زيد كاتب بالاطلاق لصدقه عليه
في الاصل عينا بالفعل فينتج بعض ساكن الاصابع كاتب بالاطلاق وهو معنى اللادوام وايضا
لو لم يصدق بعض ساكن الاصابع كاتب بالاطلاق لصدق نقيضه وهو لا شيء من ساكن الاصابع
كاتب واما ان ينعكس الى لا شيء من الكاتب ساكن الاصابع واما وقد كان في الاصل لادائما فلم تطلق
ص وحكم الموجبة في عكس النقيض الخ قوله فتنعكس في عكس النقيض اذا كانت احدى

المستلزمة دوامها بانتفاء احد الدوامين والوصفيات الاربع اي المشروطتان والعرفيتان وسيذكر الم قريبا في عكسها من المذاهب فان عكستها كنفسها فمثال الدائميتين بالضرورة اوائما كل انسان حيوان عكسها بالموافق بالضرورة اوائما كل حيوان لا انسان وبالمخالف لاشيء من لاحيوان انسان ومثال العرفيتين دائما كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا عكسها بالموافق دائما كل لا متحرك الاصابع لا كاتب مادام لا متحرك الاصابع وبالمخالف لاشيء من لا متحرك الاصابع كاتب مادام لا متحرك الاصابع والمشروطة العامة كهذه بقيدها بقيد الضرورة وكذا الخاصتان مثلهما بزيادة لادائما هذان عكستها كنفسها واما على الرأي الصحيح فتنعكس بالمخالف فقط تنعكس للدائمتان دائما والوصفيات العرفية تنعكس عرفية عامة بقيدها اللادوام الجزئي والخاصة

قوله والالا تنعكس صلا الى بعني ان الموجبة ان لم تكن من لست الدوائم الكليات لم تنعكس كما مر في السالبة في المستوي وذلك بان تكون من غير الدوائم كلية او جزئية او تكون من الدوائم جزئية اما غير الدوائم وهو الوقتيتان والوجوديتان والممكنتان والمطلقة العامة فدليل عدم انعكاسها ان اخصها وهو الوقتية لا تنعكس لصدق قولنا بالضرورة كل قمر فوق يخسف وقت التربيع لادائما مع كذب قولنا ليس بعض المخسف بقمر بالامكان العام واذا كذبت جزئية المكنة التي هي اعم القضايا في العكس كذب سائرها كما مر واذا لم تنعكس الوقتية التي هي اخص لم ينعكس غيرها لان ما لا ينعكس لليل لا يحفر لا ينعكس لليل لاعم واما الست الجزئية فاخصها وهو الضرورية المطلقة لا ينعكس لصدق قولنا بالضرورة بعض الحيوان هو ليس بانسان مع كذب قولنا ليس بعض لا انسان حيوان بالامكان العام كما بقي كذلك لا ينعكس كما تقدم وهذا استدلال على عدم انعكاسها بالمخالف واذا لم تنعكس به فان لا تنعكس بالموافق احري لعدم لزوم له لاختلاله في غيرها فكذب لها وهذا كله في غير الجزئيتين الخاصتين واما هما فينعكسان كما سنذكره ان شاء الله تعالى **قوله** عامتين لانا نفسيهما الخ يعني ان الضرورة تحذف من المشروطة فتنعكس هي والعرفية عرفية عامة وانما لم تنعكس الضرورية والمشروطة كنفسيهما للنقض في الاولى اذ يصدق مثلا في ذلك الغرفي ان زيدا لم يركب قط الحمار وانا ركب الفرس كل مركوب زيد فرس بالضرورة ويكذب بالمخالف لاشيء من فرس مركوب زيد بالضرورة اذ بعض الفرس ليس هو بل مركوب زيد بالامكان ويكذب بالموافق ايضا كل لا فرس لا مركوب زيد بالضرورة اذ بعض الفرس ليس هو بل مركوب زيد بالامكان ويصدق في ذلك ايضا الفرض كل مركوب زيد بالضرورة فرس مادام مركوب زيد ويكذب بالمخالف لاشيء من لا فرس مركوب زيد بالضرورة مادام لا فرسا والموافق كل لا فرس لا مركوب زيد بالضرورة مادام لا فرسا **قوله** تنعكس جزئية بجهة الاطلاقا تنعكس كلية لصدق قولنا لاشيء من لا انسان بحجر مع كذب لاشيء من غير الحجر بانسان او كلا ليس بحجر انسان **قوله** الكشي الادريا في من نسب وفي القاموس الكشي بفتح الكاف قرية بحوران ولعلها اليها نسب **قوله** اذا صدق في الدائمة كل حرب الخ مثاله من الموادان تقول بحار يا كلام الله تعالى اذا صدق مثلا كل انسان حيوان دائما لزم عكس تنفيهما الموافق وهو كل ما ليس بحيوان هو ليس بانسان دائما واذا جعلنا العكس موجبة معدولة اندفع ذلك بوافق لا مثل فيما سيجيء ويوفي فيه بتفصيلا لموضوع ولوم يصدق هذا العكس لصدق

نقيضه وهو بعض ما ليس بحيوان هو ليس انسانا بالاطلاق وفي بعض النسخ والا لصدق
بالام وهو خلف نشأ من توهم الاولوية وسيجيء قالوا واذا كان بعض ما ليس بحيوان ليس
هو ليس انسانا لزم ان يكون انسانا لان سلب السلب يجاب فلا انسلب عنه ليس انسانا
وجب ان يثبت له انسان لاستحالة سلب النقيضين عن شيء واحد فقد صدق اذا بعض ما ليس
بحيوان انسان فاما ان تعكسه بالمستوي الى قولنا بعض الانسان هو ليس هو بحيوان وهذه
تنافي اصل القضية اي لا يصدق ان معا واما الاصل المفروض صدقه فهذه كاذبة فعكسها الذي
هو نقيض العكس كذلك لوجوب كذب الملزوم عند كذب اللازم فالعكس حق واما ان نقول اذا ثبت
صدق بعض الانسان هو ليس بحيوان لزم صدق ما هو اعم منه وهو السالبة المحصلة اي بعض الانسان
ليس هو بحيوان لاستلزام صدق الاخص صدق الاعم كما مر في لوح النقضايا وقولنا بعض الانسان
ليس هو بحيوان نقيض الاصل المفروض صدقه فيكون هذا كذبا واذا كذب هذا كذب ملزومه
واذا كذب كذب معكوسه الذي هو نقيض العكس فتكون العكس حقا واما قالوا لما لم تأت قالوا
تبرما بما هذا القول لانه رد عليه وفي كلامه بعض تعلق لان قوله واما ان نقول لا ظاهر
انه معطوف على قوله فاما ان نعكس وانها مرتبتان معا على النقيض وليس بصحيح اذ الاول
هو المرتب على النقيض والثاني على معكسه كما لا يخفى ويمكن ان المعطوف ظاهر قوله واما العرفية
العامة اي سواء اريد ان تتوالى لصدق او العرفية العامة كما تجيء في متحركة الاصابع ما دام
كاتبا انعكس في الموالاة الى قولنا كلما ليس متحرك الاصابع هو ليس بكاتب ما دام لا متحركة
الاصابع ولو صدق هذا انعكس ايضا لصدق نقيضه وهو بعض ما ليس متحرك الاصابع ليس
هو ليس بكاتب حين هو لا متحرك الاصابع قالوا ايضا سئل قولهم في الدائمة السابقة وقتحه
ايضا تبرما وان كان ليس هو ليس بكاتب لزوما يكون كاتبا فاذا بعض ما ليس متحرك الاصابع
كاتب حين هو ليس متحرك الاصابع فاما ان ننظم هذه الجزئية صغرى الى اصل القضية كبرى
هكذا بعض ما ليس متحرك الاصابع كاتب حين هو ليس متحرك الاصابع وكل كاتب متحرك
الاصابع ما دام كاتبا لينتج بعض ما ليس متحرك الاصابع متحرك الاصابع حين هو ليس متحرك
الاصابع وهذه النتيجة باطلة لسلبها الشيء عن نفسه ولا خلل لها الا ما يستلزمه نقيض
العكس فالنقيض باطل لانه رد معا فالعكس حق واما ان تعكسه الى قولنا بعض الكاتب
هو ليس متحرك الاصابع حين هو كاتب وهذه تنافي الاصل صدقا وكذبا معا فاذن الصادق كاذب
وكلاهما تقول كما يصدق صدق بعض الكاتب هو ليس متحرك الاصابع حين هو كاتب لزم
صدق ما هو اعم منه وهو بعض الكاتب ليس هو متحرك الاصابع حين هو كاتب وهذه تنافي
الاصل فلا يخفى عليك ايضا جرأة من اورد على الحرف فيما ذكر المصنف قوله
كل ما هو غير عالم فهو موجود وانما لذلك ان تتوقف في هذا المثال لانه ان اريد بالعالم
الموجود حتى تتناول صفاته فالمثال في نفسه كاذب لان غير العالم منه ما هو معدوم
وان اريد به كل ما سوى ذاته وصفاته موجودا كان او معدوما فالكبرى صادق بتسمية
معدوما ولعله ايضا لما لم تأت ذاته موجودة عبارة كاترى قوله في الحاشية اذا صدق
قولنا كل ج ب مثلا من المواد ان تتوالى اذا صدق كل انسان حيوان دائما صدق ممكنة

لاشئ من غير الحيوان انسان دائما والا لما صدق نقيضه وهو بعض غير الحيوان انسان بالاطلاق
نقيضه معكوسه الى اصل القضية هكذا بعض غير الحيوان انسان بالاطلاق وكل انسان حيوان دائما
ليتج بعض غير الحيوان حيوان دائما وهو باطل ولا حلل الا من نقيض العكس فالعكس حق
قوله الاول للحمل اذ لا تعكسان في عكس النقيض كما نفسهما الى هذا القول الاول لانه الف
الثاني الا في الضرورة منا لاخذ فمن المشروطة وهو سعي كانفسهما واما كونها للاذ وام
يرجع الى البعض فالقولان فيه سواء مثلا اذا صدق في الضرورة او دائما كلما كانت متحرك الاصابع
ما دام كاتبا الا دائما صدق كلما لم تتحرك الاصابع لا كاتبا ما دام لا متحرك الاصابع لادائما او البعض
في الموافق وصدق لاشئ من المتحرك الاصابع كاتب ما دام لا متحرك الاصابع لادائما في البعض في
المخالف اما الصدق منهما فلما مر في الماتين واما لادائما ومعناه في الموافق فليس بعض ما متحرك
الاصابع لا كاتب بالاطلاق قلنا لو لم يصدق لصدق نقيضه وهو كل لا متحرك الاصابع لا كاتب
دائما وينعكس بالموافق الى كل كاتب متحرك الاصابع دائما وقد كان في الاصل لادائما هذا خلف
ومعناه في المخالف بعض لا متحرك الاصابع كاتب بالاطلاق فلو لم يصدق صدق نقيضه وهو
لاشئ من لا متحرك الاصابع كاتب دائما وينعكس الى لاشئ من الكاتب بلا متحرك الاصابع دائما كما
ويستلزم كل كاتب متحرك الاصابع دائما الوجود الموضوع بالدوام وهو خلاف ما في الاصل وانما
لم يصدق الدوام الكلي لصدق كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لادائما في الكل مع كذب كل
كاتب لا متحرك لا دائما في الكل اذ لاشئ من لا كاتب لا متحرك بالاطلاق لصدق نقيضه وهو بعض
لا كاتب لا متحرك دائما كالارض وكذب لاشئ من لا كاتب متحرك دائما وانما كاذبا في الكل كل كاتب
متحرك بالاطلاق لصدق نقيضه وهو ليس بعض لا كاتب بمتحرك دائما كالارض قوله الذي
جعل عنوانها نقيض المحمول اي يعني انا اذا قلنا في الخاصة كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا
لا دائما وقلنا في العكس كل ما ليس متحرك الاصابع هو ليس بكاتب ما دام لا متحرك الاصابع نقولنا
في العكس ما ليس متحرك الاصابع هو نقيض المحمول وهو المحمول عنوانا في موضع قضيه
العكس فاذا قلنا لو لم يصدق في هذا العكس لصدق نقيضه هو بعض ما ليس متحرك الاصابع
ليس هو ليس بكاتب حين هو لا متحرك الاصابع فالموضوع في هذه السالبة المعدولة
التي هي نقيض العكس هو قولنا ما ليس متحرك الاصابع وهو موجود لان موضوع القضية
التي تطلب عكسها وهي قولنا كل كاتب متحرك الاصابع الموجبة موجبة وقد سلبنا
متحرك الاصابع عن ذلك الموضوع الذي هو الكاتب كقولنا في غير متحرك الاصابع انه ليس
بداع وذلك في القضية الثانية المفهومة من قيد لادوام الاصل وهي قولنا لاشئ مما الكاتب
بمتحرك الاصابع بالاطلاق كما عرفت منها لدوامها العرفية الخاصة فيصدق ايضا على افراد
الكاتب الذي هو الموضوع انه ليس بمتحرك الاصابع ولا شك ان افراد الكاتب موجودة اذ هو
عنوان في القضية الموجبة الاصل فكذا افراد ما ليس متحرك الاصابع الذي هو عنوان في السالبة
المعدولة التي هي نقيض العكس تكون موجودة اذ هي بعض افراد الكاتب الموجودة فاذا وجدت
افراد هذه السالبة المعدولة تساوت هي والموجبة المحصلة بمعنى انه كما صدق انا حدهما
صدقنا الاخرى فحينئذ اذا صدق في نقيض العكس المذكور بعض ما ليس متحرك الاصابع

ليس

ليس هو ليس بكاتب حين هو ليس متحركا الاصابع صدق بعض ما ليس متحركا الاصابع كاتب حين هو ليس متحركا الاصابع لاستلزام صدقا الأول صدقا الثانية عند وجود الموضوع واذا صدقت هذه الثانية عكسناها الى نقد مثالها على ما تقرر وتم البرهان بلا دخل يرد عليه والدخل لقد تما وحلك من فساد وتعقيد والعيب وحلا الملتبسين هنا صحيح

تنبيهات

الاول

العكس لقد رد اخر الشق الاول وله وقبل الكلام وهو وحيث واما اصطلاحا فقالوا هو فعل الشخص في الاشارات يتولد منه فعل المحمول موضوعا والموضوع محمولا مع حفظ الكيفية وتعاقب الصدق وأعترضه الامام بانه غير منعكس لخروج الشرطيات اذ الموضوع طحا والمحمول قعر مطرد لدخول الحكوسات لا تفاتية اذ لم يتحد بقا الصدق بالتزوم قال الامام ولو اردنا ان نبتدا والحليات والشرطيات لقلنا فيه جعل المحكوم به محكوما عليه والمحكوم عليه محكوما به واعترضه المتاخرون بانه غير منعكس ايضا لخروج الحليات وذلك لان المحكوم عليه في الحليات هو ما صدق عليه العنوان وليس ما صدق عليه العنوان وهو الذات يجعل محكوما به بل نفس العنوان وكذا المحكوم به هو مفهوم المحمول وليس هو الذي يجعل موضوعا كما الصدوق فقد حافظ على دخول الشرطيات واخل بالحليات تما لم وفسادا والمتبع لازم للامام ايضا لعدم تقييده بالتزوم كما الشيخ انتهى وقد اعدل المتاخرون الى التميم اما بالجزئية كما كما ابوالبركات الهبة كما الخونجي ولكن تعريف الخونجي وكذا الكاتبي يرد عليه دخولا لمنفصلات لعدم التقييد به لذلك التزتيب الطبيعي دخول الاتفاقيات لعدم التقييد بالتزوم والمم رحمه الله تعالى استكمل هذا القيود كلها فاستقام حده الثاني ليس براد هنا جعل الخبر اولا وثانيا والثاني اولا الجعل الحقيقي بل الذكري وذلك لان الموضوع في الحقيقة في نحو قولنا كل انسان حيوان هو ما صدق عليه الانسان وليس هو للمحمول محمولا بعد قولنا في العكس بعض الحيوان انسان بل مفهوم الانسان فقط وكذا المحمول اولا في المثال هو مفهوم الحيوان فقط اي الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة وليس ذلك هو المحمول في العكس موضوعا بل ما صدق عليه كما تقدم وشرح العقيقة بحقيقته فعني قولهم يجعل اولا وثانيا والثاني اولا ان هنا سر تجنيس مرتبة الوضع والمذمية ومرتبة الجعل اولا والتلو ثانيا والاولى متقدمة طبعا على الثانية فاذا عكسنا القضية جعلنا لمنطلا اولى في الثانية وجعلنا لغط الثانية في الاولى وكل لفظ هو رتبة اعطى اعتبارها واستلزم اعتبار والتالي لتلك الرتبة في التي تقبل منها البطاء الذي نقل اليه فافهم واذا حققت ان العكس هو ولا الالفاظ والمراتب باقية كما هي يرد عليه انه اذا كان الجعل المذكور هو اللفظي او الحقيقي فلم ينعقد انعكاس الشرطية المتصلة مع امكان تبديل الالفاظ فيها وذلك لانه وان كان المتغير هو الالفاظ لا تفتقر بحسب هذه الالفاظ فقط بل الالفاظ ذات مراتب فالمتغير هو عكس يكون له تاثير في المعنى اذ هم القوم غالبا في اتباع المعقولات لا اللفظيات ولا ريب ان ذات الترتيب الطبيعي اذا عكستها بوضع فيها العكس تغييرا مخلا في المتصلة وللاوجه على القطع لتغيرا زي هذا السوال الجاب بانا لا نسلم ان المتصلة لا تنعكس فان المفهوم من قولنا اما ان يكون العدد زوجا واما ان يكون فردا الحكم على زوجية العدد بعلاقة الفردية ومن قولنا اما ان يكون العدد فردا او زوجا الحكم على فردية العدد بعلاقة الزوجية

ولا شك ان المفهوم من معاندة هذا لذلك غير المفهوم من معاندة ذاك لهذا فيكون المنفصلة ايضا
عكس متغايرها فالمفهوم الاول ان الطعام لكن فنه فاكهة لم يكترثوه وكانهم ما سمعوا بقولهم الاعكس المنفصلة
الاولى الا ينبغي واعتراضه التعسف التفاتا الى بيان ما زعمه من تفسير المنفصلة المذكورة بالتغاير ممنوع
قال لان الحكم فيها انما هو بانا نعاند بين هذا زوج وهذا فرد على ما يشهد به تفسير المنفصلة وتحقيق
مفهومها انتهى واعتراضه ظاهر وانما جواب السؤال هو ما حققناه اولا وبه الحاجة لاستفد رحمه الله

الثالث ما ذكره المص من قسام العكس ليس هو اصطلاح جميع المناطقة وانما هو طريقة لبعض
المتاخرين واما الاقدمون فليس عندهم الا قسمان العكس المستوى كما ذكر المص وعكس النقيض
وفسره بما فسره المواقون ولم يكن عندهم الخالف والمراد المحققون من المتاخرين ان المواقين غير
منضبط لما علمت فيما مر من اختلاله حتى ادى الى تحاملهم على استدراك السالبة المعدولة الموجبة
المحمولة استخرجوا عكس النقيض المخالف لانضباطه وسلامته من هذا الايراد فبعضهم ضم المخالف
الا التفاتا يقين ذلك التشتيت وبعضهم اقتصر على المخالف لانضباط جميع المستوى كالكاتبي في التحرير
كذا ذكره المولى الرومي واما الخونجي فكلامه مضطرب نقصد وكلامه يقتضي انه اقتصر على الموافق كما قدمنا
واخر كلامه يقتضي انه اقتصر على المخالف كبعض المتاخرين والمولى رحمه الله تعالى وفقه الله لمزيد وحقها

الرابع قالوا سمي الموافق موافقا لقسته اصله في الكيفية والمخالف مخالفا لقسته اصله
فان قيل المستوى ايضا سمي بذلك لاصله في الكمية فلم لم يسم مخالفا قلنا لعدم
لزوم ذلك المخالفة فيه كما مر بيانها في التنقيض ولا يجري في التسمية ايضا **الخامس** حكم المتصلة في العكس
المستوى وعكس التنقيض حكم الحملية والاقتران فيهما في جميع ما يوافق فيه العكس اصله ويخالفه من حيث
او كيفية او لا يخالفها الا ان الحملية تكون فيها الجهة والمتصلة لا وعلى هذا نبه الص بقوله واما حكمه
باعتبار الجهة في الحملات فانها ان كانت سوى الجهة بستويان فيكذلك **السادس** المنفصلة
فهم من قولها لص وحكم الموجبة في عكس النقيض ما وافق والمخالف حكم السالبة في العكس المستوى ولا
ان عكس النقيض مخالف العكس المستوى فيما مر كله مترتب لعكس وكيفية بعد ثبوته وانه على
العكس منه حقيقة الموجبة الكلية تنعكس بالتنقيض كلية الجزئية الموجبة لا عكس لها اصلا
والسالبة كلية وجزئية تنعكس جزئية وما سوى الست الدوائم من الموجبات لا تنعكس اصلا
المخمرة للاحكام **السابع** قدم المص حكم الموجبات في العكس لان الايجاب
مؤخر في هو اشرف من السلب ولان الموجبات اكثر انعكاسا بالمستوى من السوالب وشرح
عادة اكثر المتشغف بتقديم حكم السوالب نظرا الى توقف بعض البيانات في عكس الموجبات
عليه ولان منها ما ينعكس كليا والكل وان كان سلبا اشرف من الجزئي مطلقا لانقباله والتبديه
في العلوم وهذا بقابل بان الموجبات ايضا تنعكس كلية في عكس النقيض بقسميه والامر في هذا قريب

الثامن حررت عادة القوم ان بيتوا هذه العكوس ثلاثة طرق
الاول الخلف وهو ان نفرض نقيض العكس لا لا صل لينتج محالا او اقرب فرضه في الاصل ليضح القياس صورة
المحال الخ الثاني التنقيض العكس فالعكس وهو ان يعكس نقيض العكس ليأتي بما يناقض
الاصل وما يضاده وبما ان نقيض الاصل وضاده كاذب فيكون العكس حقا الثالث الافتراض
وهو ان يفرض ذات الموضوع شيئا معينا ويحمل عليه وصف المحمول والموضوع لينتج ان بعض

ما يتصف بالمحمول هو متصف بالموضوع والحاجة الى تبيين هذه الطرق بالتمثيل المتقدم استعلمها
كلها غير ياسرة فليراجع واعلم انه يسمى الخلف والعكس بحران في الموجبات والتوالب واما
الاتفاقية فهو متوقف على وجود الموضوع فلا يجري لزوما الا في الموجبات والتوالب المركبة هكذا
يطلقون وقد علمت ان الموجبات ايضا لم توجد موضوعها اذا كان المحمول امرا عدميا فلا
يجري الاقتراض فيه غير انه لا يستلزم قولهم لا يجري الا في الموجبات ان كل موجبة يجري فيها
كالا يخفى فان قلت اذا كانت الموجبات لا تستغرقها الاقتراض كما ذكرت والتوالب
ايضا يختلف عند وجود موضوعها فما وجه تخصيص الاقتراض بالموجبات وهلا قيل انه
لا يجري الا عند وجود الموضوع على الاطلاق حتى يعم الحكم بالموجبات والتوالب قلنا يكفي
في سند التخصيص انه جاز لزوما في الموجبات لم يحكم الجملة وان لم يستغرقها اذ لا بد
فيها من محمولات وجودية ولا يتصف بها الا الموجبات واما التوالب غير المركبة فليس
بلازم فيها البتة لعدم استلزام تحقق محمولها وجود الموضوع واما انه قد يكون فيها اذا وجد
الموضوع فقليلة جدا فلا يستقيم قولنا لا يجري لزوما الا في كذا على ان تقييده بوجود الموضوع
رد الى جهالة اذ وجود الموضوع وعدمه غير منضبط تحققا الا بايجاب والسلب والتحقيق
ان يقال لا يجري لزوما الا في الموجبات او التوالب المركبات بشرط ان يكون الجميع فعليا ويكون
محمولة وجوديا لان الممكنات ايضا لا يجري فيها وليس الاقتراض برهان استقامة وغيره شيء
خلفا وزاد بعضهم دليلا اخر تمامه دليل المنافاة وهو ان تقول مثلا اذا صدق لا شيء من الانسان
بفرس حصلت المنافاة بين الانسان والفرس والمنافاة مفاعلة من الجانبين فاذا صدق
لا شيء من الفرس بانسان وبمثله تحقق بالتوالب مقابل الاقتراض هذا دلالة الانعكاس واما
دليل عدم الانعكاس فالمنقوض فيه وقد قدمناه قبل التاسع الخلف المذكور
يمتحن بتالي بفتح الواو فهما اما الضرب فهو من الكذب لانه ما ينتج واما النتيجة فهو من الخلف
الذي هو الوتر اما الاول فلانه مما ينبذ خلف لما فيه من المحال والكذب واما الثاني تترك محمتك
خلف ظهرك وتقول في حجته خضمك فتبطلها بان تاتي بمقدمة من مقدماتها لخصم وتضيف
اليها مقدمة صادقة لينتج المحال فتقول لخلل اما ان يكون من صورة الدليل او من
مادته باطلا ان يكون من صورته اذ هو من الضرب المنتجة المستوفية للشرائط العقيمة
فتعين ان يكون من احد مقدمتيه وهي مادة وكل ما سوى مقدمتها لخصم صادق فانحصر
الخلل في مقدمة الخصم التاسع العاشر قيد للصادق ما ينعكس من الموجبات بالتخصيص
بان يكون كلية تنتيبية كما لان الجزئية منها لا عكس لها كما ذكرناه قبل وبرهانه ان
اخص الدوائر وهي الضرورية المطلقة واخص غيرها وهي الوقتية لا ينعكسان لصدق
قولنا قولا والي بعض الحيوان هو ليس بانسان بالضرورة مع كذب بعض الانسان
هو ليس بحيوان في الوقائع وليس بعض الانسان بحيوان في المخالف وفي الثانية
بعض القمر هو ليس بمنخسف بالتوقيت مع كون بعض المنخسف هو ليس بقمر الا حين
في الوقائع وليس بعض المنخسف بقمر في المخالف وقد تقدم بعض هذا ويجب استثناء
الجزئيتين الخاصتين ايضا فتعود تمام البرهان على انعكاسها عرفية خاصة كما مر

التنبيه عليه مثلا انما صدق بالضرورة او دائما بعض الكاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا دائما
فليصدق بالموافقة بعض لامتحرك الاصابع لا كاتب ما دام لا متحرك الاصابع لا دائما لانا نفرض
ذات الموضوع شيئا معينا ولكن زيدا مثلا قد ليس متحرك الاصابع بحكم اللاد وام لا صابع زيد
ليس بكاتب ما دام لامتحرك الاصابع بحكم اللاد وام بمفارقته للذات فبعض متحرك الاصابع
لا كاتب ما دام لامتحرك الاصابع وهو المراد ثم زيدا يضا ليس متحرك الاصابع لما تر زيد ليس بكاتب
ما دام لامتحرك الاصابع فليس بعض لامتحرك الاصابع بكاتب ما دام لا متحرك الاصابع وهو
المخالف لا كاتب لا يد وم لزيد لكون الكتابة عنوانا عليه وضدا والقضية قصدق ليس بعض
لامتحرك الاصابع بلا كاتب بالاطلاق وهو اللاد وام وفي الخالف الحادي عشر
ذكر الم حكم الموجهات وعكس المتضمن مستوفيا لها ولم يستوف حكم التوالي وحكما ما يجب
الكم فلا تتكمل لاجزية كما ذكر المص فلجواز كون تضمن المحمول لعدم من الموضوع او من تقيضه
ولا يصح سلب الاخص عن جميع الاعم وقد تقدم لنا تمثيلهم والمايجب الجمعة فيها تراع
شهير والاقرب طريقا للشمسية وعيان الخاصة تعكسان لحينية لادائما فما قد صدق
مثلا بالضرورة او دائما لاشيء من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا دائما فليصدق بعض
ما ليس ساكن الاصابع كاتبا حينيا هو ليس ساكن الاصابع لادائما لان ذات الكاتب موجودة
بد لالة اللاد وام لانه قضية تقتضي وجود الموضوع فتفرضه شيئا معينا فيصدق عليه وصف
المحمول والموضوع وليكن هو الانسان مثلا فالانسان ليس بساكن الاصابع وهو الجزء الاول
من التقيضة والانسان كاتب في بعض اوقات كونه ليس ساكنا لان كل ليس بساكن ما دام
كاتبا فيصدق بعض ما ليس بساكنا لاصابع كاتب ثم الكتابة لاتد وم فما ليس بساكن
او لو دامت الكتابة لادام له ليس بساكن ضرورة انا نقول ليس بساكن ما دام كاتبا لانه
لكونه دام ليس بساكن باطل لتحولنا في الاصل الى ما قد صدق عليه الكتابة فما ليس بساكن
على الاطلاق لبيانا نقول بعض ساكن الاصابع ليس هو بكاتب بالاطلاق وهذا هو معنى
اللاد وام العكسي فقد صدق في العكس حينئذ لاد ائمة والوقتيتان والوجودية
تنعكس بطلقة عامة فانه قد صدق لاشيء مما ليس بمستيقظ بالضرورة ما دام نائما
فليصدق في عكسه بعض ما ليس بمستيقظ بالضرورة لا بالاطلاق لانا نفرض هنا ذات الموضوع
شيئا معينا وليكن هو الانسان مثلا فالانسان ليس بمستيقظ وهو الجزء الاول
والانسان نائم بحكم اللاد وام لوجوده فبعض ما ليس بمستيقظ نائم بالاطلاق
وبالخلو اهذا وهو انه لو لم يصدق بعض ما ليس بمستيقظ نائم بالفعل ليصدق نقيضه
وهو لاشيء مما ليس بمستيقظ نائم بالضرورة وينعكس الى لاشيء مما ليس بمستيقظ وسلب
السلب ايجاب فكل نائم مستيقظ لازم له لوجود الموضوع بحكم اللاد وام فتساوي السالبة
المعدولة المحصلة وقد كانا امثل لاشيء مما ليس بمستيقظ هذا خلف وانما لم
يتعدى اللاد وام والاضرورة الى العكس لصدق قولنا ليس بعض ما لانسان بكاتب
لا بالضرورة مع كذب بعض الكاتب انسان لا بالضرورة لان كل كاتب انسان بالضرورة
واما باقي وهي الممكنات وبسايط الفعليات فالتحقيق الاعكس لها لعدم ورد ليل

ينتقض فيهما اذ الأفتراض كما سلف لا يتم الا عند وجود الموضوع وطريقة الخلف والعكس مبنيان على استلزام الشالثة المذولة الموجبة المحصلة وقد علمت انها لا تستلزم مهما الا عند وجود الموضوع فلما كانت المركبات الفعليات التكوينية كالموجبات في اقتضائها وجود الموضوع انتقض الدليل فيها ولما كانت سوالب البسائط وكذا الكليات مطلقا لا تستلزم وجود الموضوع لم ينهض دليلا على امتناعها الا على التسامح وان السالبة المذكورة تستلزم الموجبة وقد علمت تأتيه واستدلوا ايضا على عدم امتناعها بالنقيض اذ يصدق في الفعليات لا شيء من الحلاء بعيد بالضرورة مع كذب بعضه ليس ببعيد خلاء بالامكان العام الذي هو اعم الجهات وفي الممكنة لا شيء من الحمار بكاتب بالضرورة كذب بعضه زيد بالامكان العام وانما فرضنا انه لم يركب قط حمارا وانما ركب فيلا فرس مع كذب عكسه وهو بعض ما هو مركوب زيد حمار وانما افتقرنا في بيان انعكاسها ينعكس من هذه السوالب على عكس النقيض الى الفرد لانه هو المحقق كما مر

ص فتستلزم المتصلة الخ **قوله** قد يكون اذا كان **اب** **وجد فهو** مثاله من الموادات تقول قد يكون اذا كان حيوانا ناطقا كان انسانا يستلزم متصلتين ومهما قولنا قد يكون اذا كان حيوانا كان انسانا وقولنا قد يكون اذا كان ناطقا كان انسانا وبرهانه انا نفرض كل واحدة من متصلتين تطبيقيتي الصدق ومهما قولنا كلما كان حيوانا ناطقا كان حيوانا كان حيوانا ناطقا كان انسانا فطبيتي الصدق لضرورة استلزام الكل لجزئيه اذ الكل اخص من جزئيه وكلما ثبت الاخص ثبت الاعم ونقيض كل واحدة منهما تنبذ بالمتصلة الجزئية الاصلي فاذا ضممنا اليهما الاولى هكذا كلما كان حيوانا ناطقا كان حيوانا وقد يكون اذا كان حيوانا ناطقا كان انسانا انتج من الثالث او الملفقة اللازمتين وهي قد يكون اذا كان حيوانا كان انسانا واذا ضممنا اليهما الثانية هكذا كلما كان حيوانا ناطقا كان ناطقا وقد يكون اذا كان حيوانا ناطقا كان انسانا انتج من الثالث ايضا ثانية المتصلتين اللازمتين وهي قد يكون اذا كان ناطقا كان انسانا **قوله** باعتبار مع الحمل الخ مثالها ان تقول وانما امان يكون الجسم غير ابيض وغير اسود واما ان يكون غير ابيض متقددا بتقدد اجزاء مقدم مهما بانه تقوله واما ان يكون الجسم غير ابيض واما ان يكون غير اصفر وانما امان يكون الجسم غير اسود واما ان يكون غير اصفر وبيانه كما قالوا انهم ان تسامحوا كان لا يخلو عن مجموع غير ابيض وغير اسود في هذا المثال لزم الا يخلو عن جزئيه ايضا اذ لو صح خلوه عن الجزء نحو غير ابيض وحده او غير اسود وغير اسود وحده بان يصح انتفاؤهما عنه لصح خلوه عن المجموع المركب منهما لما عرفت ان الجزء عين الكل وكلما انتفى الاعم انتفى الاخص فحينئذ كلما خلا عن الجزء خلا عن الكل وكلما كان لا يخلو عنا الكل فلا يخلو عن الجزء **قوله** بعد اجزاء مانعة الجمع مثاله ان تقول اما ان يكون الشيء حيوانا ناطقا واما ان لا يكون فرسا فلا يستلزم اما ان يكون الشيء حيوانا واما ان لا يكون فرسا لكذب مثل الجمع واما مانعة الخلو اما ان يكون الشيء حيوانا واما ان يكون فرسا فانتفاؤهما **قوله** اما المقيضة الخ يعني ان الحقيقية اذا تعددا حد طرفيها فلها تستلزم بعدد الاجزاء قضايا مانعة خلو

فقد على ان القضية تتعدد بتعدد متعدد مهما

دون جمع لا اتفاقا ومثالها ايضا اما ان تكون الذات قديمة واما ان تكون موجودة حادثة خلافا لاهل الاهواء وتستلزم اما ان تكون الذات قديمة واما ان تكون موجودة على منع الخلو فقط واما ان تكون قديمة واما ان تكون حادثة على منع الخلو ايضا وان صدق معه منع الجمع اتفاقا في الاخير **قوله** واما الثالثة الاتفاقية الخ ومثالها ليس الشيء اذا كان الشيء حيوانا ناطقا كان جسما فهو لا ينعقد لها امثلة **قوله** اما تعقدها باعتبار الخ مثال الجزئية الثالثة الاتفاقية قد لا يكون اذا كان الشيء حيوانا ناطقا كان فرسا وان كانت هذه من مادة اللزوم لكن لا مساغ ولا تشمل ثم تعقدها في قولنا قد لا يكون اذا كان الشيء حيوانا كان فرسا وقولنا قد لا يكون اذا كان الشيء ناطقا كان فرسا وبرهانه انا ننقض قضية معلومة الصدق باستلزام الكل فيها جزءه الى الاصل هكذا الكل اذا كان الشيء حيوانا ناطقا كان انسانا وقد لا يكون اذا كان الشيء حيوانا ناطقا كان فرسا فينتج من الشكل الثالث قد لا يكون اذا كان الشيء حيوانا كان فرسا وهو باطل للازمين ثم نقول كلما كان الشيء حيوانا ناطقا كان ناطقا وقد لا يكون اذا كان الشيء حيوانا ناطقا كان فرسا فينتج قد لا يكون اذا كان الشيء ناطقا كان فرسا وهو باطل للازمة الاخرى والمقدمة الصغرى ضرورية اشار الى الم بقوله الكل يستلزم الخ كليا والى الجزئية الثالثة الثانية اشار بقوله الكل لا يستلزم الشيء جزئيا والشيء واقع على التالي كالفرس في قولك التالي وفي استثناء عين ولو ساغ التذييل كما فعلنا كانا وصحيح والتالي واذ كان لزوميا لكن لا مساغ ثم في التمثيل **قوله** واما مانعة الجمع الثالثة فمثالها ليس البتة اما ان يكون الشيء حيوانا ناطقا واما ان يكون انسانا تستلزم ليس البتة اما ان يكون الشيء حيوانا ناطقا واما ان يكون انسانا واما ان يكون الشيء حيوانا واما ان يكون فرسا **قوله** لان الاجتماع مع الكل لم يعتبر ان الكل لكونه اخص شيء وجد مع شيء وجدت اجزاؤه معه ولو نوقي في شيء منها لاجزائها في الكل المتضمن لانه متى انتفى عنها الاسم الذي هو الجزء انتفى الاخص الذي هو الكل **قوله** لان جواز الخلو عن الشيء الجزئي انما لا يلزم لو استثنا الكل استثنا الجزء فلو جاز الخلو عن الكل لم يلزم ان يجوز الخلو عن الجزء اذ لا يلزم من تحقق الكل تحقق الجزء كما مر غير مرة ومثاله ليس البتة اما ان يكون الجسم ذا لون ابيض واما ان يكون اسود فلا يلزم ليس البتة اما ان يكون الجسم ذا لون واما ان يكون اسود لعدم صحة خلو الجسم عنهما لان البتة فلا يصح سلب الخلو واما صدق ليس البتة اما ان يكون الجسم ابيض واما ان يكون اسود فانما يصح سلب الخلو واما صدق ليس البتة اما ان يكون انسانا لم يكن حيوانا فنقيضه كبرى موجبة الاصل يعني انه اذا صدق وهو كلما كان **ا ب ج د** ومثاله من المواد كلما كان انسانا كان حيوانا للزم صدق لازمه وهو ليس البتة اذا كان انسانا لم يكن حيوانا ولو لم يصدق لصدق نقيضه وهو قد يكون اذا كان انسانا لم يكن حيوانا فنقض هذا النقيض بكبرى الموجبة الاصل هكذا كلما كان انسانا كان حيوانا وقد يكون اذا كان انسانا لم يكن حيوانا لينتج لزوم سلب الشيء لنفسه وهو قد يكون اذا كان حيوانا لم يكن حيوانا وهو محال **قوله** واحتج الى هنا ايضا الخ انما اتى هنا بهذا الكلام لكونه ادعى اولا ان كل واحدة من الموجبة والسالبة تستلزم الاخرى ولما اصح ولا اعم لاستلزام الموجبة للسالبة اراد ان يستدل على العكس اذ لا يلزم من استلزام

من استلزام الاولى الثانية العكس كما لا يخفى قوله والا لم يكن مستلزما للمنتفيين معا الخ لانه اذا وجد احد المنتفيين انتفى الاخر وهذا لا يختص به الاستلزم وفى العبارة بعض لباس
ص وتستلزم متصلة مانعة جمع الخ قوله اما وجه استلزامها لما ذكر فلان تستدل عليه بيرهان من الشكل الاول فنقول كلما وجد الملزوم وجد اللازم وكلما وجد اللازم انتفى نقيض اللازم فينتج كلما وجد الملزوم انتفى نقيض اللازم وتقول من الطرف الاخر كلما وجد نقيض اللازم انتفى اللازم وكلما انتفى اللازم انتفى الملزوم فينتج كلما وجد نقيض اللازم انتفى الملزوم فهذا دليل منع الجمع بين الملزوم ونقيض اللازم ولهذه المقدمات كلها ضرورية الصحة ما تر غير مرة واما برهان الامنع خلو بينهما بان تقول كلما انتفى الملزوم صح وجود اللازم وكلما هو وجود اللازم صح انتفاء نقيض اللازم فينتج كلما انتفى الملزوم صح انتفاء نقيضا للازم وتقول من الطرف الاخر كلما انتفى نقيض اللازم وجد اللازم وكلما وجد اللازم صح انتفاء الملزوم فينتج كلما انتفى نقيض اللازم صح انتفاء الملزوم وهو المطلوب بالمقدمات ايضا ضرورية قوله واما وجه استلزامها لما نقلته الخلو الخ يستدل ايضا على ان بين نقيض الملزوم وعين التالى منع الخلو بان تقول كلما ارتفع نقيض الملزوم وجد الملزوم وكلما وجد الملزوم وجد اللازم فينتج كلما ارتفع نقيض الملزوم وجد اللازم وتقول من الطرف الاخر كلما ارتفع اللازم ارتفع الملزوم وكلما ارتفع الملزوم وجد نقيض الملزوم فينتج كلما ارتفع اللازم وجد نقيض الملزوم وهو المطلوب واما برهان الامنع جمع بينهما بان تقول كلما وجد نقيض الملزوم ارتفع الملزوم وكلما ارتفع الملزوم صح وجود اللازم فينتج كلما وجد نقيض الملزوم صح وجود اللازم وتقول من الطرف الاخر كلما وجد اللازم صح ارتفاع الملزوم وكلما صح ارتفاع الملزوم صح وجود نقيض الملزوم فينتج كلما وجد اللازم صح وجود نقيض الملزوم وهذه المقدمات كلها ضرورية الصحة
قوله وهى ستة ان المنفصلة الخ مثال مانعة الجمع ذا ما ان يكون الشئ ابيض واما ان يكون اسود تستلزم متصلة وهى كلما كان ابيض كان غير اسود وبرهانه معلوم مما مر لك فى الشرطيات بان تقول كلما وجد البياض ارتفع نقيض البياض وكلما ارتفع نقيض البياض ارتفع السواد لانه نقيضه لتنفيض وكلما ارتفع السواد وجد نقيضه السواد فينتج كلما وجد البياض وجد نقيض السواد وهو معنى قولنا كلما كان ابيض كان غير اسود وعكس على هذا ومثال مانعة الخلو واما ان يكون الجسم غير ابيض واما ان يكون غير اسود تستلزم متصلة ايضا وهى كلما كان ابيض كان غير اسود وبرهانه ايضا معلوم مما تقدم بان تقول كلما ارتفع غير اسود ارتفع اسود وكلما ارتفع اسود وجد غير اسود وهذا كله واضح
ص وتستلزم موجبة كلية متصلة الخ قوله وكذلك موجبته منع الجمع الخ مثاله واما ان يكون الجسم ابيض واما ان يكون اسود تستلزم متصلة سالبة وهى ليس البتة كلما ان يكون ابيض كان غير اسود اذ كان الشئ ابيض كان اسود لانه لا يكن بين السواد والبياض واسطة لصدق سلبه وتستلزم متصلة سالبة ايضا وهى ليس البتة اما ان يكون الشئ ابيض واما ان يكون اسود سواء تدرجا الغاء المطلوب خلوا او منعا لانه لم يكن بين البياض والسواد واسطة لصدق السلب ومثال مانعة الخلو واما ان يكون الشئ ابيض فليكن غير اسود
واما ان ص

تستلزم متصلة ايضا وهي ليس البتة اذا كان الشيء غير ابيض كان غير اسود اذ ليس اللزوم بينهما محققا يصدق عليه والصواب ان يقال ليس اللزوم بينهما كليا واما الجزمي فوجود بينهما وتستلزم منفصلة وهي ليس البتة اما ان يكون غير ابيض واما ان يكون غير اسود سواء قدرت العناد والتلازم جدا او حقيقيا ومثال الحقيقية واما ان يكون الوجود قديما واما ان يكون حادثا تستلزم متصلة وهي ليس البتة كلما كان قديما كان حادثا ومتصلة وهي ليس البتة اما ان يكون الوجود قديما واما ان يكون حادثا سواء قدرت العناد والتلازم واعلم انا نستلزم الحقيقية لانقة الجمع ومانقة الخلو السالبتين انما يتم على تفسيرهما الاخصين مما بيناه لهما فصح سلبهما عنهما واما على تفسيرهما الاعم فلا تستلزم مهملة الدخول لمعهما انهما يخصان منهما حينئذ كلا وجود وحدا ولا يصح سلبهما لذا قال الماتن ومرادهم بمانقة الجمع ومانقة الخلو الاخصيتان المذكورتان التفسير ان في فصل القضية قرائحها قوله لا يلزم من سلب لزوم الخ تكلم الحكم على ان اللزومية السالبة لا تستلزم شيئا من المتصلات بقوله لا يلزم من سلب لزوم اثبات عناد اي لا يلزم منه ثبوت العنادات الثلاثة وتكلم على ان كلا واحدة من المتصلات السوالب لا تستلزم الاخرى ولا تستلزم اللزومية بقوله ولا من سلب عناد خاص اي جمعي او خلوي او حقيقي اثبات عناد اخر غير ذلك الخاص فلا يلزم من سلب الجمع مثلا اثبات غير من الخلوي او الحقيقي ولا اثبات اللزوم وكذا العكس وهو ظاهر وانما قال لا تستلزم موجبات غيرها احترازا من سوالب غيرها فان كلا من مانقة الجمع ومانقة الخلو السالبتين يستلزم منفصلتين سالبتين كما سياتي التنبيه عليه والتفاصيل ان شاء الله تعالى ص واعلم انا الكلية الموجبة متى صدقت الخ قوله اما بيان الاول الخ الاول هو الكلية الموجبة وانها متى صدقت تستلزم ومقدمها جزئي اي قضية جزئية صدقت وهو كلي اي قضية كلية وقد علمت مما مر انا لشرطية تتركب من جملتين فهما اما كليتان واما جزئيتان واما مختلفتان ومثال هذا التسم كلما كان بعض الانسان حيوانا كان هذا الانسان حيوانا فقد صدقت ومقدمها قضية جزئية وتصدق دعم كلية ايضا بان تقول كلما كان كل انسان حيوانا كان بعض الحيوان انسانا وبرهانه كما قال الماتن انا الجزئية ولا اعم من الكلية وكل لازم للاعم فهو للاخص كما مر غير مرة فيكون بعض الحيوان انسانا اذا لزم كون بعض الانسان حيوانا لزم ايضا كون كل انسان حيوانا ومدار اعمية قولنا لهم القضية الكلية لخص من جزئيتها الخ وقد تقدم هذا في العكوس وقوله فهو متضمن له يلازمه يوجد في بعض النسخ بلا لازمه بالباء الموحدة بعدها الاخصر متضمن لها اي الاعم يلازمه اعم لازم الاعم قالبا للخصة وكمثل ان يلازمه مضارع وهو قبيح ولا نافع الا الاصل فتضية معلومة الصدق لكون جزء مقدمها تاليا لها ويكون تركيبها في مادة المثال من مادة الانسان لانه هو الذي يتطلب كمية اي تطلب ان تصدق القضية وهو كلي كما صدقت وهو جزئي واما مادة الحيوان في هذا المثال فلا دخل لها اذ الكلام في هذا التسم انما هو في كمية التسم ولو كان الكلام في المثال لتركبت القضية الملزومة الصدق من مادة الحيوان ومعنى قولهم للعلم ويكون تركيبها في هذا الافضل من الجزء المطلوب كم كليا وجزئيا اي سواء كان الجزء المطلوب كليا او جزئيا تصدق القضية وهو جزئي او جزئيا لا تصدق وهو كلي فانا القضية يؤتى بها مسته كلية وهي بهذا المثال

كليا كان كل انسان حيوانا كان بعض الانسان حيوانا ولا شك في ضرورية صدقها فاذا
ضممتها صغرى للقضية الاصلية المطلوب لزمها هكذا كلما كان كل انسان حيوانا كان بعض
الانسان حيوانا وكلما كان بعض الانسان حيوانا كان بعض الحيوان انسانا فينتج من الشكل
الاول المطلوب وهو كلما كان كل انسان حيوانا كان بعض الحيوان انسانا **قوله** واما بيان
الثاني فهو الثاني من الكلية الموجبة وانها اذا صدقت وتاليها كلي صدقت وتاليها جزئي
ومثاله كلما كان كل انسان فرسا كان لا شيء من الفرس انسان فقد صدقت وتاليها
قضية كلية وتصدق وهو جزئية بان تقول كلما كان لا شيء من الانسان بفرس كان ليس بعض
الفرس انسانا وبرهانه ان جزئية التالي لازمة لكليته وكليته لازمة للمقدم فجزئية التالي
لازمة للمقدم لان لازم اللازم لازم ولانا نفرض المتصلة المعلومة الصدق وتكون هكذا ان التالي
وهو لا شيء من الفرس انسان فالتالي لانه هو المطلوب كيف اذ صدقت القضية وهو كلي فاريد
ان تصدق القضية وهو جزئي وهي قولنا كلما كان لا شيء من الفرس انسان كان ليس بعض
الفرس انسانا فاذا اضفتها هكذا كلما كان لا شيء من الانسان بفرس كان لا شيء
من الفرس انسان وكلما كان لا شيء من الفرس بانسان كان ليس بعض الفرس انسانا فانتج
من الاول المطلوب وهو كلما كان لا شيء من الانسان بفرس كان ليس بعض الفرس انسانا
قوله واما بيان الثالث الخ الثالث هو الثالثة الجزئية وانها اذا صدقت وتاليها كلي
صدقت وهو جزئي وتاليه قد لا يكون اذا كان كل انسان حيوانا كان كل حيوان انسانا فقد
صدقت وتاليها كلي وتصدق وهو جزئي بان تقول قد لا يكون اذا كان بعض الانسان حيوانا
كان كل حيوان انسانا وبرهانه ان المقدم اذا لم يستلزم التالي وهو كلي لم يستلزمه وهو
جزئي لما تقرران كلما لا يلزم الاخص لا يلزم الاعم لانا نفرض ايضا القضية المعلومة الصدق
فنجعلها مقدم هذه المتصلة اذ هو المطلوب كيف هكذا كلما كان كل انسان حيوانا كان بعض
الانسان حيوانا لما لاصل كبرى هكذا وقد لا يكون اذا كان كل انسان حيوانا كان كل حيوان
انسانا فينتج من الثالث قد لا يكون اذا كان بعض الانسان حيوانا كان كل حيوان انسانا وهو
المطلوب **قوله** واما بيان الرابع الخ الرابع هو الثالثة الجزئية ايضا وانها اذا صدقت
وتاليها جزئي صدقت وهو كلي وتاليها قد لا يكون اذا كان ليس بعض الحيوان انسانا كان
ليس بعض الانسان حيوانا فقد صدقت وتاليها جزئي وتصدق ايضا وهو كلي فقد لا يكون
اذا كان ليس بعض الحيوان انسانا كان لا شيء من الانسان بحيوان وبرهانه ان الجزئية
اذا انتفت عنا لمفهوم انتفت كليتها عنه ايضا لان الجزئية اعم ونفي الاعم يستلزم نفي الاخص
ولانا نفرض ايضا القضية المعلومة الصدق وتكون من التالي هنا لانه هو المطلوب كيف
وهكذا كلما كان لا شيء من الانسان حيوان كان ليس بعض الحيوان انسانا كبرى الى الاصل صغرى
هكذا قد لا يكون اذا كان ليس بعض الحيوان انسانا كان ليس بعض الانسان حيوانا وكلما كان
لا شيء من الانسان حيوان كان ليس بعض الانسان حيوانا فينتج من الثاني قد لا يكون اذا كان
ليس بعض الحيوان انسانا كان لا شيء من الانسان بحيوان وهو المطلوب **قوله** واما بيان
الخامس الخ الخامس هو الوجبة الجزئية وانها متى صدقت واحد طرفيها كلي صدقت

وهو جزئي ومثالها ومقدمها كلي قد يكون اذا كان كل انسان ابيض كان بعض الابيض انسانًا
فقد صدقت والمطلوب الاولى كلي وتصدق ايضا وهو جزئي بان تقول قد يكون اذا كان بعض الانسان
ابيض كان بعض الابيض انسانا وبرهانها ان لازم الاعم لازم الاخص لان الاعم حالة وجوده في ضمن الاخص
لان الاعم والحالة هذه ملازم للاخص فصار كالمساوي له ولازم احد المتساويين لازم
للاخر وحينئذ لا يعترض بان ليس كل لازم للاخص لازما للاعم لان عدا في الاعم من حيث انه
اعم ولما استشعر المص هذا السؤال اجاب عنه بقوله لوجوده اذ واك في ضمن اخصه الخ
ولانا ايضا نأتي بالقضية المعلومة الصدق وتكون ههنا من المقدم اذ هو المطلوب كمه
وهو كلما كان كل انسان ابيض كان بعض الانسان ابيض ونضمها صغرى الى الاصل هكذا كلما
كان كل انسان ابيض كان بعض الانسان ابيض وقد يكون اذا كان كل انسان ابيض كان بعض الابيض
انسانا فينتج من الثالث قد يكون اذا كان بعض الانسان ابيض كان بعض الابيض انسانا وهو
المطلوب ومثالها وتاليها كلي قد يكون اذا كان بعض الحيوان انسانا كان كل انسان حيوانا
فقد صدقت وتاليها كلي وتصدق ايضا وهو جزئي بان تقول قد يكون اذا كان بعض الحيوان انسانا
كان بعض الانسان حيوانا وبرهانه ما مضى وان نأتي ايضا بالقضية المعلومة الصدق وتكون
من التالي اذ هو المطلوب كمه هنا وهي كلما كان كل انسان حيوانا كان بعض الانسان حيوانا ونضمها
كبرى الى القضية الاصل هكذا قد يكون اذا كان بعض الحيوان انسانا كان كل انسان حيوانا وكلما
كان كل انسان حيوانا كان بعض الانسان حيوانا فينتج من الاول قد يكون اذا كان بعض
الحيوان انسانا كان بعض الانسان حيوانا وهو المطلوب قوله واما بيان السادس الخ
السادس هو السالبة الكلية وانها اذا صدقت واحد طرفيها جزئي صدقت وهو كلي عكس
الجزئية الموجبة لانها نقيضتها ومثالها ومقدمها جزئي ليس البتة اذا كان بعض الممكن
حادثا كان كل ممكن غنيا عن الفاعل فقد صدقت ومقدمها جزئي وتصدق ايضا وهو كلي
بان تقول ليس البتة اذا كان كل ممكن حادثا كان كل ممكن غنيا عن الفاعل وبرهانه ان سلب
لزوم النفي للعام في جميع الاحوال يستلزم سلبه عن الاخص اذ لو استلزمه لاستلزمه
الاعم حالة وجوده في ضمنه كيف والاعم لا يستلزمه في شيء من الاحوال هذا خلف وان نأتي
ايضا بالقضية المعلومة الصدق وتكون من المقدم ههنا اذ هو المطلوب كمه وهي
كلما كان كل ممكن حادثا كان بعض الممكن حادثا ونضمها صغرى الى الاصل هكذا كلما كان كل
ممكن حادثا كان بعض الممكن حادثا وليس البتة اذا كان بعض الممكن حادثا كان كل ممكن
غنيا عن الفاعل فينتج من الاول ليس البتة اذا كان كل ممكن حادثا كان كل ممكن غنيا
عن الفاعل وهو المطلوب ومثالها وتاليها جزئي ليس البتة اذا كان كل ممكن حادثا كان
بعض الممكن غنيا عن الفاعل فقد صدقت وتاليها جزئي وتصدق وهو كلي بان تقول ليس
البتة اذا كان كل ممكن حادثا كان كل ممكن غنيا عن الفاعل وبرهانه ما مر وان نأتي ايضا
بالمعلومة الصدق وتكون هنا من التالي وهي كلما كان كل ممكن غنيا عن الفاعل كان بعض الممكن
غنيا عن الفاعل ونضمها كبرى الى الاصل هكذا ليس البتة اذا كان كل ممكن حادثا كان
بعض الممكن غنيا عن الفاعل فينتج من الثاني ليس البتة اذا كان كل ممكن حادثا كان كل ممكن

للاعم

غنيًا

عنها عند المناطقة وهو المطلوب تنبيهات الأول هذا الباب نفعي بابن يلازم الشرطيات يذكره كثير من المناطقة مقدمة للقياسات الاقترانية لانها هنالك اكثر نفعا وذكره المصنف هنا لعكوس وهو صنيع الشمسية لمناسبة بينها من حيث ان الجميع لوازم للمتقسم وقد دان بعد ما يلزم الحملية يلزم الشرطية وتزيد الشرطية بلوازم كثيرة الثاني ظاهر كلام المصنف ان نقيض الجملي لا تتحد موجبة بعد واجزايها كلية كانت وخزئية وهو صحيح في الكلية واما الجزئية فتتحد بعد واجزايها واستدل لذلك بانا اذا قلنا قد يكون اما ان يوجد ب و ط واما ان يوجد ج استلزم هذه المنفصلة منفصلة من يمين مقدمتها ونقيض تاليها وهي قد يكون اذا وجد ب و ط انتفى ج حسب ما مر فاذا صدقت هذه المنفصلة ضممنا اليها كلية معلومة الصدق صغراه وهي كلما وجد ب و ط وجد ج هكذا كلما وجد ب و ط وجد ب و قد يكون اذا وجد ب و ط انتفى ج فينتج من الثالث قد يكون اذا وجد ب انتفى ج وهذه النتيجة تلزمها منفصلة مانعة جمع من يمين مقدمتها ونقيض تاليها كما مر وهي مثلا قد يكون اما ان يوجد ب واما ان يوجد ج وهذه احدى اللازمتين ضممنا اليها ايضا كلية اخرى معلومة الصدق وهي كلما وجد ب و ط وجد ط هكذا كلما وجد ب و ط وجد ط وقد يكون اذا وجد ب و ط انتفى ج فينتج من الثالث ايضا قد يكون اذا وجد ب و ط انتفى ج وهذه تلزمها ايضا منفصلة وهي قد يكون اما ان يوجد ط واما ان يوجد ج وهذه اللازمة الاخرى فيها ثلاث منفصلات لان ثلاثا لما نقة الجمع الجزئية وقال ذلك من المواد قد يكون اما ان يكون النحيوان ناطقا واما ان يكون فرسا ولا يخفى عليك اجراء البرهان فيه واذا لزمت هاتان الجزئيتان المنفصلة المانعة الجمع الجزئية وجملة تلزمها كليتها ايضا لان لازم لازم الشيء لازم لا محالة فنقول ان كلية مانعة الجمع تتحد بعد واجزايها الجزئيات الثلاث لاستلزام الكليات الثالث تكلم المصنف على ان سوالب المتصلات الثلاث لا تستلزم شيا من موجبات غيرها كما قرره واما ان تستلزم السالبة منها شيا من سوالب غيرها او افاد ما يعرض له وحكما ان السالبة ان كانت حقيقية لان سلبها لعناد الحقيقي انما هو من سلب ما نافى الجمع او المطلق بالتغير الاخص واعم ايضا من ثبوت الاتصال بين طرفيها ونقيضها لان كانت السالبة مانعة جمع او مانعة خلو استلزمت الاخرى مركبة من نقيض جزيها وحكمها تبين ما خذوه من قوله وكل واحدة من مانعة الجمع ومانعة الخلو الا لانه كلام يعم الموجبات والسوالب وكل من مانعتي الجمع والخلو تستلزم متصلتين سالبتين وسيأتي تحقيقه ان شاء الله تعالى الرابع من الفوايد ايضا تستلزم متصلتين سالبتين وسيأتي تحقيقه ان شاء الله تعالى الرابع من الفوايد الجارية في هذه العلوم ان التقييض ابدا يشتمل ان فكلما ثبت مزا الاحكام لاحد شيئا بله لنقيضه حتما من احكام امرا ستغنى به لك عن النظر في نقيضه وقد مر من هذا النحو كثير كما ذكرنا في الضرب الاربع وفي النظرية الحقيقية والخارجية وفي العكوسات ومنه هذه الاستلزامات وهو ان الكلية الموجبة متى صدقت وعدم جزيها صدقت وهو كلي وسيجيء تحقيقه قريبا ان شاء الله تعالى كلي صدقت وهو جزيه والسالبة الجزئية

فصل القياس قوله مؤلف الخ

قوله تصديقا الخ التصديق هو ادراك النسبة القسيم للتصور من العلم كما مر ويطلق على القضية لوقوعه فيها وعلى القياس المؤدي اليه كما ان التصور هو ادراك المفرد المؤدي اليه قال الشيخ سعد الدين في حاشية المختصر ما نصه قد سبق ان التصديق نوع من العلم وكثيرا ما يطلق على ذلك النوع مع ما يتوقف عليه من التصورات وكثيرا ما تطلق التصورات والتصديقات على المعلومات التصورية والتصديقية اطلاقا للمصدر على اسم المفعول او تسمية للمحل باسم الحال فبهذا الاعتبار كان كل تصديق قضية والا فالتصديق نفعل احد اجزاء القضية انتهى وقيد المؤلف بالتصديق ليخرج القضية الواحدة المستلزمة لعكسها او عكس نقيضها اما البسيطة فظاهر خروجها واما المركبة فاعترض بانها داخلة في الحد لتركيبها من قضيتين واجيب بالمراد بالقضيتين في الحد الاصطلاحيتان والمركبة انما هي في اصطلاح قضية واحدة وعليه اجوبة اخر تركناها ولورد دخول الشرطية ايضا في الحد لتركيبها من قضيتين واجيب بانها حالة التركيب ليست قضيتين وهو ظاهر

قوله القياس المركب هو الخ القياس المركب هو مقدمات تنتج مقدمات فنتيجته وتلك النتيجة مع مقدمة ثالثة قياس اخر ثم كذلك الى ان يحصل المطلوب وبقي ما به عند كون القياس محتاج مقدماته او احداها الى نظر واستدلال فيتوقف العلم بنتيجته على ما تتوقف الى ان ينتهي الى البداهة كقولنا كلا العالم متغير وكل متغير حادث وكل حادث له محدث فالعالم له محدث وهو على تسعين ما ذكرت فيه نتيجة كل قياس ويسمى موصول النتائج لوصلها بالمقدمات كقولنا كل ج ب وكل ب ا فكل ج ا ثم كل د وكل د ط فكل ا ط وما لم تذكر فيه النتائج ويسمى مطوي النتائج ومفصولها لفصلها عن المقدمات وطي ذكرها كقولنا كل ج ب وكل ا د وكل ط فكل ج ط وهذا القياس وان لم تذكر فيه النتائج ليس بقياس واحد اذ هي مستوفية فيه ولذا انفصل الحد على ذكر التصديق ومن هنا في تعريف القياس قول المؤلف قولا الخ ومن قضايا كما صاحب المجلى فالعدد له من امور احدها انه اطلق الجمع واراد التثنية وكثيرا ما يستعمل الشارح في اراداته مؤلفة من جنس القضايا وايضي تقييده بما دل عليه لفظ الجمع من ثلاثة فاعلى وهنا كما تقول الكلام تالف من الاسم والفعل والحرف وان كان لا يشترط اجتماعها فان قيل اذا اراد الجنس حلت قضية واحدة والاجماع على اشتراط اثنية فلما لفظ التاليف يفيده قلنا لا نسلم ان مطلق التاليف حتى يقال ان القضية مؤلفة من الطرفين بل تاليفا مخصوصا هو منها يقتضيه ذلك التاليف انه نظر الصورة القياس ولا شك ان فيه قضايا على ان لقائل ان يقول لا نسلم ان القياس المركب اقيسة كسائر الاقيسة المستقلة بل هو قياس واحد تالف من اقيسة وحينئذ القياس نوعان بسيط وهو المؤلف من القضايا ومركب وهو المركب من القياسات وكما ان القضية تكون مؤلفة من المفردات ومن القضايا كذلك القياس يكون مؤلفا من القضايا ومن القياسات وحينئذ تحصيل التعريف باحد النوعين يتطرق عليه فلا محيد عن ذكر الجنس في الحد بقي والامر وهذا قريب قوله بدخل فيه الصادق الخ اخذ القياس صحيح الصورة شامل للصحيح المادة وفاسدها ممن الحق عليه من ذياك من اهل الفن وقال ابن مرزوق في قول الجمل مستلزمات بالذات

لمتولا اخر القضايا بان يقال انما اراد القياس القحيح وان قوله بالذات يخرج القياس الفاسد
لان الكاذب لمقدمات لا يستلزم النتيجة لذاته بل بتغيير تسليمها او بقال يخرج بقوله
مستلزم لان معناه كما ان المستلزم والكاذب المقدمات ليس هو كما المستلزم لاحتياجه الى تسليم
مقدماته انتهى ولا يخفى عليك ضعفه قوله البرهاني والجدلي الخ سياتي في شرح هذه الاقسام
كلها ان شاء الله تعالى قوله يخرجه التمثيل والاستقراء الخ سياتي في شرح
هذه الاقسام ايضا ان شاء الله تعالى والتحقيق ان لو اخرج هذين القسمين من الحنية المتانية
اعني قوله متى سلمنا الخ معناه ان تكون المقدمتان على تاليف منتج والصورة ولا شك انه اذا كانت
المقدمتان على تلك الهيئة خرج الاستقراء والتمثيل لم يكونا على تلك الهيئة فلا يخرجهما به
على انه لا يرد بقوله متى سلمنا ما ذكرناه وانما اوردا نهما بحث لو سلمنا انتجتا اما بان يكونا
على هيئة القياس او لا قوله الكامل بغير الكامل الخ ما ستوقف نتيجته على مقدمة اخرى
غير اجنبية عن مقدمتيه لازمة لاحداهما لكن لم يتم لم يكن تمام المساواة ونحوه
تماما سطعهما التوقف مقدمتيه على مقدمة اجنبية وهو ان مساوي المساوي مساو
قلت وانما يعبرون بالكامل عنه لانه قد يطلق على غيره ويلزم القائل بان
انتاج الثاني والثالث بينا في نفسه مغنى عن الرد الى الاولين ان يكونا كاملين قوله لذا تتهما
يعني ان يكون القول الاخر لازما عن نفس المقدمتين مزجة ذاتيهما وان يخرج شيئا احدهما
ما يلزم لخصوص المادة فقط ولا غنى للانسان بقوله وكل فرس حصال ناطة يلزم ان يكون من
الانسان بهذا حمال ولكن ليس لازما عن المقدمتين بل لصحة ذلك في المادة فقط قال الثاني
ما ذكره الصم من قياس المساوات ونحوه فانك اذا قلت ا مساو لب وب مساو لج يلزم
عليه ا مساو لج بواسطة مقدمة اجنبية وهي ان مساوي المساوي مساو وانما تنتج
الاجنبية بانها غير اللازمة لاحدى المقدمتين لزوما ضروريا لانه على فرض الحد الاكبر الاجنبية
بطريق العكس لانها وان اشتركت الاجنبة مع احدى المقدمتين في المادة فقط
واعلم انهم يعبرون عن تلك المقدمة بالمقدمة الغريبة ويتهمونها الى الاجنبية
اي غير اللازمة لاحدى المقدمتين كما مر في المساوات والى غير الاجنبية بان تكون لازمة
لاحدى المقدمتين كقولنا جزء الجوهر يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر وكل ما ليس بجوهر
لا يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فان هذا يستلزم ان جزء الجوهر جوهر لكن بواسطة مقدمة
تكون عكس نقيض المقدمة الثانية وهي كل ما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فهو جوهر
واعلم انه اقتصر على القسم الاول وكان يستوي بين العين بعكس النقيض والمبين
بالمستوي فان كلا منهما داخل والمناطقة لما فسروا المقدمة القريبة بما يكون حدودها
مغايرة لحدود الناس فرقوا بين العكس المستوي وعكس النقيض واعلم انه لم يرتض
ذلك الكشي سعد الدين قال لسبب ذلك انهم اعتقدوا وجوب تكرار الحد الاوسط وهو
حاصل في المبين بالعكس المستوي دون عكس النقيض ودون قياس المساوات وهذا
الوجوب مما لا يقتضيه تعريف القياس انتهى قلت ان اعتبر مع تسليم المقدمتين
كونهما على تاليف منتج ويكون هذا كله معنى قولهم متى سلمت واذا سلمت لزم عنها قولا اخر

بوجوب تكرار الوسط بمقتضيه تعريفا للقياس بل مقتضى عبارتهم حيث يقولون هذا على هيئة قياس وهذا ليس على هيئته الا يسمى قياسا منتجا الا اذا تكرر فيه الحد الاوسط مع غيره من الشروط وان لم يتكرر ذلك بل يجرد التسليم فقط فلا وجه لاخراج الاستقراء والتمثيل من حد القياس لان مقدماتها ايضا على هذا التقدير اذا سلمت يلزم عنها قولا خر **قوله** باعتبار مادة المساواة الخ يعني بتبديله على انها غير لازمة لصورتها اذ ليس بعكسها ولا بنقيضها وانما هي معقولة من الشئ اذا قوايس به العكس الاصطلاحي لقيل بعض المساوي لكل ما يساويه **ب اقوله** فاجعل هذه المقدمة صغرى الخ تركيبه هكذا **ج** يساويه **ب** وكل ما يساويه **ب** فما ساواه يتبع **ج** ما ساواه **قوله** وجوب مغايرة النتيجة الخ انما قالوا بوجوب المغايرة بين النتيجة والمقدمتين قيل لان النتيجة مطلوبة غير مفروضة للتسليم بخلاف المقدمتين وقيل لانه لولا وجوب المغايرة لزم ان يكون كل مقدمتين قياسا حتى قولنا كل انسان كاتب وكل فرس صاهل لانهما يستلزمان احدانما ضرورة استلزام الكل جزئيه ولكن احدانما غير مغايرة فخرجت بتبديد المغايرة والى هذا اشار في اعتبار المصنف بقوله فلا تسمى المقدمتان باعتبار استلزام مجموعهما احدانما قياسا **قلت** وعلى التعليل الاول يكون لفظ اخر ليس في محله وعلى الثاني يكون من فضوله فيزول بزوال هذا لانا لا نسلم انها لازمة عن الموجبتين لان معنى اللزوم عندهم ان يكون لزمانا داخل في ذلك وظاهر ان المقدمة الاخرى لا دخل لها في ذلك **واورد** على اشتراط المغايرة اشياء منها ما في الاستثنائي وسيأتي في المصنف ومنها انا اذا قلنا كل انسان انسان وكل انسان حيوان وكل حيوان جسم فهذان قياسان ينتج الاول منهما بعض الكبرى والثاني عين الصغرى واجابوا بايجوبة منها ان اخذ النقيضة نتيجة مغايرا لاحد هما عقيمة ومنها ان النتيجة تقرن بالفاء لا الاستنتاج بخلاف المقدمة ومنها ان هذه ليست بقياسة اذ مقدماتها ليست بقضايا اذ لابد من تغاير الطرفين في القضية واتحادهما خارجا وحيث كانا متحدين ذهنا وفي الخارج فليست بقضية **قلت** وفي الكل ضعف اما الاول فلانه لو كانت تكفي المغايرة بذلك لاعتبار لصدق على تينك القضيتين المستلزمتين احدانما حكم المغايرة اذ كل واحد منهما اذا جعلت نتيجة مغايرة للتي هي مقدمة اذا جعلت مقدمة وانما اخذها نتيجة مغايرا لاحد هما مقدمة واما ثانيا فلان الفاء المذكورة لا تقتضي مغايرة لعدم لزوم ذكرها ولعدم كونها تقدمت اخرا النتيجة حتى تصدق بوجودها قولا اخر بالجملة يتجاسى عن ذكر هذا الجواب واما ثالثا فلان ما ذكره في الطرفين مبني على تسليمه وحين لم نرض نفرض له من القوم على ذلك الوجه ولا يقتضيه تعريف القضية **حر** وهو يقسم الى اقتراني **قوله** استثنائي واقتراني سمي الاول استثنائيا لاشتماله على اداة الاستثناء وهي لكن وسمي الثاني اقترانيا لاقتران اجزائه من اقترن الحدود **قوله** لا اقتراني. تأمل تذكر فيه كذلك ياء النسبة مذكورة فيه بالقوة لان النتيجة مذكورة في الاقتراني لكن بالقوة لان مادتها اي اجزاؤها مذكورة في القياس ومادة الشئ تكون مهملة للشئ بالقوة كمادة السرير من حيث هي انضافها اليها فانها قبل انضمامها سرير بالقوة فلذا قيل اما ثم لم نعد الاقتراني ان تذكر فيه النتيجة بالفعل ولا يلزم من ذلك ان تذكر فيه بالقوة في الاستثنائي

اختمال

احتمالا لذيدل عليها بالقوة اولا يدل عليها بواحد منهما وحينئذ من بناء تعريفها لا قترانى بانه الدال عليها بالقوة قلنا اللفظ وان كان يعطى ما ذكرت بيانا لكن المقصود منه انما هو الفعل اذ هو المستتبعة للقوة بازائه وما ترادفا ضائر تعريف القياس من انه الدال على النتيجة لذاته ولابد لعلمه لذاته لا لاشتماله على ما اقترانا لاشتمال القوة فاذا انتفى الفعل بنيت حجتنا **قوله** باعتبار كونه لازما للزوم الخ كانه يعنى ان التحال لا يرد الا عند استثناء عين المقدم لتكون النتيجة هى عين التالى وهى لازم الملزوم فى كلامه واما عند استثناء نقيض التالى فالنتيجة هى نقيض المقدم والقياس كما صلة وقد جاء بواو عن السؤال بجوابه له وجهان عند النظر احدهما ان النتيجة ليست هى عين احدى المقدمتين بل جزء المقدمة وذلك لانه ليست المقدمة هى قولنا انها موجودة فى ذلك المثال بل استلزام مطلوع الشمس له الحاصل ذلك الاستلزام من المقدم والتالى لا شك ان جزء المقدمة خلافا لمقدمة الثانى انها فى القياس لا تحتمل صدقا وكذبا لزوال ذلك بالتركيب الذى صيرها جزء قضية وحينئذ كون النتيجة تحتمل الصدق والكذب لزوال ذلك المانع منها فهى مخالفة لها فى المعنى وان وافقتها فى اللفظ وتعقب من الوجه الاول بانهم قالوا ليلزم من القياس قول اخر والقول كما يطلق على القضية يطلق على المركب منها المتقضية وحينئذ حيثما وافق هذا القول قولا فى حد ذات القياس وان لم يكن قضية لم يكن هذا قولا اخر وكان الهم اعتبر من الوجه الثانى ولما اجاب هذا الجواب اورد عليهم انهما اذا كانت النتيجة هى خلاف المقدمة فان قولكم ذكرت فيه بالفعل وا جيب بان معنى كونها مذكورة ان هيئتها وما دتها التاليفية مذكورة والى هذا الجواب اشار الهم بقوله تلفظها واحد ومعناها مختلف يعنى ان معنى قولنا ذكرت فيه بالفعل هو ما يقابل النظر الى اللفظ وقولنا هى مذكورة هو النظر الى المعنى فان قلت حينئذ لا فرق بين الاقترانى والاستثنائى لانها اقترانى لفظا وذكرت فيه الفاظها قلت ممنوع اذ هى فى الاستثنائى مذكورة بمادتها وهيئتها التاليفية كما مر بخلاف الاقترانى وهذا كله انما نشا عن اشتراط مغايرة النتيجة للمقدمة كما ترى مع انه ان كان يشترط ليلا يكون كل مقدمتين قياسا باعتبار استلزام احداها فقد قدمنا انه لا يرد ولا حاجة الى الاحتراز عنه فكان الاولى اسقاط هذا الشرط المؤدى الى ما ذكر بغير فائدة **هو** وهو مركب من مقدمتين **قوله** لانه طرفا النسبة الخ قال وفى شرح ايساغوجى لو كانت النسبة مجهولة بخلاف طرفيها او كانت معلومة لم يحتج الى استدلال وقياس اخيج والتاسب لما الجزء زايد على طرفى المطلوب يكون ذلك معلوم النسبة الى كل واحد منهما فى المطلوب فتشاركان فى شرط الى موضوع المطلوب تضيفه تسمى متقدمة وهى المتضمن لا شتمالها على الاصغر الذى هو موضوع المطلوب ومن نسبته الى محمول المطلوب قضية اخرى تسمى ايضا متقدمة وهى الكبرى لاشتمالها على الاكبر الذى هو محمول المطلوب فطرفا المطلوب تتغير التضمن عن الكبرى سواء قدمت المتضمن فى الذكر على الكبرى او تاخرت كما يصنع بيرهان التبديل فى الشكل الرابع مثلا والاول الثالث الذى علت نسبته الى كل واحد منطرفى المطلوب يسمى حدا اوسطا وهو الذى يكون مشتركا متكررا فى المقدمتين فالمقدمتين فى الاقتران اربعة

وفى نسخة قلنا الانظر بما يعطى ما ذكر بيانا المقصود منه ان الفعل الخ

وفي المعنى ثلاثة وذلك الوسط المشترك هو الذي يجمع بين طرفي المطلوب وتلك الهيئة التي حصلت من نسبة الوسط إلى طرفي المطلوب بالوضع والحمل تسمى نظما وشكلا انتهى **قوله** لاتتمها لها كما سوف موضوع المطلوب بالجر فضلوا الصغرى على الكبرى بإتمامها لها على الاشتراك الذي هو الموضوع وفصل الموضوع بانه متبوع معروض كما ذكر الصغرى ويعارضه ان المحمول هو محط الفائدة ومعنى مواقفته الثاني للاول والصغرى ان الوسط فيهما محمول وانما يختلفان فالكبرى فيها الاول يذكر موضوعا فيها والثاني يذكر محمولا وفضلة صغرى لاولى يضا باشتراط الايجاب فيها والايجاب يشترط من الشكل وهذا الامر يشارك فيه الثالث ومعنى مشاركة الثاني له على هذا انه مثله مثل ترتيب الحد وقد تقدم **قوله** قربها الاول في بيان الانتاج الخ اذا راوانه اقرب فالرد الاول فلا سلمة الرد في كليهما هو عكس حد ذي الفتين وسواء عكس الكبرى وعكس الصغرى في البيان واذا راوانه قريبا في القطع فالاستدلال فيه دعوى سيأتي ذكرها **قوله** لموافقته الاول في الكبرى انما موافقته في الكبرى لان الحد الاوسط موضوع في كبراها معا وانما يختلفان في الصغرى فالاول محمول فيها والثاني في الثالث موضوع فيها وهنا شيء وهو ان الثاني موافق الاول في الصغرى والثالث موافقه في الموضوع ومرجع موافقة الثاني المحمول للصغرى وقد تبين ان الموضوع اشرف من المحمول على ما ذكروا والصغرى انما اكتسبت شرفا من الموضوع فالموضوع هو اشرف فيكون الثالث لموافقته في الموضوع اشرف من الثاني وانما كان هذا الثالث اولى بتنزيله من الموافقه مرتبة بعد الثاني المتقدم عليه لان الثالثة بالذات في شرح اساغوجي والتحقيق ان هذا الذي ذكروه وقد ترتيب انما هو من المناسبات الخطابيات والوجه في الترتيب ما اشار اليه بعض الشروح وهو انه لما كان وقوع الطباع على الترتيب الثاني اكثر من وقوعها على الترتيب الثالث كان الثاني اقرب الى الاول من الثالث انتهى قلت لم يظهر وجه لتفصيل ما ذكره هذا البعض على المناسبات السابقة اذ هو دعوى لا يخفى **قوله** استنطه القارابي الخ هو ابو نصر محمد بن محمد بن طرخان بن اوزلغ بطاء مهملة مفتوحة فواو ساكنة فراء فلام مفتوحتين ففين معجمة الفارابي التركي الحكيم المشهور صاحب التصانيف في المنطق وغيره كان اماما علامة انجوبة الزمان وكان تركيا فارتحل من بلده فارابي بغداد واشتغل باللسان العربي حتى اتقنه واخذ علوم الحكمة عن ابي بشر الحكيم المشهور وعن ابي خير بن حيلان الحكيم النصراني وغيرهما وكان اماما لا يجاري في علم المنطق وجميع علوم الفلسفة قال ابن خلكان بعد ذكر ما تقدم ورايت في بعض المجاميع انه ورد على سيف الدولة وكان مجلسه محفل الفضلاء ودخل عليه في زي الاكراد وكان ذلك وابه فقال له سيف الدولة اقعد فقال له حيث انتهت فقال له حيث انت فتضاحك من قوله الناس حولها اي المستند سيف الدولة وزاحمه فيه حتى اخرجه عنه فقال الامير لم لكلمه على راسه بلسان بينه وبينهم فمن يعرفها الشيخ بها الادب واني سايله عن شيء فان اجاب فاحد قوابه فقال له ابو نصر يذلك اللسان ايها الامير اصر فان الامر يعود اقهقرى فعجب الامير وقال لنحسن هذا اللسان قال نعم احسن اكثر من مئتي لسانا نعظم عنده ثم اخذ يتكلم مع العلماء الحاضرين في كل فن

فلم يزل

فلم يزل حتى اسكت الكل وبقي بيتكم وحده ويكتبون عنه ثم رفعهم الامير وخلا به فقال له هل لك ان تاكل فقال لا قال فهل تشرب قال لا قال فهل تسمع قال نعم فامر لجماز الغيان وانواع الملاهي وكل عمار في الصناعة فاجرى اصنافها حتى الامه ابو نصر فقال له الامير وهل احسن من هذه الصناعة شيئا قال نعم ثم اخرج من وسطه خريطة فيها عيدان فركبها وكسبها فضحك كل من كان في المجلس لشكلها وتركيبها اخر وضرب بها فبكى كل من في المجلس ثم قلبها وغير تركيبها وحركها فنام كل من في المجلس حتى البواب فقام فنام ثم خرج آنتهى ملخصا قال وتوفي سنة تسع وثلاثين وثلثمائة وقد ذاهز الثمانين بدمشق صلى عليه سيف الدولة قال ياقوت من خواصه ودفن بظاهر دمشق خارج الباب الصغير رحمه الله تعالى وان سيئا تقدم تعريفه **والغزالي** هو محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي الامام العلامة الماهر الرئيس في العلوم كلها الجامع بينها الشريعة والحقيقة يلقب بحجة الاسلام كان ابوه غزالا اشتهر بالغزال فنسب اليه وكان حجة الاسلام من ائمة الشافعية له التانيف المشهورة قال الاصول والفقه وعلوم الدين توفي رحمه الله تعالى سنة خمس وخمسمائة كذا ذكر وفاته ابن قنفذ القسطنطيني **قوله** فنواحتجاج خليل الله الخ ذكر المفسرون ان النمرود لعنه الله كان يدعي الربوبية فقال لخليل الله ابراهيم عليه السلام من ربك قال ابراهيم ربي الذي يحيي ويميت قال انا النمرود انا احيي وامیت واحضر رجلين فقتل احدهما وترك الاخر وقال هذا احييته وهذا امته فقال له الخليل عليه السلام ان الله ياتي بالشمس من المشرق فات بها من المغرب انتقل له الذي لا تحلق به العقيدة الحاذقة ولا يمكن فيه الشبهة فانقطع النمرود وجه استنباط البرهان المذكور من الاية والله علم ان الصغري وهي قوله انت لا تقدر ان تاتي بالشمس من المغرب ماخوذة من قوله فات بها من المغرب لانه امر تعجيز فقد نسب لعجز آلهه وانه لا يقدر ان ياتي بالشمس وهو عين قوله انت لا تقدر الخ والكبري وهي قوله وكل من لا يقدر الخ ماخوذة من قوله ان الله ياتي بالشمس من المشرق فقوله ان الله ياتي بالشمس يستلزم ان الله قادر على الاتيان بالشمس بضرورة دلالة الفعل على قدرة فاعله المختار اذ لو لم يكن قادرا لما فعله وهذه القضية سلم النمرود صدقها ولذلك قامت عليه الحجة وحيث سلم صدقها لزمه بعكس النقيض الموافق كل من كان لا يقدر ان ياتي بالشمس فليس باله وبالمحال الذاتي من لا يقدر ان ياتي بالشمس باله وكلا العكسين يصلح تكرير للنقيضة المحفوظة والاولى ان يقال انت لست باله ولو اتى الهم بالعكس الثاني كان اولى لان تمكن الوجهات فيه من غير نزاع كما مر **قوله** ففي استدلال الخليل عليه السلام بالافول الخ وجه الاستدلال ان الله علم ان الصغري وهي قوله القمر بازغ ظاهر لنا بما مصرح لبطلانه قوله دليلا افلا والكبري فيما خوذة من قوله لا احب الافلين اي لا اتخذ عبادة الافلين لعدم استحقاقها لانها معبودية فنقلا الافل لا يستحق المعبودية وكل من لا يستحق المعبودية فليس باله لان الاله هو المستحق للمعبودية فينتج من الاول الافل ليس باله ومن الثاني الاله ليس بافل وهي الكبري واحسن منه ان نقول قوله لا احب الافلين يتضمن قضية وهي لا شيء من الافل فهو يستحق المعبودية نعم هذه

ج
فنفوذ

الى الصغرى ضرورية وبيان الاولى هو المستحق للعبودية فينتج من الثاني لا شيء من الاله بقيا في
فان ضمت هذه النتيجة الى المقدمة السابقة انتج من الثاني لا شيء من القرآن له وان ضممت
عكسها المستوى اليها انتج من الاول المطلوب بعكسه فليست الآية بتعيين فيها الشكل الثاني
بل الاول قائم بنفسه أيضا كما سمعت وذلك ان تستنبط هذه البراهين من جهات اخرى وفيما
ذكرناه كفاية **قوله** فنى رد الله على اليهود الخ وجه الاستدلال من الآية ظاهر لانهم
لما انكروا ان يكون الشيء من البشر رسالة كيف تلوا ذلك الى انكار رسالة نبينا محمد صلى الله
عليه وسلم رد الله تعالى عليهم بابطال ما زعموا بان قال ما بشر انزل الله على بشر يسلمون
بشرية الرسول لكن لا يسلمون بشرية الرسل الملائكة الكتاب عليه ازلا لذلك لما كانت عليه الحجة خرج من هذه الآية
انه يجوز ان يبشر الله الصغرى ومن مضمونها انه انزل على الكتاب وهما كبرى وبيان مسلمتان
عندهم معا فانتج انه انزل على الكتاب وهو نتيجة الحملية الشرطية فان قلت
المقدمتان شخصيتان معا ولا تنتج الا شخصية حتى تكون جدليا كما قلت
قد تقدم ان الشخصية عندهم في كل الحملية **ص** فاما الشكل الاول الخ **قوله** لان شرط
ايجابا الصغرى يثبت لها حكما الموافق في الشكل الاول على طريق التحصيل
وسكت عن ظرفية الحد هنا لوضوحه وهو ان شرط ايجاب الصغرى يستفاد من تتمة اضراب
الحملية الشرطية الصغرى مع المحصورات الاربع كبريات والجزئية الشرطية الصغرى مع المحصورات
الاربع ايضا كبريات هذه تتمة ان شرط كلية الكبرى يستفاد من اربعة اخرى الجزئية الموجبة
كبرى مع الموجبتين مغربين والجزئية الشرطية الصغرى فيها ايضا هذه اربعة الى ثمانية تكون اثنا عشر
وبقي المنتج اربعة كما ذكره المصنف **قوله** الاول كل جسم مؤلف وكل ما لم يزل حادث فكل جسم حادث
والثاني كل جسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم فلا شيء من الجسم بقديم والثالث بعض الجسم مؤلف
وكل مؤلف حادث فبعض الجسم حادث والرابع بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم
فبعض الجسم ليس بقديم وجه ترتيبها هكذا ظاهر ان الاول قد رجع الى الاشكال الاربعة من
الكلية الايجابية وقدم الثاني على الثالث لان الكلي ان كان سلبيا اشرف من الجزئي وان كان
ايجابيا والثالث على الرابع لان الجزئي الايجاب فضل من الجزئي السلب واخر الرابع لجمعه الاخسين
ص واعلم ان ما يطابق ايجاب النتيجة الخ **قوله** ذكر هنا ما يطابق ليشار للمتعلم ان النتيجة
تكون كلية موجبة وسالبة وجزئية موجبة وسالبة فضابط الكلية اذا وجد بان تكون
الاصغر عام الوضع بالفعل كما في الشكل الاول والثاني اذا الاصغر فيهما موضوع او بالقوة
كما في الرابع اذا الاصغر فيه محمول لا يعلم عمومه وضعه حتى يصير موضوعا بالعكس وتكون
العكس لازما للقضية اطلق عليه انه عام بالقوة كانت النتيجة كلية ثم اذا وجد فيه
ضابط الايجاب بان تكون المقدمتان موجبتين معا كانت النتيجة كلية موجبة لوجود
شرطي الكل والايجاب وذلك مخصوص بالضرب الاول من الشكل الاول واذا كان الاول
اشرف الاشكال الاربعة اشرف بقية ضروبه وان لم يوجد ضابط الكل كانت جزئية اما مع ضابط
الايجاب فتكون جزئية موجبة كما في الضرب الثالث من الاول والاول والثالث والرابع
من الثالث والاولين من الرابع واما بغير ضابط الايجاب فتكون جزئية سالبة كما في رابع

الاول

الاول والاخير الثاني والثاني والخامس والسادس من الثالث والبدا الثالث من الرابع
وهذا معنى قولنا ان النتيجة تتبع الاخس واجزاء السلب سواء اجتمع الحسنان او احدهما وكله
وتر قول بعض الاذكياء هذا لغو ان الزمان لتابع اراد الله تبع النتيجة للاحتمال ارزل
فيهما فمتى وجبت الخسة في المقدمتين او في احداهما اكتسبت النتيجة خسة واما شرف المقدمتين
فان كان شرفا يكاب اكتسبت النتيجة ابدا اشرفه وان كان شرف كلي فليس يلزم لجواز
كونا النتيجة جزئية مع كلية المقدمتين معا كما سيعرض بدا الثالث والرابع وبدا انعكاس
ان النتج للكلية خمسة اضرب اثنان من الاول واثنان من الثاني وواحد من الرابع والمنتج
للايجاب سبعة اثنان من الاول وثلاثة من الثالث واثنان من الرابع وان الاول يخصوص
بانتاج الايجاب الكلي والثاني مخصوص بانه لا ينتج الا السلب والثالث بانه لا ينتج الا الجزئي
واعترضهم على الحصر بزيادة كلية الكبرى هو اعتراض المقبا في عليه بنفسه وقد اجابوا عنه
بانه قصد الاشارة الى علة كلية النتيجة وهي مجموع عموم وضع الاصغر وكلية الكبرى فما
لاحدهما وانا لم يقتصر على وضع الاصغر وان كان وحده كافيا في الكمالة وقد اشار الى هذا
في شرح الايساغوجي بهذا الجواب بقوله وهذا الشرط معنى بالاستقراء ما زاد الخونجي الخ
قلت ويمكن ان يقال ان اشتراط كلية الكبرى بعيد فانها تتفاعل
محتاج اليها ايضا للتحرز عن ضرب الثامن من الشكل الرابع فحينئذ من يحمله مفتاح
فان الاصغر فيه عام الوضع بالقوة ومع ذلك لم ينتج كلية لم تكن كبراه كلية فلا بد من شرط
كلية الكبرى ليخرج بحوهذا اذ ليس كل ما كان الاصغر عام الوضع حينئذ كانت النتيجة
كلية اللهم الا ان يقال هذا لما كان لا ينتج انتاجه الا بالرد الى الاول صار كانه منه
فلا يكون عام الوضع او يكون الضابط انما ذكر على مذهب المتقدمين صرواما الشكل
الثاني الخ قوله فقد صدقت صورة هذا التناس مع كل واحد من النقيضين اي يعني
بالتضمن الايجاب والسلب كما في الثالث الثابتين فانه في احد الحالتين يلزمه الايجاب
وفي الاخر يلزمه السلب فان قلت اذا كان يلزمه الايجاب والسلب معا
فما الضرورة يلزم من وجود احدهما انتفاء الاخر لا يجتمعان لكن كلما وجد الملزوم وجد
اللازم فانتفاء الاخر طريقا لا سراة الى اجتماع الايجاب والسلب او انفكاك اللازم عن
الملزوم وكلاهما باطل قلنا هذا لازم لو كان انتفاء احدهما لازما لكنا نقول ليس وجود احدهما لازما
او اللازم هو الذي لا ينفك عن الملزوم الا ترى ان الحيوان من حيث هو كما وجد وجدت معه
الانسانية او غيرها وليس واحد من الانسانية وغيرها باللازم للحيوان بل لم يسم اللازم لازما
الا لعدم انفكاكه وحينما انفك فليس هو لازما او نقول اللازم هو احدهما لا بعينه
وهو لا ينفك انهما وجد القياس وجد احدهما قوله الموجبتين مع الموجبتين الخ
الموجبتان هما الكلية والجزئية صغريين وكبريين متقابلتين وتحلل هذه اربعة
كليتان وجزئيتان كلية وجزئية جزئيتين وكلية وكذا في السالبتين مع السالبتين
او بعكس فان قلت ما الفرق بين هذا الحذف والتحصيل فان الحاصل
فيهما واحد قلت هو ان طريق الحذف ذكر فيه المقدم صريحا والنتج بالمفهوم

وطريق التحصيل بالعكس وهو واضح **قوله** فهذه اربعة امثلة الاول كل انسان حيوان ولا شيء من
الحجر بحيوان فلا شيء من الانسان بحجر وردته بالاول بعكس كبراه اذ هي المخالفة هكذا كل انسان
حيوان ولا شيء من الحيوان بحجر والثاني بحوله شيء من الانسان بحجر وكل حجر جماد فلا شيء من
الانسان بحجر وردته بعكس الصغرى ونظيرها كبرى هكذا كل حجر جماد ولا شيء من الجماد بانسان
فلا شيء من الحجر بانسان ثم بعكس النتيجة الى لا شيء من الانسان بحجر وهو المطلوب والثالث نحو
بعض الانسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان فبعض الانسان ليس بحجر وردته بعكس
الكبرى كالظهر الاول والرابع نحو بعض الحيوان ليس بفرس وكل فرس صاهل فبعض الحيوان
ليس بصاهل ولا يمكن الرد فيه بالعكس كما قالوا للعلم لاشتراط الايجاب في صغرى الشكل
الاول والكلية في كبراه وهذه جزئية سالبة لا تصلح لصغرى الاول ولا لكبراه والدليل
عليه الاقتراض وسيأتي والخلف وهو انه لو امكن لصدق في المثال المذكور بعض الحيوان ليس
بصاهل لصدق نقيضه وهو كل حيوان صاهل فنضم هذا النقيض مع كبرى الكلام فينتج
هذا كل حيوان صاهل وكل صاهل فرس فينتج من الاول كل حيوان فرس وهو نقيض الاخرى
الصادقة التالية بعض الحيوان ليس بفرس ولو ضممناه الى مصغرى هذا كل حيوان صاهل
وبعض الحيوان ليس بفرس لانتج من الثالث بعض الصاهل ليس بفرس وهو نقيض
الكبرى ولا طائل الا تنقيض النتيجة حق **قوله** والحق ان انتاج الثاني
لا يحتاج الى رده الى الاول لانا هذا هو القول الثالث المفصل وهو كقول صاحب البسائط وحي
والذي له طبع سليم لا يحتاج الى رد الثاني الى الاول تلخص من كلامه ان في الشكل الثاني
والثالث ثلاثة مذاهب الاحتياج مطلقا وعدمه مطلقا والتفصيل **قوله** لان حاصله راجع
الى الاستدلال فتارة يلزم الحيوانية من الانسان مثلا كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان
فقد سبقنا الانسان والحجر تنافيا في لازمهما اذ لازم الانسان هو الحيوانية ولازم الحجر
نقيضها وهذا الازم لا يجتمعان ابدا فدليل ذلك على ان ملزوميهما وهما الانسان
والحجر لا يجتمعان ايضا بدا اذ لو اجتمع الانسان والحجر اجتمع حيوان ولا حيوان لوجود
حيوان مع وجود الانسان وجود لا حيوان مع وجود الحجر وهو بين فوليم اجتماع الملزومين
يستلزم اجتماع لازميهما الذي اجتماع حيوان ولا حيوان باطل فاجتماع الانسان والحجر
المؤدي الى هذا الباطل باطل وهو معنى قولنا تنافي اللوازم دليل تنافي الملزومات
وهي قاعدة مطردة فان قلت اذا كان الشكل الثاني مبنيا على هذه المقدمة
الخارجية المقدمتين وبيان تنافي اللوازم دليل تنافي الملزومات لم يتبين
وبين قياس المساواة الذي يحتج زورا عند قوله وحد العباس فرق فلم يدخل
هذا وخرج ذلك قلت ليس الشكل الثاني متوقف الانتاج على المقدمة
الخارجية توقف المساوات لان تناول المساوات لا ينتج الا عند الاتيان بتلك المقدمة
واما الشكل الثاني فهو كذلك لانه تلك المقدمة وجه انتاجه غير متوقف فلا انتاج
على الاتيان بها الفهم متضمنا هاتين مقدمتانه وفرق بين توقف شيء وبين
وجوده فيه والاول الذي هو اينما شكلا وانتاجها المبهما مبني على مقدمة خارجة

وهي

وهو ان لازم اللازم ملازم ولكن لا يتوقف عليها المفهوم منهما من المقدمات ضرورة فافهم
قوله وعلى هذا القول الاكثر الخ يعني بالاكثر الذين يقولون بفرد هذه الضروب المنتج بالشكل
الاول المنتجة وقد تقدم مالك من رد هذا مع اشتباهها ما اعتمد هنا عادته وامّا على قول غير الاكثر
فهي نتيجة والاحتياج الى الرد كما مرّ من الخلاق قوله وهو ان يفرض بعض ج الذي هو قولنا ليس
ب الذي هو من الوان تقول بعض الحيوان ليس بانسان وكل انسان حيوان فيفرض
بعضا الحيوان الذي حكمت عليه انه ليس بانسان معينا وليكن هذا الفرس فيحمل الاحمل
ذلك الفرض كليتان ضاء قتان احدهما من نفي قصد المحمول عن الموضوع وهو لا شيء من
الفرس بانسان والاخرى بصدق العنوان على الذات وهي كل فرس حيوان فتنتج القضية الاولى
صغرى الكبرى بالقياس هكذا لا شيء من الفرس بانسان وكل ناطق انسان فينتج من هذا
الشكل بتعينه ولكن منضرب لا شيء من الفرس بناطق بعكس المقدمة الثانية فهو مقدمة
الاقتراض وهي قولنا كل فرس حيوان الى بعض الحيوان فرس ونجعلها صغرى للنتيجة
المذكورة هكذا بعض الحيوان فرس وكل فرس ناطق ينتج بعض الحيوان ليس بناطق
وهو المطلوب واعلم انا لو ضممنا تلك المقدمة الى النتيجة من غير عكس هكذا كل فرس
حيوان ولا شيء من الفرس بناطق لانتج من الثالث انقاضا بعض الحيوان ليس بناطق ولكن تقرر ما
النظم الكامل لا ولويته وبه يتبين لك ان قولهم هنا الاقتراض لا يكون الا من قياسين احدهما
من ذلك الشكل بتعينه والاخر من الشكل الاول ليس لا على ما اراده وانما يتم بما ذكرناه
قولنا لو كان قياس الاقتراض معاكسا من غير الشكل الاول كهذا المثال وغيره فانه حتم
قولنا في ذلك المثال لانهم الحيوان ليس بانسان مثلا جزئية عكسيتها كما تقول بعض
الحيوان ليس بانسان قلنا لا نتانع بينهما لان التعميم هو بحسب الوضع
العنوان كالحيوان في المثال والتعميم هو بحسب الذات كالفرس وقد مر لك ان العنوان
يكون اعم من الذات قالذات بعض العنوان والحكم عام في افراد الذات وهو الظاهر
نعم لك ان تقول هذه القضية قضية لم تعرض لا يلزم ان تكون كلية ابدا لجواز كون البعض
الذي يفرض جزئيا الشخص بصدق بالكلي والاخر بغيرها اذا كانت شخصية كانت
في حكم الكلية ولا محذور قوله واعترض الاثير الخ حاصل اعتراضه ان قولنا بعض
ليس ج الذي نفرض الموضوع فيه د مثلا قضية سالبة وهي لا تقتضي وجود الموضوع
وقد مرّ ان الاقتراض لا يتم الا بعد وجود الموضوع وهنا لو كان الموضوع موجودا لكذا
كبعض الحيوان في ذلك المثال لصح الاقتراض ابدا ولكنه لا يلزم وجوده لان السالبة
تصدق وجود الموضوع لم لا كما تقول مثلا بعض العنقاء ليس بانسان وكل ناطق انسان
فانه لا يصح فيه الاقتراض لعدم وجود بعض يصدق عليه بالفعل لانه عنقاء وانه ليس بانسان
وحينئذ لجواز الاقتراض لعدم اطراده وجواز الموضوع بطل ما مرّ مثلا لعل بعض الحيوان تكون
قوائمه اربعة وما اصل جواب ابن واصل ان موضوع هذه السالبة اما ان تكون
موجودا او معدوما فان كان موجودا كبعض الحيوان المذكور صح الاقتراض وان كان بعدوما
كبعض العنقاء المذكور لم يصح ان يتصف بالاكبر الذي هو الناطق مثلا في ذلك المثال لان الوصف

الموجود كالناطق لا يثبت لغير ما المقدوم كالمتنفس فتح حلبه عنه كاتبا وهو لا يثبت من العدم
بناطق فاذا صدقه هذه الكلية صدقت جزئيتها وهي نقيض العدم فالمتنفس ليس بناطق وهو المطلوب
او تقول لعل ذا لم يعتد ق لا شيء من العدم بناطق متلاصح تقيضه وهو بعض المتنفس ناطق
فيكون للعدم بعض موجود ويتم فيه الاقتراض لانه موضوع هذه الجزئية الموجبة
وحاصل دليله ترتيبه في الوجه الاول ان قولنا بن واصل وان كان معدوما فقد صح
سلب الاكبر عنه سلبا كليا غير صحيح لان بعض المعدوم لا يمتنع اتصافه بالاكبر ان كان
الاكبر عدميا وحينئذ هذا البعض لا تلزم فيه النتيجة لا حتمالها زعمه من صدق السلب
الكلي عن المعدوم ولا الاقتراض لعدم وجوده وفي الوجه الثاني ان ما استدل به على
تسليم صحته مقدمات اجنبية وقد تقدم ان القياس لا يدانه تلزمه النتيجة لذاته
لا بواسطة مقدمة اجنبية قوله ولا يخفى جواب ابن واصل لو يوارد
اعتراض الا ثير اصلا لان كلام الا ثير مبطل الاقتراض وكلام ابن واصل في تصحيح
الانتاج بالاقتراض وليس تسليم الاعتراض فلا يحسن ان يقال ما جاء في كلام واصل
بل يقال استدل على الانتاج وكذا ما يعترض عليه قوله ومنهم من اجاب الخ هذا كلام
ضعيف لا ينبغي ان يذكر قوله وقد يجاب ان الحاجب الخ ابن الحاجب هو الامام عثمان
ابن عمر بن ابي بكر المصري ثم الدمشقي ثم الاسكندري المقرئ ثم المصري ابن الحاجب اللغوي الدين
الامام العلامة الفقيه المالكي قال في المذهب كان ابوه حاجبا لامير عز الدين بن الصلاحي
وكان هو كذلك اولا ثم اكب على العلم واشتغل وبرع في العلوم الاصلية وتحقق علم العربية ثم
متفننا المذهب مالك صنف التصانيف المفيدة منها جامع الامهات والكافية في النحو
والشافية في التصريف وشرحها والمختصر الاصلي ومختصره والامالي وله في القراءات والفرائض
وله شرح المفصل ونظم الكافية سماه الوافية توفي بمصر سنة ثلاث وستين وستمائة رحمه الله
تعالى قوله بعكس النقيض الموافق هو ان نتوصل في المثال الثاني مثلا بعكس الحيوان
ليس بانسان وكل ما ليس بانسان ليس بناطق وهو عكس كل ناطق انسان المتقدم
والاعتراض الاول على انه الموجبة لا تنعكس بالنقيض الموافق على الصحيح كما تراه وهو مبني
على ان السالبة المعدولة تستلزم الموجبة المحصلة وقد سبق رده والثاني بان الصغرى
بعد عكس الكبرى سالبة وهي عقيمة في الشكل الاول والثالث ان الوسط لم يتحد لانه في الصغرى
عين المحمول وفي الكبرى نقيضه الا ترى انه في ذلك المثال هو الانسان وفي كبراه
هو ما ليس بانسان وهذا لا اعتراض عن انما هذا اذا قلنا ان المثال في ذلك المثال بعض
الحيوان ليس هو بانسان حتى تكون سالبة محصلة واما اذا قلنا بعض الحيوان
هو ليس بانسان حتى تكون موجبة معدولة فلا يلزم عليه اعتراض بان الصغرى
سالبة لانها موجبة والاوسط لم يتحد لانه متحد اذ قلنا ليس بانسان
في الصغرى هو المحمول وهو عين قولنا ما ليس بانسان في الكبرى وهذا معنى قولهم
بل مراده ان الصغرى لا بد ان ترد الى الموجبة المعدولة الخ ولكن تصير السالبة
المحصلة موجبة معدولة ولا يصح اذ لا يلزم من صدق الاولى صدق الثانية

كما مر

كما ترى ياسره ثم ان المحل لم يحرر هنا ما ذكر من مراد ابن الحاجب بالسالبة وجزم بنسبة ذلك
اليه في شرح ايساغوجي وهو انه اراد بالقضية بالالتزام الموجبة معدولة المحمول فرجع له
الى الضرب الثالث من الاول قال وهذا تكلف بعيد اذ السالبة اعم من المعدولة مع المحققين
فلا تستلزمها انظر بقية كلامه قوله واعترض عليه بما لفقه لتصور اهل المنطق الخ
ان كان الاصبهاني يتذهب هذا فالمعدولة لم يحسن الاعتراض عليه بما لفقه
المعترض هنا لاستلزام ان كان من ليس بصدد التقليد لغيره في هذه الامور ما لم يتعقد
اجماع وكذا يعترض عليه بشيء آخر وهو انه ان كان يدعي ان السالبة المحصلة والموجبة المعدولة
مستويتان لزمه الا ينتج القياس مع واحدة منهما اما مع السالبة فللاتفاق واما مع
المعدولة فلسلوانها على زعمه قوله السالبة في قوة الموجبة قلنا نعكسه على عكس
المساواة بان الموجبة في قوة السالبة فكما حملت تلك على هذه لينتج تحمل هذه على تلك
فلا ينتج فتقول كلما صدقت المعدولة في صغرى الاول صدقت السالبة او لا صدق
للمساوات الاعدا وكلما صدقت السالبة في صغراه لم تنتج لاشتراط ايجابها فينتج
كلما صدقت المعدولة في صغراه لم تنتج وليس له ان يعكس الاستدلال فتقول كلما صدقت
السالبة صدقت المعدولة وكلما صدقت المعدولة انتج لانا نكذب كبراه اولا نسلم انه
كلما صدقت المعدولة انتج لما تقدم من الاستدلال وليس له ان تكذب قولنا كلما صدقت
السالبة لم تنتج للاتفاق فان قيل قولكم في الاستدلال كلما صدقت المعدولة
صدقت السالبة ان عنيتم لفظا لها فلا ينقلب لفظ الموجبة لفظ السالبة ابدا وان عنيتم
معنى فنسلم ولا نفيدكم لان اشتراط ايجابها بصغرى الاول انما هو باعتبار لفظها لا معناها
اذ الاحكام مبنية على القضايا لا اصطلاحية قلنا قولنا السالبة في معنى الموجبة ان عنيتم به
انها بعض لفظها فلا طائل لما ذكرت وان عنيتم معنى فلا يفيدكم لان معنى كون السالبة
في صغرى الاول لا ينتج السالبة باعتبار اللفظ لا مع الاصطلاحية باعتبار المعنى وحينئذ
ان صح ما ذكرتم ان سيكل بطل مدعاكم وهذا كله انما هو على ما يعطيه ظاهر تعبيره بان الصغرى
السالبة في قوة الكبرى الموجبة المعدولة مع ان السالبة تترك السالبة وتثبت لها ما هو ذلك حكم الموجبة
المعدولة وما ان اولا ان السالبة تصير موجبة بتقديم الرابطة لفظا او نية على حرف السلب
وهو الظاهر منهما في الكلام فلا اعتراض عليه حينئذ قير ويصح ان يبرهن الضرب الثاني
قد تقدم تقريره والضرب الرابع من هذا الشكل فليراجع ثمة قوله الثالثة هي الجارية للنظم
الكامل الى آخره المخالفة للنظم الكامل في الشكل الثاني سمي كبرى والبواقي سمي نقيض النتيجة
لينتج القياس مخالفا للصغرى وقد تقدم انا ضمنا ان الصغرى ايضا تنتج مخالفا للكبرى
وكذا من الثالث فليس قوله يعني الى المخالفة بلازم قير قوله الثالث الخ وضع
موضوع لشيئين متقارنين الذهن معناه انا اذا قلنا كل انسان حيوان وكل انسان كاتب
فقد وضعنا موضوعا واحدا وهو الانسان لشيئين متقارنين وهما الحيوانية والكاتبية
ليوضع احدهذين الشيئين للاخر فتتولد بعض الحيوان كاتب لانه كلما صدق الانسان صدق فاما
فيه فنجيء اجتماعهما فكلما صدق الانسان صدق حيوان وكلما صدق الانسان صدق كاتب

فقد يكون أو أصدق الحيوان صدق كاتب وهذا انما هو تبيين للاول أو أحدهما من أحد **قوله**
وانما ينتج كلية ان قلت ليس هذا بتكرار مع ما مر في ضابط كلية النتيجة قلت
هو وان كان مستفيدا عنه ما مر غير تكرار كما نها نظران يودبان الى مقصوده واحد ولا نظر
من جهة اللفظ وان الصغرى في هذا الشكل لا تنعكس الا جزئية وهنا نظر من جهة المعنى
المعقول وان المحمول قد يكون اعم من الموضوع المساوي للاكبر فيكون المحمول الاصغر اعم من
الاكبر ولا محمول للاخص الا العام الاجزئيا ولما كان النظر بما بدا للنظر بما لا يسهل الجاري
على الانظار الاصطلاحية جعله هو الضابط فيما مر بل ان هنا لك ايضا نظرا الى المعنى وهو ان يكون
الاصغر هو الموضع اولا ولو بسلسلة اثنة تكرارا لما عيب كونه تفصيلا بعد اجمال وهو محمود **قوله**
وانما ينتج كلية البتة كلية الى جعل الم كلامه في المتن متقسما بين الموجبات والسوالب
فجعل قوله مساويا للاكبر راجعا الى الموجبات وقوله وسندرجا معه تحت الاصغر راجعا الى السوالب
وهذا التقسيم ظاهر من الشرح فان قلت ان كان يعني بالمساوات المساوات الاصطلاحية
وهي كون اللفظ حيث ما صدقا صدقا لا خر فليس التقسيم حاصرا ان ما هنا ليس مساو
في الموجبات كقولنا كل انسان جسم وكل انسان حيوان فلا شك ان الانسان والحيوان سندرجان
تحت الجسم وليسا بمتساويين وان كان بينهما نوع من المساوات الاصطلاحية وهو تجرد
المساوات في الاندراج فلا حاجة الى التقسيم بذكر الاندراج لانا نقطع المساوات عنه
قلنا لانقر ان المساوات الاصطلاحية وعدم حصر التقسيم ليس بضائره شيئا اذ لا يريد الا نقض
الانتاج الكلي ولا ريب ان تخلفه في صورة من الموجبات وصورة من السوالب يكفي في النقض
ولا حاجة الى استيفاء ما لصور كما مر غير مرة في النقض **قوله** واذا لم ينتج الا خص شيئا الخ
هذا معنى القاعدة المتفق عليها وبيان كما لا يلزم الاعم اذ لو لزم الاعم للزم الاخص
المتضمن له **صر** وضروبه المنتجة ستة الخ **قوله** الاولى من موجبتين كليتين هذه الضروب
الستة المنتجة مثال الاول كل انسان حيوان وكل انسان كاتب فبعض الحيوان كاتب
ومثال الثاني كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان بفرس فبعض الحيوان ليس بفرس وبيان
هذه الضرب بعكس صغراها لما مر صحا الى الشكل الاول لذا مر المخالفة كما مر الاول هكذا
بعض الحيوان انسان وكل انسان كاتب والثاني هكذا بعض الحيوان انسان ولا شيء من الانسان
بفرس فنتيجان المطلوب بينه وبهذا العكس تبينا نها لا ينتجان الا الجزئية وثالث الثالث
بعض الحيوان انسان وكل ما هو حيوان متحرك فبعض الانسان متحرك وبيانه ايضا بعكس
الصغرى هكذا بعض الانسان حيوان وكل حيوان متحرك فبعض الانسان متحرك وبالاقتراض
وحوان يفرض وهذا المثال مثلا بعض الحيوان الذي هو انسان شيء معين ولكن هو
الناطق مثلا تصدق لاجل ذلك كلتاهما كل ناطق حيوان والاخرى
كل ناطق انسان نعم الاولى كبرى القياس هكذا كل ناطق حيوان وكل حيوان متحرك
فينتج مثل الاول كل ناطق متحرك ثم نعكس الثانية من قضيتي الاقتراض بالمساوي ونضمها
صغرى الى هذه النتيجة هكذا بعض الانسان ناطق وكل ناطق متحرك فينتج بعض الانسان
متحرك وهو المطلوب وان شئت ضممتها من غير عكس فانتج المطلوب من الثالث

وقد انتج

وقد انتج لك ما ذكرناه قبل في الاقتراض مناقة لا يلزم ان يكون احد قياسيه من الاول والاخر من ذلك الشكل بعينه لجواز ان يكون كلاهما من غير الاول او كلاهما من الاول معا كما مر مثاله ومثال الرابع كل انسان حيوان وبعض الانسان ابيض فبعض الحيوان ابيض وبيانه بعكس الترتيب ثم بعكس الصغرى هكذا بعض الابيض انسان وكل انسان حيوان ينتج بعض الابيض حيوان ثم عكس النتيجة الى المطلوب وهو بعض الحيوان ابيض وبالاقتراض وهو ان يقترض بعض الانسان الذي هو ابيض معينا وليكن هذا الرومي فيصدق قضيتان وهما كل رومي انسان وكل رومي ابيض فنضم الاولى صغرى الى صغرى القياس هكذا كل رومي انسان وكل انسان حيوان فينتج كل رومي حيوان فان ثبت نضمت هذه النتيجة بعينها صغرى الى المقدمة الثانية من قضيتي الاقتراض هكذا كل رومي حيوان وكل رومي ابيض فينتج الحيوان ابيض وهو المطلوب وان ثبت عكسها بالمستوي وضمتها لينتج من الاول المطلوب بعينه ومثال الخامس بعض الحيوان انسان ولا شيء من الحيوان بحجر فبعض الانسان ليس بحجر وبيانه بعكس الصغرى وهو ظاهر وبالاقتراض وهو ان يفترض بعض الحيوان الذي هو انسان شيئا معينا وليكن هذا الناطق مثلا فيصدق قضيتان احداهما كل ناطق حيوان والاخرى كما ان ناطق انسان فنضم المقدمة الاولى صغرى القياس هكذا كل ناطق حيوان ولا شيء من الحيوان بحجر فينتج لا شيء من الناطق بحجر ثم نضم هذه النتيجة كبرى الى المقدمة الثانية هكذا كل ناطق انسان ولا شيء من الناطق بحجر فينتج من هذا الشكل بعض الانسان ليس بحجر وهو المطلوب وان عكست الصغرى انتج المطلوب بعينه ولو جمعت تلك المقدمتين الحاصلتين بالاقتراض وهما كل ناطق حيوان وكل ناطق انسان لانتجتا من هذا الشكل ايجاب لا صغرى للاول وسط ايجابا جزئيا وهو بعض الحيوان انسان فان ضمت عكسه الى كبرى القياس هكذا بعض الانسان حيوان ولا شيء من الحيوان بحجر انتج من الاول بعض الانسان ليس بحجر وهو المطلوب وان ضمتها بنفسها الى كبرى القياس هكذا بعض الحيوان انسان ولا شيء من الحيوان بحجر انتج من هذا الشكل المطلوب ايضا ولو قدم الايجاب الاوسط للاصغر يقتضي ان جهة المقدمتين على ما مر من الترتيب ينتج حمل الاوسط على الاصغر وقد علمت انه انما انتج العكس كما مر ثم لو عكس ذلك الترتيب وقدمت الثانية منتهما انتج ما قال ولو اراد هذا كان قوله من الاول ان غير عكسه ومثال السادس ان ضم بنفسه ممكوسا كما لا يخفى فلا يخلو كلامه من تدافع واسقاط ومثال السادس كل حيوان متحرك وبعض الحيوان ليس فرسا فبعض المتحرك ليس فرسا وهذا الايين بالرد الى الاول اذ لا نفع الجزئية السالبة صغرى للاول ولا كبرى وبيانه بالاقتراض وهو ان يفترض بعض الحيوان الذي ليس بفرس شيئا معينا وليكن هذا الانسان مثلا فيصدق لا محالة قضيتان احداهما كل انسان حيوان والاخرى لا شيء من الانسان بفرس فنضم المقدمة الاولى صغرى للقياس هكذا كل انسان حيوان وكل حيوان متحرك فينتج كل انسان متحرك ثم نضم هذه النتيجة صغرى الى المقدمة الثانية هكذا كل انسان متحرك ولا شيء من الانسان بفرس فينتج من كليتي هذا الشكل لكونهما في بعض المتحرك ليس فرسا وهو المطلوب ولو عكست النتيجة لانتج من الاول المطلوب بعينه

او بان نعكس الترتيب ليرجع الى الضرب الرابع من الشكل الثاني ولا فناء ان الافتراض هنا ايضا
لايسلم لكون المقدمة سالبة كما مر في الضرب الرابع من الثاني فالبرهان الناهض فيه هو الخلف بان
تقول في ذلك الشكل مثلا لوم يصدق قولنا النتاج بعض المتحرك ليس بفرس لصدق نقيضه
وهو كل متحرك فرس فان صحت هذه النتيجة كبرى لقياس صغراه لقياس هكذا كل حيوان متحرك
وكل متحرك فرس ينتج بانيا فالاخرى وان صحت كبرى ايضا لقياس هكذا بعض الحيوان
ليس بفرس وكل متحرك فرس ينتج ايضا بانيا في الاخرى وهو بعض الحيوان ليس بمتحرك وذكر
في شرح ايساغوجي ان الحاجب جعل كبرى هذا الضرب ايضا موجبة سعدولة المحمول وعكسها
بالمشوي وجعلها صغرى تكون وتحرر ذلك الشكل هكذا بعض الفرس حيوان وكل حيوان متحرك
فبعض الفرس متحرك وتنعكس الى بعض المتحرك الفرس وهذه موجبة سعدولة تستلزم سالبة
محصلة وهي بعض المتحرك ليس هو بفرس وهو المطلوب قال الملم وهو احسن ان قلنا ان السالبة
البسيطة مساوية للموجبة المعدولة واما من يجعلها اعم فيتعين البيان عنده بالخلف
غير انه تتفق في هذا الضرب استلزام السالبة المعدولة منحيث ان موضوع سالبة القياس
هو موضوع موجبته المتضمنة وجوده فصح ما اعتبره ابن الحاجب لولا ما يرد عليه انه بيان
بغير حد والقياس وهو محتسب عندهم في برهان العكس قال ومنع الكاتبي الافتراض حيث
تكون المجزية سالبة بسيطة لعدم اقتضائها وجود الموضوع كالافتراض في الركبة قال وقال
التبريزي وعندي في هذا نظر اذ لعل من قال بجواز الافتراض في السالبة البسيطة بناء على
اعتقاده ان وجود الموضوع ايضا شرط في السالبة كما في الموجبة ومن جملة من قال به صاحب
المطارحات وغيره من اهل العلم قال الملم الذي عليه الاسكندري وتبعه اكثر المتاخرين
ان الموضوع لابد وان يكون صدقه بالفعل على افراده المحكوم عليها بالمحمول ايجابا او سلبا
فيصح فرضه ليحكم بكل من الموضوع والمحمول ايجابا او سلبا وذلك ضاق ضرورة وانا ممكن
ان يكون من سلب عنه المحمول معدوما قلا كاجل في بناء صحة الافتراض في السالبة البسيطة
على ما مر اي من استلزامها وجود الموضوع كما ذكرا التبريزي قال وا قرب من هذا الجواب واحسن
ان يقال الموضوع في كبرى هذا الشكل وان كانت سالبة يلزم ان يكون موجودا لانه موضوع
القضية الموجبة التي يلزم من وجود الموضوع صحة الافتراض فيها مطلقا انتهى وفي هذا الكلام
كله ما لا يخفى على من حقق معناه فيما مر من محاله **قوله** واما الشكل الرابع الخ يجتمع
فيه الحسنان الخ هذا الضابط هو المشهور وهما الذي ذكره الاقدمون فلا يجتمع عندهم
الحسنان الا في الضرب الواحد فاخصر الانتاج في حسنة اضرب
فتضمنه قولنا الا ان شرط كما ذكره الملم واما الكاتبي ومن تابعه فضبطوا انتاج هذا الشكل
بان يكون فيه احد امرين وهو اما ان يجاب المقدمتين مع كلية الصغرى او اختلافهما بالكيف
مع كلية احداهما فانه حينئذ للانتاج يتضمن هذا الشرط ثمانية اضرب بان اتحدا بالكيف مع كلية احداهما يتضمن انتاج ثلاثة اضرب مما جمعت فيه الحسنان الاول
جزئيتا سالبة صغرى مع موجبة كلية كبرى والثاني عكسه والثالث كلية سالبة صغرى
مع جزئية موجبة كبرى وهذه الثلاثة منتجة عند الملم كالاقدمين وبعض عند غيرهم

منتجة تزاد على الخمسة فتكون ثمانية بشرط كون الجزئية الثالثة منعكسة احدى الخاصتين
كما سيذكره المتم وهو ايضا اما الخمسة المشهورة فالاول منها نحو كل انسان حيوان وكل ناطق
انسان فبعض الحيوان ناطق وبرهانه بحمل بتبديل المقدمتين هكذا كل ناطق انسان وكل انسان
حيوان فبعض الناطق حيوان ثم عكس النتيجة لاجل ما وقع من التبديل الى بعض الحيوان
ناطق وهذا هو المطلوب او بالخلف وهو انه لو لم يصدق فهذا المثال بعض الحيوان ناطق
لصدق في نقيضه لانتم من الحيوان بناطق فان ضممته الى الصغرى هكذا كل انسان
حيوان ولا شئ من الحيوان بناطق انتج من الاول لا شئ من الانسان بناطق وينعكس الى لا شئ
من الناطق بانسان وقد كانت الكبرى وكل ناطق انسان هذا خلف وان ضممته الى الكبرى
بعد عكسه هكذا كل ناطق انسان ولا شئ من الناطق حيوان انتج من الثالث بعض الانسان
ليس بحيوان وهو نقيض الصغرى والثاني نحو كل انسان كاتب وبعض الحيوان انسان
فبعض الكاتب حيوان وبرهانه ايضا بتبديل المقدمتين كالذي قبله سواء وبالاقتراض
وهو ان نفرض الحيوان الذي هو انسان معينا ولنكن الناطق مثلا يصدق قضيتان
وهما كل ناطق انسان كل ناطق حيوان فاذا ضممت الاولى من هذه الى الاقتراض
صغرى الصغرى في القياس هكذا كل ناطق انسان وكل انسان كاتب انتج من الاول كل ناطق
كاتب ضم هذه النتيجة صغرى الى المقدمة الاخرى هكذا كل ناطق كاتب وكل ناطق حيوان
فينتج من الثالث بعض الكاتب حيوان وهو المطلوب وضم الثانية الى مقدمتي الاقتراض
في القياس الاول كبرى فانتج من هذا الشكل بعينه ليجري على ما قاله اولا من ان الحد قياسي
الاقتران من ذلك الشكل بعينه وقد بينا انه غير لازم والحق يجري في هذا القران بالقياس وهو
الظاهر والثالث نحو لا شئ من الانسان بفرس وكل ناطق انسان ولا شئ من الفرس بناطق
وبرهانه بتبديل المقدمتين هكذا كل ناطق انسان ولا شئ من الانسان بفرس فلا شئ من الناطق
بفرس ثم عكس النتيجة لاجل ما وقع من التبديل الى لا شئ من الفرس بناطق وهو المطلوب
والرابع نحو كل انسان حيوان ولا شئ من الفرس بانسان فبعض الحيوان ليس فرسا
وبرهانه بعكس المقدمتين معا الى الرجوع الى الاول هكذا بعض الحيوان انسان ولا شئ من الانسان
بفرس فبعض الحيوان ليس بفرس وبعكس صغراه فقط ليرجع الى الثاني هكذا بعض الحيوان
انسان ولا شئ من الفرس بانسان او كبراه فقط ليرجع الى الثالث هكذا كل انسان حيوان
ولا شئ من الانسان بفرس والخامس نحو بعض الحيوان انسان ولا شئ من الحجر حيوان فبعض
الانسان ليس بحجر وبرهانه بعكس المقدمتين معا الى الرجوع الى الاول او احداهما فقط الى
الثاني او الثالث كالذي قبله ويزيد هذا بالاقتران وهو ان نفرض بعض الحيوان
الذي هو انسان معينا ولنكن هو الناطق مثلا نقصد قبول كل كلتا هما وهو كل ناطق حيوان
وكل ناطق انسان فنقضي الامر فيه كما مر الى عكس كبراه للقياس هكذا كل ناطق حيوان ولا شئ
من الحيوان بحجر فينتج لا شئ من الناطق بحجر فان ضممت هذه النتيجة كبرى الى المقدمة
الثانية هكذا كل ناطق انسان ولا شئ من الناطق بحجر انتج من الثالث بعض الانسان
ليس بحجر وهو المطلوب وان ضممت عكس النتيجة كبرى اليها هكذا كل ناطق انسان

ولا شئ من الحجر بناطق فنتج من هذا بيّنة بعض الانسان ليس حجرا وان ضممت النتيجة بعينها الكبرى
الى عكس تلك المقدمة هكذا بعض الانسان ناطق ولا شئ من الناطق بحجر انتج من الاول المطلوب
بعينه فان قلت جهلهم احد قياسي الاقتران من ذلك الشكل بعينه يرد الى الاستدلال
على كل ضرب بالخر وهو دور قلت هو وان كان فيه الاستدلال على كل ضرب بآخر
لا يرد فيه محذور الاول لكن للضرب الاول دليلا الا قتران حتى يتوقف بعضها على بعض
وكذلك ادلة اقرى كالخلف والتبديل واعلم ان الخلف جار في هذه الضروب كلها
وهو كما تر مذلة تنتج نتيجة الاحدى المقدمتين لتنتج ما يناقض الاخرى فتناقض
او تقتاد الى المحال الامر تنتج لتنتج فالنتيجة حق وقد قررناه في الضرب الاول فلا يخفى
عليك اجراؤه في البواقي صر وقيد بعضهم عمم الكلية الخ قوله كان تكون احدى الخاصتين
الموجبة الاقرب ان تكون الكاف مستفتحية او لا ينعكس من اكثر البواطن ثيات الاهاتان والا ولا يحتمل
قوله اما اذا كانت الجزئية الثالثة صغرى لم تنتج لكون الجزئية الثالثة الخاصة صغرى
بعض المستيقظ ليس بنائم ما دام مستيقظا دائما وكل كاتب بالفعل مستيقظ ما دام
كاتبا فبعض النائم ليس كاتبا ما دام نائما دائما وبرهانه بعكس الصغرى ليرجع الى الرابع الثاني
فينتج المطلوب هكذا بعض النائم ليس بمستيقظ ما دام نائما دائما وكل كاتب مستيقظ
ما دام كاتبا دائما وشال كون الجزئية كبرى وكل كاتب متحرك الاصابع بالاطلاق وبعض ساكن الاصابع
ليس بكاتب ما دام ساكن الاصابع لا دائما فبعض متحرك الاصابع ليس بساكن الاصابع
ما دام متحركا الاصابع وبرهانه بعكس الكبرى ليرجع الى سادس الشكل الرابع كل الثالث
فينتج المطلوب هكذا كل كاتب متحرك الاصابع وبعض الكاتب ليس هو بساكن الاصابع ما دام
كاتبا لا دائما قوله وزاد الكاتبي لم تقدم ذكر ما يطابقه لانتاج الشكل الرابع وانه يحتوي
على ثمانية اضرب شال ما زاده لا شئ من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما
وبعض الانسان كاتب ما دام انسانا فبعض ساكن الاصابع ليس بانسان ما دام ساكن
الاصابع لا دائما وبرهانه بعكس الترتيب ليرجع الى الاول هكذا بعض الانسان كاتب
ما دام انسانا لا شئ من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما فعكس النتيجة
وزيد انتاج هذا الضرب عندي بنظر لكن باللاوام في نتيجة وذلك المثال كما ترى والموجبات
الاربع في كلامه هي الوصفيات الاربع المشروطتان والوقتيتان فاذا كانت الكبرى
احدى الوصفيات الاربع فلا اشكال في انتاج الخلط حج لان النتيجة تحرج جزئية
سالبة خاصة ترد ولا محذور فيها وان كانت الكبرى احدى الدائمتين فينعكس الكاتبي
لان النتيجة حج تحرج ضرورية لا دائمة او دائمة لا دائمة ولا تنافي بين متنافيين
وتقل الملم عنهما جدا لا يصلح تحريرا لخلط منهما وهذا هو الذي عند شراح الشمسية
مثلا اذا قلنا لا شئ من الساكن بمتحرك ما دام ساكنا لا دائما وبعض الباقي في حيزه ساكن
بالضرورة او دائما ينتج بعض المنتقل ليس بباق في حيزه دائما او دائما وبيانه بتبديل
المقدمتين ليرجع الى الرابع الاول هذا بعض الباقي في حيزه ساكن بالضرورة او دائما ولا شئ
من الساكن بمنتقل ما دام ساكنا لا دائما فبعض الباقي في حيزه ليس بمنتقل دائما لا دائما

وهذه

وهذه النتيجة يصح عكسها الى المطلوب لانها اخذ في الخاصتين فتنعكس لما قولنا بعض المتنقل ليس بباق في حيزه وايما الاولى واليه اشار المصنف بقوله وبرهان انعكاسها اي النتيجة واضح لان موضوع هذه النتيجة وهي قولنا بعض الباقي في حيزه ليس بمتنقل موجود لانها قضية مركبة تقتضي وجود الموضوع كما مر وذلك لان صدرها سلبي ونحن ها وهي القضية المعلومة من الاداة وانما اعني قولنا بعض الباقي في حيزه متنقل بالاطلاق قضية موجبة تقتضي وجود موضوعها وموضوعها الذي هو الباقي في حيزه هو موضوع صدرها وايضا موضوع هذه الجزئية الذي هو الباقي في الموضوع الجزئية التي تركب الناس منها ومن السالبة الكلية انفا اعني قولنا بعض الباقي في حين ساكن بالضرورة واما في هذه المركبة التي هي النتيجة تقتضي وجود موضوعها شيآن احدهما نحن ها اذ هو قضية موجبة تقتضي وجود الموضوع كما قررنا قبل والاخر قضية لهذه فان كل مركبة تقتضي وجود الموضوع كما قررنا قبل ولا خصوصية لهذه فان كل مركبة تقتضي وجود الموضوع مطلقا تانيهما كون موضوعها هو موضوع الموجبة التي في القياس السابق ولكن بعد تبديل المتنافيين وصيرورة القياس من الشكل الاول كما ترى وتدبره في الشكل ينتج لك وهذا معنى كلام المصنف وحاصله انا لا نسلم حصر والضروب المنتجة من هذا الشكل في الخمسة الاولى ولم استدلوا على عدم هذه الثلاثة الاخرى بالمزيدة كغيرها من باقي الضروب بالنقوض التي ذكرها المولف في الشرح من الاختلافات الموجبة للعلم فاما من يستنتجها من المتاخرين كالكاتبي فانا لا ننقض بذلك الاختلاف انما ينقض من البسايط لكنا نشترط في السالبة من هذه الاضرب الثلاثة ان تكون احدى الخاصتين وح لا يرد النقض لان السالبة في هذا الشكل اذا كان يشترط فيها ان تكون منعكسة كما يستعمل في الاختلاط فهذه منعكس فاذا كانت صغرى جزئية انعكست فرجع الضرب الرابع الشكل الثاني وانتج المطلوب بالبيان المذكور في الشكل الثاني وان كانت كبرى انعكست ايضا فرجع الضرب الى سادس الشكل الثاني وانتج ايضا بالبيان المذكور فيه هذا في السادس والسابع واما الثامن فينتج عند الرد الى الاول بالسالبة الجزئية وهي تنعكس الى المطلوب لكونها احدى الخاصتين ثم ان كانت الكبرى في الثاني احدى الاربع فلا اشكال في الانتاج اذ رد الى الاول كما مر وان كانت احدى الدايمتين وهو الذي يقول لصاحب الاصباح فلا نسلم ان الانتاج فيها انما هو على فرض التسليم والا فالناس الصادق المقدمات لا يتركب من المتنافيات فان النتيجة كاذبة حتما فيلزم لو تركب من مقدمات صادقة ان يصدق الملزوم ويكذب لازمه وانه محال

تنبيهات

الاول صدر المصنف بالقول ليشمل العلم القياس المقول والملفوظ لان القول يطلق عليهما ولا يصح تخصيص الناس بالملفوظ لان الالفاظ منحث هي الفاظ لا تستلزم شيآ وانما تستلزم من حث وجود معان معقولة تستلزم فيها واما القول الاخر اللازم عن المقدمتين فالمعنى به المعقول قطعا اذ المقدمات لا تستلزم شيآ من الالفاظ وانما تستلزم

شيأ يعقل سواء تبر به بعبارة أم لا الثاني الذي زاجاه فيما بلغنا من شيخ هذا المختصر القياس قول مولف من قضايا يلزم عنها لذاتها لفظ قول جنس يشمل الاقوال الجازمة والناقصة الملفوظة والمعقولة كما ترى القول الخاص بالمركب فاصطلاحهم كما مر مدار الكتاب وحيث لا حاجة الى ذكر التاليف بعده لاستلزامه اياه على ان التركيب والمولد ردي فان وهو المشهور وانما ذكر ليتعلق به الجرور وبعده اعم من قضية يقين وهو فصل يخرج المركبات التقييدية كالحدود والرسوم والقضية الواحدة المستلزمة لعكسها وعكس نقيضها كما مر وقول المص في الشرح فقولنا في حده قضايا اي قضيتان وهو جنس لج ان كان مع ذكر القول كالعبارة التي ذكرناها فالقول هو الجنس لا القضايا وان كان منفردة كالقول فعبارة اخرى لم يرها الثالث اتما عبر المص بالتصديقية وفرعها بالمقدمتين وان يعتبر بالمقدمتين حذرا مما يتخيل من انه دور لان المقدمات عندهم هي القضايا المجعولة مادة قياس بعد اخذ القياس في تعريفها فلو اخذت في تعريفه كان دورا الرابع قد علمت مما مر ان الحجة قياس او استقراء او تمثيل وذلك لانه لا بد من مناسبة بين الحجة والمطلوب فان كان لاشتمالها عليه فقياس نحو الخمر مسكر وكل مسكر حرام فالخمر حرام فقولنا الخمر حرام هو المطلوب وهو امر جزئي اشتملت عليه الحجة الكلية وهو معنى قولنا القياس لمنطقي هو الاستدلال بالكلي على الجزئي والمراد بالجزئي والاعم سواء كان حقيقيا أم لا ولذا يتضح بعضهم بالمقصود فتقول ان استدل بالاعم على الاخص فقياس منطقي وهو معنى شرط الاندراج ايضا واستشكل ما ذكر بان الاوسط قد يكون مساويا للاصغر نحو كل انسان ناطق وكل ناطق حساس واحد المتساويين لا يصدق انه جزء اما في مثال الاخر ولانه مندرج فيه لان معنى اندراج شيء في شيء هو ان يكون ذلك الشيء شاملا له ولغيره كما مر وذا قالا للبعض وي فاما ان يستند ذلك الى كلي على الجزئي او باحد المتساويين على الاخر وسيمي قياسا الى اخره واجيب بان الناطق في ذلك المثال متلاشيا معناه شيء ما له النطق وهذا المفهوم اعم من الانسان ورد بانه لا يتاتى في نحو كل ناطق انسان وكل انسان حيوان تامل لسعد الدين والاحسن ان يقال مرجع القياس الى استفادة الحكم على الاصغر من ملاحظة مفهوم الاوسط وهو اعم قطعا وان كان مفهوم الاصغر مساويا له كما في المثال الغير المذكور بل وان كان اعم كما في قولنا بعض الحيوان انسان وكل انسان ناطق وعلى هذا اندفع الاعتراضات المشهورة حتى يستدل بعموم الاوضاع والتقادير على بعضها تامل واما في القياس الاستثنائي فلا يتضح لك الا ان يرجع الى الشكل الاول فتقول مضمون التالي امر تحقق ملزومه وكلما تحقق ملزومه متحقق او مضمون المقدم امر انتفى لازمه وكلما امر انتفى لازمه فهو منتف انتهى وان كان لاشتماله عليها فاستقراء كقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل هذا الجسم فكذا الانسان والفرس والحمار وغيرها فقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل هو المطلوب وهو كلي اشتمل افراده من العموم على الجزئيات المستدل بها على ثبوته وهي افراد الحيوان في هذا المثال متلاوهو معنى قولنا الاستقراء هو استدلال بحكم على كلي لثبوت الحكم ان كان تاما الذي استقرئت فيه جميع الجزئيات فهو نوع من القياس يسمى القياس

القسم

المقسم وسنذكر في الاقيسة الاستثنائية ان شاء الله تعالى وان كان بغير اشتمال فضلا فتمثيل
بل ياخذ اشتراك يوجب المناسبة كقولنا الخمر حرام كما ان الخمر يجامع الاسكار فقولنا الخمر حرام خبري
وكذا الخمر مسكر خبري ولم يشتمل احدهما على الاخر وانما بينهما اشتراك في الاسكار يوجب مناسبتهما
في الحكم الذي هو الحرمة وهذا معنى قولنا التمثيل استدلال يجري حكم جزي فقد تبين لك ان
ما به وصل به الى المطلوب التصديقي يسمى حجة من حيث خصه اي غلبه لانا التمسك لها
بغلب خصه وهي ثلاثة انواع كما قررناها فيما مر وهو من التقرير والمساواة واستقراء
وهو من قولك استقريت البلد اي تتبعته فرتبته قرتبه مشتملا اموره وتمثيل وهو من
التشبيه لان فيه تشبيه شيء بشيء وهذا الحجة جنس والثلاثة انواع اونوع وهي اصناف
او مقولة عليها بالتشكيك بالتشاور لتفاوت بينها للناس وغيره مع اشتراكها الجميع في الحجية
ثلاثة اقوال ثم القياس المنطقي ينقسم الى اقسام ستمر عليك ان شاء الله تعالى الخامس
استثنائي كما والوسط في الشكل الاول والرابع وذلك لان الوسط فيهما يكون محمولا في احدهما
موضوعا في الاخرى ولا شك انه اذا كان محمولا لفظ اخر مراد منه المفهوم واذا كان هو موضوعا
يراد منه الذات فقد اختلف معناه ولم يتحد واجيب — بانا اذا قلنا كل ج ب
فلا نعني ان مفهوم ج ب هو مفهوم كما مر ولان ما صدق عليه ج هو مفهوم ب بل معناه
ما صدق عليه ج هو ب اي مقول وصادق عليه ب ثم اذا قلنا في الكبرى وكل ب ا فمعناه
ما صدق عليه ب هو ا فصار الوسط متحدا وانما يكون مختلفا فيما يرد الاعتراض لو كنا نعني
كل ما صدق عليه ج هو مفهوم ب وكل ما صدق عليه ب ا لكنه غير مراد وهو ظاهر
السادس اورد ايضا على الشكل الاول لان العلم النتيجة فيه موقوف على العلم بصدق
الكبرى على الصغرى التي من جملة افراد موضوعها موضوع النتيجة ضرورة استدلال الكبرى على الصغرى
وذلك ليستلزم توقف النتيجة على نفسها وكونها معلومة قبل ان تعلم وهو تناقض مثلا
اذا قلنا كل انسان حيوان وكل حيوان متحرك فقد وقع الحكم في الكبرى بالتحريك على الانسان
لانه من مصدوقات الحيوان وصار اثبات التحرك للانسان يجب كونه معلوما قبل الاستنتاج
لانه مادة وجملة لانه مطلوب وهو باطل واجيب — بان الادراك يختلف بحسب اختلاف
الوصف المعبر به عن الذات فالتعبير عنها بشيء تارة معلومية الحكم على الشيء وتارة
مجهوليته مثلا التحرك للذات الانسان في ذلك المثال من حيث التعبير عنها بالحيوان معلوم
ومن حيث التعبير عنها بالانسان مجهول وهو واضح **التابع** جري على السنة القوم
صغرى وكبرى وليس يلزمان كانوا لا يريدون بالاصغر الا الصغرى المتصل على معنى منهوما وانما يريد
ون بالاصغر معنى عاليا وتفصيلا طلقا فصحتا لطابقة وان لم يحمل بالا ولا اضيف فيقال اصغر
وصغرى واكبر وكبرى كما قالا في هذا في

• كان صغيري وكبيري من قفا قفعا • حصباء در على ارض من الذهب

وكبرى **التامن** وكما يقول النحويون جملة صغرى اوكبرى والعروضيون تامة صغرى اوكبرى
قدم الهم شرائط الانتاج في الاشكال الاربعة تحسبا لكثير والكم واهل شرائطها بحسب
الجملة وهي الاختلاطات لكثرة شعبها كما نبه عليه لان تقصوده ان يذكر لهم من هذا القدر

دون الزيادة اذا المطلقة كانبه على في صدر الكتاب وذكرنا ودانيا لا باس بذكر جملة منها في هذا
التعليق على طريق الايجاز والتقريب تتميما للفايدة ليتظرها من يتشوف اليها ولنقتصر
في التقسيم على القضايا المشهورة في الفرقان الثنتي عشر اعني الضرورية المطلقة والمنتشر
والوقتية والمنتشرة من الضروريات والدايمة المطلقة والعرفية من الدوايم والممكنة العامة
والخاصة من الممكنات والمطلقة العامة والوجودية اللادايمة الوجودية اللاضرورية من
المطلقات ونقرر الست التي زادها المعلم له وقولها فيما ذكر ولنقدم كلا منها فلا حاجة
الى اعتبار ما هو تكرة التقاسيم وبطول الكلام فتتولد الاختلاطات بما لا اقتنية الحاصلة
من خلط الوجهات بعضها ببعض وتدانين مرزوقا والاختلاطات واما اضطلاحات هو
التاسل الذي اختلفت حجة معتبرة كونها احد ما ضرورية او دايمة او آلاخرى بمكنة او مطلقة
وبما تتقارن ثم في كل شكل يعتبر ثلاثة عشر قضية تضرب تو سئلها فيحصل في كل شكل
مايتين وتسعة وستون اختلاطا واذا كانا لا تعتبر الا المختلفات فاطلاق الاختلاطات على
جميعها تغليبا الا من جملتها ما اتفقت فيه الجهتان ولنتكلم على كل شكل بحسب شرط الانتاج
باعتبار الجهة وبيان جهة النتيجة وهو صنيع الشمسية لانه اقرب اما الشكل الاول فشرطه
انتاجه ان تكون الصغرى فعلية لامكنة لان الكبرى فيه تدل على ان ما ثبت له الاوسط بالفعل ثبت له
الاكبر وان لم يثبت له الاوسط والصغرى الا بالامكان لم يلزم تعدي حكم الاكبر اليه اذ لا يلزم
من صدق الامكان صدق الفعل فصار الاوسط حينيذ غير متحد اصلا ولذا لو فرضنا ان زيدا
ركب الفرس ولم يركب قط حمار وصدق كل حمار مركوب زيد بالامكان وكل مركوب زيد فرس بالضرورة
مع كذب كل حمار فرس لانا بالضرورة ولا بالامكان وقيل ان هذا ايضا مبني على صدق الانعكاس بالفعل
في نفس الامر على راي الشيخ عند قوم واما على انه بالامكان على راي القدما وبالفعل في الذهن
على راي الشيخ عند اخرين كما لمكنة تنتج صغرى في الشكل الاول وقد تقدم هذا في اشكالهم
في المعلومات اذا علم تنتج الممكنة مع ستة من ضروبه ستة وعشرون حاصلة
من ضرب الممكنتين في ثلاثة عشر وفي الشيخ مايتان وار بعون حاصلة من ضرب احدى
عشرة في ثلاث عشر فقم كبريات واما بيان جهة النتيجة فيها فالكبرى ان كانت من غير الوصفيات
الاربع وذلك تسعة وتسعون اختلاطا حاصلة من ضرب احدى عشر من غير الوصفيات
في تسع كبريات وهي ما سوى الوصفيات الاربع وذلك الاربعون حاصلة من ضرب احدى عشرة
صغريات في هذه الاربع فالنتيجة كالصغرى غير الممكنة وحدت في الصغرى قيد اللادوام
او الضرورة حذفته وكذا ان وحدت فيها ضرورة مخصوصة بها غير موجودة في الكبرى
حذفتها ثم تنظر في الكبرى فان كان فيها قيد اللادوام ضممته الى جهة
الصغرى فكان هو النتيجة وادلة هذه الدعاوى تنظر في المطولات
تركنا ها خشية السآمة وللضعف الجد ولا يكشفها
وهذه صورة هكذا

Sarajevo University

صغريات الكبريات	المشروطة العامة	العرفية العامة	المشروطة الخاصة	العرفية الخاصة
الضرورية المطلقة	ضرورية	دائمة	ضرورية لا دائمة	دائمة لا دائمة
الدائمة	دائمة	دائمة	دائمة لا دائمة	دائمة لا دائمة
المشروطة العامة	مشروطة عامة	مشروطة عامة	مشروطة خاصة	عرفية خاصة
الوقتية العامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية خاصة	عرفية خاصة
المطلقة العامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	وجودية لا دائمة	وجودية لا دائمة
المشروطة الخاصة	مشروطة خاصة	عرفية خاصة	مشروطة خاصة	عرفية خاصة
الوقتية الخاصة	عرفية عامة	عرفية خاصة	عرفية خاصة	عرفية خاصة
الوجودية اللادائمة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	وجودية لا دائمة	وجودية لا دائمة
الوجودية اللاضرورية	مطلقة عامة	مطلقة عامة	وجودية لا دائمة	وجودية لا دائمة
الوقتية	وقتية مطلقة	مطلقة وقتية	وقتية	مطلقة وقتية لا دائمة
المنتشرة	منتشرة مطلقة	مطلقة منتشرة	منتشرة	مطلقة منتشرة لا دائمة

وكيفية استخراجها منه ان تنظر الى الصغريات في طول الجدول وهي الضرورية المطلقة مع اول الكبريات في عرضه وهي المشروطة العامة فتجد نتيجتها تحتهما في الخامسة وهي ضرورية ثم تنظر الصغرى الثانية وهي الدائمة مع اول الكبريات فتجد نتيجتها تحت النتيجة الاولى دائمة وهكذا حتى تقرغ جميع الصغريات على الكبرى الاولى ثم تنتقل الى الكبرى الثانية وهي العرفية العامة فتعرضها على جميع الصغريات ايضا وهكذا افعل في سائر الجداول الاثنتي ان شاء الله تعالى وقد استنتج بالضابط المذكور ما حدا الدائمتين صغرى مع احد الخاصتين كبرى ضرورية دائمة او دائمة لا دائمة وهي على فرض التسليم اما الانتاج هو بعجة الصورة وان اختلفت المادة والا فالقياس لا يهدم عمل المتناقضات لاحدى الدائمتين مع احد الخاصتين بل لابد من كذب احداهما والا لزم صدق المتناقضين معا كذب اللازم كما مر نظيره ولم ينتج في هذا الجدول الا ما تختلف نتيجته بل تكون الكبرى احدى الموصفات الاربعة وهو القسم الثاني واما الاول فلا تكون النتيجة فيه الا كالكبرى بعينها والمختلف كما مر واما الشكل الثاني فشرط انتاجه امران الاول ان تكون الصغرى احدى الدائمتين او تكون الكبرى احدى الستة الدوائم ومعنى هذا الشرط ان الصغرى ان كانت من غير الدائمتين وهي الاحدى عشرة الباقية فلا تكون الكبرى الا من الدوائم الست وان كانت الكبرى من غير الدائمتين بان تكون من السبع البواقي فلا تكون الصغرى الا احدى الدائمتين ولو استثنى هذا الشرط لكانت الصغرى اما من الست غير الدائمتين واحضها المشروطة الخاصة او من غير الست واخصها الوقتية وكانت الكبرى من غير الست واخصها الوقتية ولا شك ان تركيب المشروطة الخاصة مع الوقتية لا تنتج لصدق قولنا لا شيء من المنخسف بممكن بالضرورة مادام منخسفا او في وقت معين لا دائما وكل قمر ممكن بالضرورة مادام منخسفا او في وقت معين لا دائما مع كذب لا شيء من المنخسف بقمر ولو قيد لنا الكبرى بقولنا وكل ممكن مطلقية لكان الحق السلب فحينئذ لم ينتج هذا الضرب الذي هو اخص من منتج سائر الضروب

الامر الثاني الاستعمال الممكنة وهذا الشكل الاربع الضرورية المطلقة او المشروطتين ومعناه
ان الممكنة ان كانت صغرى فلا تكون الكبرى الا ضرورية مطلقة او احدى المشروطتين ومعناه
ان الممكنة ان كانت صغرى فلا تكون الكبرى الا ضرورية مطلقة او احدى المشروطتين
فان كانت الممكنة كبرى فلا تكون الصغرى الا ضرورية اما الاول فلانه لو كانت الصغرى ممكنة
وانتكن الكبرى ضرورية ولا احدى المشروطتين لكانت الكبرى اما من غير الست وقد علم من
الشرط الاول انها ممكنة معها عقيمة واما احدى الدوايم الثلاثة وهي معها ايضا عقيمة
اما مع الدائمة المطلقة فلما تقدم في الموجب للعقم لصدق قولنا كل رومي اسود بالامكان ولا شيء
من الرومي اسود دائما والحق الايجاب ولو قلنا بدل الكبرى ولا شيء من التركي اسود دائما لكان
الحق السلب واما مع العرفية الخاصة فلان صدقها معها عقيم اذ هو عرفية عامة ومخرجها ايضا معها عقيم لانه
لما كانا الصدق لما لفا للصغرى في الكينة كانا لمخرجا تقالها فيه والموافقة في الكينة تبطل للانتاج
هنا كما علمت فلما عقم الممكنة كان جزئي هذه المركبة عقيما معها اذ مرادهم بانتاج المركبة
مع قضية اخرى انتاج احد جزئيها معها وبعقمها عدم انتاج شيء من جزئيها واما الثاني فلانه
لو كانت الكبرى ممكنة ولم تكن الصغرى ضرورية لكانت دائمة لان غير الضرورية والدائمة تنتج
في الشرط الاول لما تقدم لا ينتج الاربع الدوايم الست لكن انتاجها مع الدائمة ايضا باطل للاختلاف
الموجب للعقم لصدق قولنا كل رومي ابيض دائما ولا شيء من الرومي ببيض بالامكان والحق الايجاب
ولو قلنا بدل الكبرى ولا شيء من التركي ابيض بالامكان كان الحق السلب والمنتج من هذا الشكل
اربعة وثمانون لان الشرط الاول اسقط سبعة وستين حاصلة من ضرب احدى عشرة
صغريات وهي غير الدائمتين في سبع كبريات وهي غير الست الدوايم والشرط الثاني اسقط
ثمانية الممكنتين صغريين مع الدائمة والوقتيتين والممكنتين كبريين مع الدائمة واما حجة
النتيجة فيه فانه ان كانت احدى المقدمتين ضرورية او دائمة فالنتيجة دائمة والا فالنتيجة
كالصغرى فيخرج منها قيد اللادوام والضرورة ويخرج منها الضرورة وصفية كانت
او وقتية وها هو جدول يكشف ما تختلف نتايجه من ذلك وصورته

هذا

صغرى كبرى	مشروطة عامة	مشروطة خاصة	عرفية عامة	عرفية خاصة
مشروطة عامة	عرفية عامة			
عرفية عامة				
مشروطة خاصة				
عرفية خاصة				
مطلقة عامة	مطلقة عامة			
وجودية لادايمة				
وجودية الاضرورية				
والدايمة	مطلقة وقتية			
منتشرة	مطلقة منتشرة			
ممكنة عامة	ممكنة عامة			
ممكنة خاصة				

وقد تم

وقد علمت ما ترومه النطوقيه فاقبل المطلقة تنتج عرفية عامة والمطلقات الثلاث تنتج مطلقة عامة والمكنتان مع العرفيتين لا ينتجان ولا شك في جامعهما عقيمة وغرضه معلوم واما الشكل الثالث فشرط انتاجه كالاول ان تكون صغراه تعليلية اذ لو كانت ممكنة ما انتج للاختلاف اذ لو فرضنا ان زيدا كاتب للفرس وما الحمار وعمرو راكب الحمار دون الفرس لصدق كل ما هو مركوب زيد مركوب عمرو بالامكان والشيء ما هو مركوب زيد بحمار بالضرورة والحق الايجاب ولو قلنا بالدائم لكبرى والشيء ما هو مركوب زيد بحمار بالضرورة كان الحق السلب وهذا ايضا على ما تقدم في المتون ويشترط مع تضمن هذا الشرط ستة وعشرون اختلاطا حاصلة من ضرب المكنتين صغريين في ثلاث عشرة فالمنتج منه كالاول مائة وثلاثة واربعون واما النتيجة فهي كالشكل الاول ايضا ان كانت كبراه غير الوضعيات الاربع فالنتيجة كالكبرى بعينها وان كانت احدى الوضعيات فالنتيجة عكس الصغرى مجذوفا منها اللام وام ان قيد به العكس ومضموما اليه لادوام الكبرى بان تكون احدى الخاصتين وهاهو جدول يكشف لك ما تختلف نتايجه منه وصور ضربه

صور الكبرى / الصغرى	المشروطة العامة	العرفية العامة	المشروطة الخاصة	العرفية الخاصة
الضرورية المطلقة	مطلقة عامة	حينية لادائمة		
الدائمة				
المشروطة العامة				
العرفية العامة				
المشروطة الخاصة				
العرفية الخاصة				
المطلقة العامة	مطلقة عامة	وجودية لادائمة		
الوجودية اللادائمة				
الوجودية اللاضرورية				
الوقتية				
المنتشرة				

واما الشكل الرابع فلن ينتج له ثمانية ضروب يشترط لانتاجه خمسة امور الاول ان يكون من الفعليات اذ لو كان من الممكنات ما انتج للاختلاف اما ان كانت الكبرى ممكنة فلصدق قولنا في الفرس الكاتب كل ما هو كاتب بالامكان وكل حمار ما هو فهو بالضرورة والحق السلب ولو قلنا كل فرس متحرك بالامكان وكل ما هو فرس بالضرورة كان الحق الايجاب واما ان كانت الكبرى فلصدق قولنا كل مركوب زيد فرس بالضرورة وكل حمار مركوب زيد بالامكان والحق السلب ولو قلنا بالكبرى وكل ما هو مركوب زيد بالامكان كان الحق الايجاب هذا ان كانت الممكنة مهملة وأما ان كانت سالبة فتنتج بالشرط الثاني لعدم انعكاسها الامر الثاني ان تكون السالبة المشتملة فيه من الممكنات وهي الدوائم الست اولو كانت من غيرها لم ينتج لان اخص غير الست وهو الوقتية لا ينتج اما ان كانت صغرى فلصدق قولنا

لاثنين من الخمسة وقتا لتربيع لاداياً وكل ذي محق منخسف بالضرورة والحق الايجاب
ولو قلنا لاثنين من المنخسف بعضي بالضرورة وقتا لانخساف لاداياً وكل ذي محق منخسف
بالضرورة كان الحق السلب واما اذا كانت كبرى فلصدق قولنا كل منخسف تهوى ومحق بالضرورة
ولا شئ من القمر بمنخسف بالتوقيت لاداياً والحق الايجاب ولو قلنا كل كاتب بالفعل مستيقظ
بالضرورة ولا شئ من النائم بكاتب بالفعل وقتا لنوم لاداياً كان الحق السلب الامر الثالث
ان يصدق الدوائم على الصغرى في الضرب الثالث بان تكون ضرورية اودائمة لو تكون كبراه من الدوائم
الست او لم تكن الصغرى احدى الدائمتين بان تكون احدى كليه صفيات الاربع ولم تكن الكبرى
احدى الست بان تكون احدى الستة الباقية لم ينتج لانا نختبر الضرب وهو المركب من
مشروطة خاصة صغرى وقتية كبرى عكسهم لصدق قولنا لاشئ من المنخسف بمضيء بالامتناع
الغيرية بالضرورة ما داما منخسفا لاداياً وكل قمر منخسف بالتوقيت لادائما ينتج كذبا النتيجة
الامر الرابع ان تكون الصغرى الضرب الثالث من احد الخاصتين وكبراها من الدوائم
الست تنعكس صغرى الثالث وقد ينتج الثاني وتنتج الثامن المطلوب بعذرة الى الاول
بالتبديل وقد تقدم هذا من كلام المصنف راجعه الامر الخامس تكون صغرى الضرب السابع فعلتة
وكبراه احدى الخاصتين ليرجع الى الشكل الثالث بعكس كبراه وهذا ايضا تقدم فراجعه فالمنتج
في الضربين الاولين مائة واحد وعشرون اختلاطا حاصلة من ضرب الفعليات الاخرى عشرة
في مثلها وفي الضرب الثالث ستة واربعون لان صغراه لما كانت سالبة لا تكون الا من الست الدوائم
لتنعكس فهي اما الدائمتان مع احدى عشرة كليات باثنين وعشرين واما الوصفيات الاربع
مع الست الدوائم كليات باربعة وعشرين فتلك ستة واربعون وفي الرابع والخامس ستة
وستون لان كبراي هذين سالبة فلا تكون الا من الدوائم لتنعكس فتضرب الست كليات في احدى
عشرة صغريات بستة وستين وفي السادس والثامن اثنا عشر حاصلة من ضرب
الخاصتين في الست وفي السابع اثنان وعشرون حاصلة من ضرب الخاصتين في الست
وفي السابع اثنان وعشرون حاصلة من ضرب الخاصتين في احدى عشرة صغريات ولا يخفى عليك
العقيم من كل ضرب وهو ما سوى المعدود فيه واما جهة النتيجة ففي الضربين الاولين ان كانت
الصغرى ضرورية او دائمة اوكانا التباس كلهم من الدوائم الست فالنتيجة كعكس الصغرى
والا فالطلقة عامة واما في الثالث ان كانت احدى مقدمتيه ضرورية اودائمة فالنتيجة دائمة
والا فكعكس الصغرى هكذا وكذا القوم وعليه اذا كانت صغرى هذا الضرب احدى الخاصتين
انتج عرفية لادائمة قال بعضهم ذهني عكسهم كما مر وفي العكوس وفي شرح ايساغوجي للولجه
كعكس الصغرى مخذوفا منه قيد اللادوام ولعله زيادة من الناسخ وفي الضرب الرابع والخامس
ان كانت الصغرى ضرورية اودائمة فالنتيجة دائمة والا فكعكس الصغرى مخذوفا منه قيد اللادوام
ولم اجد هذا القيد في شرح المطالع الذي نقل عليه كلامه مقلوب وكانه كتبه في الطرة
فادخله الناسخ في غير محله وفي السادس والثامن كانت في الشكل الثاني بعد عكس الصغرى اوجه
اليه بذلك وفي الخامس بعكس نتيجة الشكل الاول بعد التبديل لرجوعه اليه بتبديل
المقدمتين وهاهي جدولا للاقسام الخمسة جدول الضربين الاولين

منه

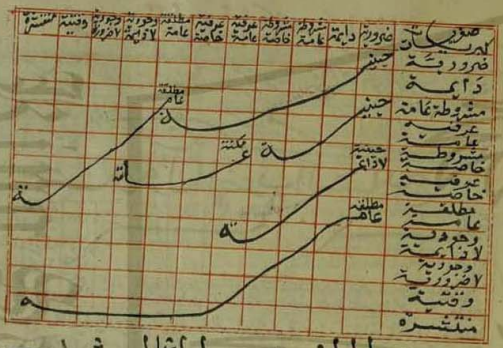

جدول الضرب الثالث

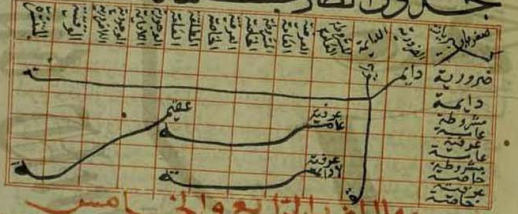

جدول الضرب الرابع والخامس

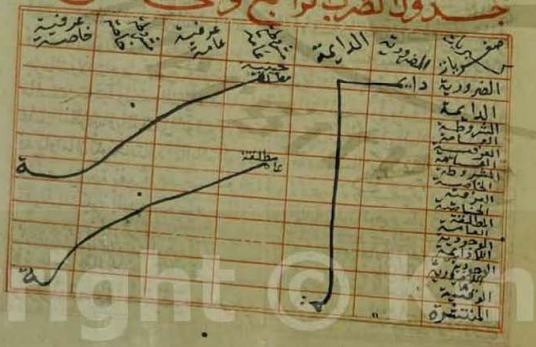

Copyright © King

جدول الضرب السادس والسابع

جدول الضرب السابع

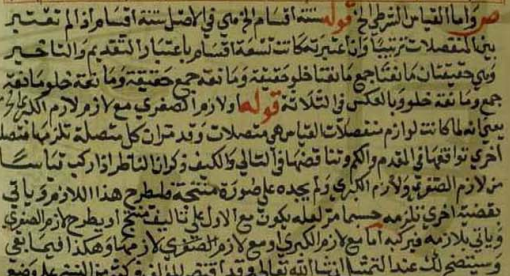

صر واما القياس الشرطي الخ **قوله** ستة اقسام الخ مبني في الاصل ستة اقسام اذا لم تعتبر بينا المتصلات ترتيبا وان اعتبرت كانت تسعة اقسام باعتبار التقديم والتاخير وبي حقيقتان ما نقضا جمع ما نقضا خلو حقيقية ومانعة جمع حقيقية ومانعة خلو مانعة جمع ومانعة خلو وبالعكس في الثلاثة **قوله** اولا زوم الصغري مع لازم الكبري الخ اي سواء كانت لوازم متصلات القياس هي متصلات وقد تقرن كل متصلة تلزمها متصلة اخري تواتيها في المقدم والكم وتنافضها في التالي والكيف وكذلك الناظر اذا ركب قياسا من لازم الصغري ولازم الكبري ولم يجده على صورة منتجة فليطرح هذا اللازم ويأتي بقضية اخري تلزمه حسبما مر لعله يكون مع الاول على ما ثاليف تنتج او يطرح لازم الصغري ويأتي بلازمه فيركبه اما مع لازم الكبري او مع لازم الصغري لازمها وهكذا فيما ينبغي وسيتضح لك عند التمثيل ان شاء الله تعالي وقد اقتصر المؤلف في كثير منها على وضع الحقيقيتين لان النظر فيهما يتضمن النظر في سائر الاقسام لتضمنها منافي الجمع ومنع الخلو واشترط ان تكون احدي المقدمتين كلية موجبة او لو كانتا جزئيتين معا لكانت لوازمهما جزئيات ولا انتاج عن جزئيتين وشرط لا اشكال لو كانتا سالبتين وهما حقيقيتان ما استلزمتا شيأ والنضع للك على الاقسام الستة التالية حدا ولوازمها بالمواد عليك النظر فيها والله تعالي التوفيق الاول من حقيقتين وتتالف دائما اما ان يكون الموجود قديما او اما ان يكون محادثا والثاني اما ان يكون الموجود حادثا واما ان يكون محدثا عن العالم بصورته

منفصلة حقيقية صغري	منفصلة حقيقية كبري
دائما اما ان يكون الموجود قديما واما ان يكون محدثا عن العالم بصورته	وبالدوام اما ان يكون الموجود حادثا واما ان يكون محدثا عن العالم
كلما كان الموجود قديما كان حادثا كلما لم يكن الموجود قديما لم يكن حادثا	كلما كان الموجود حادثا لم يكن قديما كلما لم يكن الموجود حادثا كان قديما
لوازم المنفصلة الحقيقية صغري	لوازم المنفصلة الحقيقية كبري

University

فتفكر

فننظر اللازم الاول من لوازم الصغرى مع اللازم الاول من لوازم الكبرى هكذا كلما كان الموجود قديما لم يكن حادثا وكلما كان الموجود حادثا لم يكن غنيا عن الفاعل فنجده في الظاهر على صورة الشكل الاول الا انه عقيم لعدم اتحاد الوسط مع لازم الكبرى والثاني هكذا كلما كان الموجود قديما لم يكن حادثا وكلما كان الموجود غنيا عن الفاعل لم يكن حادثا فنجده على صورة الشكل الثاني الا انه عقيم لاتحاد الكيف ثم مع الثالث هكذا كلما كان الموجود قديما لم يكن حادثا وكلما لم يكن الموجود حادثا كان غنيا عن الفاعل فنجده على صورة الشكل الاول وينتج كلما كان الموجود قديما كان غنيا عن الفاعل ومع الرابع هكذا كلما كان الموجود قديما لم يكن حادثا وكلما لم يكن الموجود غنيا عن الفاعل كان حادثا فنجده على صورة الثاني الا انه عقيم لعدم اتحاد الوسط واختلاف الكيف نتائج ان ثبت بلازم هذا الرابع وهو ليس ببينة اذ لم يكن الموجود غنيا عن الفاعل لم يكن حادثا فنقيضه الى اللازم الاول فيجيء منه الثاني ليس ببينة اذ كان الموجود قديما لم يكن غنيا عن الفاعل وهذا معنى النظر في لازم اللازم ثم ننظر ايضا اللازم الاول بلا الثاني من لوازم الصغرى مع جميع لوازم الكبرى على نحو ما مر وهكذا حتى تعرض كل لازم من لوازم الكبرى على كل لازم من لوازم الصغرى وهكذا تفعل وكلما يأتي من الاقسام المقل الثاني منها نقيض جميع ومثاله دايما اما ان يكون الموجود جرما واما ان يكون عرضا ودايما اما ان يكون الموجود عرضا واما ان يكون تابعا بنفسه وصورته

مانعة جمع صغرى	مانعة جمع كبرى
دايما اما ان يكون الموجود جرما واما ان يكون عرضا	ودايما اما ان يكون الموجود عرضا واما ان يكون تابعا بنفسه
كلما كان الموجود جرما لم يكن عرضا كلما	كلما كان الموجود عرضا لم يكن قائما بنفسه
كان الموجود عرضا لم يكن جرما	كلما كان قائما بنفسه لم يكن عرضا
لازم مانعة الجمع الصغرى	لازم مانعة الجمع الكبرى

ولا يخفى عليك النظر فيما سبق فلا نطيل به الثالث من مانعة خلو ومثاله دايما اما ان يكون الجرم غير ابيض واما ان يكون غير اسود ودايما اما ان يكون الجرم غير اسود واما ان يكون غير احمر وصورته

مانعة خلو صغرى	مانعة خلو كبرى
دايما اما ان يكون الجرم غير ابيض واما ان يكون غير اسود	ودايما اما ان يكون الجرم غير اسود واما ان يكون غير احمر
كلما كان الجرم ابيض كان غير اسود	كلما كان الجرم اسود كان غير احمر
كلما كان اسود كان غير ابيض	كلما كان احمر كان غير اسود
لازم مانعة الخلو صغرى	لازم مانعة الخلو كبرى

الرابع من حقيقته ومانعة جمع ومثاله دايما اما ان يكون اللون ليس بياضا واما ان يكون مقترنا للبصر ودايما اما ان يكون اللون مقترنا للبصر واما ان يكون اسودا وصورته

حقيقة صغرى	مانعة جمع كبرى
دايما اما ان يكون اللون ليس بياضا	ودايما اما ان يكون اللون مقترنا
او مقترنا للبصر	للبصر واسودا

كلما كان اللون ليس بياضا لم يكن مفرقا للبصر كلما كان مفرقا للبصر كان ليس بياضا كلما كان مفرقا للبصر كلما لم يكن مفرقا للبصر كان بياضا	كلما كان اللون مفرقا للبصر لم يكن سوادا كلما كان سوادا لم يكن مفرقا للبصر

لوازم المنفصلة الحقيقية — لازم ما مانعة الجمع

لوازم المنفصلة الحقيقية لازم ما مانعة الجمع الخامس مانعة جمع وحقيقية عكس ما قبله ومثاله دائما اما ان يكون اللون سوادا واما ان يكون مفرقا للبصر ودائما اما ان يكون اللون مفرقا للبصر واما ان يكون ليس بياضا وصورته

مانعة جمع صغرى	حقيقية كبرى
ودائما اما ان يكون اللون سوادا وليس مفرقا للبصر واما ان يكون مفرقا للبصر وليس سوادا كلما كان اللون سوادا لم يكن مفرقا للبصر كلما كان اللون مفرقا للبصر لم يكن سوادا	ودائما اما ان يكون اللون مفرقا للبصر واما ان يكون ليس بياضا كلما كان اللون مفرقا للبصر كان ليس بياضا كلما كان ليس بياضا لم يكن مفرقا للبصر كلما لم يكن مفرقا للبصر كان بياضا
لازم ما مانعة الجمع صغرى	لوازم الحقيقية كبرى

الثامن من حقيقية ومانعة خلو ومثاله دائما اما ان يكون اللون مفرقا للبصر واما ان يكون ليس بياضا ودائما اما ان يكون اللون ليس بياضا واما ان يكون ليس سوادا وصورته

حقيقية صغرى	مانعة خلو كبرى
ودائما اما ان يكون اللون مفرقا للبصر واما ان يكون ليس بياضا كلما كان اللون مفرقا للبصر كان ليس بياضا كلما كان ليس بياضا لم يكن مفرقا للبصر كلما لم يكن مفرقا للبصر كان بياضا	ودائما اما ان يكون اللون ليس سوادا واما ان يكون ليس بياضا كلما كان اللون بياضا كان ليس سوادا وكلما كان سوادا كان ليس بياضا
لوازم الحقيقية الصغرى	لازم ما مانعة الخلو الكبرى

لوازم الحقيقية الصغرى لازم ما مانعة الخلو الكبرى السابع من مانعة خلو وحقيقية عكس ما قبله ومثاله دائما اما ان يكون اللون ليس سوادا واما ان يكون ليس بياضا ودائما اما ان يكون ليس بياضا واما ان يكون مفرقا للبصر وصورته

مانعة خلو صغرى	حقيقية كبرى
دائما اما ان يكون اللون ليس سوادا واما ان يكون ليس بياضا	ودائما اما ان يكون اللون ليس بياضا او مفرقا للبصر
كلما كان اللون سوادا كان ليس بياضا	كلما كان اللون ليس بياضا لم يكن مفرقا للبصر كلما لم يكن مفرقا للبصر كان ليس بياضا
كلما كان ليس بياضا كان ليس سوادا	كلما كان اللون بياضا كان مفرقا للبصر كلما كان مفرقا للبصر كان بياضا
لازم ما مانعة الخلو الصغرى	لوازم الحقيقية الكبرى

الثامن مانعة جمع ومانعة خلو ومثاله دائما اما ان يكون زيد في الارض البرية واما ان يكون في الماء البحر ودائما اما ان يكون في الماء البحر او غير بحر وصورته

مانعة جمع

مانعة جمع صغرى	مانعة خلو كبرى
دايما اما ان يكون زيد في البرية واما	دايما اما ان يكون في البحر او غير غريق
كلما كان في الارض البرية لم يكن في الما	كلما لم يكن في البحر كان غير غريق
البحر كلما كان في البحر لم يكن في البرية	كلما كان غريقا كان في البحر
لازمتا مانعة الجمع الصغرى	لازمتا مانعة الخلو الكبرى

التاسع منها نقيض خلو ومانعة جمع عكسها قبله ومثاله دايما اما ان يكون زيد غير غريق واما ان يكون في الما البحري ودايما ان يكون في الارض البرية وصورته

مانعة خلو صغرى	مانعة جمع كبرى
دايما اما ان يكون زيد غير غريق واما في البحر	ودايما اما ان يكون في البحر وفي الارض البرية
كلما كان غريقا كان في البحر كلما لم يكن	كلما كان في البحر لم يكن في الارض البرية
في البحر كان غير غريق	كلما كان في الارض البرية لم يكن في الما البحري
لازمتا مانعة الخلو الصغرى	لازمتا مانعة الجمع الكبرى

صح وهذا الحكم في القياس لكن بالخ **قوله** لزمتها المتصلات الاربع ان كانت حقيقية الخ المراد بالمتصلات الاربع وضع المقدم ليرتفع التالي ووضع التالي ليرتفع المقدم ورفع المقدم ليوضع التالي ورفع التالي ليوضع المقدم والى المتصلات الاربع للعهد اشارة الى ما ذكر في الاستلزامات وقد تقدم تقريره وان كانت مانعة جمع لزمها الاوليان فقط ومهما استلزم عين المقدم لنقيض التالي والعكس ومثالا الحقيقية مع المتصلة منا المواد كلما كان الموجود قديما كان غنيا عن الفاعل ودايما اما ان يكون الموجود غنيا عن الفاعل واما ان يكون حادثا ومثال مانعة الجمع معهما كلما كان الشيء انسانا كان حيوانا ودايما اما ان يكون الشيء حيوانا واما ان يكون حجرا ومثال مانعة الخلو معهما كلما كان الجسم ابيض كان ليس اسود ودايما اما ان يكون ليس الجسم غير اسود واما ان يكون ليس احمر هذا ان كانت الصغرى موجبة وان كانت سالبة فمثالا الاولى ليس البتة اذا كان الموجود قديما كان حادثا ودايما اما ان يكون الموجود حادثا واما ان يكون غنيا عن الفاعل ومثالا الثانية ليس البتة اذا كان الجسم ابيض كان اسود ودايما اما ان يكون الجسم اسود واما ان يكون احمر ومثالا الثالثة ليس البتة اذا كان الحيوان في الارض البرية كان في الما البحري ودايما اما ان يكون الحيوان في الما البحري واما ان يكون غير غريق هذه ستة اقسام **قوله** واما اذا كان الاشتراك في القدم هذا هو القسم الثاني من كلام المولف وتكون فيه ستة اقسام كالذي قبله باعتبار المتفق ومنع الجمع ومنع الخلو والايجاب والسلب في المتصلة مثالا الاولى كلما كانا الموجود قديما كان غنيا عن الفاعل ودايما اما ان يكون الموجود قديما واما ان يكون حادثا ومثالا الثانية كلما كان الشيء انسانا كان حيوانا ودايما اما ان يكون الشيء انسانا واما ان يكون حجرا ومثالا الثالثة كلما كان اللون ليس بياضا كان غير مفرق للبصر ودايما اما ان يكون اللون ليس بياضا

واما ان يكون ليس سوادا فهذا ان كانت المتصلة موجبة واما ان كانت سالبة فتقول لا انا نقول
ليس لبنة اذا كان الموجود قد بينا كان منتقرا الى التاعل وذلك اما ان يكون الموجود قد بينا
واما ان يكون حادثا ومثال الثاني ليس لبنة اذا كان الشيء انسانا كان حجرا وذلك اما ان يكون
الشيء انسانا واما ان يكون حجرا بل فرسا ومثال الثالث ليس لبنة اذا كان اللون ليس
بياضا كان مفترقا للبصر وذلك اما ان يكون اللون ليس بياضا واما ان يكون ليس سوادا
فهذه اقسام ستة في كلام الم بيكلها واضحة **قوله** واذ كانت الكبرى المتصلة سالبة الثاني
يعني ان جميع ما تقدم من الاقسام الاثنا عشر هو كله فيما اذا كانت المتصلة الكبرى موجبة
وهي التي يشترط فيها الشارح من غير تفصيل واما اذا كانت المتصلة سالبة فهي ايضا تكون
حقيقية ومانعة جمع ومانعة خلو وتكون المتصلة معها ايضا موجبة وسالبة وتكون الشركة
ايضا اما في تالي المتصلة واما في مقدمها فتكون اثني عشر قسما اخرى ولا يخفى عليك تمثيلها
مما سبق لانا اذا قلنا مثلا كلما كان الشيء انسانا كان حيوانا وليس لبنة اما ان يكون الشيء
حيوانا واما ان يكون حجرا فلك ان تحمل هذه المتصلة حقيقية او مانعة جمع او مانعة خلو
لصدق في الجميع هذا المثال ولكل مثال من الاثنين وعشرين صورة تركنا وضعها اكتفاء بالصورة
التي وضعنا لعلم الباقي منها وهذه الاثنا عشر الاخيرة لستة كلها منتجة بالنتج المنتج وهو
اقتران مانعة الجمع والخلو منها العقيم وهو اقسام الحقيقي وانما انتج مانعة الجمع والخلو
الثالثان لان كلا منها يستلزم متصلتين اما مانعة الجمع فتستلزم متصلتين من عين
احدهما فيها ونقيض الاخر لان سلب منع الجمع يرفع امرين يتنقض سلب ملزومية احدهما للنقيض
الاخر سلبا كليا اذ لو استلزم احدهما نقيض الاخر بوجه ما لكان بينهما منع الجمع ولا اجتمع
النقيضان ضلالا اذ قلنا ليس لبنة اما ان يكون الشيء انسانا واما ان يكون ناطقا بمعنى انهما
لا يمتنع اجتماعهما استقامت ستة كالعين وهما ليس لبنة اذا كان انسانا لم يكن ناطقا
وليس لبنة اذا كان ناطقا لم يكن انسانا واما مانعة الخلو فتستلزم منها من نقيض احدهما
وعين الاخر لان سلب منع الخلو يرفع امرين يتنقض سلب ملزومية نقيض احدهما للعين الاخر
سلبا كليا اذ لو استلزم احدهما نقيض الاخر بوجه ما لكان بينهما منع الجمع ولا اجتمع
النقيضان ضلالا اذ قلنا ليس لبنة اما ان يكون الشيء انسانا واما ان يكون ناطقا بمعنى انهما
لا يمتنع ارتفاعهما استقامت ستة كالعين وهما ليس لبنة اذا كان انسانا لم يكن ناطقا
وليس لبنة اذا كان ناطقا لم يكن انسانا واما مانعة الخلو فتستلزم منها من نقيض احدهما
وعين الاخر لان سلب منع الخلو يرفع امرين يتنقض سلب ملزومية نقيض احدهما للعين الاخر
سلبا كليا اذ لو استلزم احدهما عين الاخر بوجه ما لكان بينهما منع الخلو المسلوب فاذا
اعتبرنا في المثال الثاني انه لا يمتنع الخلو بينهما لانسانية الناطقية استلزم ذلك المثال
ايضا متصلة ومما ليس لبنة اذا لم يكن انسانا كان ناطقا وليس لبنة اذا لم يكن ناطقا
كان انسانا فاعلم ان الحقيقية فانها لا تستلزم شيئا من سلبي المعاند الحقيقي بكل امر يعتبر
من سلبي منع الجمع والخلو من سلب الاتصال بينهما او بين احدهما ونقيض الاخر فان قلت
قد استلزم المثال المذكور اربع متصلات من عين احد الطرفين ونقيض الاخر ومن نقيض احدهما
وعين الاخر وقد صدق به الحقيقي فهذا يكون دليلا على ان الحقيقي ايضا يستلزم قلت
انما ذلك حيث تتفاوت صدقا الحقيقية وصدق منع الجمع ومنع الخلو المستلزم فان فيتوهم
ان الحقيقي هو الذي استلزم ولو انت بمثال يختص بالحقيقي وشاركه فيه احدهما
لم تجد ذلك الا ترى انك تقول ليس لبنة اما ان يكون الشيء اسود واما ان يكون ابيض على
انها حقيقية وهي صادقة ولا تستلزم ليس لبنة اذا كان اسود لم يكن ابيض والا لعكس

ونقول

وتنفول ليس البتة اما ان يكون الشئ غير اسود واما ان يكون غير ابيض على انها حقيقية
ولا تستلزم ليس البتة اذا كان الشئ اسود كان غير ابيض ولا العكس فان قلت
للحقيقة الثالثة ثلاثة امثلة وهي السالبة فنى المثال الاول استلزمت ارتفاع متصلات
كاثرو في الثاني تستلزم متصلتين وفي الثالث كذلك وقد انحصرت اقسام الحقيقية
الثالثة في الثلاثة لانها لا تصدق سالبة الاحيث امكن منع الجمع والخلو كالمثال الاول
ولا منع خلو كالثاني ولا منع الجمع كالثالث وقد استلزمت في كل منها اقسام شاقطعا
فالحقيقية حينئذ لا محالة مستلزمة قلنا قد تر غير مامر انا لا نلزم عند القوم هو
الذي لا يختلف في شئ من الحالات عن ملزومه ولا لازم للحقيقية الثالثة على هذه الحالة
اذ تارة تستلزم متنعة احدا الطرفين وتنقيض الاخر والعكس وتارة لا تدرن نعيا احدهما
ونقيض الاخر فقط او بالعكس فقط فوجب ذلك تعدد الحال لاختلافها وعدم اطرادها فغير
مستلزمة شيأ كما مر في العكوس وغيرها قوله واما ان كانت المتصلة بها كبرى الخ هذا هو
القسم الثاني وهو اما تكون فيه المتصلة صغرى والمتصلة كبرى كعكس الاول وتتفرع ايضا باعتبار
المقدم والتالي وكون الصغرى والكبرى موجبتين وسالبتين الاربعة وعشرين قسما
كالذي قبله وينقسم هذا ايضا قسمين كما ذكرنا القسم الاول ما تكون فيه الشركة في التالي والمتصلة
فيه اما ان تكون موجبة او سالبة وكلاهما اما حقيقية او مانعة جمع او مانعة خلو والمتصلة الكبرى
ايضا اما موجبة او سالبة ومثال المتصلات الموجبات واما اما اب واما جد وكلما كان
جد فهز وليس البتة اذا كان جد فهز ومثال السالبة ليس البتة اما اب واما جد
وكلما كان جد فهز اوليس البتة اذا كان جد فهز وصورتها

منفصلتان صغريان	منفصلتان كبريان
دايما اما اب واما جد وليس البتة اما اب واما جد	كلما كان اب فليس دايما كلما كان جد فهز وليس البتة اذا كان جد فهز
كلما كان اب فليس دايما كلما كان جد فاب	لازمة المتصلة الموجبة ليس
كلما كان ليس اب جد كلما كان ليس جد فاب	البتة اذا كان جد فليس هز

ليس البتة اذا كان اب فليس جد وليس البتة اذا كانت لازمة المتصلة السالبة كلما كان جد فليس هز
جد فليس اب وليس البتة اذا لم يكن اب فليس البتة اذا لم يكن جد

ومثال الحقيقية الموجبة من المواد دايما اما ان يكون الموجود قديما واما ان يكون حادثا وكلما كان الموجود
حادثا كان مفتقرا وليس البتة اذا كان حادثا كان غنيا ومثال مانعة الجمع دايما اما ان يكون
هذا الشئ انسانا واما ان يكون فرسا وكلما كان فرسا كان حيوانا وليس البتة اذا كان فرسا
كان حمارا ومثال مانعة الخلو اما اما ان يكون هذا الشئ لا انسانا او حيوانا وكلما كان حيوانا
كان متحركا وليس البتة اذا كان حيوانا كان حجرا ومثال السالبة ليس البتة اما ان يكون الشئ
حيوانا واما ان يكون نباتا وكلما كان نباتا كان حيوانا وليس البتة اذا كان نباتا كان
جامدا او كلما تقدر المنفصلة حقيقية ومانعة جمع او مانعة خلو غير انها ان كانت مانعة
جمع او مانعة خلو انتج للقياس لاستلزام كل منها متصلتين كما مر وان كانت حقيقية
كان عقيما لعدم استلزامها شيأ فهذه اثنا عشر قسما وقد علمت ان اقسام الموجبات

ينتج القياس معها كلها في الجملة واقسام الشوالث ينتج منها في الجملة اربعة فقط اقسام ما ينتج الجمع
والخلو ويفيد منها اثنان قسما الحقيقية تعليما مثر في القسم الاول مثا التفصيل القسم الاول في ما تكون
ما تكون فيه الشركة في المقدم والمنفصلة فيه ايضا اما موجبة او سالبة حقيقية او مانعة جمع
او مانعة خلو والمتصلة ايضا موجبة وسالبة ومثالها في ما لم تكن اب واما جدا وليس
البتة اذا كان ا ب فهز ولا يخفى عليك وضع صورة كالجي اولا لشا لفة ان شئت زد الحواد
مثل الحقيقية الموجبة مثل الدوام دائما ان يكونا الموجود قديما او حادثا وكلما كان قديما كان
غنيا عن الفاعل وليس البتة اذا كان قديما كان مفتقرا ومثالي مانعة الجمع دائما ان يكون الشيء
انسانا واما ان يكون حجرا وكلما كان انسانا كان حيوانا وليس البتة اذا كانا انسانا ان كان فرسا
ومثالي مانعة الخلو دائما ان يكون الشيء حيوانا او لا انسانا وكلما كان حيوانا كان نامية
وليس البتة اذا كان حيوانا كان حجرا ومثال السوالب ليس البتة اما ان يكون الشيء انسانا وامّا
ان يكون ناطقا وكلما كان انسانا كان حيوانا وليس البتة اذا كانا انسانا ان كان فرسا تحقيقه
اثنا عشر قسما اخرى وهي تحالف الاثنا عشر السابقة في الانتاج من حيث ان هذه لا تنتج فيها
السوالب المنفصلات مطلقا وانما ذكرناها استيفا للتقسيم لانا لاشكال المتقدمة من هذه
لا تكون الا من الاول والثالث وكل منها يشترط ايجاب الصغرى واما الموجبة فتنتج ولذا
اشترط الموجبة ان تكون المنفصلة موجبة كما اشترط في القسم السابق كلية الكبرى بان كلام الشكل
الاول والثاني يشترط فيه ذلك قلت حيث اشترط في القسم السابق كلية الكبرى
كان ينبغي له ان يشترط ايجاب الصغرى واختلافا لكيف ايضا حتى يستوفي ايضا شروط قلنا
انما يعتبر الشرط المشترك فيه ولا حاجة الى تعيين هذا القسم الاول اذا كانت الكبرى كلية فالاشكال
الخارجة ان اسوقت شرط الاول كانت منتوج الاول الثاني وفي هذا القسم كذلك واعلم
ان قولنا في القسم الاول تنتج المنفصلات الموجبة بلا تفصيل ليس معناه ان كل منفصلة تنتج
مع المتصلات كيف ما كانت وانما معناه ان القياس المشتمل عليها هو منتج لا محالة ولكن عند
اعتبار الكلي تاليه منتج وهو معنى قولنا انه منتج في الجملة وبحسب وجود الاشتمال وعدمه
تختلف المنفصلات في الانتاج الاشتمال في القسم الاول وهو ما كانت المنفصلة كراما اذا كانت
المنفصلة موجبة انتجت مع الحقيقية وما نعة الجمع فقط فعلا او قوة ولا تنتج فيه الموجبة مع مانعة
الخلو والسالبة مع مانعة الجمع وذلك معلوم من منتج اللوازم كما مر وهو واضح لمن تاملها وكذا
ما بعده من الاقسام يختلف هذا الاعتبار وتعني بالفعل ان تستهل بعض اللوازم المذكورة على تاليف
منتج تنتج وبالقوة ان تستلزم ما يشتمل على تاليف منتج وقد مرت مرارا خذ اللوازم اللوازم
تنتجها في الاول الشاني الاقتراني ينتظم بحسبها تركيب مزاجي القضايا
ستة اقسام الاولى حملية الثاني من متصلتين الثالث من منفصلتين الرابع من حملي
ومتصل الخامس من حملي ومنفصل السادس من متصل ومنفصل وان اعتبرت مكرس هذه
الثلاثة الاخيرة كانت تسعة اقسام وقد تحكم المصنف على المركب من حمليتين او متصلتين
في الفصل السابق وتكلم في هذا الفصل على المركب من متصلتين او متصل ومنفصل وكذلك
عن المركب من حملي ومتصل او حملي ومنفصل لان الوسط في هذه ثنايا القسمين يكون غير تام

كما سنبينه

كما سنبينه ان شاء الله تعالى ونعلم ايضا بتعريف الحجر غير التام كما ذكرنا **الثاني الاقسام**
الخمسة الشاقة غير الاول تسمى القسمة الشرطية والاقيسة الاقترانية اما تسميتها بالاقترانية
فظاهر وانما الشرطية فلاعتمادها على القضايا الشرطيات سواء كانت مع جملياتها او وتيال
ان الشيخ هو الذي سنحجها قال سعد الدين التفتازاني وهذا الباب مما لا بد منه في المنطق لان من
المطالب المقصودة بتلك ما هي شرطيات لاسيما في الهندسة المشتمل عليها كتاب اقليدس وسببه
ان اشكاله مع ورد هذا الباب في التقليم زعم بعضهم انه لا حاجة اليه لان معرفة الاقترانات
الحملية تغني عن ذكرها وهو ليس بشيء لما ان احكامها من الاختلاف الواضح وقال الشيخ لعل العلم
الاول ذكرها لم ينقل الى المعرفة وزعم الشيخ انه انفرد باختراعه ووضعه في الكتاب فقال
قد عملنا في هذا الباب كتابا في قريب من ثمانين سنة فبعد استخراجه رفع الناس كتابا
ينسب الى الفاضل الفارابي وكانه محمول عليه لقلة وضوحه وكثرة خطه وضعف براهينه
ثم قال ومع ذلك فالشيخ اخل بكثير منها واوهم مقيم كثير منها هو منتج واشترط امورا لا يتوقف
الانتاج عليها نعم قد استقصى الكلام فيها صاحب لكشف ومن وافقه واقتطعهم بعيدا انكا بي
منها في هذا الكتاب على سبيل التدريج بالمختصرات وتركا لكثرها لقلة جدواها وبعدها عن
الطبع انتهى وهذا ترك اللهم هو ايضا **الثالث** اهل اللهم اقسام الحجر غير التام
وكما ذكرنا ان الكتاب لا حمل ما ذكره هنا وهو حق ورايا ان نشير الى جملة منها ونذكر ثم كل قسم
ما يكون بفضل الله تعالى معونا على ما وراءه ومنها على ما فوقه اعلم انه لا بد في كل قياس
منتج من وسط تشترك فيه مقدمتاه او لولاه لما انتج وذلك الوسط اما ان يكون متحدا
بالكلية وتاليا بالكل له وهو المسمى بالجزء التام او يكون جزءا من المقدم وجزءا من التالي وهو المسمى
بالجزء غير التام او يكون جزءا من المقدم وقد مر لك ان الاقيسة الشرطية خمسة اقسام الاول المركب
من متصلتين وهذا القسم اربعة اقسام لان الوسط فيها اما ان يكون تاما منهما او غير تام
منهما او تاما من احدهما غير تام من الاخر القسم الاول وهو المطبوع من هذه الاقسام ولذلك
اقتصر عليه اللهم وادرجه في الاقترانات الحملية المقدم هاهنا كالموضوع هناك والثاني
كالمحمول وتنقسم فيه تلك الاشكال الاربعة مثالا الاول كلما كان **اب** وكلما كان **جد** فهز
فكلما كان **اب فهز** فكلما كان **ان فهز** وهو ظاهر قيل واورد عليه الشيخ اشكال وهو
انه صحيح ان يصدق كلما كان الاثنان فردا كان الاثنان عددا وكلما كان الاثنان عددا فهو زوج
وينتج كلما كان الاثنان فردا فهو زوج وهو كذب واجاب عنه بمنع الصغرى اذا خذت
لزومية لان لزوم عددية الاثنين ليس من جهة نسبة الفردية اليها بل هي عدد لذاتها
فلذا كانت النتيجة كاذبة قيل واجاب عنه الخونجي بمنع كلية الكبرى لان معنى كليتها ان
يكون التالي لازما للمقدم على جميع الاوضاع الممكنة الاجتماع مع المقدم وان كانت محالا
في نفسها كما مر لك في تفسير الشرطية ولا شك ان من جملة الاوضاع الفردانية في العدم
هذا كون الاثنين فردا لانه يجامع عدديته وان كان محالا في نفسه ولا شك ان تلزم
الزوجية لا تستلزم الاثنين على هذا الوضع فليس اذا كلما كان الاثنان عددا كان زوجا
واجاب عنه بان واصل النتيجة جواز استلزام المحال وهو مردود

قلت ولا خفاء في كذب الكبرى كلية فلا مزيد على جواب الخونجي رحمه الله تعالى ومثال الثاني
كلما كان اب فهو وليس البتة اذا كان هز مجد فليس البتة اذا كان اب فهز ومثال الثالث
كلما كان ان مجد وكلما كان اب فهز فقد يكونان اذا كان مجد فهز قيل واورد عليه الشيخ
ايضا انه يلزم منه ان تثبت اللازمة بين كل قرين لا علاقة بينهما بل بين كل قرين المتناقضين
او المتضادين اذ يصدق مثلا كلما تحقق الانسان تحقق الانسان والانسان تحقق
الانسان ولا انسان تحقق الانسان فقد يكون اذا تحقق الانسان والا انسان تحقق الانسان
وكلما تحقق الانسان والا انسان تحقق الانسان فقد يكون اذا تحقق الانسان تحقق
الا انسان وانه محال ويصدق ايضا كلما تحقق السواد والبياض تحقق السواد وكلما تحقق السواد
والبياض تحقق البياض فقد يكون اذا تحقق السواد تحقق البياض وهو باطل واجاب بعضهم
بان المقتضى للزوم الايجاب في القسم هو السواد لا البياض ولا يجمعهما والمقتضى للزوم الايجاب
في الكل هو البياض لا السواد ولا يجمعهما والتالية اللفظي بينهما لا تاثير له في اقتضا اللزوم
ولا في الايجاب وانما المعتبر بالمعاني لا بالالفاظ فالاوسط ليس بمتكرر وما يظن انه
قياس يفيد ليس بقياس انتهى قلت وفيه نظر اذ يحتمل والاظهر ان يجاب بمنع صدق هذه
المقدمات ولذلك كذبت التتجه وسند المنع ان شرطية الاصدق فالاصح الاوضاع التي
لا تناقض التالي والمقدم ولو سلما صدق المقدمات لا سلما كذب التتجه الا لو كانت كلية
امّا وهي جزئية فلا ومثال الرابع كلما كان اب مجد وكلما كان هز فاب فقد يكونان اذا كان
جد فهز وانما يعلم كل من الاشكال الاربعة الشرط من الكيف والكم مستوفى ههنا
فيشترط هنا ايضا في الاول ايجاب الصغرى وكلية كبراه وفي الثاني فقط في الكل وكلية الكبرى
في الخمس ذلك وكذلك عدد الضروب بالمتتجة والعقيمة هنا ايضا كذلك غير انا نشكل الرابع
هنا لا ينتج له الا خمسة اضرب وفاق الاشكال الثلاثة المزيدة هنا لانا نعلم بتركيب التالية
ولا يستمر ذلك هنا القسم الثاني من اقسام المتصلة وهو ما يكون فيه الوسط
جزءا غير تام من المتدمتين او تاما من احداهما غير تام من الاخرى وهو مجموع الاقسام الثلاثة
الاخيرة تنقسم ولا تنحصر الكل والكلية ستة عشر نوعا كما مر فيضرب بالاشكال الخمسة
المشتركة ان امكنت هنا ما امكنت وانما يمكن الاول والثاني والرابع لا الخامس والاستثراك
بين المشتركين في كل واحد من هذه الاقسام الاربعة تتحقق فيه الاشكال الاربعة فهذه اربعة
واربعة تكون ستة عشر تضرب في الستة عشر التي تقتصر الضرب بالمتدرة في هذا القسم
ما يتان وستة وخمسة ضربا ومتابط الانتاج في جميع هذه الضروب كما ذكر صاحب الجمل
وجوداهما مرين وبيانهما ان يشتمل الطرفان المتشاركان على ما لا ينتج بالفعل وبالقوة
او ينتج احدهما النظر فيه مع نتيجة التالية بينهما نتيجة كلية تكون عين مقدم احدى المتدمتين
اولازمة لاحدهما ومعنى ذلك ان الناظر لا يختبر القياس الامر الاول وهو ان ينظر
في طرفي المتشاركين فان اشتملا على هيئة شكل من الاشكال الاربعة شرط وجودها فيهما
على ما لا ينتج بالفعل او امتنع ذلك انما يكون على هيئة شكل من الاشكال الاربعة شروطه
ونعني بما تعلمها بالقوة علما ان القياس منتج بالامر الاول لوجوده فيه والا فاختبره

بالامر الثاني ومعلوم ان اخذ نتيجة التاليف بينا المتشاركين وقسمها الى ما حصل من النتج بتقدم المقدمة الاخرى ولا عبرة باخذ هذه النتيجة ان يكون الطرفان على شروط الانتاج وكيف ما امكن فيصح ان تاخذ موجبة وان كانا سالبين او كلية وان كانا جزئيين وانما تعتبر قوتها بحسب نتج المطلوب اذا ضممتها ومن هنا تعلم ان الامر الاول يشترط فيه شروط الانتاج بخلاف الثاني ومثال وجود الامر الاول بالفعل ان تقول مثلا كلما كان ج ب فـ ا د وكلما كان كل ب ه فـ و ز فلا شك ان الطرفين المتشاركين ومما قولنا كل ج ب وكل ب ه مما على صورة الشكل الاول وينتجان بالفعل كل ج ه ومثال وجوده بالقوة ان تقول كلما كان بعض ا ب فـ د وكلما كان بعض ب ه فـ و ز فالجزآن المتشاركان ومما قولنا بعض الفاء ما ، وبعض ب ه على صورة الشكل الاول بالقوة لا بالفعل الا انه غير منتج بالفعل على هذه الصورة لعدم كلية الكبرى ولكنه ينتج بالقوة لانه تقدم ان المتصلة الوجبة الكلية متى صدقت وسددتها جزئي صدقت وسوكلي فاذا قلنا في الكبرى كلما كان بعض ب ه فوز يستلزم كلما كان كل ب ه فوز وكيف حينئذ التاليف ينتج ومثال وجود الامر الثاني ان تقول كلما كان لا شئ من ا ب فـ د وكلما كان لا شئ من ب ه فـ و ز ولا شك انا نتاج هذا الثاني بالامر الاول متحد لان المتشاركين سالبان ولا تاس عن سالبتين وكذلك ينتج بالامر الثاني لانا نأخذ نتيجة التاليف بين المتشاركين ولا سبيل الى اقحامها من لفظها سالبة لانها لو اخذت سالبة وضممتها الى احداهما كانتا سالبتين ولا ينتجان فيجب اخذها موجبة كلية وهي كل ا ه فان ضممتها الى الطرف الاول كان من الشكل الثالث ولا ينتج الا جزئية وليست هذا المطلوب وان ضممتها الى الطرف الثاني هكذا كل ا ه ولا شئ من ب ه نتج من الثاني لا شئ من ا ب وهو عين الطرف الاول واعلم انا استيفا النظر في هذا القسم يقتضي ان نتاسيم عديدة بكل الوهم ودون ادناها من قلة جدواها فلنقتصر منها على هذا القدر وفيه الكفاية القسم الثاني وهو المركب من مقصلتين هو ايضا كالذي قبله اما ان يكون الوسط فيه جزئيا تاما من المقدمتين ام لا الاول هو الذي نوضيه المصور غير مطبوع كما ذكرناه ليست له نتايج من طبيعته اي من ذاته وانما له لوازم فمن اطلق عليها النتايج كالجزئية الجلي مجازا حمل هذا القسم منتجا بشرط ومن رآى ان النتيجة هي اللازمة عن ذات الطرفين جعله عقيما وكذا افعل الكاتبي في الشمسية فانه لما ذكر هذا القسم قال المطبوع منه ما تكون فيه الشركة في جزء غير تام من المقدمتين لم يعترض للاخر اصلا فان قلت ولم تعرض لهم لغير المطبوع وتركت المطبوع قلت لكونه اينا واقرب الى ادراك وقد اشترط اول الكتاب ان يعرض عن كل ما يشغب والقسم الثاني وهو ما لم تكن فيه الشركة في جزء تام من المقدمتين هو المطبوع وبشرط لانتاجه ايجاب المقدمتين وكلتا احداهما وصدق منع الخلو عليهما او ان تكونا ما نعتي خلو وحقيقيتين واشتمال المتشاركين على تاليف ينتج والنتيجة في هذا القسم ابدا جزئية خلو مركبة من كل طرف لا يشاركه ومن نتيجة التاليف من كل ما يشاركه ومثال ذلك نقول كل عدد اما فرد وهو اما زوج واما فرد وكل زوج اما زوج الزوج واما زوج الفرد فينتج كل عدد اما فرد واما زوج الزوج واما زوج الزوج واعلم ان المشاركة في هذا النوع

تقع على خمسة اقسام الاول ان يشارك جزء واحد من احدي المقدمتين جزءا واحدا من المقدمة
الاخري ومثاله دايما اما كل اب واما جد ودايما اما كل ب واما ز ينتج دايما اما كل
ا ه واما جد واما ز القسم الثاني ان يشارك جزء واحد من احدي الاخري ومثاله كل
ا ب واما ب وكل ج ا د واما ه ينتج كل ا ب واما د واما د ومنه المثال الثاني السابق
بعينه وهو كل عدد الخ الثالث ان يشارك احد جزئي المقدمة احد جزئي الاخري ويشارك الجزء
الاخر الجزء الاخر من الاخري ومثاله دايما اما كل ا ب او كل جد ودايما اما كل ب ه او كل ز ينتج
هذا القسم متفصلتين ما نعني خلوا حدا ما من نتيجة احد التاليفين ومن الجزئين الاخيرين والاخري
من نتيجة التاليف الاخر ومن الجزئين الباقيين فالاولي هكذا دايما اما كل ا ب واما كل ب ه واما
كل جزء والثانية هكذا دايما اما كل جد او كل د ز او كل ا ه الرابع ان يشارك كل جزء من احد المقدمة
الواحدة كل جزء من احد الاخري ومثاله دايما اما كل ا ب او كل ج ب ودايما اما كل ب ه او كل ب د
والنتيجة ما نعنه خلو من نتايج التاليف فقط هكذا دايما اما كل ا ه او كل ا د او كل ج ه او كل
ج د والخامس ان يشارك احد جزئي المقدمة كل جزء من احد جزئي الاخري ويشارك الاخر احد جزئي الاخري
فقط ومثاله دايما اما كل ا د او كل جد ودايما اما كل د ه او كل د ا فاحد جزئي المقدمة الاولي
وهو جد شارك كل جزء من احد جزئي الثانية بحمله الذي هو د والجزء الاخر من المقدمة الاولي وهو ا ب
لم يشارك الا الجزء الثاني من الثانية بموضوعه الذي هو ا وتنتج هذا القسم ايضا متفصلتان
فالاولي هكذا دايما اما كل ا ب او كل ج ه والثانية هكذا دايما اما كل ج د او بعض
ب د او كل د ه وبهما خاتمتان من نتايج التاليف وتتعدد اشكال الاربعة في كل قسم
من هذه الخمسة وتقع التميز بحسب الحد الوسط من الطرفين المتركبتين القسم الثالث
وهو المركب من حملي ومتصل ينتهي الي اربعة اقسام لان الحملية اما ان تكون صغري او كبري والمتارلة
معهن اما في تقدم المتصلة او في تاليها وتلتقي في كل قسم منهنه الاقسام الاشكال
الاربعة والمطبوع منها هو ما كانت فيه الحملية كبري والمتركة في التالي وقد علمت ان هذا
القسم والذي بعده لا يكون الوسط فيهما الا اخر غير تام لان احدي المقدمتين لما كانت حملية
لم يمكن ان تكون وسطا بر منها والا لم تتقدمها اخري للقياس فوجب ان يكون الوسط جزء منها
اي موضوعها او محمولها وكل منهما الموضوع والمحمول لا يكون تمام المقدم ولا تمام التالي
وشرط انتاج هذا القسم ايجاب المتصلة والنتيجة ابدا وهذا القسم المطبوع متصلة
مقدمها موتقدم متصلة القياس وتاليها موتنيجة التاليف بعينه تالي المتصلة والحملية
وسالبه كلما كان اب فجد وكل د ه ينتج كلما كان اب فجه وقولنا المراد كلما كان الشيء
انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما كان الشيء انسانا فهو جسم لانك لو ضممت
تالي المتصلة الي تالي الحملية هكذا هو حيوان وكل حيوان جسم لانتج هو جسم فتضم
هذه النتيجة تاليا الي مقدم متصلة القياس هكذا كلما كان انسانا فهو جسم وينتج
المطلوب قبلي وشكله اول مبنيا علي انتاج الحملية مع المتصلة مزوي وكزعم بان الحملية
مصادقة في نفسها لامر والشرطية اتفاقي بالفرض كما ترد لهذا لو كملنا كما كانت كل ثلاثة
زوجا كانت كل خمسة زوجا كانت متصلة مصادقة لان الباقي من الخمسة بعد الثلاثة زوج

ولو كانت

ولو كانت الثلاثة زوجا كانت الخمسة كلها زوجا لان المركب من الزوج زوج ولو ضممنا اليها حملية صادقة وهي لا تنتج مع الزوج خمسة انتج بمنتشي ما سبق كلها كانت الثلاثة زوجا فلا تنتج من الخمسة خمسة وهو باطل وجاب باعتبار المادة بانا الكلام نخص بحملية لا تنافي مقدم المتصلة وباعتبار الصورة يمنع كذب النتيجة بنا على ان المقدم المحال جاز ان يلزمه تال محال قلت ـــــ وفيه نظر اذ استلزام المحال للمحال انما هو فيما اذا صدق اللزوم فتصدق لذاتيته وان كان المقدم والتالي كاذبين نحو كلما كان الانسان فرسا كان ضاهلا ولكنها زهدق هذه بخلاف النتيجة الثانية فانه لا لزوم بين زوجية الثلاثة وكون الخمسة غير خمسة فهي لا محالة كاذبة القسم الرابع وهو مركبة من حملي ومنفصل ينتظم الى قسمين احدهما ينتج الحملية والاخر ينتج مانعة خلو مركبة من كل طرف لا يشارك ومن نتيجة التاليف من كل ما يشارك اما القسم الاول الذي ينتج الحملية وهو المختص باقتران المتصل شرطا لانتاجه ان يكون عدد الحمليات كعدد اجزاء المقدم لو ان تشارك كل حملية جزءا من اجزاء المنفصلة الحملي تاليف ينتج وان تتحد نتائج التاليف في الطرفين والكم والكيف وان تكون المنفصلة موجبة هذه اربعة شروط وشرط ايضا لهذا القسم والذي بعده ان تكون المنفصلة فيها مانعة خلو او حقيقية وهذا الشرط لا يختص هذين بل كل منفصلة تحتمل فهذه اقيسة لا بد ان يصدق عليها نتيج الخلو وتتعقد في هذا النوع الاشكال الاربعة وشاهد الشكل الاول ايها اتا اب واتا اج وكل ب ه وكل جه ينتج كل اه ونظيره من المواد العالم اما جرم واما عرض وكل جرم حادث وكل عرض حادث فالعالم حادث ومن الثاني كايها اما كاب واما كل اج ولا شئ من ب ه ولا شئ من ه جر ينتج لا شئ من اه ونظيره في ذلك المثال لان تقول العالم اما جرم واما عرض ولا شئ منهما القديم بجرم ولا شئ من القديم بعرض فلا شئ من العالم القديم ومن الثالث كل اب واما كل اج وكل ب ه وكل جه ينتج بعض اه ونظيره فيه ايضا ان تقول ايها اما كل جرم حادث واما كل عرض حادث وكل جوهر متقدر وكل عرض متقدر فبعض الحادث متقدر ومن الرابع ايها اما كل اب واما كل جا وكل ب ه وكل ه جر ينتج بعض اه ونظيره اما كل انسان حيوان واما كل ناطق حيوان وكل ضاحك انسان وكل ناطق ضاحك فبعض الحيوان ضاحك وكذا لو تعددت الاجزاء الكثيرة من هذا كقولنا في الاول اما كل اب واما كل اج واتا اد واما اط وكل جد وكل جد وكل زد وكل ط د ينتج كل اد ونظير الحيوان اما ناطق واما صاهل واما ناهق واما ناهق وكل ناطق متحرك وكل صاهل متحرك وكل ناهق متحرك وكل ناهق متحرك الخ فكل حيوان متحرك ولا يخفى عليك تتبع كل شكل وضربه هكذا وشرط كل شكل منها هو الشرط ذلك الشكل فيما سوى كيفية وكما وجهته وضربه كضربه في القسم الثاني من نتيجة مانعة خلو وذلك ما اجزاء الا انفصالا واحدة منتالا لاول كل اما اب واما اج وكل ب ه ينتج كل اما جد واما اه وان شئت قلت واما اما اب واتا اجد وكل ب ه ينتج اما جد واما اد ونظيره من المواد العدد اما زوج واما فرد وكل زوج منقسم

بمتساويين فينتج المعدة اما تارة وامّا منتفية بمتساويين فان قلت كل منتفي
هذا اذا قلنا العالم اما جوهر واما عرض وكل جوهر حادث ينتج المعالم اما عرض وامّا حادث
والحادث اما جوهر او عرض ولا ترد بديهي عاقر وخاص قلت قولهم لا ترد بديهي عاقر
وخاص يختص بما اذا اريد في الرد بديهي الحكم ومرادهم بالرد لدوا ما حتى
يراد منع المقدمة فقط فلا يحتاج ولا تقال هاهنا تغيير في هذا القسم الحقيقية ايضا فيقود
الدور لانا نقول لسنا نريد ان نكرره الحقيقية في كل محل وانما استثنينا بها عن ذكر المانعة الخلو
ولكنا نريد منع الخلو سواء كان معه منع جمع ام لا وهو ظاهر ومثال الثاني وهو ان يكون عدد
الحيوانات كثيرا اما اما كل اب واما كل جد وكل به وكل جه وكل وز نتيج كالذي قبله
منفصلة مانعة خلو مؤلفة من كل ما لا يتارك ومن نتيجة التاليف من كل ما يتارك وملاك
هذا اما اما كل اه واما كل جه واما كل وز النوع الثاني ان تساوي كلا الاجزاء ولكن تختلف
النتيجة في الاطراف لعدم اشتراك المحمولات في حد غير الوسط ومثالها اما كل اب واما كل
جب وكل جد وكل به ينتج دائما اما كل واما كل اد جه وتركنا انواعا اخر خشية الاطالة
القسم الخامس وهو المؤلف من منفصل ومنفصل فهو ايضا اما ان يكون فيه الوسط تاما من الجهتين
او غير تام منهما او تاما من احداهما غير تام من الاخرى فان كان الوسط تاما منهما فقد ذكره المصنف
وتقدم الكلام عليه فنشتغل في بيان ظاهر كلام المصنف كله غير مطمع لتشبيهها اياه بالمركب
من المنفصلتين في اخذ اللوازم وهذا فيه اذا اريد بيان نتيج منفصلة فلا يتجهان الاتيان باللوازم
اللوازم والاقتصر على الكاتبي بان ما كانت فيه المتصلة صغرى والمنفصلة موجبة
كبرى هو موضوع فاذا قلنا كلما كان اب فجد وه وايما او قد يكون اما جد واما هز انتج
اذ قدرنا المنفصلة مانعة جمع دائما او قد يكون اما اب واما هز لان المنافرة مع
اللازم دائما او في الجملة توجب المنافرة مع الملزوم دائما او في الجملة وان قدرناها مانعة خلو
انتج لم قد يكون اذا لم يكن اب فهز ودليله كلما انتفى جد الذي هو الاوسط انتفى
اب لان انتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم فيوجد ليس اب الذي هو الطرف الاول من النتيجة
وكلما انتفى ايضا جه وجد هز لامتناع الخلو بينهما فينتج من الشكل الثالث قد يكون اذا وجد
الطرف الاول الذي هو ليس اب وجد الطرف الثاني الذي هو هز وهو معنى قولنا قد يكون اذا لم يكن
اب هز فتتفصل الوسط يستلزم طرفي النتيجة كالايت فان قلت قد يكون الوسط
مما لا يصح انتفاؤه اصلا فلا يوجد تفصله حتى يستلزم طرفي النتيجة قلت النتيجة
شرطية يكفي في صدقها مجرد الفرض فلا حرج ان قلنا لو قدر وجود نقيض المعدوم وجد معه
معادل التالي في بعض الاحوال هذا ما قالوه وهو ان ظاهر كلام اولئك يقتضي ان هذه الجزئية انما تنتجهما
القياس اذا قدرت المنفصلة مانعة خلو وقد وجدناه ينتجهما وان قدرت مانعة جمع
فتلك البرهان بعينه وهو ان نقول كلما انتفى الوسط انتفى مقدم الشرطية وقد يكون
اذا انتفى الوسط او وجد المعاد لما انتفى المنفصلة فقد يكون اذا انتفى مقدم الشرطية وجد المعاد لتالي
الاخيرة المنفصلة وهو المطلوب مثلا اذا قلنا كلما كان انسانا كان حيوانا وايما
اما ان يكون انسانا او ان يكون حجرا ينتج قد يكون اذا لم يكن انسانا كان حجرا

وهو واضح

ومعروف ثم تحمل هذه المتصلة الخبرية والمنفصلة التي قبلها نتيجتين طبيعيتين نظر
ولعل المصنف ترك ذلك وان كانت حقيقية استثنائية نتيجتين مخالفتين بحسب منع الجمع والخلو
واما القسم الثاني وهو ما كانت فيه الشركة في جزء تام فهو على قسمين لان الشركة اما في المقدم
او في التالي اما الاول فيشترط في انتاجه كلية احدى المقدمتين وايجابها واشتمال الجزئية المشتركة
على تالية منتج وقد علمت ان المنفصلة ايضا هاهنا لابد فيها من خلو والايجاب والمتصلة
اما صغرى واما كبرى فان توفرت انتج القياس نتيجة ان ثبت اخذتها متصلة او منفصلة
فالمتصلة يكون مقدمها الطرف غير المشارك من المتصلة وتاليها منفصلة تركبت من نتيجة
المشتركة ومن الطرف غير المشارك من المتصلة واما المنفصلة فتكون مركبة مما لا
يشارك ومن نتيجة التالية مما يشارك وشاله كلما كان **اب** فكل **جد** وربما اما كل **ده**
ولما **وز** فان جعلت النتيجة متصلة كانت هكذا كلما كان **اب** فاما **جه** واما **وز** فقد جعلت
مقدمها **اب** وهو الطرف الاول غير المشارك من المتصلة وجعلت تاليها منفصلة مركبة
من **جه** وهو نتيجة المشتركين اعني **جد** و**ده** ومن **وز** وهو الطرف غير المشارك من
المنفصلتين وان جعلتها منفصلة كانت هكذا اما ليس كل **اب** فهو **جد** واما كلما كان **اب** فهو
ونظم من الاول دائما كلما كان الموجود منتشرا الى الفاعل كان الموجود حادثا وربما اما ان يكون
الحادث جسما واما ان يكون عرضا فان جعلتها متصلة كانت هكذا ربما اما ان يكون الحادث
عرضا واما ان يكون كلما كان الموجود منتشرا كان جسما واما القسم الثاني وهو ما تكون فيه
الشركة في المقدم فيشترط في انتاجه وجود احدى جزئيتها ما كانت واحدة بالفعل مع امتناع
المشتركة على تالية منتج مع اعتبار منع الخلو في المنفصلة ما ومن انتاج اضاعما
مع نتيجة التالية بينهما المقدم متصلة من احدى المقدمتين ولازمة لاحداهما وهذا الكلام
هو الذي تقدم في القسم الاول المركب منه المتصلة فنذكره ينغني لك اما الجملة الاولى فاذا
وجدت انتج القياس نتيجة ان ثبت ايضا اخذتها متصلة او منفصلة فان كانت منفصلة
كان مقدمها نتيجة التالية بين مقدم المتصلة وبينا للمنفصلة وتاليها تالي المتصلة
وان كانت متصلة كان احد طرفيها ما لا يشارك من منفصلة القياس والطرف الآخر نتيجة
التالية منظرفا المنفصلة الاخرى ومن متصلة القياس وتاله كلما كان **اب** فهو **جد** وربما
اما كل **به** واما **وز** فان اخذت النتيجة متصلة كانت هكذا قد يكون اذا كان ذا ما اما **اه** واما
وز فهو **جد** او منفصلة كانت هكذا اما ان يكون **وز** واما ان يكون كلما كان **اه** فهو **جد** ونظم من المواد
كلما كان الموجود قديما كان غنيا عن الفاعل دائما واما ان يكون القديم ذاتا واما ان يكون صفة
فان اخذتها متصلة كانت هكذا قد يكون اذا كان دائما اما ان يكون قديما ذاتا واما ان يكون صفة
فالموجود منهما فاعل او منفصلة كانت هكذا دائما اما ان كان الموجود صفة واما
ان يكون كلما كان الموجود ذاتا كان غنيا عن الفاعل واما الجملة الثانية من شرط الانتاج
فلا تفعله الا في الموجود الاولي الذي فرغنا منها وذلك بان لا يشتمل المشتركان على تالية منتج
وحينئذ اذا وجدت هذه الثانية انتج القياس ايضا اما متصلة او منفصلة فان كانت
متصلة كان مقدمها نتيجة التالية وتاليها منفصلة مانعة ظورت بتالي المتصلة

ومن الجزء غير المشارك من المتصلة وان كانت متصلة فاحد طرفيها الطرف غير المشارك
من المتصلة والطرف الاخر متصلة مقدمها نتيجة التاليف وتاليها تالي المتصلة
وهذه المتصلة تابعة للمقدمة المتصلة في الايجاب والسلب ومثال ذلك كلما كان الاثنين من
اب فحمد وكلما كان ب فاما كل وز فالمتشارك وهو اما كل وز من اب في الصغرى وكل ب ه
في الكبرى هما على هيئة الشكل الاول ولكن التاليف غير منتج لعدم ايجاب الصغرى فعلى المثال
كما ينتج بالجملة الاولى من اضابط المذكور لكنه ينتج بالجملة الثانية لانا اذا ضممنا نتيجة التاليف
الى احد الطرفين انتج الاخر وذلك بان تاخذها كيف ما امكن ان تنتج عند الضم ولنحملها هيهنا
شالية كلية هكذا الاثنين من اه فاذا ضممتها الى الطرف المشارك من المتصلة هكذا الاثنين
من اه وكلما ب فاثنتين من اب وتو غير الطرف الاخر فعلم انه ينتج بالجملة الثانية
فان اخذت النتيجة متصلة في هذا المثال كانت هكذا كلما كان الاثنين من اه فاما ان يكون جد واما
ان يكون وز او متصلة كانت هكذا اما اما ان يكون وز واما كلما كان الاثنين من اه فجد ولا يخفى
ان المتصلة اقرب الى المطبع في هذا القسم بانواعه فهذا تمام ما اردنا ان ننتهك عليه ما يتعلق
بالاقترانات الشرطية على سبيل الاختصار الرابع ينبغي لك بعد ما سلفت ان تسلم الاقترانات
المستة باعتبار تمام الوسط وعدده ثلاثة اقسام قسم لا يكون فيه الوسط الا تاما
وهو المركب من جملتين لان الوسط فيه اما الموضوع او المحمول ولا يمكن تبعيضه وقسم
لا يكون فيه الا غير تام وهو المركب من محمل ومتصل او متصل ومنفصل وقد تركنا تمثيله وقسم يكون
فيه تاما وغير تام وهو المركب من متصلتين او متصل ومنفصل لان الوسط هيهنا
لا يمكن ان يكون جملة فصح تكرير جملة الوسط كلها او تكرير بعضها فقط او حذف احدهما فقط
او تاليها فقط وهو ظاهر الخامس قد تنازع شروح الجمل في اعتبار الجهة في الشرطيات كما
لا تعتبر في الحمليات فقال ابو عثمان الدمشقي كما نقله عنه ابن سرزوق ولا يعتبر في انتاج المقدمات
الزومية في القياس الذي لا وسط فيه خبر تام من شروط الانتاج الا الكم والكيف دون الجهة
اذ لا جهة للزومية والعنادية الا كونها لزومية وعنادية انتهى قال ابن سرزوق وقال الابهري يلزم مثل ذلك في اقتضايا الحملية فلا يعتبر في شروط انتاجها الجهة اذ القضية الموجبة لا جهة
لها الا كونها كذلك كما انا قد قلنا ——— القضية اللزومية او العنادية لا يتصور فيها
امر زايد على مفاهيمها حتى يكون جهة لها ولسكة الحملية فان الضرورية مثلا يتصور الحكم
فيها بالاطلاق وقيد الضرورة امر زايد على ذلك قلت ——— واللزومية تتصور
من حيث كونها شرطية وقيد كونها لزومية امر زايد على ذلك ما امكن ان يكون جهة لا يقال
لا تكون الشرطية الا لزومية لانا نقول تقسيمها بانها الى اللزومية والاتفاقية ينفي ذلك
ويضاف ما يتسلط على الجملة تعليق امر الى آخر ثم قد يكون ذلك التعليق اتفاقيا
وقد يكون لزوميا فالممكن ان يكون اللزوم مرجع الشرطية فيشترط في الانتاج كاشترط
الكم والكيف ان تكون الجهة عند التقدم مخصصة في الضرورة والدوام فيهما بكل منهما
واللزوم ليس من ذلك قلت ——— بل هو راجع الى قيد الضرورة لان الضرورية
ما يجب بحمل موضوعها او سلبه عنه وكذا القول في العنادية قال والتحقيق ان

لما اشترط

ما اشترط في انتاج الحمليات من اكيدن والكبرى والجهة يشترط في انتاج المتصلات قال
وقد اطال في الكشف التفسير في بيان المنتج والعقيم من هذا القياس المستعمل في حرمة
اتفاقية وقلة فايدته تركنا جليه انتهى قلت ـــــــ وما ذكره ايزمير زق
من اعتبار اللزوم والاتفاق ظاهر كما نقل عن الكشف وقد اشار اليه سعد الدين التفتازاني
عند قوله مزاول هذه الاقسام بقوله والمطبوع من هذه الاقسام هو الاول فتنط وكلمة
ظاهر قول الشارح الاتية محتمل بما اذا كانت المتصلتان لزوميتين او اتفاقيتين على تقدير جواز
تالفها القياس من اتفاقيتين واما اذا كانتا احداهما لزومية والاخرى اتفاقية فسيجيء تفصيل
لا يليق بهذا الكتاب غير ان ابن مرزوق ولوعة هذا السالم من تكلفه جعل الجهة للشرطية من غير
كاجة اليه مع التطويل بتلك الحجة التي لا تنهض اخاكم على اساس والعقباني لا تظهر
منه مخالفة لما ذكر القوم وعبارته التي نقلها عنه لان ظاهر قوله لا يشترط انتاج اللزومية
الا الاكم فلكيد يقتضي ان اللزوم متعقق فيها الا انه ليست بحجة وان اعتبر لتحصيل القوم
الجهة بالحمليات تمطلا كما لا يخفى على اعلم ص واما القياس الاستثنائي قوله وضع
لاحد جزئيها او اثبات له او رفعه اي نفيه كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن
الشمس طالعة ينتج النهار موجود او لكن النهار ليس بموجود ينتج الشمس ليست بطالعة
قوله فان الشرطية اذا كانت موكبة الخ تقدم الكلام في فصل المركبات ان الحقيقة الشرطية
تركيبة من حليتين ومن متصلتين ومن منفصلتين ومن حلية ومتصلة ومن حلية ومنفصلة
ومن متصلة ومنفصلة فان تركبت من حليتين او من حلية ومتصلة او من حلية ومنفصلة
على هذا الترتيب واستثنى مقدمها كانا الموضوع قضية حملية كما لتالي الاستثنائي او استثنى
تاليها كان المرفوع في القسم الاول ايضا حملية وفي الاخيرتين شرطية وان تركبت من
شرطيتين او من شرطية وحملية كانا الموضوع شرطية وكان الرفوع نفسها مرتمثلا
اذا قلنا كلما كانا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود كان اذا لم يكن النهار موجودا فالشمس
ليست بطالعة لكن ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود كانا الموضوع شرطية وينتج كلما لم يكن
النهار موجودا فالشمس ليست بطالعة وهي شرطية اخرى وهذا ظاهر قوله لكن يستلزم
المتصلة التالية الخ تقدم انا اذا قلنا مثلا ليس الشمس طالعة وقد لا يكون اذا كان هذا
انسانا كان حجرا ليستلزم كلما كان وقد يكون اذا كان هذا انسانا لم يكن حجرا وحينئذ يلزم
بالنقيض وضع الانسان في هذه الثالثة اي من شوته نفي الحجر الذي هو التالي ينتج ما لا مصداق
التالي لكلي ولكن ليس من القضية فيها هذا الحكم بل من خارج وكذا يلزم من وضع
التالي الذي هو الحجر اي ثبوته نفي الانسان لان تلك السالبة تنعكس بالمستوى الى قولنا
ليس البتة اذا كان حجرا فالشمس انسانا وهذه تستلزم ايضا كلما كان هذا حجرا لم يكن انسانا
فتستفيد منه انا وضع الحجر ينفي الانسان وهو معنى قوله لا تنعكس بالمستوى الخ
قوله وان كانت المتصلة جزئية الخ يعني انه يشترط في شرطية هذا القياس ان تكون كلية
أي فيه لكي ينضبط الرفع والوضع ولو كانت جزئية لم يلزم الانتاج لجواز كون المقدم اعم
من التالي وحينئذ لا يلزم من وضع المقدم الاعم وضع التالي الاخص ولا من رفع التالي

copyright

الاخصر رفع المقدم الاعم مثلا اذا قلنا قد يكون اذا كان زيد متحركا الاصابكان كاتبا لا يلزم من وضع المتحرك ووضع كاتب ولا رفع الكاتب رفع المتحرك وكلام المؤلف يعطي قصور التوهم انه لا يحذر هنا الا من الجزئية واذا الحملة تحتها هي نتيجة وليس كذلك لانا الكلية والمهملة انما لا يحذر هنا الا من الخصوصية بما لا يتخلف الا ان يكون زمانا الاتصال وزمانا الوضع واحدا لا آخر انا اذا قلنا كلما اوان جاني زيد يوم الجمعة اكرمته لكنه جاني فلا يقتضي انه اكرمه الا اذا اريد انه جاني يوم الجمعة لجواز ان يكون اراد بالاستثنائية يوم الخميس مثلا وقليلا لم يقوله يحمل ان تكون زمانا صدق الشرطية الحاوية لهما بناسب هذه المخصوصة التي ذكرنا **قوله** او كان وقتا الاتصال والاتصال الخ اما مثال الاتصال فقد تقدم واما الانفصال فليس هذا محله لان كلامه في المتصلة واراجعه هنا تكميلا للفائدة اذ لا فرق بينهما في هذا المعنى ومثاله اما ان يكون هذا الخشب موجودا اما واما هالكا لكنه ليس بحاها فلا يتخلف عما لم حتى تفيد هذه الاستثنائية بانه حين كانت به الشرطية والا فلا لجواز ان لا يتصف الخشب من حيث هو جسم بواحد منهما **قوله** او كانت الاستثنائية عامة الخ يعني انك اذا استثنيت ما يقع وقت الاتصال والانفصال لا ينتج لدخول الوقت في ذلك العموم نقولنا ان جالس زيد عند الزوال حدثته لكنه ليس في جميع النهار فانه ينتج لدخول الزوال في جميع النهار فان اراد بعموم الاستثنائية ما يعم ما قيدت به المخصوصة كان قرينا فلا اشكال وان اراد ما يدل عليه في الحوزية مما اذا كان الوضع او الرفع واما انتجت واذا كانت جزئية وحينئذ لا يشترط الا الحملة احدهما لعدم تبين اما الشرطية واما الاستثنائية فقد راجعت عنه ابو عثمان العقباني في شرح الجمل بقوله كما نقل عنه الصم والبهرزوق **فان قلت** ادراك قد تشترط في الشرطية ان تكون كلية ويجيء ان يقال قد تنتج الجزئية اذ شرط وجود مهما دوام صدقه ليشمل صدقه وادام اللزوم ولذا في رفع تاليها بجواب ان الجزئية المتصلة ان قلنا انها لا تصدق الا في مادة الحلية فلا اشكال وان جوزنا صدقها في مادة لا تكون كلية لم تنتج بعكس وليد كانت الاستثنائية وانها الصدق لانه قد تصدق قد يكون اذا كان زيد حيوانا كان جسما ملا وهذه المتصلة متى مهما دام الصدق وتالي مهما دام كذوب وهكذا والحقيقة كل قضية صادقة اوكاذبة لا يكون صدقها اوكذبها الا دائما في ان رفع تالي هذه القضية او وضع مقدمها لا يفيد شيئا وانما قلنا ان تلك الجزئية المتصلة صادقة لصدق قولنا كلما كان زيد جسما هالكا كانت حيوانا وانعكاسه الى تلك الجزئية وهما اتحدوا لان زيدا في الجزئية اذا استثنى عين مقدمها استثناء اذا انتج عين تاليها ان يقولوا ان المتصلة الموجبة اذا استثنى عين تاليها واما انتج عين مقدمها فذلك لازم عليهم وقد اطبقوا الجميع على بطلانه وانما قلنا انه لازم عليهم لان المتصلة الموجبة تنعكس جزئية فيصير تاليها مقدما في تلك الجزئية ومقدمها تاليا فان كان عند هم استثناء عين ذلك الجزء الذي صار مقدما ينتج ذلك الجزء صار تاليا فلا فرق بينه وبين ان يكون ذلك مستثنى بعد ان عكست القضية حتى صار التالي مقدما وبالعكس وقيل ان تنعكس والتالي واقع لعدم بالتان كما هما انتهى **قوله** وبالجملة رفع تالي الاتفاقية كذا بالواو وقع في النسخ التي رأينا ها عقب قوله في الاستثنائية حتى يشترط

فيها ان تثبت المقدم وتنفي التالي ولا معنى له في هذا المحل وانما محله قبل قوله هذا ما يتعلق
بشروط المقدمة المتصلة كما لا يخفى وكانه كتب في الطرة فادخله الناسخ في غير محله ثم تتابعت
النسخ على هذا التخليط ثم بعد كتبي هذا رايت في بعض النسخ على الصواب قول ابن عرفة المتصلة
كبراه والاستثنائية صغراه مما يدل على ذلك انك لو اعتبرته بالترتيب الاقتراني وجدته
على هيئة الشكل الاول المركب من حملية صغرى ومتصلة كبرى والثاني مثلا اذا قلنا كلما
كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان وجدته هو عين قولك هذا انسان وكلما كان انسانا
كان حيوانا ونتيجته هي نتيجته ولا يختلفان الا في تقديم الصغرى في اللفظ وتاخيرها
وكذا اذا قلت في ذلك المثال لكنه ليس بحيوان يكون عين قولك هذا ليس هو بحيوان وكلما كان
انسانا فهو حيوان وينتج من الثاني هذا ليس بانسان وهو نتيجة الاول ولم يختلفا ايضا
الا في التقديم والتاخير فان قلت ———— لو كان مثل الشكل الاول والثاني كما زعمت
لم تنتج متصلة جزئية ابدا لكونها كبرى وكبرى الشكل الاول والثاني لا تكون جزئية قلنا
لسنا نريد بالتشبيه اتحاد الاستثنائي والاقتراني والا لزم ان يكون قسما منه لا قسيما
وهو باطل وانما نريد انه يشبهه في كونه ذا صغرى وذا كبرى والا فهو نوع اخر مباين
للاقتراني وله احكام مباينة ولا يتقيد بما يتقيد به الاقتراني كما علم من تعريفيهما وبعد كتبي
هذا رايت الشيخ سعد الدين رده الى الشكل الاول من وجه اخر وقد قدمنا كلامه في فصل
القياس فراجعه **قوله** وبعض المحققين صرح بانه لا يشترط في المنفصلة ان تكون تعاندية الى
كان الى ان قال ارتضى ما ذكره هذا المحقق من الفرق بين المتصلة والمنفصلة وليس بين بعد
لانا كما نقول في المتصلة يلزم الدور وعدم الفائدة من حيث ان الحكم بالاتصال موقوف
على العلم بصدق الطرفين كذلك نقول في المنفصلة ان الحكم بالعناد موقوف على العلم بصدق
احد الطرفين وانتفاء الاخر واذا علم لم تكن فائدة في وضع احدهما ليرتفع الاخر ولا في رفع
احدهما ليثبت الاخر لانا ان وضعنا الثابت قبل ذلك لزم الدور وعدم الفائدة وان وضعنا
الذي لم يصدق لزم الكذب وكذا الكلام في الرفع فالمنفصلة ايضا تودي اما الى الكذب
واما الى عدم الفائدة كالمتصلة نعم ان اراد هذا المحقق ما نقله سعد الدين من ان المعلوم
في طرفي المنفصلة احدهما لا بعينه اتضح الفرق بين المتصلة والمنفصلة الاتفاقيتين
ان سلم ذلك **قوله** قالا الاقتراني يعني نحو اذا قلنا اما ان يكون العدد زائدا او ناقصا
او مساويا فان وضعت احد هذه الاجزاء كان تقول مثلا لكنه زائد انتج نقيض سائرها
اي ليس بناقص ولا مساو وان رفعت احد الاجزاء كان تقول مثلا لكنه ليس بمساو وهذا معنى
استثنا نقيضه انتج منفصلة تتركب من باقي الاجزاء وهي اما ان يكون زائدا او ناقصا ومعنى
سائرها هنا الباقي **قوله** وقولنا ان الحقيقية تتركب من اكثر من جزئين الخ تقدم لك
ما فيه في فصل القضية فراجعه ثمة **قوله** والظاهر ان هذه النتيجة الخ مراده بالنتيجة
المنفصلة هي التي تقدم انفا ان القضية اذا تركبت من ثلاثة اجزا فاكثر ونفي احدها
فانها تنتج منفصلة تتركب من باقي الاجزا كقولنا في نتيجة المثال السابق اما ان يكون
العدد زائدا او ناقصا وهذه المنفصلة اما ان ينظر فيها وحدها مع قطع

النظر عن الجزء الثالث وهو المساوي لكونه منتفيا بتصاركانه لم يكن اصلا فتجدها متصلة
حقيقية لان الجزئيين لا يجتمعان على الصدق ولا الكذب واما ان تنظر فيها من حيث انها تركبت
من جزئي العدد من حيث هو وهذان الجزءان لما كانا ثلثة يصح ان يرتفعا معا لوجود ذلك الثالث
فتجدها مانعة جمع فقط لامنع خلو فيها لهذه المتصلة اعتباران والاعتبار الاول هو الذي
قال لعله انه هو الظاهر وجهه ظاهر **قوله** لو تركبت الحقيقية من الشئ وعين نقيضه الخ
ان قلت قد تقدم في فصل المقتضبات الحقيقية هي التي تتركب من الشئ ونقيضه او المساوي
لنقيضه فكيف يذكرها هنا انها لا تكون الا من المساوي قلت ذكر اولا ان الحقيقية
من حيث التركيب تقتضي بضربي ولكن هنا من حيث الاستلزام ان احدهما عقيم كما مر في ضرب
الاقيسة ان منها المنتج والعقيم فلا اعتبار عليه **قوله** وهو مصادرة الخ هي عندهم جعل الدعوى
جزء الدليل تنبيهات **الاول** يجب عند استثناء نقيض التالي في هذا القياس
ان تقترن في الاستثنائية ما مر في احكام الشرطية حتى تكون الاستثنائية رافعة للتالي
حتى فيلزم منه ارتفاع المقدم اذ ربما تصادقا والتالي ممكنا فلا ينتج مثلا اذا قلنا
كلما كان هذا انسانا فهو ضاحك بالامكان لكنه ليس بضاحك فلا ينتج انه ليس بانسان لصحة
اتصاف الضاحك او سلبه بالاطلاق للانسان فيجب ان تقول في الاستثنائية لكنه ليس بضاحك
وانما اذهو الذي يقابل الاطلاق وحينئذ ينتج التالي ثم لما تحقق بالقياس ارتفاع شيئا خر
وهما الاستقراء والتمثيل والقياس المركب وقياس الخلف اما الاستقراء والتمثيل والمركب فتقدم
تفسيرها في باب القياس مما يغني عن اعادتها واما الخلف فهو الاستدلال على المطلوب
ببطلان نقيضه وسمي بذلك الخلف وابطال الباطل لكونه ناشئا من ابطال الباطل على تقدير
عدم صحة المطلوب وقيل لان المستدل لما ترك حجة خلف ظهره وبعد الى حجة خصمه ليبطلها
وقيل لانه يأتي المطلوب من خلفه اي من ورائه الذي هو نقيضه وقيل لان نتيجته ما ينبذ
خلف الظهر لبطلانها فيصح المطلوب وهو ايضا مركب من قياس احدهما اقتراني والاخر
استثنائي فاذا كان المطلوب مثلا هو قولنا بعض الحيوان ليس بفرس فنقول لو لم يصدق
بعض الحيوان ليس بفرس لصدق كل حيوان فرس فنضم هذه المتصلة الى قضية مسلمة الصدق
عند الخصم وهي نكرر مثلا ليس كل فرس صهال على ان هذه الحملية كبرى فيصير قياسنا اقترانيا
مركبا من متصلة ضمنية وحملية كبرى وينتج لو صدق بعض الحيوان ليس بفرس لكان كل
حيوان صهالا وهذه النتيجة متصلة يستثنى نقيض تاليها لينتج نقيض مقدمها
هكذا لكن ليس كل حيوان صهالا نقيض الحيوان ليس بفرس وهو المطلوب وحاصل
قياس الخلف انا يقال لو لم يصدق المطلوب لصدق نقيضه ولو صدق نقيضه لصدق المحال
لكن المحال لا يصدق فالنقيض لا يصدق فالمطلوب صادق **الثالث** كما يجب على المنطقي
ان يحترز في العرها عن الخلل الصوري كذلك يجب عليه ان يحترز عن الخلل المادي اعلما ما يعرف
به الصوري فهو جميع ما مر في القضية من الاحكام والشروط واما ما يعرف به المادي فهو
الصناعات الخمس البرهان والجدل والخطابة والشعر والمغالطة ولم يتعرض لهم
لهذه الصناعات كانه حذى بهذا الكتاب حذو الجمل وهو معلوم من عادته كما مر غير مرة

ولا بأس

ولا باس بشرحها تكميلا للفايدة اما البرهان فهو مركب من مقدمات يقينيات اي ضرورية
في نفسها او منتهية الى الضرورة واليقينيات اقسام منها الاوليات وتسمى البديهيات
وهي القضايا التي يدرك العقل حكمها بمجرد تصور طرفيه كقولنا النفي والاثبات لا يجتمعان
والكل اعظم من الجزء فانهما عند من عرف الطرفين يحكم بصدقهما من غير توقف وربما تتوقف شيئا ما
لتدنيس الخاطر بالاشياء المخالفة لهذه المعاني وكما يقع للعوام وكثير من الجهال بالمعقولات
او لنقص في الغريزة اصلا كالصبيان والبله وليس هذا كله بسلبها اسم الاوليات
ومنها المشاهدات وهي قضايا يحكم بها العقل بمعاونة الحواس اما الحواس الظاهرة كقولنا
الشمس مشرقة والنار محرقة وتسمى المحسوسات واما الحواس الباطنة كالحكم بان لنا جوعا
او عطشا وتسمى الوجدانيات وانما سميت حسيات من حيث ان الحاكم بهما مركب من الحس
والعقل لا العقل فقط والا فهي معقولات لانهما معا في كليات والمحسوس جزئي ومنها المجربات
وهي قضايا يحكم بها العقل بواسطة تكررها عليه تكرارا اكثريا يفيد اليقين كقولنا السقمونيا
تسهل الصفراء والفرق بين هذا القسم وبين الاستقراء ان المجربات عندهم تقترن بقياس
خفي وهو ان وقوع هذا التكرار على نمط واحد يقتضي ان يكون له سبب يقتضي ذلك حتما وان لم
يعرف ما هو وكلما تحقق وجود السبب تحقق وجود المسبب قطعا بخلاف الاستقراء فانه
لا قياس معه **فان قلت** في هذا القياس الخفي نظر من وجهين احدهما انه استقراء
اخر اذ لم يعرف ثبوت السبب حتى تتبعنا الجزييات فوجدناها على نمط واحد وحينئذ يحتاج
هو ايضا الى فرق بينه وبين الاستقراء الثاني ان قولهم كلما تحقق السبب تحقق المسبب ممنوع
اذ لا يلزم من وجود السبب وجود المسبب لامكان وجود مانع او انتفاء شرط كما لا يخفى وانما يلزم
العكس **قلت** اما ان القياس الخفي استقراء فممنوع لانا لو نستدل بتتبع الجزييات فقط
بل بان الشيء المتكرر على نمط واحد لا بد له من سبب وهذا امر معقول ولو سلمنا انه استقراء فيكفي
في الفرق ان المجربات معها قياس اخر اياما كان ولو الاستقراء لا قياس معه البتة واما ان السبب
يلزم من وجوده وجود المسبب فصحيح من حيث ان السبب ههنا اريد العلة وكلما وجدت
وجد معلولها حتما وانما الذي تذكرانت في السبب بمعنى اخر لا يعتبر هنا **فان قلت**
ان سلمنا ان القياس الخفي استقراء فهو غير يقيني في نفسه فكيف يكون المستدل به عليه وهو
المجربات يقينيا **قلت** قد بينا انه ليس باستقراء وعلى انا لو سلمنا انه هو فلا يلزم
محذور اذ المجربات لم تتوقف عليه حتى يلزم ما ذكرت لما تقدم ان الحكم فيها هو بواسطة تكررات
على الحس مفيدة لليقين وانما القياس الخفي تقوية لذلك المحسوس ومنها الحدسيات
وهي قضايا يحكم العقل بها بواسطة حدس قوي من النفس مفيد للعلم كقولنا نور القمر
مستفاد من نور الشمس لمشاهدة اختلاف تشكلاته في نوره بحسب قربه من الشمس
وبعده وفسروا الحدس بانه عبارة عن الظفر عند الالتفات الى المطلوب بالحدود الوسطى
دفعة وحصول المطالب في الذهن مع الحدود الوسطى من غير حركة سواء كان مع سوق
او لم يكن وبهذا يفارق الفكر لان الفكر هو حركة النفس في المعقولات والفكر لا بد فيه
من حركة مبداها المطالب ثم تنتهي الى مباديها بما تتادى الى المبادي وربما تنقطع وبعد

ما تتادي اليها فلكية من المبادي الى المطالب فالفكرة وحركات تدريجية كما ترى بخلاف الحدس
فانه لاحركة معتدا بل تحصل معه المبادي مع المطالب دفعة من غير عمل ولا حركة واشتهر
تعريف الحدس بانه سرعة انتقال الذهن من المبادي الى المطالب والاولى عند المحققين
لان الانتقال كما سرفي الحدس فهو لا تدريجي فلا يصح وصفه بالسرعة الموقتة بالحركة الاعلى التجوز
والتعاليل ان يقول ان الانتقال ايضا فيه هذا التعريف لا معنى له وان لم يوصف لان المطالب
والمبادي اذا كانت تتمايز الذهن عندا الالتفات دفعة فلا انتقال من احدهما الى الاخر ولا
فلو ثبت هذا الانتقال فلابد له من سرعة اومهلة الا انهم لم يعتبروا الانتقال الذي في الحدس
حركة كما اشار اليه القطب في شرح الشمسية فقد علمت ان الحدسيات والتجربيات تشتركان
في تكرر المشاهدات وتوافقا نتهي وتفترقان من حيث ان التسبب في الحدسيات معلوم
التسببية والماهية وفي التجربيات معلوم التسببية دون الماهية وبان التجربة تحتاج الى عقل
يعقلها الحاكم بخلاف الحدس كما مر فالتجربة واقعة باختيار والحدس بغير اختيار روا عل
ان كلا من التجربيات والحدسيات لا يكون حجة على الغير لاختلاف الناس في مدارکها عند تجربتها
او تخمينها فحاز لا يحصل للغير ما حصل لك ومنها المتواترات وهي قضايا يحكم بها العقل
بواسطة سماع من جمع يحصل للعقل الوثوق بصدقهم وانهم لا يجتمعون على الكذب كالعلم
بوجود مكة وبغداد وهذا ايضا لا يكون حجة على غيرك لجواز ان لا يحصل له مثل ما حصل لك
ومنها قضايا قياساتها معها وتسمى المظربات ايضا ومعناها التي يجزم بها العقل بواسطة
برهان حاضر لا يغيب عنا لانه من عندنا شخصا ربما كقولنا الاربعة زوج لانقسامها
بمتساويين وعند القسم الاول كسبي لكنه لما كان برهانه ضروريا لا يغيب عن البال عند
الحكم صار هو ضروريا ايضا لا يحتاج الى ذلك البرهان وحصر بعضهم هذه البديهيات في البديهيا
والحسيات على ان تكون النظريات داخلة في البديهيات لانها وانا احتاجت الى برهان لعدم
غيبوبته عند الخاطر بصيرة كما مر مستغنية عنه وتكون المجربات والمتواترات والحدسيات
داخلة في الحسيات لاستناد الجميع الى الحس مع تكرر اولا وبحث في كون المجربات والمتواترات
والحدسيات من قبيل الضروريات لاحتمال كل منها على ملاحظة تأمل وفي كلا القطبان
وشرح المقاصد نازع بعضهم في كون المجربات والحدسيات من قبيل البديهيات فضلا
عن كونها ضرورية بل جميع ما يتعلق من الحدسيات من قبيل الظنيات ثم المحققون القائلون
بانحصارها الاربعة ليست من الضروريات على انها ليست من النظريات ايضا بل واسطة لعدم
افتقارها الى الاكتساب الفكري انتهى وقد تضمن هذا الكلام اثبات الواسطة بين الضروري والنظري
بل هو صريح فيها واما الجدل فهو ما تركب من مقدمات مشهورة او مسلمة من الخصم والمشهورات
هي كل قضية طابقت آراء الكل او الجل الحكم بها كحسن الاحسان والسخاوة والعدل وقبح الظلم والجبن
والتهور وسواء كانت يقينية في نفسها او المسلمات هي كل قضية سلمها الخصم ايجابا او سلبا
حكما في الجدل سواء كانت في نفسها صادقة ام لا يقينية ام لا كتسليم المنطقي ان العدد اما زوج
او فرد لكنه نعد هنا علية وعلم آخر الجدل هو المؤلف من المقدمات المشهورة فقط او المسلمة
فقط او كليهما وسواء كانت في نفسها يقينية كما ذكرنا ام لا الا انه يجب ان تؤخذ من حيث انها

مشهورة

مشهورة او مسلمة لانه حيث انها يقينية وبذا تتم ان الجدل اعم مادة من البرهان قال المحقق
وبهذا تعلم صورة ايضا ان المطلوب من الجدل الالزام بمنتهى التسليم سواء كان على هيئة
القياس او الاستقراء او التمثيل بخلاف البرهان فانه قياس لا غير قلت ومن مخالفة
لما اسلفناه لهم مزاد يراجع هذه الملاحق وحد الناس والغرض من الجدل اقناع الخاصر عن
درك البرهان وان يدفع الزام الخصم ان كان الجدل مستدلا وان يلزم المستدل ان كان معترضا
واما الخطابة فهي ما تالف من مقدمات مقبولة او مظنونة والمقبولات هي كل قضية
صدرت عن متكلم وتلقاها الناس بالقبول لاجل ضد ورها منه وذلك لاعتقاد
حسن لم فيه لشبهة من الاسباب اما سماوي قال القطب من المعجزات والكرامات كالانبيا
والاولياء وقال الامام سماوي لا يطلع عليه كاتراه في بعض الناس يجليهم الله بحلية القبول والمحبة
وتلقي الخلق بالبر ومن قبلهم حقا كان او غيره من غير اختصاصهم بالغير بصفة ظاهرة قال ان من
الناس من هو بعكس ذلك تنفي وهو اظهر واما ظاهر ينتفيد المحتاد منه فيه كزيادة على الورع
وقد تفعل قضايا وان لم تنسب الى احد لكثرة مزاولة الحكم المعمول قايلها وكالامثال السايرة
ويمكن ان يقال ان هذه مسلمورات والمظنونات هي كل قضية ترجح في الذهن صدقها لكونها
هذا بدورة في الليل يا للسلاح وكل مزيد وربا للسلاح نهولقن والغرض منها لخطابة تنبيه
الناس من على ما فيهم الدنيوية والاخروية كما مر شانا لخطبا والوعاظ وكان هذا وامثالها
عندهم والاقدمنا هذا نستعمل لغير تنبيه كجدا ومستغبة او عزه حقيرا نه ربما
يثبت المستدل مرابر هان ويعترض عليه عامي فيستكره ذلك لجهله بمقدمات يستدها
لتخصص وان كانت لاتنا في الظن فضلا عن اليقين الا ان استعمالها على هذا الوجه
بصير مشاغبة وجدلا لان هذه الامور اعتبارية فرب مقدمة واحدة تضلح لاثنين
من جدلا وخطابة وغيرهما بحسب اختلاف الاعتبار واما الشعر فهو قياس مؤلف
من مقدمات مخيلة والمتخيلة هي مقدمات اذا وردت على النفس حركتها واثرت فيها
تاثيرا مجيبا من قبض او بسط او بذلا او اقدام او نحوه سواء كانت في نفسها صادقة او كاذبة
بتنبيتها وغيرها وذلك لاسباب كثيرة لمنظية او معنوية ولذلك يختلف التاثير بحسب
اختلاف العبارات وانواع الاعتبارات وبحسب الاوزان وانتسابها وضروبها لذلك
حتى يكون الشعر حسنا قبيحا من جهتين ومحمودا مذموما باعتبارين وذلك من قضايا
الشروع بعدهم وهي بهما معلوم مشهور وبعده والقائل
تقول هذا مجاج النحل تمدحه • وان مدحت قتل في الذبان يقال
مدح وذم وذات الشعر واحدة • اذا البيان يروي اظلما كالنور قال
سمعت الدين والقدما كانوا لا يعتبرون في الشعر الوزن وتبتصرون على التخيل والمحدثون
اعتبروا معه الوزن ايضا والجمهور لا يعتبرون فيه الا الوزن وهو الشهور والاول انتهى
واما المغالطة فقد قيل سؤلف من مقدمات شبيهة بالمقدمات اليقينية والمشهورة
او المظنونة وليست لها في قياس ما سد شبيه بالصحيح وفسادها من جهة الصورة
او المادة او منهما امّا الفساد الصوري فبان يكون القياس المنعقد على غير هيئة

الانتاج لاختلال البعض الشروط من الكيفية او الكمية او الجهة كون صغرى الاول سالبة
او ممكنة وكبراه جزئية واما الفساد المادي فباحد امرين اما بكون احد المقدمتين هي عين
المطلوب واما عين اللفظ فنقول الانسان بشر وكل بشر ضحاك فكل انسان ضحاك وهو
عين الكبرى في المعنى ويسمى هذا النوع مصادرة واما بان تكون المقدمة في نفسها كاذبة
تشبيهة بالصادقة وذلك اما من جهة اللفظ كالمشترك والمنتقلة والمجاز واما من
جهة المعنى كاخذ الطبيعة مكان الكلية نحو قولنا الانسان حيوان والحيوان جنس فالانسان
جنس وهذا القسم مما اختلف في فساده اصوري او مادي وهاهنا فيه مقاوكدهم رعاية
وجود الموضوع في الموجبة كان يقولا مثلا كل انسان وفرس انسان وكل انسان وفرس
فرس فيغفل الانسان فرس ومثاره اللفظ هنا ان ليس عندنا فرد موجود يقصد تعليمه
انه انسان وفرس وكاخذ القضايا الذهنيات مكانا لخارجيات كقولنا الحمر وشكاوث
وكل حمار وله حمرة فالحمرة وشكاوث لمحمر وشكاوث الخارجية مكانا الذهنية كقولنا
الجوهر موجود في الذهن وكل موجود في الذهن فهو قائم به وكل قايم بالذهن عرض فالجوهر
عرض واسباب الغلط كثيرة جدا ويبقى التفقه فيها ليحترز عنها ثم مستعمل المغالطة
اما ان يستعملها جاهلا بها وهو مغالط لنفسه وان قابل لها الفيلسوف بان يوهم الناس
انه حكيم مستنبط للبراهين سمي سوفسطائيا والفيلسوف سماه بلغتهم محب الحكمة
ومنه اخذت الفلسفة والسوفسطائي لغتهم معناه الحكمة الموهمة والسوفسطائي
منسوب اليه كما نقل الشيخ سعد الدين رحمه الله تعالى وان قابل لها الجدلي بان ينصب
نفسه للجدل او خداع اهل الحق والتشويش عليهم سمي مشاغبا مراياقال الشيخ ذكر تيا
في شرح ايساغوجي ومنها نوع تستعمله الجهلة وهو ان يغلط احد الخصمين الاخر بكلام
ليشتغل فكره او ينقضه كايسبه او يبيب كلامه او يظهر له عيبا يوقفه فيه او يقطع
كلامه او ينزب عليه بعبارة غير ما لوفقا ويخرج به عن محل النزاع وليسمى هذا النوع
المغالطة الخارجية وهو مع انه اقبح المغالطة لقصدنا عليه ابدا خصمه وايهام
العوام اهذه واسكته اكثر استعمالا في زماننا لعموم سفاهة غالب اهله ما لتوانين
ومحتهم الغلبة وعدم اعتدادهم بالحق انتهى قلت وكل ما ذكره رحمه الله
تعالى مشاهد اليوم واشنع منه واكثر الرابع البرهان الشائع بينهم المركب من
احد هما البرهان اللمي وبيانه البرهان كما ايضا والاخر البرهان الاني وبيانه له
برهان ان وذلك لان الوسط في البرهان لابد ان يكون علة للحكم يا كبر على الاصغر
والا لم يكن البرهان برهانا ثم الوسط اما ان يكون نفس علة لهذا الحكم في الخارج
اي في نفس الامر ايضا او لا يكون فان الوسط علة للحكم في الذهن اي في القضية
وفي الخارج اي في نفس الامر فهذا اللمي كقولنا هذا متعفن لاختلاط
وكل متعفن الاخلاط محموم فالوسط الذي هو المتعفن علة لنسبة الحمى الى هذا
في القضية وفي نفس الامر وان كان علة في الذهن دون الخارج فهو البرهان
الاني كقولنا هذا محموم متعفن لاختلاط فان المحموم هو علة لنسبة التعفن

الى الاصغر

الى الاصغر اما الحكم عليه بالتعفن في النتيجة لان الحد الوسط هو سبب حمل الاكبر على الاصغر واما في الخارج فليس الحي سببا للتعفن بل العكس واعلم ان البرهان اللمي ابدا هو الاستدلال بالمعلول على العلة الاثر على المؤثر وسمي الاول لميا لكونه يفيد لمية الحكم اي ثبوته وانعم كان وسمي الثاني انيا لانه يفيد انية الحكم اي انه كان ثابت مؤثر استشهاد لعلة الحد الخامس لطبقت الطرائف على ان مقدمات النظر عند ترتيبها الخاص مع تؤثر شرايطها الثابتة تستلزم النتيجة ثم اختلفوا في جهة استلزامها فذهب اهل الحق انه بخلق الله تعالى النتيجة عقب تمام النظر اختيارا او اضطرارا كسائر الكائنات ثم هم على هذين احد تمانان ذلك بجعل عادي بمعنى ان الله تعالى اجرى العادة بخلق النتيجة للناظر عند النظر كالاحراق عند النار ولو شاء خرق العادة فلم يخلقها هو لاتهم من يقول تتعلق بالنتيجة قدرة الناظر الحادثة اكسابا فتكون النتيجة كسبية ومنهم من يقول هي بمحض القدرة الازلية ولا تتعلق القدرة الحادثة الا باضطرار القدرة ولا حظ لها وجود النتيجة فيهما بالقوة فتكون غير كسبية الثاني انه عقلي بمعنى ان النتيجة لازمة للمقدمات واللازم لا ينفك عن ملزومه عقلا قيل وهذا الذهب هو الذي اختاره الامام وشهره حجة الاسلام وغيرهما واعترض بانه فعل القادر المختار فكيف يكون واجبا اذ المختار هو الذي ان شاء فعل وان شاء ترك ولا يلزم الوجوب واجيب بان عدم انفكاك اللازم عن الملزوم لا ينافي جواز ان يخلق الفاعل المختار ان شاء خلق الملزوم وخلق اللازم وان شاء تركهما معا لان خلق الملزوم ولا يخلق اللازم والملازمات عقلا كلها هكذا اذ اللازم الجواهر والاعراض ونحوهما ولو توجه هذا الاعتراض لم يبق لازم عقلي في الكائنات وحاصل هذا الجواب ان ترك اللازم مع خلق الملزوم محال لا تتعلق به القدرة الحادثة فلا يوجب عدم تركه نفي الاختيار وهو واضح وذهب المعتزلة انه بطريق التولد ومعناه عندهم حدوث اثر عن مقدور وبقدرة حادثة كحركة المفتاح عن حركة اليد وان شئت قلت هو ان يوجد فعل لفاعله فعلا اخر فيتولد عن النظر هو فعل الناظر يوجد فعلا اخر وهو العلم والمراد بالفعل الاثر ايا كان كما في العبارة الاولى ولذا يصدق على العلم ونحو مما ليس بفعل وهذا الذهب فاسد للبراهين القاطعة على ان لا تاثير للقدرة الحادثة مباشرة ولا تولدا وان القدرة الازلية متوفرة وترجيح التاثير واحتج بعض اصحابنا ايضا على ابطال هذا الذهب بانهم وافقوا على ان النظر التذكري اي الذي ينسى الانسان ثم اعمل فكره فتذكره لا يولد شيئا لانه بمنزلة النظر الذكري اي الذي تنسبه تذكره من عند اعمال فكره كما مر في تفسير الجبر قال فاذا سلم ان التذكري لا يولد لزم ان لا تولد ابتداء لان الابتداء والتذكري مشتركان والكل نظري قال السعد الدين في شرح المقاصد واعترض بان هذا لا يفيد الا ظن كونه واهيا الى القياس الشرعي واذا دل تصوره قياسا منتظما بان يقال لو كان النظر تولدا كان تذكره مولدا لعدم الفرق واللازم باطل وفاقا ولا يفيد الا الزام ايضا لانهم كما قالوا بالحكم

اي عدم التوليد في الاصل اعني التذكري لعلة لا توجد في الفرع الذي هو ابتدا النظر
وهي كونه اصلا بغير قدرة العبد واختيار حتى لو كان التذكري بقصد العبد لكان مولدا
فيصير الحاصل ان هذا قياس مركب وهو ان يكون كل الاصل متنفعا علته بين المستدل والخصم
ولكن يعلل عند كل منهما بعلة اخرى والخصم يمنع وجود الجامع بين الاصل والفرع
اذا تبتدا النظر لا يستركه تذكر في عدم المقدور بقدرة العبد وانما ذلك عند كونه ساهيا للذهن من غير قصد
ان التذكر لا يوله العلم عند كونه بقدرة العبد وانما ذلك عند كونه ساهيا للذهن من غير قصد
العبد فانه يكون فعل الله تعالى فلو قلنا يتولد عنه العلم لكان بفعل الله تعالى فلا يصح
تكليف العبد به قال وفي نهاية المقول ما يشعر بان علة عدم التوليد قوا التذكري هو
لزوم اجتماع الموجبتين على اثر واحد لانه قال التذكر عبارة عن وجود علمين احدهما العلم
بالمقدمات التي سبقت والاخر العلم بانه كان قد اتى بذلك العلوم ثم ليس احدا العلمين
اولى بالتوليد من الاخر فيلزم ان يكون كل منهما مولدا للعلم بالنتيجة وهو محال ويجوز ان
تكون العلة هي لزوم حصول الحاصل اذ التذكر انما يكون بعد النظر وقد حصل به العلم
وعلى هذا لا يكون التذكر مفيد العلم اصلا انتهى ولا يخفى عليك ان هذا كله غير محتاج اليه
بعد تمام من بطلان التاثير لغير القدرة الالهية مباشرة وتوليدا ومذهبنا لفلاسفة
وابي الحسين المعتزلي انه بالايجاب والتعليل بمعنى ان اختصاص المقدمتين في الذهن
والعلم بصدقهما علة وحصول النتيجة وذلك لان النظر عندهم يفيد الذهن فيضان
العلم عليه من عند واهب الصور الذي هو عندهم العقل الفعال المستغني بصور الكائنات
الفاضة على نفوسنا بقدر الاستعداد عند انضمامها اليه ويزعمون ان هذا هو اللوح المحفوظ
كما كتابا لمبين في لسان الشرع عبارة عنه ورد عليهم بان النظر يضاد العلم لا يجامعه
والعلة يجب ان تجامع المعلول وجودا وعدما لان من احكامها الاطراد والانعكاس واجيب
بان النظر هو احضار المقدمتين وترتيبهما ترتيبا منتجا والعلم بصدقهما فاذا حصل
العلم بذلك كان علة لحصول العلم الثاني وعلى هذا لا يكون جوابا مستقلا وهاهم وكاسما
لشوكتهم الا ابطال العلة والطبيعة وغيرهما من تخيلاتهم الباطلة واما ابة البراهين
القاطعة على انفراد المولى جل وعز بجميع التاثير اختيارا وذاتا فمقرر في كتب
علم الكلام عند ابمة الحق والتحقيق وبالله تعالى التوفيق هذا آخر
ما اردنا جمعه من هذا التقييد ونسئله الهدى لما هو الرشد وامتن به منا لتاييد
والصلاة والسلام التامان الزاكيان الطيبان على رسوله المصطفى
الطاهر الامين ثم على جميع اخوانه من النبيين والمرسلين ثم على اله
وصحبه الطيبين الافضلين واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين
وكان الفراغ من كتابتها يوم الجمعة المبارك
ثامن عشر شهر جمادى الثانية سنة
من الهجرة النبوية على صاحبها افضل
الصلاة والسلام وتحيته
رب العالمين
امين